الشيخ خالد عبد الرحمن العك

آداب الحياة الزوجية

في ضوء الكتاب والسنة



دار المعرفة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله تعالى وحده نحمده ونشكره، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضلَّ له، ومَن يُضللْ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[1]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[2]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾[3].

وبعد: فإن الحياة الزوجية من أهم جوانب الحياة الإنسانية، التي يمر بها الرجل والمرأة، فهي تُشغل الجزء الأكبر من حياتهما، فإن كانت الحياة الزوجية لديهما قائمةً على الحب الصادق، والوِفاق التام، والتفاهم الكامل؛ كانت حياتهما سعيدة، يظللها الأمن والاستقرار والمودة، وهذا يعني أنهما يُنشئان جيلاً طيباً يعرف للحياة قدرها، وللسعادة مكانتها فيما يستقبل من أعباء ومسؤوليات؛ ولهذا كانت الحياة الزوجية السعيدة الهانئة، عِماد الأجيال الصاعدة.

ونظراً لما لهذا الموضوع من أهمية كبرى، وغاية عظمى في حياة الناس

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.
(٢) سورة النساء، الآية: ١.
(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠ - ٧١.

جميعاً، تقدمتُ بهذه الأبحاث الهادفة، التي استفدتها من مطالعتي الدائبة حول ما كُتب في هذا الخصوص، بأقلام علماء أجلّاء، وباحثين متخصصين، ودعاة مخلصين[1]، لتكون دراسة أوسع وأشمل وأرحب، يطّلع من خلالها كلٌّ من الشاب والشابة عند إقدامهما على الزواج، على أحكام الزواج «من الخطوبة إلى الأُبوّة» مما قرره الدين الحنيف، ثم على العلاقة بين الزوجين، ثم على ما بينهما وبين أولادهما، كل ذلك في «ضوء القرآن العظيم والسّنّة النبوية المطهرة».

ولمّا كان الإسلام قد رعى هذه الفترة الطويلة من حياة كلِّ زوجين بجانب من العناية والإرشاد والتوجيه؛ رأيتُ أن ألتزمَ في هذه الأبحاث بما جاء في كتاب الله تعالى وسنّة رسوله ﷺ، وأن أسترشد بسلوك الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، وبخبرة الدُّعاة والمصلحين، وأنها جميعاً كانت الأسوة الحسنة، والقدوة الصالحة، فيما يُنير للإنسان حياته الفردية والأسرية والاجتماعية.

ذلك أنه ليس في الوجود دينٌ يُنظم حياة الناس، ويُحل مشاكلهم، كدين الإسلام الحنيف، حيث أعطى الإنسانية جميعاً كل ما تحتاج إليه في الوصول إلى السعادة والطمأنينة والأمان. فقد نظَّم الإسلام العلاقات العامة والخاصة بين الناس، وعلى رأس ذلك العلاقة بين الزوجين، فوضع لهما نظام أسرة تقوم على أمتن الروابط، وعلى أقوى الدعائم، في أسمى ما يتطلع إليه البشر.

وحين قامت روابط الزواج على غير هذه الدعائم تفاقمت الخلافات الزوجية، وازدادت نسبة الطلاق بين الأزواج، وعانى الأبناء والبنات من مرارة اختلاف الآباء والأمهات، مما زاد في تفشّي البؤس والتفرّق والتباغض بين الأُسر والعائلات، فتعددت المشاكل، وكثرت همومها، وهكذا تضخمت المشاكل التي تهدد الأسرة المسلمة في حاضرها ومستقبلها.

إن الإسلام دين قويم ومنهج مستقيم، أنزله الله تعالى ليُصلح حياة الإنسان في دنياه وآخرته، ولننظر إلى هذا التوجيه الرفيع الكريم في إعطاء النفس

---

(١) كما هو مشار إليه في التعليق عند كل نقل من كتبهم وأبحاثهم.

الإنسانية - سواء كانت ذكراً أم أنثى - حقها لإشباع غريزتها إشباعاً مشروعاً مُتَّزناً ضمن ضوابط ثابتة وروابط قوية، وذلك في إطار «الحياة الزوجية في الإسلام»؛ فقد روى الطبراني بإسنادٍ رجاله ثقات عن أبي نجيح - مُرسلاً - قال: قال رسول الله ﷺ: **«مسكينٌ مسكينٌ مسكينٌ رجلٌ ليس له امرأة، وإن كان كثير المال، مسكينةٌ مسكينةٌ مسكينةٌ امرأةٌ ليس لها زوج، وإن كانت كثيرة المال»** (مجمع الزوائد ج٤/ ٢٥٢).

وروى أبو يعلى في مسنده عن عُبيد بن سعد يبلغُ به النبي ﷺ قال: **«مَن أحبَّ فطرتي فَلْيَسْتَسِنَّ بسُنَّتي، ومِن سنَّتي النكاح»** (مجمع الزوائد ج٤/ ٢٥٢ وقال: رجاله ثقات. . .)، وعن أبي نجيح عن رسول الله ﷺ قال: **«مَن كان مؤسراً لأنْ ينكِح، ثم لم ينكِح، فليس مني»** (مجمع الزوائد ج٤/ ٢٥١ - ٢٥٢، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وإسناده حسنٌ مُرسَلٌ)، وقال رسول الله ﷺ: **«الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة»** رواه مسلم والنسائي وابن ماجه (الترغيب ج٣/ ٤١)، وروى ابن حِبّان في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: **«أربعٌ من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء. وأربعٌ من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء، والمسكن الضيّق»** (الترغيب ج ٣/ ٤٢)، وقال رسول الله ﷺ: **«مَن رزقه الله امرأةً صالحةً، فقد أعانه على شطر دينه، فليتَّقِ الله في الشطر الباقي»** (الترغيب ج ٣/ ٤٢، وقال رواه الطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد).

هكذا يُعتبر «الزواج» في الإسلام مصدر السعادة والهناء، وأصل الطمأنينة والرخاء، وذلك لأن الزواج مآلُ الرجولة المتكاملة، ومرجع الأنوثة المتنامية، يجد فيه كلٌّ من الزوجين الرياض الرحبة في استقرار الحياة. . وتحقيق الآمال. .

والله عز وجل يقول: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١)، وقال الله سبحانه: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾(٢)، فماذا يكون الزواج بعد أن

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

وصفه الله تبارك وتعالى بـ«السَّكن، واللباس» ثم حَبَاه بـ«المودة، والرحمة»؟ إلا أن يكون للإنسان - «للزوج وللزوجة» - الأمان والاطمئنان، والسعادة والهناء.

ومن هنا نقول بكل ثقةٍ وبصيرةٍ وإدراكٍ:

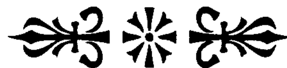
إن نظام الأسرة في الإسلام نظامٌ ربّاني فيه تتحقق رعاية الفطرة الإنسانية وحاجاتها ومقوّماتها، باعتبارها مهد البشرية ومصدر نموِّها وتكاثرها.

وإن أحكام الزواج في الإسلام منهجٌ متكاملٌ، تجمع بين العبادة وإشباع الفطرة، فهي التي تُحدد الطريقة التي يُحبُّ الله أن يجتمع عليها «الرجال والنساء» في رابطة نظيفة مطهَّرة، لبناء أسرة مباركة كريمة.

وإني إذْ أقدّم هذا الكتاب باسم «آداب الحياة الزوجية من الخطوبة إلى الأبوَّة في ضوء القرآن والسنّة» الذي اخترته من خيرة الأبحاث في هذا المجال؛ ليكون مشاركةً فاعلةً في إيصال هذه الأبحاث المختارة إلى كل بيتٍ، وإلى كل أسرة، بل إلى كل زوجٍ وزوجةٍ، ليرى كل واحدٍ منهما موقعه ومكانته!!..

أسأل الله تعالى أن يتقبّل مني صالح عملي، وأن يغفر لي خطيئتي وزلّتي، وأن يوفقني وجميع المسلمين إلى طاعته وعبادته، إنه حميد مجيد، والحمد لله رب العالمين.

دمشق في ٩ رمضان المبارك / ١٤١٣
الموافق في ٢/ ٣/ ١٩٩٣
خالد عبد الرحمن العك



المدخَل إلى الحياة الهانئة المستقرّة

«الترّغيبُ في حَياةِ الحُبِّ والمودّة في الزواج..»

قال الله تبارك وتعالى:

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١).



البحث الأول:

الزواج في الإسلام إخلاص وحب ومودة ووفاء

الزواج في حكم القرآن ليس وسيلة لحفظ النوع الإنساني فحسب، بل هو فوق ذلك وسيلة للاطمئنان النفسي والهدوء القلبي والسكن الوجداني، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

والقرآن بهذا النص يضع أسس الحياة العاطفية الهانئة الهادئة: فالزوجة ملاذ للزوج يأوي إليها بعد جهاده اليومي في سبيل تحصيل لقمة العيش، ويركن إلى مؤنسته بعد كدّه وجهده، وسعيه ودأبه.. يلقي في نهاية مطافه بمتاعبه إلى هذا الملاذ... إلى زوجته التي ينبغي أن تتلقاه فرحة مرحة، طلقة الوجه ضاحكة الأسارير.. يجد منها آنئذٍ أذناً صاغية وقلباً حانياً وحديثاً رقيقاً حلواً يخفف عنه.. ويذهب ما به.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

ومن هذا ما يروى عن عمر بن الخطاب ونحن إذ نثبت هنا هذه المحاورة التالية نربأ بعمر - وهو الخليفة العادل والمسلم الكامل ذو الإرادة المتينة والعزم الحديدي الذي ما سلك طريقاً إلا وسلك الشيطان غيره - نربأ أن تتطاول عليه امرأته، ولكن نوردها لما تحمل من اعتراف بهذه العلاقة الزوجية الروحية، وذلك الارتباط المكين المتين، وهذا السكن القلبي -.

جاء رجل إلى عمر بن الخطاب ﵁ يشكو إليه خُلق زوجته، فسمع امرأة عمر تستطيل عليه بلسانها - وهو ساكت - ورآه عمر منصرفاً فناداه: ما حاجتك يا أخي؟ قال: جئت أشكو إليك استطالة زوجتي عليّ، فسمعت زوجتك تستطيل عليك كذلك!! فأجاب عمر: تحمَّلتها لحقوق لها عليّ؛ فإنها طباخة لطعامي خبازة لخبزي غسالة لثيابي، مرضعة لولدي وليس ذلك بواجب عليها، ويسكن قلبي بها عن الحرام - قال الرجل: وكذلك زوجتي، فقال عمر له: تحمّلها إذن يا أخي فإنما هي مدة يسيرة والعهد قريب.

فالزوجة سكن لزوجها يسكن إليها ليروي ظمأه الجنسي في ظلال من الحب والمودة والطهارة: فيسكن القلب عن الحرام وتسكت الجوارح عن التردّي في حمأة الرذيلة والانزلاق في مهاوي الخطيئة.

ولكي يتحقق في نطاق الأسرة ذلك السكن القلبي وهذا الهدوء الروحي أحاط الإسلام الأسرة بسياج تربوي ففرض حقوقاً للزوجة وحدوداً للزوج. ومجالاً يسير فيه كل منهما لا يتعدى واجباته ولا يتجاوز اختصاصه؛ لتسير سفينة حياتهما سعيدة في المحيط الزوجي، بعيدة عن أعاصير الخلاف وتيارات النزاع وأنواء الشقاق.

لكل واحد منهما حق، وعليه في نظير ذلك الحق واجب يؤديه والتزام يفي به كل شريك نحو شريكه، إذا دعا الزوج امرأته إلى فراشه فأبت باءت بسخط الله حتى يرضى عنها زوجها. والرسول ﷺ يقول: **«إذا دَعا الرجل زوجته لحاجته فلتأتِهِ وإن كانت على التّنّور»**(١) **«والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى**

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٨/ ٣٩٨، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤/ ٢٩٦، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها» وجزاء الرضا الزوجي كما روته أم سلمة زوجة رسول الله ﷺ: **«أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة»**(١).

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك: هذا الجهاد كتبه الله على الرجال فإن يصيبوا أجروا وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون. ونحن معشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: **«أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافها بحقه يعدل ذلك، وقليل منكن يفعله»**(٢).

والإسلام يكرّم الزوج **«لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها»**. لأن الإسلام يوكل رئاسة الأسرة والقوامة على شؤونها وتدبير أمورها للرجل؛ فهو أقدر على حمل التبِعَات وأقوى على حل المشكلات وأصلب عوداً وأمتن بناء من المرأة.. منحه الله مع بسطة الجسم كمالاً في العقل ونضوجاً في الرأي.. أما المرأة فبحكم طبيعتها وتكوينها تكون أدق جسماً وأرق قلباً.. تغلب عليها العاطفة... تنتابها حالات من الضعف البدني يسقط عنها إلى حين بعض العبادات؛ فلا تكلّف بالصلاة ولا بالصيام عند الطمث، وعند الولادة.

لهذه المميزات اختصّ الله الرجال برئاسة الأسرة.. ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾(٣) كما اختصهم بالإمامة والولاية والفتوى والجهاد وزيادة السهم في الميراث ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ﴾(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم (وسنده ضعيف) انظر الضعيفة للشيخ ناصر ١٤٢٦، وضعيف الجامع الصغير رقم ٢٢٢٧.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤/ ٣٠٥، وقال: رواه البزار، وفيه رد شديد بن كريب وهو ضعيف.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

ولقد قرر الرسول ﷺ أن المرأة الصالحة خير متاع في الدنيا عندما قال: «**الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**»(١) وجعلها أكبر مكسب يفوز به المرء بعد تقواه لله: «**ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً من زوجة صالحة: إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرّته، وإن أقسم عليها أبرّته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله**»(٢).

لم يجعل الرسول ﷺ صلاحها بوفرة مالها، ولا بفرط جمالها، بل جعل مقياس صلاحها في طاعتها لزوجها وإدخال السرور على نفسه؛ فلا تقع عينه منها على قبيح ولا يشم منها إلا أطيب ريح.. وفي عفَّتها إذا ما غاب بعلها عنها أو حالت كَثْرَةُ أعماله وشواغله دون اللقاء الجنسي. وكثيرات ينتهزن فرصة غياب الخليل وزوال رقابته فيسلكن مسلكاً لا يرضاه، لا وازع عندهن من ضمير أو دين، ولا رادع من خُلق.. وإذا مات الوازع وانعدمت الرقابة ظهرت الفتنة وبرزت الخطيئة.

سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو يتعسس ليلاً مستطلعاً أحوال الرعية، سمع امرأة من خلف خبائها تقول:

ألاَ طال هذا الليل وازورّ جانبُه ... وليس إلى جنبي خليل أُلاَعبه
فوالله لولا الله تُخْشَى عواقبُهْ ... لزلزل من هذا السرير جوانبه
مخافة ربِّي والحياء يعفُّني ... وإكرام بعلي أن تُنال مراتبه

وقد علم منها أنها زوجة أحد الجنود المسلمين غاب عنها زوجها في ميدان القتال أشهراً عدّة وتركها وحيدة إلا من طهرها وعفتها وخشيتها لربها، فأمر ألا يمكث الجندي في الميدان إلا فترة معلومة يعود بعدها إلى أهله أياماً يؤدي لهم فيها حقهم، ثم يرجع إلى ميدان المناجزة والطِّعان ليؤدي حق الدِّين. والقرآن

(١) ذكره في مشكاة المصابيح برقم ٣٠٨٣، وعزاه لمسلم، بلفظ: «**الدنيا كلها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة**».

(٢) أخرجه الطبراني في معجمه وابن ماجه، بسند ضعيف إلى كشف الخفاء ج ٢/ ٢٣٦، وهو في مشكاة المصابيح ج ٢/ ٩٣٠، برقم ٣٠٩٥، وعزاه لابن ماجه، ورقمه عنده ١٨٥٧، قال في الزوائد: في إسناده علي بن يزيد، قال البخاري: منكر الحديث.

- من قبل ذلك كله - قد بين نعوت المرأة الصالحة عندما قال: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾(١). فالصالحات من النساء في نظر الفرقان: خاضعات مطيعات لأزواجهن مؤديات حقوقهم حافظات للعلاقة الزوجية من الإثم والدنس. أمينات على ما يقع بينهم وبينهن في الخلو من حديث أو نجوى، ملتزمات حدود الشرع التي تكفل صيانة ذلك الارتباط المقدَّس. ويكنّ لأزواجهن - وهم غائبون عنهن - أشد إخلاصاً وأعظم وفاء.

وبعد أن كشفت هذه الآية القرآنية صفات القانتات المطيعات مضت تبين حال اللائي خرجن عن الطاعة ورفعن راية العصيان وقاومن الأوامر، ووضعت علاج النشوز والمخالفة؛ فجعلت الحرمان الجنسي والهجر في المضاجع عاملاً من عوامل إصلاح الزوجة وتأديبها، وجعلته في المرتبة الثانية بعد الوعظ بالقول اللّين التي يليها أخيراً العقاب البدني، والقرآن بذلك العلاج المتدرج المترابط يضع أول لبنة من لبنات التحليل النفسي، فقد كشف لنا النفوس البشرية وأبان لنا اختلاف الأمزجة وتباين الطباع وأن ما يلائم طائفة منها قد لا يلائم الثانية، وأن ما يتعارض مع هذه قد يتفق مع تلك. فلم يصف لها علاجاً واحداً بل أعطى لكل داء ما يلائمه من دواء ولكل نفس ما يتفق وطبيعتها. فبعض نفسيات النساء ينفع في زجرها كلمة أو قولة أو نظرة فما تلبث أن ترجع وتذعن. ونفسيات ثانية لا يجدي معها رقيق القول ولا لين الكلام، وهذه شرَّع لها عقاب نفسي - وهو المقاطعة الجنسية - وهل هناك أشد إيلاماً لنفس الأنثى من هجر زوجها لمضجعها؟ ! وكم من ظنون تنتابها آنئذ؟ وكم من هواجس تتلقفها وتتقاذفها؟.

هل ضعفت فتنتها بحيث لم تؤثر على رجلها؟ هل قلَّت أسلحتها الأنثوية من إغراء وأنوثة وحيوية؟ وهل للأنثى بضاعة غير هذه في سوق الزوجية؟ وهل تملك من فقدت أسلحتها - أو تخيَّلت أن تجارتها نفقت وبارت - إلا الخضوع والاستسلام؟ وهناك نوع تحجّرت عاطفتها وتبلَّدَت مشاعرها فلا يُجدي معها فيه هذا العقاب النفسي. . فيكون عقابها أشدَّ من ذلك.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

البحث الثاني:

الزواج سُنّة كونية من سنن الحياة [(١)]

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[(٢)].

إذا بلغ الشاب مبلغ الرجال، ونازعته نفسه إلى الزواج، وكان في ميسرة تتيح له أن ينفق على نفسه وعلى زوجه فليبادر بالزواج... وفي هذا المعنى يقول رسول الله ﷺ: «**يا معشر الشباب: من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج.. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[(٣)].

قال في المصباح المنير: «البَاءَةُ هو الموضع الذي تبوء إليه الإبل، ثم جعل عبارة عن المنزل، ثم كنى به عن الجماع».

أي أن رسول الله ﷺ يأمر الشباب أن يبادر كل منهم إلى الزواج متى أحس ثورة الميل الغريزي في نفسه إلى المرأة، ومتى وجد الكفاية المالية التي تتيح أن يكون له منزل وزوجة ينفق عليها.

وذلك من أخص خصائص الرجل الشريف، وأخص خصائص المجتمع الكريم... وقد رمتنا حضارة الغرب - فيما رمتنا به - بضرب من الحرية، سموه الحرية الشخصية يتيح للمرء - مع قدرته المالية - أن يظل بلا زواج، اكتفاء بما يجده ميسراً لقضاء مآربه الجنسية.. وهذا ضرب من الصعلكة والتشرد الجنسي؛ يلجأ إليه بعض الشباب تنمية للثروة، وفراراً من تكاليف الزواج، ومحافظة على مستوى من الطعام والشراب واللباس، لا يريد أن يضحي به إذا صارت له زوجة وأولاد... فإذا صرفنا النظر عن حكم الدين على هذه الصعلكة

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع: للبهي الخولي، ص: (١٨-٢٠) ط. دار الفتح - بيروت.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٨.
(٣) هذا الحديث في صحيح البخاري ج ٧/ ٣، وصحيح مسلم ج١/ ٢، والنسائي ج ٤/ ١٦٩ و١٧١، وأحمد في مسنده ج ١/ ٣٨٧، ٤٢٤.

الوضيعة، واستفتينا العقل وفطرة المجتمع ألفينا تلك الأنانية تقوم على إعزاز المادة وإهدار المثل الروحِيّة، فإذا أجاز المجتمع لأفراده أن تكون الرغبات المادية أعز من مقدسات الفضائل، وأن المال وما إليه من شهوات البدن أفضل من معاني الشرف وصيانة العرض، وما إليها من المثل الفاضلة؛ فأي خير يرجى أن يكون عليه هذا المجتمع؟

أي خير يرجى لدى أفراده بعضهم لبعض، وقد اتخذ كل منهم أنانيته إلٰهه المعبود، ومثله الأعلى؟.

وأي خير يرجى منهم لوطنهم، إذا أوهنهم الترف، وأضعفتهم الشهوات، وأسلمهم الضعف إلى عبادة الحياة الدنيا، والتشبث بها؟ أي خير يرجى لوطنهم حينئذ إذا دهمهم عدو جبار إلا أن ينخلع اللب من أول صدمة، وينهار القوم من أول ضربة، ويركعوا تحت أقدام عدوهم مستسلمين؟... وما استسلام فرنسا - أم الشهوات والحريات الفردية - وركوعها لغزاة الألمان في الحرب الأخيرة بمجهول لأحد، حتى قال لهم مرشالهم الكبير «بيتان» غداة الاستسلام: «زنوا خطاياكم فهي ثقيلة في الميزان، إنكم لم تريدوا أطفالاً، وهجرتم حياة الأسرة، ونبذتم الفضيلة، وكل المثل الروحية، وانطلقتم إلى الشهوات تطلبونها في كل مكان، فانظروا إلى أي مصير قادتكم الشهوات...».

فأنت ترى أن فطرة المجتمع تسير تحت حكم الإسلام الذي يأمر بالزواج، ويرى الفضائل، ويكره أن تشيع الفاحشة في الناس.

ومن المؤسف أن ذلك النهج الوضيع آخذ في التفشي بيننا، حتى لترى الرجل قد جاوز الأربعين أو الخمسين دون أن يتزوج، ولا يجد في نفسه خلجة حياء ينكسر بها أمام الناس مما يرتكب في حياته الخاصة من دنس... وأدهى من ذلك أنه لا يجد في معاملة الناس له ما يشعره بالازدراء؛ بل يجد منهم ما يعاملون به أي رجل شريف، وذلك من سمات التحلل التي نراقبها في فزع وألم وإشفاق.

لهذا نرى العلّامة الإمام ابن حزم في فريق من علماء المسلمين يقرر أن الزواج فرض لازم للمسلم القادر، فمن تركه أو تثاقل عنه فهو آثم إثم من ترك فريضة من فرائض الإسلام... وفريق كبير من الأئمة والعلماء قالوا: إنه واجب؛ وفي ذلك يقول ﷺ: **«لا صرورة في الإسلام»**(١). والصرورة هو الرجل الذي أضرب عن الزواج، أو أمسك عن الحج، سمي بذلك لصرّه على نفقته، لأنه لم يخرجها، وقال ﷺ: **«من كان موسراً لأن يتزوج ثم لم يتزوج فليس مني»**(٢). أما غير القادر على نفقات الزوجة، فعليه الصيام - كما قال رسول الله ﷺ - فإن الصيام يكفكف من حدة طبعه وثورة غريزته.



البحث الثالث:

الزواج بين العبادة والفطرة(٣)

إن الناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر، وتشغل أعصابهم ومشاعرهم تلك الصلة بين الجنسين؛ وتدفع خطاهم وتحرك نشاطهم تلك المشاعر المختلفة الأنماط والاتجاهات بين الرجل والمرأة. ولكنهم قلما يتذكرون يد الله التي خلقت لهم من أنفسهم أزواجاً، وأودعت نفوسهم هذه العواطف والمشاعر، وجعلت في تلك الصلة سكناً للنفس والعصب، وراحة للجسم والقلب، واستقراراً للحياة والمعاش، وأنساً للأرواح والضمائر، واطمئناناً للرجل والمرأة على السواء. والتعبير القرآني اللطيف الرقيق يصور هذه العلاقات تصويراً موحياً، وكأنما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار

---

(١) هو في سنن أبي داود برقم ١٧٢٩، وأحمد ج ١/ ٣١٢، وذكره الشيخ ناصر في الضعيفة برقم ٦٨٥.

(٢) ذكره الحافظ المنذري في الترغيب ج ٣/ ٤٣، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن، والبيهقي، وهو مرسل.

(٣) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز - نقلاً عن ظلال القرآن، ص: (٥٧-٦٠).

الحس: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١).

إنها حكمة الخالق في خلق كل الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر، ملبياً لحاجته الفطرية: نفسية وعقلية وجسدية. بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار؛ ويجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة، لأن تركيبهما النفسي والعصبي والعضوي ملحوظ فيه تلبية رغائب كل منهما في الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية لإنشاء حياة تتمثل في جيل جديد...

فالمرأة من نفس الرجل ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا﴾(٢)... فهن من أنفسكم، شطرٌ منكم، لا جنس أحط يتوارى من يُبشَّر به ويحزن. إنها الفطرة التي فطر الله الناس عليها ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ﴾(٣)...

فهي نفس واحدة في طبيعة تكوينها، وإن اختلفت وظيفتها بين الذكر والأنثى، وإنما هذا الاختلاف ليسكن الزوج إلى زوجه ويستريح إليها... وهذه هي نظرة الإسلام لحقيقة الإنسان ووظيفة الزوجية في تكوينه. وهي نظرة كاملة وصادقة جاء بها هذا الدين منذ أربعة عشر قرناً، يوم أن كانت الديانات المحرفة تعد المرأة أصل البلاء الإنساني، وتعتبرها لعنة ونجساً وفخاً للغواية تحذر منه تحذيراً شديداً، ويوم أن كانت الوثنيات - ولا تزال - تعدها من سقط المتاع أو على الأكثر خادماً أدنى مرتبة من الرجل ولا حساب له في ذاته على الإطلاق.

والأصل في التقاء الزوجين هو السكن والاطمئنان والأنس والاستقرار. ليُظلّل السكون والأمن جو المحضن الذي تنمو فيه الفراخ الزغب، وينتج فيه المحصول البشري الثمين. ويؤهل فيه الجيل الناشئ لحمل تراث التمدن البشري والإضافة إليه. ولم يجعل هذا الالتقاء لمجرد اللذة العابرة والنزوة العارضة، كما أنه لم يجعله شقاقاً ونزاعاً، وتعارضاً بين الاختصاصات والوظائف، أو

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.
(٢) سورة النحل، الآية: ٧٢.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

تكراراً للاختصاصات والوظائف كما تخبطت الجاهليات في القديم، وحين يتأمل الإنسان في نفسه، نفسه هذه التي لم يخلقها، والتي لا يعلم عن خلقها إلا ما يقصه الله عليه. وهي نفس واحدة ذات طبيعة واحدة وذات خصائص واحدة. خصائص تميزها عن بقية الخلائق، كما أنها تجمع كل أفرادها في إطار تلك الخصائص. فالنفس الإنسانية واحدة في جميع الملايين المنبثين في الأرض وفي جميع الأجيال وفي جميع البقاع. وزوجها كذلك منها ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾.

فالمرأة تلتقي مع الرجل في عموم الخصائص البشرية - رغم كل اختلاف في تفصيلات هذه الخصائص - مما يشي بوحدة التصميم الأساسي لهذا الكائن البشري. الذكر والأنثى، ووحدة الإرادة المبدعة لهذه النفس الواحدة بشقيها. والإسلام يحدد الطريقة التي يحب الله أن يجتمع عليها الرجال والنساء في مؤسسة الأسرة النظيفة، ويكشف عما في هذه الطريقة من تيسير على الناس وتخفيف، إلى جانب نظافتها وطهارتها. ويقرر القواعد التنظيمية التي تقوم عليها المؤسسة الأساسية، والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين المتعاقدين فيها.

إن العبادة... عبادة الله في الزواج، وعبادته في المباشرة والأنسال... عبادة الله في كل حركة وفي كل خطرة...

يقول الإمام الغزالي: (ومن بدائع ألطافه أن خلق من الماء بشراً، فجعله نسباً وصهراً، وسلّط على الخلق شهوة اضطرهم بها إلى الحراثة جبراً، واستبقى بها نسلهم إقهاراً وقسراً... وندب إلى النكاح وحث عليه استحباباً وأمراً... فإن النكاح معين على الدين ومهين للشياطين، وحصن دون عدو الله حصين، وسبب للتكثير الذي به مباهاة سيد المرسلين لسائر النبيين...» وقد رغب الله في النكاح وأمر به فقال: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾[1] وهذا أمر، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾[2] وهذا منع من العضل ونهي عنه.

---

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٢.

وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾(١).

ومدح أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾(٢).

وقال ﷺ: «**النكاح سنّتي فمن رغب عن سنّتي فقد رغب عني**»(٣).

وقال ﷺ: «**من رغب عن سنّتي فليس مني**»(٤) متفق عليه. وقال ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»(٥) متفق عليه.

وقال ﷺ: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»(٦) رواه الترمذي. وهذا أيضاً تعليل الترغيب لخوف الفساد.

- وقال ﷺ: «**ينقطع عمل ابن آدم إلا من ثلاث: ولد صالح يدعو له...**»(٧)، ولا يوصل إلى هذا إلا بالنكاح.

- وقال عمر رضي الله عنه: «لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجور»، فبيّن أنّ الدِّين غير مانع منه وحصر المانع في أمرين مذمومين.

---

(١) سورة الرعد، الآية: ٣٨.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.
(٣) صحيح الجامع الصغير وزيادته ج ٢/ ١١٥١، رقم ٦٨٠٧، وعزاه لابن ماجه، وذكره في الصحيحة برقم ٢٣٨٣.
(٤) البخاري ج ٧/ ٢، ومسلم في النكاح ٥.
(٥) البخاري ج ٧/ ٣، ومسلم ج ١/ ٢.
(٦) صحيح سنن الترمذي: رقم ٨٦٦، للشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني.
(٧) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ج ١/ ٢١٣، وفي صحيح مسلم «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث..**» صحيح الجامع الصغير رقم ٧٩٣.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: «لا يتم نُسك الناسك حتى يتزوج. . .» والظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة إلا بالتزويج ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب.

كان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إلى طرقته فقال ﷺ: «**ألا تتزوج؟**» فقال: يا رسول الله إني فقير لا شيء لي وأنقطع عن خدمتك فسكت. ثم عاد ثانياً فأعاد الجواب. ثم تفكر الصحابي وقال: والله رسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني في دنياي وآخرتي وما يقربني إلى الله مني ولئن قال لي الثالثة لأفعلن: فقال له الثالثة: «**ألا تتزوج؟**» قال: فقلت: يا رسول الله زَوِّجْنِي، قال: «**اذهب إلى بني فلان فقل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فتاتكم**»، قال: يا رسول الله لا شيء لي، فقال لأصحابه: «**اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب**» فجمعوا له فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه فقال له: «**أَوْلِمْ**» وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة» أخرجه أحمد بإسناد حسن[1]. وهذا التكرير يدل على فضل في نفس النكاح.

وحكي أن بعض العباد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة فذُكر لنبي زمانه حُسن عبادته فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السنة، فاغتمّ العابد لما سمع ذلك فسأل النبي عن ذلك فقال: أنت تارك للتزويج، فقال: لست أحرمه ولكني فقير وأنا عيال على الناس، قال: أنا أزوجك ابنتي فزوجه النبي ابنته. فالنكاح سنة ماضية وخُلق من أخلاق الأنبياء. وللنكاح فوائد خمسة: الولد، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهنّ.



(١) قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ج ٢/ ٢٣، أخرجه أحمد في حديث طويل، بإسناد حسن.

البحث الرابع:

فوائد النكاح ومزاياه(١)

الفائدة الأولى: الولد، وهو الأصل، وله وضع النكاح والمقصود إبقاء النسل. . . وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحثة. . . وفي التوصل إلى الولد قربة من أربعة أوجه هي الأصل فيه عند الأمن من غوائل الشهوة، وحتى لم يحب أحدهم أن يلقى الله عزباً.

الوجه الأول: فهو أدق الوجوه وأبعدها عن إفهام الجماهير وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى وعظيم حكمه. وبيانه أن السيد إذا سلم إلى عبده البذر وآلات الحرث وهيأ له أرضاً مهيأة للحراثة وكان العبد به قادراً على الحراثة ووكل به من يتقاضاه عليها، فإن تكاسل وعطّل آلة الحرث وترك البذر ضائعاً حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة كان مستحقاً للمقت والعتاب من سيده. والله تعالى خلق الزوجين وخلق الذكر والأنثى وخلق النطفة في الفقار وهيأ لها في الأنثى عروقاً ومجاري، وخلق الرحم قراراً ومستودعاً للنطفة وسلط متقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى.

فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلِق في الإعراب عن مواد خالقها، وتنادي أرباب الألباب بتعريف ما أعدت له.

هذا إن لم يصرح به الخالق تعالى على لسان رسول الله ﷺ بالمراد حيث قال: «**تناكحوا تكثروا**. .»(٢) فكيف وقد صرح بالأمر وباح بالسر؟ فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة مُضيع للبذار معطل لما خلق الله من الآلات المعدة، وجانٍ على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة. . . فالنكاح ساع في

---

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن ص ٦٠-٦٦، لأحمد فايز، نقلاً عن: في ظلال القرآن.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم ١٠٣٩١، وتمامه «. . **فإنّي أباهي بكم**».

إتمام ما أحب الله تعالى تمامه والمعرض معطّل ومضيّعٌ لما كره الله ضياعه، فالممتنع عن النكاح قد جسم الوجود المستدام من لدن وجود آدم عليه السلام على نفسه فمات أبتر لا عقب له.

وقد تحركت في نفس زكريا عليه السلام، الشيخ الذي لم يوهب ذرية، تحركت تلك الرغبة الفطرية القوية في النفس البشرية، الرغبة في الذرية، في الامتداد في الخلق... الرغبة التي لا تموت في نفوس العباد الزهاد، الذين وهبوا أنفسهم للعبادة ونذروها للهيكل. ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾(١) وقال القرآن عنه: ﴿رَبِّ لَا تَذَرۡنِي فَرۡدًا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡوَٰرِثِينَ﴾(٢).

إنها الفطرة التي فطر الناس عليها، لحكمة عُلْيَا في امتداد الحياة وارتقائها.

الوجه الثاني: السعي في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير ما به مباهاته، إذ قد صرح رسول الله ﷺ بذلك.

الوجه الثالث: أن يبقى بعده ولداً صالحاً يدعو له. وقد قال النبي: «**ينقطع عمل ابن آدم إلا من ثلاث: من ولد صالح يدعو له، أو صدقة جارية من بعده، أو علم ينتفع به**»(٣) وأخرجه مسلم في صحيحه بلفظ قريب منه، والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدين لاسيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح؛ وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد براً كان أو فاجراً؛ فهو مثاب على دعواته وحسناته فإنه من كسبه وغير مؤاخذ بسيئاته، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولذلك قال تعالى: ﴿أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖ﴾(٤) أي ما نقصناهم من أعمالهم، وجعلنا أولادهم مزيداً في إحسانهم.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٨٩.

(٣) ذكره ابن عبد البر في التمهيد. ولفظ مسلم في صحيحه: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث..**» صحيح الجامع الصغير رقم ٧٩٣.

(٤) سورة الطور، الآية: ٢١.

الوجه الرابع: أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعاً فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك**» أخرجه مسلم. وقال ﷺ: «**يقال لهم: ادخلوا الجنَّةَ، فيقولون: حتى يدخل آباؤنا، فيقال: ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم**» أخرجه النسائي وإسناده جيد.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة في المرأة التي قالت لرسول الله ﷺ: دفنت ثلاثة، فقال النبي ﷺ: «**لقد احتظَرْتِ بحظارٍ شديد من النار**»! وقال ﷺ: «**مَنْ ماتَ له ثلاثةٌ لم يبلغُوا الحِنْث، أدْخَلَه الله الجنَّةَ بفضل رحمته إياهم**» قيل: يا رسول الله: واثنان؟ قال: «**واثنان**» أخرجه أحمد والبخاري.

الفائدة الثانية: التحصن من الشيطان، وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة، وغضّ البصر، وحفظ الفرج وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «**من نكح فقد حصّن نصف دينه فليتق الله في الشطر الآخر**»(١). والولد هو المقصود بالفطرة والحكمة، والشهوة باعثة عليه.

والنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم في الدين، فإن الشهوة إذا غلبت ولم تقاومها قوة التقوى جرَّت إلى اقتحام الفواحش، وإليه أشار عليه الصلاة والسلام: «**إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»(٢). وإن كان ملجماً بلجام التقوى فغايته أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة، فيغضّ البصر ويحفظ الفرج؛ فأما حفظ القلب عن الوساوس والفكر فلا يدخل تحت اختياره، بل لا تزال النفس تجاذبه وتحدثه بأمور الوقاع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات، وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة حتى يجري على خاطره من أمور الوقاع ما لو صرح به بين يدي أخس الخلق لاستحيى منه، والله مطلع على قلبه. والقلب في حق الله كاللسان في حق الخلق، ورأس الأمور للمريد في

---

(١) ذكره الزبيدي في إتحاف المتقين ج ٥/ ٣٠٠، وهو في العلل المتناهية لابن الجوزي ج ٢/ ١٢٢، وفي مجمع الزوائد ج ٤/ ٢٥٢، بلفظ: «**من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان**» وفي إسناده ضعف.

(٢) ابن ماجه في سننه برقم ١٩٦٧، والحاكم في مستدركه ج ٢/ ١٦٥، وضعفه الذهبي.

سلوك طريق الآخرة قلبه، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لا يتم نسك الناسك إلا بالنكاح». والشهوة أقوى آلة الشيطان على بني آدم، وإليه أشار ﷺ بقوله: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكن**» أخرجه مسلم.

وقال ﷺ في دعائه: «**اللهم إني أعوذ بك من شرِّ سمعي وبصري وقلبي وشرّ مني**»[1]. فما يستعيذ منه رسول الله ﷺ كيف يجوز التساهل فيه لغيره. فالزوجة على التحقيق قوت وسبب لطهارة القلب، ولذلك «أمر رسول الله ﷺ كلّ مَنْ وقع نظره على امرأةٍ فتاقت إليها نفسه أن يُجامع أهله» أخرجه أحمد وإسناده جيد. لأن ذلك يدفع الوسواس عن النفس، فقد روى جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج. وقال ﷺ: «**إنّ المرأة إذا أقبلت بصورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها**» رواه مسلم والترمذي واللفظ له وقال حسن صحيح.

وقال عليه السلام: «**لا تدخلوا على المغيبات - وهي التي غاب زوجها عنها - فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم**» «قلنا: ومنك؟» قال «**ومنّي، ولكن الله أعانني عليه فأسلم**»، رواه الترمذي ومسلم.

قال سفيان بن عيينة: «**فأسلم**» معناه فأسلم أنا منه، هذا معناه فإن الشيطان لا يُسلم.

الفائدة الثالثة: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة إراحة للقلب وتقوية له على العبادة، فإن النفس ملول وهي عن الحق نفور لأنه على خلاف طبعها، فلو كلفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها جمحت وثابت، وإذا روّحت بالذات في بعض الأوقات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروّح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات، ولذلك قال الله تعالى: ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[2] وقال علي رضي الله عنه: روحوا القلوب ساعة فإنها إذا أكرهت عميت.

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ٣٤٩٢، وأبو داود برقم ١٥٥٦، وأحمد ج ٣/ ٤٢٩.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

وقال عليه الصلاة والسلام: «**لكل عامل شرّة، ولكل شرة فترة، فمن كان فترته إلى سنتي فقد اهتدى**» رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمر والترمذي نحو من هذا من حديث ابن هريرة وقال: حسن صحيح.

والشرّة: الجد والمكابرة بحدة وقوة، وذلك في ابتداء الإرادة، والفترة الوقوف للاستراحة.

الفائدة الرابعة: تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكفّل بشغل المطبخ والكنس والفرش وتنظيف الأواني وتهيئة أسباب المعيشة، فإن الإنسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه العيش في منزله وحده، إذْ لو تكفل بجميع أشغال المنزل لضاعت أكثر أوقاته، ولم يتفرغ للعلم والعمل؛ فالمرأة الصالحة المُصلحة للمنزل عون على الدِّين بهذه الطريق، واختلال هذه الأسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش، ولذلك قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فإنها تفرغك للآخرة، وإنما تفريغها بتدبير المنزل وبقضاء الشهوة جميعاً.

الفائدة الخامسة: مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهنّ والسعي في إصلاحهن وإرشادهن إلى طريق الدين والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن والقيام بتربيتهن لأولاده، فكل هذه أعمال عظيمة الفضل، فإنها رعاية وولاية، والأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم. وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط، ولا من صبر على الأذى كمن رفّه نفسه وأراحها، فمقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**ما أنفقه الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى امرأته**» متّفق عليه. وقال ابن المبارك وهو مع إخوانه في الغزو: تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك. قال: أنا أعلم. قالوا: فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه.

البحث الخامس:

المعاشرة الزوجية في ظل القرآن وتوجيهه(١)

إن القرآن الكريم حين يتناول بعض أحكام الزواج والمعاشرة يُشْعِر القلب البشري أنه يواجه قاعدة كبرى من قواعد المنهج الإلٰهي للحياة البشرية؛ وأصلاً كبيراً من أصول العقيدة التي ينبثق منها النظام الإسلامي. وأن هذا الأصل موصول بالله سبحانه مباشرة، موصول بإرادته وحكمته ومشيئته في الناس، ومنهجه لإقامة الحياة على النحو الذي قدّره وأراده لبني الإنسان. ومن ثم فهو موصول بغضبه ورضاه، وعقابه وثوابه، وموصول بالعقيدة وجوداً وعدماً في حقيقة الحال.

ومنذ اللحظة الأولى يشعر الإنسان بعظيم هذا الأمر وخطورته؛ كما يشعر أن كل صغيرة وكبيرة فيه تنال عناية الله ورقابته، وإن كل صغيرة وكبيرة فيه مقصودة كذلك قصداً لأمر عظيم في ميزان الله تعالى، وإن الله يتولى بذاته - سبحانه - تنظيم حياة هذا الكائن، والإشراف المباشر على تنشئة الأسرة المسلمة تنشئةً خاصة تحت عينه، وإعدادها - بهذه النشأة - للدور العظيم الذي قدّره لها في الوجود.

ولهذا كان للحياة الزوجية في القرآن العظيم ظلالها الوارفة، في رياض السعادة والمودة والمحبة.

في ظلال الحياة الزوجية:

يبدأ الإسلام بناء الأسرة في ضمائر الأفراد ووجدانهم؛ فهناك في أعماق الروح يغرس بذرة الحب، الحب الإنساني الخالص.. وينسم نسمة الرحمة ولكي يحقق الإسلام الحب والصفاء في النفوس والقلوب، فإنه يأخذ المسلمين

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن لأحمد فايز ص: ١٤١ فما بعدها - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

بآداب نفسية وآداب اجتماعية تعين على هذه الغاية، وتمنع أن تثور الأحقاد في النفوس أو تغمر البغضاء القلوب، وهو يستعين بهذه الآداب الرفيعة قبل أن يستعين بالقانون والتشريع، وإن كان يتخذ من كليهما أداة، لأن السلوك المهذب، والأدب الجميل والمعاملة الطيبة كلها تشيع في جو الحياة الاجتماعية برضى وبشاشة وطمأنينة.

إنه يكره التغنج على العباد والكِبر والخيلاء، وخاصة من الزوج على زوجته أو من الزوجة على زوجها. وقد روى مسلم وأبو داود أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد**».

والإسلام يلحظ في هذا طبائع النفوس فهي تكره المتكبرين، وتبغض المختالين، وتضيق بالمفتخرين المتباهين، وتحمل القيظ والحنق والتبرم بهؤلاء الناس، ولو لم يقدم لأحد إساءة شخصية، لأن مجرد تظاهرهم على هذا النحو يثير في الآخرين كبريائهم، ويحفزهم إلى الرد عليهم بكرههم والتبرم بهم دون شعور.

وإذا كان الإسلام يكره الكبر والخيلاء فهو يحرم ما يمس بكرامة الإنسان وأحاسيسه، ويلمزه في مشاعره أو قيمه فهو يحرم السخرية لأنه يلحظ أدق مشاعر النفس.

ولا يقف الإسلام عند هذه الآداب بل يدفع إلى استجاشة الود وأحاسيس الألفة، فهو يدعو إلى إشاعة الكلمة الطيبة: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾(١).

ثم يطلب الإسلام أن يرد مقابلة السيئة بالحسنة فيجيش في جو البيت السعادة والطمأنينة: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾(٢).

كما يطلب الإسلام الصفح عن الإساءة، وضبط النفس عند الغضب

(١) سورة الأسراء، الآية: ٥٣. (٢) سورة فصلت: الآية: ٣٤.

وجهادها لا لتضغن وتحقد، ولكن لتعفو وتغفر؛ ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾(١). وقد جعل الإسلام العشرة بالمعروف فريضة على الرجال - حتى في حالة كراهية الزوج لزوجته ما لم تصبح العشرة متعذرة - ونسم في هذه الحالة نسمة الرجاء في غيب الله وفي علم الله؛ كي لا يطاوع المرء انفعاله الأول، فيثبت وشيجة الزوجة العزيزة. فما يدريه، لعل هنالك خيراً فيما يكره، هو لا يدريه، خيراً مخبوءاً كامناً، لعله إن كظم انفعاله واستبقى زوجه سيلاقيه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾(٢).

وهذه اللمسة، تعلق النفس بالله، وتهدئ من فورة الغضب، وتفثأ من حدة الكره، حتى يعاود الإنسان نفسه في هدوء؛ وحتى لا تكون العلاقة الزوجية ريشة في مهب الرياح، فهي مربوطة العرى بالعروة الوثقى، العروة الدائمة، العروة التي تربط بين قلب المؤمن وربه، وهي أوثق العرى وأبقاها.

والإسلام الذي ينظر إلى البيت بوصفه سكناً وأمناً وسلاماً، وينظر إلى العلاقة بين الزوجين بوصفها مودة ورحمة وأنساً، ويقيم هذه الآصرة على الاختيار المطلق كي تقوم على التجاوب والتعاطف والتحاب.. هو الإسلام ذاته الذي يقول للأزواج: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾. فإن كرهتموهن، أي لدمامة أو سوء خُلق من غير ارتكاب فاحشة أو نشوز، فهذا يندب فيه إلى الاحتمال. يقول القرطبي: ومن هذا المعنى ما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلقاً رضي منها آخر**» والمعنى: أي لا يبغضها بغضاً كلياً يحمله على فراقها، أي لا ينبغي له ذلك بل يغفر سيئتها لحسنتها ويتغاضى عما يكره لما يحب. يقول ذلك كي يستأني بعقدة الزوجية فلا تفصم لأول خاطر، وكي يستمسك بعقدة الزوجية فلا تنفك لأول نزوة، وكي يحفظ لهذه المؤسسة الإنسانية الكبرى جديتها فلا يجعلها عرضة لنزوة العاطفة المتقلبة، وحماقة الميل

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٧.
(٢) سورة النساء، الآية: ١٩.

الطائر هنا وهناك... وما أعظم قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل أراد أن يطلق زوجه «لأنه لا يحبها»: ويحك! ألم تبنَ البيوت إلا على الحب؟ فأين الرعاية وأين التذمم؟»...

وما أتفقه الكلام الرخيص الذي ينعق به المتحذلقون باسم الحب وهم يعنون به نزوة العاطفة المتقلبة، التي يبيحون باسمها انفصال الزوجين وتحطيم المؤسسة الزوجية بل خيانة الزوجة لزوجها! أليست لا تحبه؟ وخيانة الزوج لزوجته! أليس أنه لا يحبها؟! وما يهجس في هذه النفوس التافهة الصغيرة معنى أكبر من نزوة العاطفة الصغيرة المتقلبة، ونزوة الميل الحيواني المسعور، ومن المؤكد أنه لا يخطر لهم أن في الحياة من المروءة والنبل والتحمل والاحتمال، ما هو أكبر وأعظم من هذا الذي يتشدقون به في تصور هابط هزيل، ومن المؤكد طبعاً أنه لا يخطر لهم خاطر لذكر الله، فهم بعيدون عنه في جاهليتهم المزوَّقة فما تستشعر قلوبهم ما يقوله الله للمؤمنين: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾(١).

إن العقيدة الإيمانية هي وحدها التي ترفع النفوس، وترفع الاهتمامات، وترفع الحياة الإنسانية عن نزوة البهيمية، وطمع التاجر، وتفاهة الفارغ! فإذا تبين بعد الصبر والتحمل والمحاولة والرجاء أن الحياة غير مستطاعة، وأنه لا بد من الانفصال واستبدال الزوج مكان زوج، فعندئذ تنطلق المرأة بما أخذت من صداق وما ورثت من مال، لا يجوز استرداد شيء منه، ولو كان قنطاراً من ذهب. فأخْذ شيء منه إثم واضح، ومنكر لا شبهة فيه: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾(٢). ومن ثم لمسة وجدانية عميقة، وظل من ظلال الحياة الزوجية وريف، في تعبير موح عجيب: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾(٣).

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٩.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢٠.
(٣) سورة النساء، الآية: ٢١.

ويدع الفعل: «أفضى» بلا مفعول محدد. يدع اللفظه مطلقاً، يشع كل معانيه، ويلقي كل ظلاله ويسكب كل إيحاءاته. ولا يقف عند حدود الجسد وإفضاءاته، بل يشمل العواطف والمشاعر، والوجدانات والتصورات، والأسرار والهموم، والتجاوب في كل صورة من صور التجاوب. يدع اللفظ يرسم عشرات الصور لتلك الحياة المشتركة آناء الليل وأطراف النهار، وعشرات الذكريات لتلك المؤسسة التي ضمتها فترة من الزمان... وفي كل اختلاجة حب إفضاء، وفي كل نظرة إفضاء، وفي كل لمسة جسم إفضاء، وفي كل اشتراك في ألم أو أمل إفضاء، وفي كل تفكر في حاضر أو مستقبل إفضاء، وفي كل شوق إلى خلف إفضاء، وفي كل التقاء في وليد إفضاء...

كل هذا الحشد من التصورات والظلال والأنداد والمشاعر والعواطف يرسمه ذلك التعبير الموحي العجيب... فيتضاءل إلى جواره ذلك المعنى المادي الصغير، ويخجل الرجل أن يطلب بعض ما دفع، وهو يستعرض في خياله وفي وجدانه ذلك الحشد من صور الماضي، وذكريات العشرة في لحظة الفراق الأسيف! ثم يضم إلى ذلك الحشد من الصور والذكريات والمشاعر عاملاً آخر، من لون آخر: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾. هو ميثاق النكاح، باسم الله، وعلى سنة الله... وهو ميثاق غليظ لا يستهين بحرمته قلب مؤمن وهو يخاطب الذين آمنوا، ويدعوهم بهذه الصفة أن يحترموا هذا الميثاق الغليظ.

والحياة الزوجية نعمة ومودة ورحمة ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١].

والناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر، وتشغل أعصابهم ومشاعرهم تلك الصلة بين الجنسين؛ وتدفع خطاهم وتحرك نشاطهم تلك المشاعر المختلفة الأنماط والاتجاهات بين الرجل والمرأة. ولكنهم قلما يتذكرون يد الله التي

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

خلقت لهم أنفسهم أزواجاً، وأودعت نفوسهم هذه العواطف والمشاعر، وجعلت في تلك الصلة سكناً للنفس والعصب، وراحة للجسم والقلب واستقراراً للحياة والمعاش، وأنساً للأرواح والضمائر واطمئناناً للرجل والمرأة على السواء.

والتعبير القرآني اللطيف الرقيق يصور هذه العلاقة تصويراً موحياً، وكأنما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحس ولتسكنوا إليها «. . . ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾». . .

إنها حكمة الخالق في خلق كل من الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر وملبياً لحاجته الفطرية، نفسية وعقلية وجسدية. بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار، ويجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة، لأن تركيبهما النفسي والعصبي والعضوي ملحوظ فيه تلبية رغائب كل منهما الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية لإنشاء حياة تتمثل في جيل جديد.

إن الرجل في حاجة إلى امرأة، والمرأة في حاجة إلى الرجل، لشيء آخر غير ضرورة الجسد ودفعة الغريزة، إن كلاً منهما ليجد عند الآخر وفي رحابه مشاعر نفسية: الألفة والحنان، والود، والتعاطف، مشاعر لا يجدها في أي مكان آخر. لا يجدها الرجل - كاملة - عند الرجل، ولا المرأة عند المرأة، إلا في حالات الشذوذ. وهذه المشاعر كلها لا تستقيم مع الطفرات الهائجة والتيارات المتحولة لأنها بطبيعتها في حاجة إلى الأمن والاستقرار.

إن كل فرد من أحد الجنسين في حاجة إلى فروق الجنس الآخر يلقي إليه نفسه كلها، مشاعرها وأفكارها، ويكشف له عن كل أسراره الدفينة، ويتجاوب معه ويتعاطف ويجد منه حافزاً وعوناً لمواجهة الحياة وتبعاتها المختلفة، وإن الدنيا كلها لتنفتح لقلبين متحابين متآلفين، ولا تنفتح لقلب واحد، محروم من الحب والعطف، مقطوع عن الألفة الندية، ولو كان أكبر قلب لأعظم إنسان، بل هو لن يكون قلباً كبيراً، وهو محروم من هذا الغذاء الشغيف.

تلك وقائع قد يفتنّ الشعر في تصويرها في عالم المثل والأحلام. ولكنها بغير شعر ولا فن، وقائع عملية تشهد بصحتها الحياة كلها منذ فجرها إلى اليوم.

فالاستقرار العاطفي إذن حاجة نفسية للرجل والمرأة لا يغني عنها كل متعة الجسد وكل حرية الاقتصاد. ولا يتحقق إلا في أسرة وبيت... والحياة عادة... فإذا لم يطمئن الرجل إلى المرأة... أو المرأة إلى الرجل... ويلقي كل فرد إلى صاحبه كل نفسه ومشاعره وأحاسيسه، كما يلقي إليه بجسده، فلن يجد السعادة في الزواج.

إن كل تجربة وكل معاملة وكل كلمة تترك أثرها العميق وخاصة في نفس المرأة - مهما نسيت في الظاهر - وهذه الآثار المختفية في اللاشعور توجه حياة الإنسان دون وعي منه، فتؤثر في سعادته ولو خيل إليه أن يعيش بنفسه كلها في اللحظة الحاضرة. والكلمة لها أثر غائر في النفس الإنسانية والله سبحانه يوجه عباده المؤمنين أن يقولوا الكلمة الطيبة وينطقوا دائماً بالحسنى: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[1]. على وجه الإطلاق وفي كل مجال فيختاروا أحسن ما يقال ليقولوه بذلك يتقون أن يفسد الشيطان ما بينهم من مودة... فالشيطان ينزغ بين الزوجين بالكلمة الخشنة تفلت، وبالرد السيئ يتلوها فإذا جو الود والمحبة والوفاق مشوب بالخلاف ثم بالجفوة والعداء... والكلمة الطيبة تأسو جراح القلوب، تندّي جفافها، وتجمعها على الود الكريم.

والشيطان يتلمس سقطات الفم وعثرات اللسان، فيغري بها العداوة والبغضاء... والكلمة الطيبة تسد عليه الثغرات، وتقطع عليه الطريق وتحفظ هذا الحرم آمناً من نزعاته ونفثاته.

وما قيمة الحياة التي يحياها كل شخص مع شريكه بجسده، بينما عواطفه

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٥٣.

ومشاعره وأحاسيسه تحوم في الآفاق بوعي أو بغير وعي. وأي سعادة في تلك الحياة الزائفة والعواطف الموزعة.

إن الواقع والتجربة تبينان بوضوح أن إسعاد الناس ليس بإراحة الأجسام وإنما بطمأنينة القلوب. وهذه السحابة الخيرة من الحب والسعادة لتلقي بمائها الغزير على الأطفال الذين يشبون ويحيون بهذه الرعاية الصالحة. وفي هذا المحضن فقط يمكن أن نجد الطفل السعيد والطفولة تجد هنا الأمن النفسي والعاطفي... وفي هذه الأسرة تتربى الطفولة على مشاعر الحب فيتحقق بذلك أكبر قسطٍ من السعادة لهؤلاء الأطفال أنفسهم، ولآبائهم من قبل، وهم في الوقت ذاته نواة المجتمع المستقبلية، منهم يتكون الجيل الجديد الذي يحكم المجتمع.

والحب هو ذلك التعبير الودود الحاني المشرق المنير الذي يشرق على البيت الجو اللطيف الوضيء... ومن الحب تشيع في البيت السماحة والبشر والطلاقة فإذا هي أسرة متضامنة والله سبحانه يصور هذه العلاقة الزوجية: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[1]، تصوير بارع لعلاقة الجسد وعلاقة الروح في آن. فاللباس ألصق شيء ببدن الإنسان، وهو الستر الذي يستتر به، وهو في الوقت ذاته مفصّل على قده لا ينقص ولا يزيد. والرجل والمرأة ألصق شيء بعضهما ببعض: يلتقيان فإذا هما جسد واحد وروح واحدة، وفي لحظة يذوب كل منهما في الآخر فلا تعرف لها حدود، وهما أبداً يهفوان إلى هذا الاتصال الوثيق الذي يشبه اتحاد اللباس بلابسه.

ثم هما ستر، كل واحد للآخر. فهما من الناحية الجسدية ستر وصيانة، وهما على الدوام ستر روحي ونفسي. فليس أحد أستر لأحد من الزوجين المتآلفين، يحرص كل منهما على عرض الآخر وماله ونفسه وأسراره أن ينكشف منها شيء فتنهبه الأفواه والعيون. وهما كذلك وقاية تغني كل منهما عن الفاحشة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

وأعمال السوء، كما يقي الثوب لابسه من أذى الهاجرة والزمهرير. وهما بعد ذلك كاللباس في تفصيله مضبوطاً على القد يلبسه صاحبه فيستريح إليه، ويتحرك نشيطاً في محيطه، ويكتسب به زينة وجمالاً تعجب صاحبها وتعجب الناظرين، فليس أبدع من تصوير هذه المعاني كلها في تشبيه واحد شامل عميق.

وأخيراً يجب أن نبين بوضوح أمر نفسي يغيب عن كثير من النفوس؛ إن الزواج هو الذي يحمي الإنسان من السعار الجنسي، فهو يكسر من حدة الشهوة المجنونة لأن الإنسان يزهد بفطرته من كل شيء يملكه فإذا اطمأن الزوج والزوجة بعد فترة التعطش الأولى إلى أن كلاً منهما يملك الآخر في كل لحظة يريدها لم يعد هناك دافع إلى التشهي العنيف والسعار الملهوف.

ولكن هذا ليس معناه أن تموت الشهوة أو تتلبد نهائياً بالزواج، فلحكمةٍ عليا جُعلت شهوة الجنس من الحدة والعنف بحيث لا تخمد طالما كانت المقدرة الصحيحة للفرد صالحة لأداء الغرض المطلوب وذلك لكي يستمر النسل، وتستمر الحياة على ظهر الأرض.

وفي الزواج تنتهي المتعة إلى الرضا والارتواء!!. ثم يأخذ الزواج أبعاده فهو وُدٌّ... وحبٌّ... وسَكَنٌ... وطمأنينةٌ... ورحمةٌ... وهنا لا بد من التنويه إلى «قِوَامة الرجل على المرأة» على أنها قِوامةُ رعايةٍ وعنايةٍ ومسؤولية!..

قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾[1]. فهم يقومون بما تستلزمه الحياة من الشؤون الخارجية المعقدة، التي تتطلب مجهوداً، وجعل للمرأة القيام بالأمور التي تستطيعها بمهارة، كتربية الأطفال، وإعداد ملابسهم، وتغذيتهم، واستحمامهم، ولم يمنعها من الدراسة والقيام بالعمل خارج البيت، ما دامت قادرة على ذلك العمل محافظة على كرامتها، قائمة بواجبها. فالرجل رئيس الأسرة، ومدير شؤونها.

وإن جعل الرجل قيِّماً على المرأة لا يمس عزتها وشخصيتها واحترامها، بل

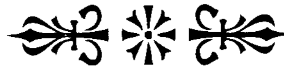
---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

يجعلها عزيزة مصونة كريمة غير ممتهنة، قال عزوجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾(١). فللنساء من الحقوق مثل ما عليهن من الواجبات، ولكن للرجال درجة زائدة على النساء؛ هي قوامتهم عليهن؛ لأن الرجال مطالبون بالإنفاق على الأسرة، والعمل بكل وسيلة لإسعادها والتكفل بمطالبها.

والحياة معقدة تتطلب التعاون بين الرجل والمرأة، فكلاهما يجب أن يسعى ويعمل لإسعاد الآخر، وإذا قام الرجل بواجبه، وقامت الزوجة بواجبها، وتعاونا معاً على الحياة استطاعا أن يكوّنا بيتاً سعيداً، وأسرة سعيدة، هانئة راضية، متعاونة متآلفة.

ومما يدل على منزلة المرأة في الإسلام وإكرامها والمحافظة على شعورها أن أم هانئ قد استجار بها في الحرب عدو من أعداء المسلمين، فأجارته، فجاء علي بن أبي طالب يريد وجهه، فمنعت علياً من قتله، واحتكمت إلى الرسول ﷺ، فقال الرسول ﷺ: «**قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ**». أي أنقذنا من تعهدت بإنقاذه، وحافظ الرسول على عهدها، ووفى بما وعدت به، مع أن من تعهدته كان عدواً من الكفار، وهذا من النبل في الإسلام.



(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

الفصل الأول

الخِطبة
توجيهُ الخَاطِبين: من حُسْن الاختيار إلى عقد الزواج

البحث الأول:

الاختيار الموفَّق للخاطب[1]

الزواج سنة كونية، شرعها الإسلام ليعف المرء نفسه، ويحرز نصف دينه، أي نصف مكارم الأخلاق.

وفي الناس من قديم الزمان ضعاف الأخلاق، ضعاف الهمم، قصرت بهم مروءتهم عن فهم الحقائق، وإحراز المعاني، فجعلوا الزواج وسيلة لغير ما شرعه الله له:

١ - فمنهم من جعله وسيلة للشهوة، وقضاء الوطر؛ فأصر أن يكون الجمال شرطاً فيمن يقبلها زوجة له.

٢ - ومنهم من حسب الحياة مالاً وغنى؛ فجعل المال والثروة شرطاً فيمن يخطبها.

٣ - ومنهم من خلت نفسه من الشعور بالعزة، فراح ينشد في الزواج أسباب الجاه المستعار ليملأ به أغوار نفسه الخاوية الذليلة.

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع، للخولي من ص: ٢٠ - ٢٣ و ٢٦ - ٢٨، ط. دار الفتح - بيروت.

وتلك كما ترى مآرب دخيلة لا يجوز - عقلاً ولا مروءة - أن تدخل في عقد الزواج، ولا في نية الزواج بحال من الأحوال.

والإسلام - دين المروءة العالية والخلق الرفيع - يوجب أن يكون الزواج مؤسساً على مطلب الصفات الكريمة، والمعاني الجميلة، والخلق الطيب...

إن المرأة إنسان، وأجمل ما في الإنسان إنسانيته، وحقيقته المشرقة، وصفاته المحببة... أجمل ما في الإنسان أن يكون ذا إنسانية عالية رفيعة، فإذا أوتيت المرأة حظها من ذلك فقد أوتيت حظها من الجمال الحق، فإذا صرف الرجل نظره عن ذلك، وراح ينشد الجمال الظاهري أو المال أو نحوه، فهو سقوط في الهمة، وفساد في النظر إلى حقائق الحياة.. وإنما تستقيم لنا الحياة وتسعد إذا نحن أجريناها على حقائها السليمة، ولم نحملها على غير ما سن الله لها.

ولقد تزوج رسول الله ﷺ خديجة وهي في الأربعين وهو في الخامسة والعشرين، ولكنه كان زواجاً موفقاً سعيداً؛ لأنه كان زواج عقل راجح إلى عقل راجح، وزواج خُلق كريم إلى خُلق كريم؛ كان كل من الزوجين يعيش في حقيقة نفسه، ونور فطرته، فأحب في الآخر رجاحة العقل، وسمو الخُلق، ولم يكن لشباب البدن أو جمال الصورة عنده أي تقدير؛ ولذا عاش رسول الله ﷺ يهش لذكراها، ويحن لعهدها، ويكرم كل من كان يعرف من أترابها.

فالمرأة ذات الخُلق جميلة ولو شهدت مقاييس الشهوة البهيمية بغير ذلك، وهي بخُلقها أحق ما تكون بالزواج، وهذا معنى قوله ﷺ: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**»[١].

وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال له: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال،

(١) صحيح الجامع الصغير ج ١/ ٥٧٦، رقم ٣٠٠٣، وعزاه إلى المشكاة ٣٠٨٢، ومختصر صحيح مسلم رقم ٧٩٨.

وإنها لا تلد؛ فأتزوجها؟ فقال ﷺ: «**لا**».. ثم أتاه الثانية فنهاه؛ ثم أتاه الثالثة، فقال: «**تزوَّجُوا الوَلُودَ فإنّي مكاثرٌ بكم**»(١).

فالإسلام الحنيف - في هذا الحديث - يأبى على أهله أن يكون الاستمتاع بالجمال أو الحسب من أهداف الزواج، بل نشدان النسل وتطلب الصفات الموجبة للود والألفة؛ فقد قال العلماء: إن الودود في هذا الحديث معناها المودودة، لما هي عليه من حسن الخلق والتودد إلى الزوج... ولقد نهى رسول الله ﷺ نهياً صريحاً عن أن يكون للمرء في زواجه أرب من المآرب الباطلة، فقال: «**لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين؛ ولأمة خرماء سوداء ذات دين أفضل**»؛ إذ لا يحق للمؤمن أن يستهدف غير الحق في أي عمل من أعماله، فالحق أعز ما استعزّ به المرء في حياته، فمن أعرض عنه، واستهدف سواه في زواج أو غيره فقد حبط عمله ومحقت بركة زواجه، على نحو ما رأيت في الحديث الشريف، وعلى نحو ما ترى في قول آخر له ﷺ: «**من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن فرجه، أو يصل رحمه، بارك الله له فيها، وبارك لها فيه**».

اختيار الزوج:

ومما لا يسوغ في عقل ولا في دين أن الرجل لا يزوج ابنته إلا لمن يدفع فيها أعلى المهور... أو لا يزوجها إلا لأحسن الخاطبين منصباً أو أكثرهم مالاً، دون مراعاة لما هو عليه من خلق ودين... وذلك أمر يكاد يخرج من التعقيد إلى الوثنية التي يعبد فيها المال والجاه والمنصب، وهو من سوء فهم الناس لحقائق الأشياء وقيم الحياة؛ فليست البنت سلعة؛ وليس عقد الزواج صفقة في تجارة.. إنما هو - كما قلنا - اقتران صفات بصفات؛ فلينظر الرجل

(١) صحيح الجامع الصغير ج ١/ ٥٦٦، وعزاه إلى أبي داود والنسائي، انظر إرواء الغليل رقم ١٧٨٤.

أي صفات يختار لكريمته، فإنما سعادتها في ظل ما يختار لها من صفات كريمة، لا في ظل الجاه والمال والمنصب؛ وإلى هذا المعنى الكريم يشير رسول الله ﷺ بقوله: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»(١).

قالوا: يا رسول الله، وإن كان فيه؟ قال: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه**» ثلاث مرات.

ذلك هو نظر الإسلام إلى حقائق الأمور؛ وهو نظر يجعل كفاءة المرء منوطة بكمال خلقه ودينه، لا بماله ومنصبه ومولده؛ وفي ذلك يقول سبحانه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾(٢).

فكفاءة الدين والخلق هي المرجح الأول لقبول الخاطب، أما كفاءة الوسط الاجتماعي التي تتحدد بالمال والمنصب والنسب فلا يصح بحال من الأحوال أن تقدم على ميزة الدين والخلق، فإنه حينئذ يكون تغليباً للاعتبارات الوثنية على اعتبارات المثل العليا؛ وهو من الفتنة والفساد الكبير الذي أشار إليه رسول الله ﷺ.

حرية المرأة في اختيار زوجها:

هذا وللمرأة - ثيباً أو بكراً - كمال الحرية في قبول أو رفض من يأتي لخطبتها... ولا حق لأبيها أو وليها أن يجبرها على ما لا تريده؛ قال رسول الله ﷺ: «**لا تزوج الأيم حتى تستأمر، ولا البكر حتى تستأذن..**»(٣) والأيم هي الثيب، والاستئمار هو طلب الأمر، فلا يعقد عليها حتى تشاور ويطلب الأمر منها.. وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**البكر تستأذن**»؛ قلت: إن البكر تستأذن وتستحي، قال: «**إذنها صماتها**»(٤).

---

(١) صحيح سنن الترمذي رقم ٨٦٦، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.
(٣) صحيح الترمذي برقم ٨٨٤، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
(٤) صحيح الترمذي برقم ٨٨٥.

فإذا زوجت الثيب دون أن تستأمر فالعقد باطل؛ وإذا زوجت البكر دون أن تستأذن فهي بالخيار: إن شاءت أمضت العقد، وإن شاءت أبطلته.

وما جاء في الثيب أن خنساء بنت حذام زوجها أبوها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد زواجها.

ومما جاء في البكر.. أن فتاة بكراً ذكرت لرسول الله ﷺ أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها ﷺ... أي جعل لها الخيار في إبطال العقد أو إمضاءه.

.. وجاءت فتاة إليه ﷺ فقالت: «إنّ أبي زوّجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته.. فجعل الأمر إليها، فقالت: «قد أجزتُ ما صنع أبي، ولكن أردتُ أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء»[1]... وذلك - في باب - أول وأسمى ما نالت المرأة من الحرية والكرامة والاعتراف بشخصيتها، وحقها في قبول أو رفض أي خاطب يتقدم لخطبتها، في الوقت الذي كانت تباع فيه كالحيوان، وتورث كالمتاع، وتلعن في المعابد، ولا يرى لشخصيتها أي اعتبار.



البحث الثاني:

حُسن الاختيار في الزواج[2]

إن الإسلام دين أسرة ويقرر تبعة المؤمن في أسرته، وواجبه في بيته.

والبيت المسلم هو نواة الجماعة المسلمة، وهو الخلايا التي يتألف منها ومن الخلايا الأخرى ذلك الجسم الحي... والمجتمع الإسلامي... إن البيت

(١) أخرجه النسائي في سننه في كتاب النكاح ٣٦، وابن ماجه في كتاب النكاح ١٢، وأحمد في مسنده ج ٦/ ١٣٦.

(٢) دستور الأسرة في ظلال القرآن: من ص: ١١٢ - ١١٩، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

الواحد قلعة من قلاع هذه العقيدة. ولا بد أن تكون القلعة متماسكة من داخلها حصينة في ذاتها، كل فرد فيها يقف على ثغرة لا ينفذ إليها. وإلا تكن كذلك سهل اقتحام العسكر من داخل قلاعه، فلا يصعب على طارق ولا يستعصي على مهاجم!

وواجب المؤمن أن يؤمن هذه القلعة من داخلها. وواجبه أن يسد الثغرات فيها قبل أن يذهب عنها بدعوته بعيداً.

ولا بد من الأم المسلمة، فالأب المسلم وحده لا يكفي لتأمين القلعة، لا بد من أب وأم ليقوما كذلك على الأبناء والبنات، فعبثاً يحاول الرجل أن ينشئ المجتمع الإسلامي بمجموعة من الرجال، فلا بد من النساء في هذا المجتمع فهن الحارسات على النشء، وهو بذور المستقبل وثماره. ومن ثم كان القرآن ينزل للرجال والنساء؛ وكان ينظم البيوت، ويقيمها على المنهج الإسلامي، وكان يحمِّل المؤمنين تبعة أهليهم كما يحملهم تبعة أنفسهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[1].

هذا أمر ينبغي أن يدركه الدعاة إلى الإسلام وأن يدركوه جيداً. إن أول الجهد ينبغي أن يوجه إلى البيت، إلى الزوجة، إلى الأم، ثم إلى الأولاد؛ وإلى الأهل بعامة، ويجب الاهتمام البالغ بتكوين المسلمة لتُنْشِئ البيت المسلم.

وينبغي لمن يريد بناء بيت مسلم أن يبحث له أولاً عن الزوجة المسلمة، وإلا فيستأخر طويلاً بناء الجماعة الإسلامية، وسيظل البنيان متخاذلاً كثير الثغرات.

لقد وضع التشريع الإسلامي أمام الرجل والمرأة قواعد تنظيمية لاختيار الزوجة إن سلكها الإنسان كان الزواج الميسر وكانت الأسرة المسلمة. لهذا أرشد النبي ﷺ الرجال الذين يقدمون على الزواج بأن يظفروا بذات الدين؛ فقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك**».

(١) سورة التحريم، الآية: ٦.

وعلى أهل المخطوبة ووليها أن يبحثوا أيضاً عن الخاطب ذي الدين والخلق، ليقوم بالواجب الأكمل في رعاية الأسرة ويؤدي حق زوجته الذي شرعه الإسلام.

وقد قال الرسول ﷺ: «**إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكُن فتنة في الأرض، وفساد عريض**» رواه الترمذي[1]. وأي فتنة أعظم وأي فساد أشمل وأعم على الدين والأخلاق في الأسرة والمجتمع حين تضع الفتاة المؤمنة بين يدي رجل متحلل، أو زوج ملحد، لا يعرف معنى الشرف والغيرة والعرض.

وأي فتنة أعظم في الأسرة وفي المجتمع حين توضع المرأة المؤمنة في عصمة زوج إباحي كافر، يكرهها على السفور والاختلاط، ويجبرها على شرب الخمور، ومراقصة الرجال، ويهزأ من دينها ويقسرها قسراً على التفلت من عظمة الدين والأخلاق؟

فكم من فتاة كانت مظهراً من مظاهر العفة والإيمان والطهر... فلما وقعت في بيت إباحي، بين يدي زوج متحلل... أصبحت امرأة مستهترة بدينها، متهتكة لعقيدتها، نبذت الفضيلة وطرحت الشرف.

والأولاد حين ينشأون في بيت آثم ماجن... فإنهم سيكونون دعاة للإباحية والفساد والمنكر. وفي الحديث الصحيح: «**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه**».

وقد سُئِل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما حق الولد على أبيه؟ فقال: «أن ينتقي أُمّه، ويحسن اسمه، ويعلمه القرآن».

يقول الشيخ محمد الحامد رحمه الله: «إن حسن الاختيار للزوجة من أولى الدعائم التي ترتكز عليها الحياة البيتية الهنيئة، وإن المرغبات في المرأة أمور عديدة تختلف باختلاف المشارب والأذواق، فبعضهم ينكح على المال، وبعض آخر على الجمال، وبعض على الحسب ومنزلة أسرة المرأة في الناس، فلا ينكح

(١) صحيح الترمذي، للشيخ ناصر، رقم ٨٦٦.

إلا ذات مجد وحسب، وبعض آخر وهم الخيار ينكحون على الدين والصلاح. وإن واجب العلماء تبيين أي الأمور من هذه المذكورات هو خير بذلاً للنصيحة وتبليغاً عن الله تعالى ورسوله ﷺ: إن خير ما تنكح عليه المرأة دينها وصلاحها وتقواها وإنابتها إلى ربها تبارك وتعالى؛ مثل هذه تقر العين بها وتؤتمن على نفسها ومال زوجها وتربية أولاده كي تغذيهم بالإيمان مع الطعام وتصب فيهم أحسن المبادئ مع اللبن، وتسمعهم من ذكر الله تعالى ومن الصلاة على نبيه ﷺ ما يفضي بهم إلى التقوى ويركز فيهم حب الإسلام إلى أن يموتوا، والمرء يشيب على ما شب عليه، ثم إن صفات الوالدين تنحدر إلى الأولاد وكثيراً ما تظهر ملكة التقوى في الولد تبعاً لأبويه أو لأحدهما أو للعم أو للخال.

وقد ورد الإرشاد النبوي منبهاً إلى هذا فيما رواه ابن عدي وابن عساكر عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها (مرفوعاً) قال: «**تخيروا لنطفكم فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن**»(١).

واستمعوا إلى إرشادات نبيكم ﷺ في حسن اختيار الزوجة. استمعوا إليها واعملوا بها ولا تعدوها إلى غيرها؛ فهو عليه الصلاة والسلام إمام المرشدين والقائد إلى الفلاح والداعي إلى الرشاد.

روى أحمد بإسناد صحيح والبزار وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تُنْكَحُ المرأةُ على إحدى خصال: لجمالها ومالها وخلقها ودينها، فعليك بذات الدِّين تربت يمينك**»!!.

وروى أبو داود والنسائي والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال؛ إلا أنها لا تلد أفأتزوجها؟ فنهاه ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك، ثم أتاه الثالثة فقال له: «**تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم**».

---

(١) انظر ضعيف الجامع الصغير رقم ٢٤١٥ و ٢٤١٦، فلا يصح فيها شيء.

وروى ابن ماجه عن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة؛ إن أمرها أطاعته؛ وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله**».

وروى مسلم والنسائي مرفوعاً عنه ﷺ: «**الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**». وروى الدارقطني، والعسكري وابن عدي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «**إياكم وخضراء الدمن**»، قالوا: وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال: «**المرأة الحسناء في المنبت السوء**».

وروى ابن ماجه والترمذي عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لما نزلت ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾[1] كنّا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره؛ قال بعض أصحابه: أنزلت في الذهب والفضة لو علمنا أي المال أفضل فنتخذه، فقال عليه الصلاة والسلام: «**أفضله لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه**» وقال ﷺ: «**أربع من أعطيهن فقد أعطي خير الدنيا والآخرة: قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وبدناً على البلاء صابراً، وزوجة لا تبغيه حوباً في نفسها وماله**» رواه ابن ماجه. وروى الإمام أحمد بإسناد صحيح والطبراني والبزار عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: «**من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شقوة ابن آدم ثلاثة، ثلاثة من سعادة ابن آدم: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح، ومن شقوة ابن آدم: المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء**».

هذا هديُ رسولكم عليه الصلاة والسلام فاعملوا به أيها الناس فإن خير الهدي هديه، إن القرآن كان يبني أمة، كان يبنيها لتقوم على أمانة دينه في الأرض، ومنهجه في الحياة، ونظامه في الناس. ولم يكن بد أن يبني نفوسها أفراداً ويبنيها جماعة، ويبنيها عملاً واقعاً... كلها في آن واحد... فالمسلم لا يبني فرداً إلا في جماعة، ولا يتصور الإسلام قائماً إلا في محيط جماعةٍ متآلفةٍ ذات ارتباط،

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٤.

وذات نظام، وذات هدف جماعي منوط في الوقت ذاته بكل فرد فيها.

هو إقامة هذا المنهج الإلٰهي في الضمير وفي العمل مع إقامته في الأرض. وهو لا يقوم في الارض إلا في مجتمع يعيش ويتحرك ويعمل وينتج في حدود ذلك المنهج الإلٰهي.

والمجتمع هو مجموعة أسر... فالأسرة هي الخلية الأساسية في بناء المجتمع المسلم.

والإسلام على شدة ما عني بالضمير الفردي وبالتبعة الفردية، ليس دين أفراد منعزلين، كل واحد منهم يعبد الله في صومعة... إن هذا لا يحقق الإسلام في ضمير الفرد ذاته، ولا يحققه بطبيعة الحال في حياته. ولم يجئ الإسلام لينعزل هذه العزلة؛ إنما جاء ليحكم حياة البشرية ويعرفها، ويهيمن على كل نشاط فردي وجماعي في كل اتجاه.

والبشرية لا تعيش أفراداً إنما تعيش جماعات، والإسلام جاء ليحكمها وهي كذلك. وهو مبني على أساس أن البشرية يعيشون هكذا، ومن ثم فإن آدابه وقواعده ونظمه كلها مصوغة على هذا الأساس. وحين يوجه اهتمامه إلى ضمير الفرد فهو يصوغ هذا الضمير على أساس أنه يعيش في جماعة.

وهو والجماعة التي يعيشون فيها يتجهون إلى الله، ويقوم - فيها - على أمانة دينه في الأرض، ومنهجه في الحياة، ونظامه في الناس.

ومنذ اليوم الأول للدعوة قام مجتمع إسلامي - أو جماعة مسلمة - ذات قيادة وطاعة هي قيادة رسول الله ﷺ وذات التزامات جماعية بين أفرادها، وذات كيان يميزها عن سائر الجماعات حولها، وذات آداب تتعلق بضمير الإنسان مراعى فيها - في الوقت ذاته - حياة هذه الجماعة... وذلك كله قبل أن تقوم الدولة المسلمة في المدينة. بل إن قيام تلك الجماعة كان هو وسيلة إقامة الدولة في المدينة. والأسرة أولاً وأخيراً هي القاعدة لإنشاء المجتمع... والأسرة المسلمة هي النواة للمجتمع الإسلامي... فلا بدّ للأسرة المسلمة من حسن اختيار الزوجة المسلمة والزوج المسلم الصالح.

البحث الثالث:

حق المرأة في اختيار الزوج(١)

البيت مثابة وسكن، وفي ظله تنبت الطفولة، وتدرج الحداثة، ومن سماته تأخذ سماتها وطابعها، وفي جوه تتنفس وتتكيف، وكم من أحداث وحوادث وقعت على مسرح المجتمع وأثرت في سير التاريخ، تكمن بواعثها الخفية في مؤثرات بيتية.

والفرد الذي لا يستمتع في بيته بالسلام، لن يعرف للسلام قيمة، ولن يتذوق له طعماً، ولن يكون عامل سلام وفي أعصابه معركة، وفي نفسه قلق، وفي روحه اضطراب.

الإسلام ينشئ العلاقة بين الرجل والمرأة ليشع منها التعاطف، وترف فيها الظلال، ويشيع فيها الندى، ويفوح منها العبير...

إنها صلة النفس بالنفس، وهي صلة السكن والقرار، وهي صلة المودة والرحمة، وهي صلة الستر والتجمل. فهي صلة يفترضها الإسلام لهذا الرباط الإنساني الرفيق الوثيق... الإسلام يحيط بهذه الخلية، أو هذا المحضن بكل رعايته وبكل ضماناته. وحسب طبيعة الإسلام الكلية، فإنه لا يكتفي بالإشعاعات الروحية، بل يتبعها التنظيمات القانونية، والضمانات التشريعية.

فالبداية فيه لا بد لهذا الارتباط من الرضى والاستئذان، فلا تُزَوَّجُ المرأة بغير إذنها ورضاها، دون إكراه ولا إهمال: في صحيح مسلم عن النبي ﷺ: «**الثَيّبُ أحقُّ بنفسها من وليّها، والبكر يستأذنها أبوها في نفسها وإذنها صُماتُها**» وربما قال: «**وصمتُها إقرارها**».

يقول الإمام النووي في شرح الحديث: واعلم أن لفظة: «**أحق**» هنا للمشاركة، معناه أن لها في نفسها في النكاح حقاً ولوليها حقاً وحقها أوكد من

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن من ص: ١١٠- ١١٢.

حقه، فإنه لو أراد تزويجها كفؤاً وامتنعت لم تجبر. ولو أرادت أن تتزوج كفؤاً فامتنع الولي أجبر، فإن أصرّ زوّجها القاضي فدل على تأكيد حقها ورجحانه، وأما قوله ﷺ في البكر: «**ولا تنكح البكر حتى تستأذن**»؛ فاختلفوا في معناه فقال الشافعي وابن أبي ليلى وأحمد وإسحق وغيرهم: الاستئذان في البكر مأمور به. فإن كان الولي أباً أو جداً كان الاستئذان مندوباً إليه، ولو زوجها بغير استئذانها صحّ لكمال شفقته، وإن كان غيرهما من الأولياء وجب الاستئذان ولم يصح إنكاحها قبله.

وقال الأوزاعي وأبو حنيفة وغيرهما من الكوفيين: يجب الاستئذان في كل بكر بالغة. وأما قوله ﷺ في البكر: «**إذنها صماتها**» فظاهره العموم في كل بكر وكل ولي وأن سكوتها يكفي مطلقاً، هذا هو الصحيح.

يقول المرحوم محمد رشيد رضا: «جمع الإسلام بين جعل حق التزويج لولي المرأة وحق المرأة في قبول من ترضاه من الأزواج ورد من لا ترضاه، فمنع الأولياء من الاستبداد في تزويج مولياتهم من بنات وأخوات وغيرهم بغير رضاهن وكان من ظلم الجاهلية لهن، بل لا يزال الوالدان يُكرِهان بناتهم على الزواج بمن يكرهن من الرجال في جميع الأمم على ما فيه من الشقاء والفساد، كذلك منع المرأة من التزوج بغير كفء يرضاه أولياؤها وعصبتها، فيكون زواجها به سبباً لوقوع العداوة والشقاق بينهم وبين عشيرته بالتبع له بدلاً من تجديد مودة وتعاون بمصاهرته. وليس للأولياء ولا للوالد نفسه أن يمتنع من زواجها بأي كفء ترضاه.

وروي عن عائشة أنها سألت النبي ﷺ عن استئذان البكر، فقالت: إن البكر تستأذن فتستحي فتسكت فقال: «**سكاتها إذنها**» متفق عليه.

وعن خنساء بنت حذام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها: أي أبطله، رواه البخاري وأصحاب السنن.

قال بعض المحققين: لا يكون سكوت البنت إذناً للأب بتزويجها إلا إذا كانت تعلم ذلك، فإن كانت لا تعلم فينبغي إعلامها.

وروى أحمد والنسائي من حديث ابن بريدة وابن ماجه من حديث عبد الله عن أبيه قال: جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه، ليرفع به خسيسته، قال: فجعل ﷺ الأمر إليها، فقالت: قد أجزتُ ما صنعَ أبي، ولكن أردت أن أعلم النساء أنه ليس إلى الآباء من شيء، تعني أنه ليس لهم إكراههن على التزوج بمن لا يرضينه.

فالتشريع الإسلامي يمنع إكراه البالغة على النكاح بكراً كانت أو ثيباً، وكم للإكراه من بلايا وعواقب وخيمة الإسلام يأباه كل الإباء.



البحث الرابع:

خِطبة المرأة لشريك حياتـها حقٌّ لها في الإسلام

ومن صدق الإسلام وصراحته أنه قرّر للمرأة حقها في طلب الزواج ممن ترغب، ما دامت ترعى الأسس الصالحة في الاختيار.

وقد كان هذا معروفاً عند العرب، وفي السيرة أن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها رغبت في الزواج من الرسول صلوات الله عليه فأرسلت إليه. وليس في خطبة المرأة للرجل ما يشينها أو يحقر منزلتها، فالزواج علاقة مشتركة لا يتعين أن يكون الرجل هو البادئ فيها، وما دامت المرأة لا تميل مع الهوى ولا تفتتن بالظواهر فلا بأس عليها ولا خطر منها. قال أنس: إن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ، فضحكت ابنة أنس، فقالت: ما كان أقلّ حياءها! فقال أنس: «هي خير منك، عرضَت نفسها على النبي ﷺ»! رواه الخمسة.

إن هذا (تقدم إنصاف للمرأة) لم يصل إليه الكثير من المجتمعات حتى الآن.

ومع هذا يُرمى الإسلام بأنه يقيم العلاقات الزوجية بالأسر والقهر، ويغمط حق المرأة في الرضا والاختيار، وهو طمس للحقيقة وافتراء لا يقوم على

أساس. إن الإسلام دين الفطرة، لا يعترف بالمظاهر الكاذبة أو التقاليد المصطنعة، فليس في هذا تقوى الله ولا صلاح المجتمع.

وعلاقة الزواج كأي علاقة ملزمة بين طرفين، لا حرج فيها أن يبحث كل طرف عما يبتغيه وأن يتحرى الأوفق والأكمل.

والغالب أن حياء المرأة الفطري يمنعها من الجهر برأيها والتصريح برغبتها، وهنا ينبغي لوليها أن يتحرى رغبتها ويستهدف مصلحتها، ويتولى البحث عن طلبتها مبتغياً خيرها وسعادتها.



البحث الخامس

فارق السنّ بين الزوجين متروك للاختيار(١)

إن الشريعة الإسلامية اكتفت ببيان الحكمة من الزواج وبيان غاياته الاجتماعية النبيلة: من كونه سبباً لسكن النفس واطمئنانها، وقيامها بواجباتها وبناء خلية اجتماعية صالحة تمد المجتمع بنسل صالح قوي عامل. ولم تضع حداً لفارق السن بين الزوجين، فذلك مما تتنبه له العقول السليمة وتعيه الإرادة الحكيمة، والناس في هذا مختلفون، فكم من متقدم في السن أكثر قدرة على القيام بواجباتها الزوجية، وأكثر استعداداً لإسعاد زوجته وملء بيتها رغداً وهناءً من كثير من الشباب، إلا أن بعض الناس قد تعميهم المصلحة العاجلة عن الضرر الآجل، وتهمهم مصالح أنفسهم قبل مصالح أبنائهم وذويهم، وقد يرون في الثروة والجاه وسيلة للسعادة دون الفتوة والقوة والشباب، فيقدمون على تزويج بناتهم من شيوخ يعجزون عن القيام بواجباتهم الزوجية ويستحيل أن تكون حياة الفتاة معهم حياة قلب وروح بل حياة أشباح تتهاوى، وقبور تفتح لتستقبل أصحابها. مثل هؤلاء يسيئون إلى بناتهم بالغ الإساءة، والشريعة وإن لم تنص

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون من ص: ٦٣- ٦٥، للدكتور مصطفى السباعي، ط. جامعة دمشق.

بصراحة على منعهم من هذا العمل إلا أن روحها وأهدافها التي أعلنتها من شرع الزواج تمنعهم منه وتشنع عليهم صنيعه.

لقد كثر في الأيام الأخيرة تزويج فتيات في مقتبل العمر طمعاً في ثروة الأزواج وجاههم ووراثة ممتلكاتهم، ومن المؤسف أن الفتيات أنفسهن قد يكن راغبات بهذا الزواج للبواعث ذاتها، وهذه البواعث غير كريمة في نظر الخلق ولا مرضية في نظر الشريعة. ومثل هذا الزواج لا يعصم الزوجة الفتاة ولا يحقق لها الهناء والاستقرار، لذلك وجب أن يتدخل القضاء في منعه، عملاً بالسياسة الشرعية، فلوليّ الأمر منع المباح إذا نشأت عنه مفسدة، فكيف إذا كان حراماً».

وبذلك أخذ قانون الأحوال الشخصية في وجوب تقارب الزوجين في العمر، ونص على أنه إذا كان الفارق كبيراً ولا مصلحة في هذا الزواج فللقاضي أن لا يأذن به. ونعمَ ما فعل.

غير أن القانون لم يحدد للفارق سناً معيناً، وقد جرت محاكمنا الشرعية على اعتبار الفارق المسموح به ما كان دون العشرين عاماً، فإن زاد على ذلك كان غير مسموح به، وقد يكون هذا مقبولاً على وجه العموم.



البحث السادس:

تحريم إجبار الفتاة على الزواج[1]

لا تزال التقاليد في مجتمعنا - وبخاصة في الريف - تكاد تسلب الفتاة حريتها في اختيار الزواج، والأغلب أن يفرض عليها من يريده الأب، أو ترضاه الأم، وهي بواقعها كفتاة عذراء تستحي أن تبدي رأيها، وبواقع المجتمع الذي

(١) المرأة بين الفقه والقانون من ص٦٥- ٦٧، للدكتور مصطفى السباعي.

تعيش فيه لا يحق لها أن تعترض على إرادة أبيها وأوليائها، وكثيراً ما أخفق الزواج في مثل هذه الحالات، وجر وراءه مآسٍ كثيرة.

وليس لهذا سند صريح من الشريعة، إلا أن بعض المذاهب الاجتهادية ذهبت إلى أن الأب يستطيع إجبار فتاته البكر - دون الثيب - على الزواج ويستحب له أن يأخذ رأيها. وخالف في ذلك أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ ومن وافقه، فقالوا: ليس للأب ولا لغيره من الأولياء إجبار البنت البكر البالغة على الزواج، ويجب على الأب أو الأولياء استئمارها في أمر الزواج، فإن وافقت عليه صح العقد وإلا فلا.

وقد كان العمل - ولا يزال - في المحاكم الشرعية جارياً على الأخذ برأي أبي حنيفة، فلم يكن للأب أو للأولياء سبيل إلى إعنات الفتاة وإجبارها على الزواج بمن تريد، غير أن أبا حنيفة ومن معه يرون من حق الأولياء الاعتراض على رغبة الفتاة في الزواج بمن تحب عن طريق الادعاء بأمرين:

الأول: عدم كفاءة الزوج، وللكفاءة عند أبي حنيفة وغيره مقاييس من الحسب والمهنة ومكانة الآباء والجدود والغنى وغير ذلك، ما يفتح المجال واسعاً أمام الأولياء الجاهلين للتحكم في زواج بناتهم إذا لم يوافقوا على مكانة عائلة الخاطب وثروته وغير ذلك.

الثاني: عدم مهر المثل، فإذا زوجت الفتاة نفسها بأقل من مهر مثلها كان لأبيها أو أوليائها فسخ العقد لأنه مما تلحقهم فيه المعرة.

ولا شك أن تطور الحياة الاجتماعية يقتضي تغيير النظرة إلى هذه المسألة تغييراً أساسياً، ولذلك عالجها قانون الأحوال الشخصية معالجة موفقة.

فمن حيث الكفاءة أقر قانون الأحوال الشخصية اشتراط الكفاءة بين الزوجين، وهذا من حيث المبدأ ضرورة لضمان سعادتهما وتفاهمهما، ولكنه ترك تحديد الكفاءة إلى عرف البلد الذي يجري فيه العقد، وهذا إجراء حكيم مرِن يمكن تطبيقه في كل وقت بما يكفل هناءة الأسرة. وجعل قانون الأحوال الشخصية من حق الأب الذي تزوجت فتاته في سن الزواج القانوني بغير رضاه

أن يعترض لدى القاضي بعدم الكفاءة فحسب، فإن تحقق القاضي عدم الكفاءة فسخ العقد وإلا أجراه.

وبهذا حال القانون دون تعنت الآباء أو الأولياء في زواج فتياتهم.

وبقي في القانون مشكلة على مذهب أبي حنيفة، وهي ما إذا عقدت فتاة في السادسة عشرة من عمرها زواجاً من كفء ولم يوافق أبوها على ذلك، فإن هذا العقد لا يستطيع القاضي إجراءه بحسب نصوص القانون، وهو صحيح على مذهب أبي حنيفة قولاً واحداً.

أما مهر المثل فقد ألغى القانون اعتباره تماماً، ولم يجعل لأب حق الاعتراض بسببه، وقد أحسن القانون في ذلك صنعاً، فإن المهر في الإسلام رمز لإكرام المرأة والرغبة في الاقتران بها، والتعبير بنقصانه صنيع البيئات الجاهلة التي تغفل الحكمة من مقاصد الزواج وحكمة المهر فيه، ومثل هذا لا يقيم له الإسلام وزناً، وبذلك قال الأئمة المجتهدون غير أبي حنيفة.



البحث السابع:

رضا الفتاة شرط في صحة عقد زواجها[1]

لم يَرتَضِ الإسلام أن تُزوَّج النساء قسراً وكرهاً، بل اشترط إذنهنَّ وقبولهنَّ!!..

وهذا عدل واجب وحق طبيعي لا غرابة فيه، فالزواج حياة مشتركة وعلاقة فيها قصد الدوام والاستمرار، ليس لقاء عابر ولا نزوة طارئة، ولا يجوز أن تكره المرأة على مستقبلها أو تحمل على ما تأباه. فأوجب الإسلام استئذان المرأة قبل

(١) الأسرة في الإسلام... في ضوء الكتاب والسنة: للدكتور مصطفى عبد الواحد، من ص: ٣٢-٣٣، ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

تزويجها، فإن كانت ثيباً فتجربتها السابقة تجعلها صريحة في القبول أو الرفض.

وإن كانت بكراً فالأغلب أن يملكها الحياء فلا تجهر بالإذن، بل تصمت بلا أمارة على اعتراض أو إباء. وقد اكتفى الإسلام منها بهذا الصمت المقترن بشواهد الرضا.

قال النبي ﷺ: «**لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن**».

قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها؟

قال: «**أن تسكت**»، رواه الخمسة.

وفي رواية: «**الثّيب أحقُّ بنفسها من وليّها، والبكر تستأمر وإذنها سكوتها**».

ومعنى أن الثيب أحق بنفسها: أنها تستطيع أن تُبدي رأيها وتعلنه، ويدل لذلك ما رواه ابن ماجه: «**الثّيب تُعرِب عن نفسها، والبكر رضاها صُماتها**». وكانت وصايا الإسلام صريحة في نفي الإكراه واستبعاد القسر عن علاقة الزواج، لئلا تبنى البيوت على دعائم واهية تذهب بها وتنهار.

يقول الرسول ﷺ: «**تستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فهو إذنها، وإن أبت فلا جواز عليها**» رواه أصحاب السنن وتخصيص اليتيمة في الحديث لما يتوقع من الاستهانة بها وغمط حقوقها. وليس الحكم مقصوراً عليها، وذلك يرسي بناء الأسرة على دعائم وطيدة وأسس راسخة من الحب والرغبة والتفاهم، ويرعى صالح الطرفين اللذين يعنيهما الأمر، وهما الزوجان. وقد استدعى توكيد هذه الحقيقة وضمان تطبيقها أن يعلن الرسول ﷺ أن كل عقد يقع دون إذن المرأة فهو باطل، ثم اتبع ذلك بالتطبيق والتفريق حتى تسد أبواب التهاون ومنافذ الحيل.

عن خنساء بنت حذام الأنصارية أن أباها زوّجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فردّ نكاحه! رواه أبو داود والبخاري.

وجاءت جارية بكر إلى النبي ﷺ تذكر أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ. رواه أحمد وأبو داود. هكذا صرح الإسلام عن رأيه في حق المرأة

أن تختار زوجها، فلا تقترن إلا بمن ترضى، ولئن كان لهذا دلالته في تقدير الإسلام للمرأة كإنسان له حق وواجب، فإن له دلالته على عناية الإسلام بتهيئة الاستقرار للأسرة وبنائها على التواؤم والتوافق.

ولكن كثيراً من المسلمين انحرفوا عن هذا المنهج وخالفوا هذه الوصايا، وبنوا الأسر على القسر والقهر، حين تحكّمت فيهم تقاليد وعادات ابتعدت بهم عن دينهم وهديه القويم، فأورث ذلك الأسرة الشقاء والوَهَن.



البحث الثامن:

رضا الوليّ شرط لصحة عقد الفتاة(١)

وكما اشترط الإسلام قبول المرأة للزواج اشترط اقتناع وليها ورضاه.

وذلك ضماناً لسلامة الاتجاه وابتعاداً عن النوازع الخاطئة والأهواء الجامحة.

فقد يخفى وجه الحقيقة على الفتاة أو تندفع وراء الأوهام والعواطف فتصدم بعد بسوء العاقبة ومرارة الواقع.

إن الوليّ هنا قائد بصير ورائد ناصح، لا يعنيه إلا تلمح الحقيقة والبحث عن المسعد المعين.

ولا بد من رضا الولي للبكر والثيب معاً، وهذا ما تشهد به الأحاديث.

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**أيُّما امرأة نُكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل**» ثلاث مرات. رواه أبو داود والترمذي.

وعنها عن النبي ﷺ قال: «**لا نكاح إلّا بوليّ**» رواه الترمذي. ولا عنت في هذا ولا حرج.

(١) الأسرة في الإسلام.. للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٣٤ - ٣٥.

ففي اشتراط رضا المرأة أمان من تزويجها بمن تكره. ومهما رضي وليها فلا بد من رضاها.

وأيضاً فقد نهى الإسلام الأولياء أن يعضلوا النساء، فلا يمتنعوا عن تزويجهن متى كان الخاطب كفؤاً، ولا يضاروهن بحبسهن عن الزواج لهوى أو منفعة. وفي القرآن: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾(١). وفي الحديث: «**ثلاث لا يؤخّرْن: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت لها كفؤاً**» رواه الترمذي.

فإن امتنع الولي من التزويج بلا عذر مع كفاءة الزوج واستقامة الحال انتقلت الولاية إلى القاضي لينفذ الزواج.

«لأن العَضْل ظلم، وولاية رفع المظالم إلى القاضي».



البحث التاسع:

آداب الخطبة(٢)

الخاطب ينظر إلى مخطوبته:

وليس معنى هذا أن الإسلام يجبر الرجل أن يتزوج بمن لا تقع من نفسه موقع الرضا، إنما معناه أنه ينصب لنا أهدافاً عليا للزواج، هي: النسل، والإحصان، والسكن الفطري الذي يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾(٣) وهو سكن يتحقق بأكمل معانيه مع الخلق الكامل والدين القيم.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٢) المرأة في البيت والمجتمع: للخولي ص: ٢٣ - ٢٥، ط. دار الفتح - بيروت.
(٣) سورة الروم، الآية: ٢١.

يريد الإسلام أن تستهدف تلك المثل أولاً، ولا بأس على المرء بعد ذلك أن ينشد في مخطوبته خلوها من العيوب لتقع من نفسه موقعاً يرضاه؛ وقد روى البخاري ومسلم وغيرهما أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة، فقال له النبي ﷺ: «**انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**» أي: فإنه أحرى أن تحصل بينكما الموافقة والملاءمة. . .

ولم يحدد رسول الله ﷺ للمغيرة بن شعبة القدر الذي يراه من مخطوبته، بل أطلق له ذلك في حدود ما يسيغه عرف البيئة. والمعروف أن الإسلام لا يجيز للرجل أن ينظر من المرأة الأجنبية إلى غير الوجه والكفين، ولكن استثنى ظرف الخطبة؛ فقال عليه الصلاة والسلام: «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**»[(١)].

وما دام الأمر محدوداً بقيود الذوق العام وتقاليد أهل البيئة، فللخاطب في عصرنا الحالي أن يراها في الملابس التي تظهر بها لأبيها وأخيها ومحارمها بلا حرج. بل له - في نطاق الحديث الشريف - أن يصحبها مع أبيها أو أحد محارمها - وهي بزيها الشرعي - إلى ما اعتادت أن تذهب إليه من الزيارات أو الأماكن المباحة؛ لينظر عقلها وذوقها وملامح شخصيتها، فإنه داخل في مفهوم «البعضية» التي تضمنها قوله ﷺ: «**فقدر أن ينظر منها بعض ما يدعوه إلى زواجها**» وهي بعضية إذ أباحت للخاطب نحو الذراعين والرأس؛ فأولى أن تبيح له معرفة الخلق والفضيلة، ومدى لباقتها في بعض أنواع التصرف، فإن ذلك أحرى - كما يقول الرسول ﷺ - أن يؤدم بينهما.

وإطلاق الأحاديث النبوية في شأن الخطبة على هذا النحو بدون تحديد مدلول معين، هو من المرونة التي امتاز بها الإسلام، ويسّر بها لأهل كل عصر أن يعيشوا في نطاقها بما يلائم عرفهم وآدابهم ومصالحهم. ذلك طرف من سماحة الإسلام ويسره واعتداله بين الأطراف المتناقضة؛ ولكن مما يدعو إلى

---

(١) صحيح الجامع الصغير ج ١/ ١٤٩، رقم ٥٠٦ للشيخ ناصر.

الأسف أن من المسلمين من تزمت فرفض سنة رسول الله ﷺ، فلم يبح للخاطب حتى مجرد الرؤية. ومنهم من قلد الفرنجة فأباح بيته وعرضه، فيخلو الخاطب بخطيبته، أو يخرج معها دون محرم بلا قيد ولا شرط، ويكون من عواقب ذلك ما يكون... والخير فيما اختار لنا الإسلام... وعلى العاقل الحكيم أن يستقبل كل أمره في ذلك على بصيرة وحذر وأناة؛ فلا يمكن خاطباً من حقه إلا بعد أن يدرسه ويطمئن إلى دينه وخلقه وعقله، ويستبين جدة في الأمر، وصدق رغبته فيما يريد... والله الموفق.

لا يخطب الرجل على خطبة أخيه:

ولا يحل لذي مروءة أن يذهب لخطبة امرأة يعلم أن سواه يخطبها لنفسه، فإن ذلك يقطع الأواصر ويورث العداوات والشحناء، إضافة إلى أنه حطة في الخلق وفساد في العقل؛ إذ أن من يغشى ميدان هذه المنافسة الوضيعة لا بد له أن يمدح نفسه؛ ويذم غريمه... فيسند إلى نفسه من المزايا ما لو كان صادقاً فيه لكفاه نقصاً أن يمدح نفسه.. ويسند إلى منافسه من المثالب ما لو كان صادقاً فيه لكفاه إثماً أنه مغتاب.. وبئس الزواج يستفتحه صاحبه بتقطيع الأواصر، وإثارة الشحناء، واستحلال ما حرم الله من أكل لحم أخيه ميتاً؛ ولقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «**لا يخطب الرجل على خطبة الرجل، حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له**».. أي أنه لا جناح عليه أن يتقدم للخطبة إذا رأى السابق قد انصرف عنها أو أذن له.

ونص الحديث يدل على تحريم خطبة الرجل إذا كان منافساً لغيره فيها، واستخرج بعض علماء المالكية منه: أن الثاني إذا تزوجها كان عقده باطلاً، وهو استخراج يدل على مبلغ منافاة ذلك العمل لروح الأدب الإسلامي وأهدافه.

البحث العاشر:

مشروعية النظر إلى الفتاة المخطوبة(١)

«إن من المندوبات الشرعية أن ينظر الرجل إلى من يخطبها إذا علم أن أهلها يرضون به زوجاً لابنتهم. وحجب المرأة عن الخاطب لم يكن معروفاً في عهد السلف ﷺ لعلمهم أن الرسول عليه الصلاة والسلام سن ذلك وندب إليه، ليعلم الخاطب حال من يريد الازدواج بها لتكون قرينة له طوال حياته... إن هذا أدعى إلى الوفاق وأقرب إلى الوئام وإلى أن يكون الإقبال منه عليها متقدماً.

روى الإمام أحمد وأبو داود ورجاله ثقات، وصححه الحاكم عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**». قال جابر رضي الله عنه: فخطبت جارة فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها.

وروى الترمذي والنسائي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له وقد خطب امرأة: «**انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**» أي: يؤلف بينكما، أي أن تقع أدمة كل منكما على أدمة صاحبه، والأدمة هي الجلدة الباطنة، والبشرة هي الجلدة الظاهرة. وقال عليه الصلاة والسلام: «**إن في أعين الأنصار شيئاً فإن أراد أحدكم أن يتزوج منهنّ فلينظر إليهنّ**»... قيل: كان في أعينهن عمش وقيل: صفر.

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار. فقال له رسول الله ﷺ: «**أنظرتَ إليها؟**» قال: لا. قال: «**فاذهبْ فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً**».

وروى الإمام أحمد والطبراني عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا**

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز من ص: ١٠٨ - ١١٠، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

كان إنما ينظر إليها لخطبته» يقول الإمام النووي في شرح الحديث: وفي هذا دلالة لجواز ذكر مثل هذا للنصيحة، وفيه استحباب النظر إلى وجه من يُرِدْ تزوجها... ثم إنه إنما يباح له النظر إلى وجهها وكفيها فقط لأنهما ليسا بعورة، ولأنه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمها... وقال أصحابنا: يستحب أن يكون نظره إليها قبل الخطبة حتى إن كرهها تركها من غير إيذاء بخلاف ما إذا تركها بعد الخطبة والله أعلم.

قال أصحابنا: وإذا لم يمكنه النظر استحب أن يبعث امرأة يثق بها تنظر إليها وتخبره ويكون ذلك قبل الخطبة لما ذكرناه.

وكان بعض الصالحين لا ينكحون كرائمهم أي بناتهم إلا بعد النظر احترازاً من الغرور ولئلا تكون عاقبته الهم والغم.

وإذا نظر فإنما ينظر إلى الوجه والكفين فقط دون الشعر وغيره، الوجه يعرف به الجمال أو ضده، والكفان تعرف بهما خصوبة البدن أو ضدها وما وراءها ممنوع لأنه فوق الحاجة، وإذا لم يمكنه النظر إليها استحب أن يبعث امرأة يثق بها تنظر إليها وتخبره بصفتها... فقد روى أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث أم سليم رضي الله عنها إلى امرأة فقال: «**انظري إلى أرقوبها وشمي معاطفها**» وهي ناحيتا العنق وفي رواية: «**شمي عوارضها**» وهي الأسنان التي تكون في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والأضراس...

هذا أدب الإسلام أيها الناس، ولكن كوّنوا لنا أدباً عاماً يسيطر على النفوس بعيد عن السنة الشريفة، فإن من لا أدب عنده ولا أمانة لديه لا يبالي بالتحدث عمن لم تعجبه، مع أن الجمال لا يعرّف بتعريف جامع مانع فقد يكون الشخص جميلاً في نظر إنسان وغير جميل في نظر آخر، والذوق لا جدال فيه، والتحدث بالملامح والصفات تضييع للأمانة، وقد يكون من ورائه عضل لها ومنع من النكاح فهو خيانة فظيعة.

هذا ويجب على الرجل الخاطب أن يخبر بحقيقة حاله من غير غش ولا تدليس، فإن الغش مناف للدين وقد قال ﷺ: «**من غشَّنا فليس منا**».

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمن تزوج وهو لا يولد له: أخبِرها أنك عقيم.

وروى الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة رضي الله عنها، وعنه صلوات الله تعالى عليه أنه قال: «**إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها أنه يخضب**». وليس المراد السواد الخالص فإنه منهي عنه بل ما يقرب من الصفرة، وسر الأمر بالإخبار أن النساء يكرهن الشيب في الرجال فالسكوت عنه تدليس وتغرير.



البحث الحادي عشر:

الخِطبة مرحلة اختبارية زمنها محدود

حين يطمئن الرجل إلى حسن اختياره، ويقتنع بما في المرأة من صفات، ويرى حياتهما معاً تكفل لهما السعادة وتحقق الرغبة فليتقدم للخطبة. والخطبة تعبير واضح عن الرغبة في الزواج، وهي خطوة وإن كانت غير ملزمة فهي أساسية في طريق الإلزام.

ولهذا ينبغي أن تصدر عن رغبة صادقة واقتناع بصير. وقد جعل الإسلام الخطبة وسيلة للتعرف على الصفات الحسية التي يهم الرجل الاطمئنان إليها، وذلك ضمن مدة زمنية غير طويلة ريثما يتم ذلك، حتى يقدم على الزواج وهو مرتاح إلى سمات زوجته الحسية والمعنوية، فلا يفاجأ بعد بما ينغص حياته ويكدر عيشته.

وفي هذا جاء قول الرسول ﷺ: «**إذا خطبَ أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نِكاحها فليفعل**»[(١)]. رواه أبو داود والشافعي والحاكم.

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٠٦، وعزاه لأبي داود والحاكم والبيهقي، انظر الإرواء رقم ١٧٩٦، والصحيحة رقم ٩٩.

فإن اطلاع الرجل على مواهب المرأة جميعاً يجعله على بصيرة من بداية الطريق، فإذا أقدم كان عن قصد ونية مما يكتب للعلاقة بينهما البقاء.

عن المغيرة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «**انظر إليها فإنه أحرى أن يُؤدَم بينكما**» رواه مسلم والنسائي. أي أن تطول العشرة بينكما.

وقد كره الإسلام الإقدام على الزواج دون نظر وتثبت، خشية تقطع العلاقات عند تبين الحقيقة.

قال أبو هريرة: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار. فقال رسول الله: «**أنظرت إليها**»؟ قال: لا. قال: «**فاذهب فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً**» رواه مسلم والنسائي. ذلك لأن رعاية الجانب الحسّي إلى جوار رعاية الجانب الروحي والخلقي تكمل الاختيار الموفق الذي تعمر به الحياة الزوجية وتؤدي غايتها في سكينة واطمئنان[1].



البحث الثاني عشر:

الاختبار الصحي للحالات الوراثية عند الخطبة

لقد ثبت في علم الوراثة أن الصفات الجسمية والعقلية يرثها الأولاد عن الآباء والأمهات والأجداد، القريبين والبعيدين. لذلك يجب على كل من الخطيب والخطيبة قبل الإقدام على الزواج التفكير في الوراثة وأثرها في الأبناء والبنات.

حسن التخير عند التزوج:

قد أمر الرسول ﷺ بحسن التخير عند التزوج: لأن أثر الوراثة أمر محقق لا

(١) من كتاب: الأسرة في الإسلام. . للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٢٨-٢٩، ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

شك فيه. قال عليه الصلاة والسلام: «**تخيروا لنطفكم؛ فإن العرق دساس**». أي فكروا في سلامة الجسم وسلامة العقل، وكرم الأصل، وكمال الخلق، والمحافظة على الدين قبل التزوج؛ لأن العرق دساس. وقال ﷺ: «**تخيروا لنطفكم الأكفاء**».

وقال عليه الصلاة والسلام: «**إياكم وخضراء الدِّمَن**». فقيل: وما خضراء الدمن؟ قال: «**المرأة الحسناء في المنبت السّوء**»(١).

وقال الشاعر:

ورثنا المجد عن آباء صدق ونورثه إذا متنا بنينا

وكثيراً ما يغتر الشباب عند الزواج بالمال أو الجمال، أو الحسب والجاه، وينسون الناحية الدينية أو الخلقية، أو الوراثية الجسمية والعقلية، فيضلون في الاختيار. وما فائدة الثروة والجمال والنسب إذا كان هناك نقص خلقي، أو عيب جسمي، أو ضعف عقلي؟ قال المصطفى ﷺ: «**إن المرأة تنكح لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها فاظفر بذات الدين، تربت يداك**» فالرسول يذكر الأغراض التي يفكر بها الشباب عند التفكير في الزواج، ثم ينصح باختيار الفتاة المتمسكة بدينها، الكريمة الأخلاق، وترك المستهترة في دينها، ولو أوتيت المال والحسب، والجمال والنسب.

قال عليه الصلاة والسلام: «**ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة؛ إذا نظر إليها سرته، وإذا غاب عنها حفظته، وإذا أمرها أطاعته**». فالمرأة الصالحة جسمياً وعقلياً وخلقياً هي خير زوجة تختارها، لتكون شريكة لك في حياتك، تسرك إذا نظرت إليها، وتحافظ على شرفك إذا غبت عنها، وتطيعك إذا أمرتها بشيء يقبله الله تعالى ورسوله ﷺ(٢).



(١) رواه الدارقطني في الأفراد، وقال: لا يصح من وجه. وقال ابن عدي: تفرّدَ به الواقدي، وهو متروك، انظر كشف الخفا ١/ ٣١٩ - ٣٢٠.

(٢) مكانة المرأة في الإسلام: للأبراشي من ص: ٥٢-٥٤، ط. دار الشعب - مصر.

البحث الثالث عشر:

الفحص الطبي عند الخطبة

إن مما يلزم الخاطبين القيام به إجراء فحص طبي قبل إجراء عقد الزواج، للوقوف على معرفة صحة وسلامة كل منهما، وذلك عند طبيبة مختصة للمخطوبة، وعند طبيب مختص للخاطب.

والفحص الطبي هذا مهم للأسباب التالية:

١ - إنه يكشف عن الأمراض أو العاهات الخفية، إن كانت عند أحد منهما.

٢ - إتاحة الفرصة للتداوي قبل الزواج فيما لو كان عند أحدهما حاجة إلى ذلك.

٣ - إن النصائح الطبية للأزواج والزوجات، تمكنهم اجتناب كثير من الأسباب المزعجة والمنفرة لكل منهم، وهذا ما يجعلهم يُكيِّفُون حياتهم الزوجية على أساس صحي وسليم.

٤ - إن الفحص الطبي الدقيق يسبر غور الآلة الجنسية لدى الخاطبين، وهذا يظهر إن كان عند الخاطب مرض جنسي خطير كالهربس أو السفيلس «الزهري» وهو داء إفرنجي، أو فطريات وطفيليات الجهاز التناسلي، أو غير ذلك من الأمراض الجنسية المعدية والخطيرة.

٥ - الكشف من قبل الطبيبة لمعرفة سلامة الأعضاء التناسلية للمخطوبة، وللوقوف عن كثب في معرفة سلامة غشاء البكارة، أو بيان كونه هلالياً أو مطاطياً، وذلك لئلاّ يقذف الزوج زوجته بعد ليلة الزفاف، فيقول: لم أرَ دماً بعد الإدخال، أو لمعرفة تصلّب غشاء البكارة إلى درجة تجعل تمزيقه عند الجماع الأول صعباً يبعث على الألم الشديد، أو لمعرفة التحامات حول البظر عند المخطوبة، أو غير ذلك من التشوهات الخَلْقية، أو المرضية، وجميع ذلك يمكن معالجته معالجة طبية، أو تفادي مشاكله بالإرشادات والنصائح الطبية.

٦ - الكشف عن زمرة الدم، لمعرفة إمكان الحمل السليم.

٧ - الكشف عن وضع عضو الخاطب، فيما لو كان فيه ضمور أو صغر فاحش، أو فيما لو كان غير مختون؛ فإن عدم الختان عند الزوج يسبب التهابات مرضية لدى الزوجة، ثم إن تراكم الأوساخ النجسة تحت قلفة العضو من أسباب النفرة والاختلالات النفسية.

إن معرفة جميع ذلك يجعل الخاطبين على معرفة واضحة وصريحة فيما يقدمان عليه من أمر الزواج الذي يستمر أبد العمر والحياة.



البحث الرابع عشر:

ما يلزم للزوج معرفته تجاه زوجته عند الاتصال بها

يجب على الزوج إشباع رغبات زوجته الجنسية، وأن لا يهملها من دون أن تنال حظّها كاملاً من لذّة الجماع.

ولقد اهتم الباحثون في دراساتهم بهذا الجانب من الحياة الزوجية، فقالوا: يجب على الزوج أن ينتقل إلى طُرق أخرى من وسائل الإغراء لزوجته ليشعل ثورة الجنس في نفسها، ليقوم معها في تحقيق الإشباع المتكامل.

إن جهل الزوج لمعرفة كيفية إشباع زوجته جنسياً يُسبّب لها آلاماً نفسية وآلاماً عضوية(١).

فالزوج الذي يكون سريع الإنزال، أو الذي لم يكن مهتماً بتهيئة زوجته تهيئة جيدة لجماعها، يُحدث لديها انقباضاً في الجهاز المهبلي الذي يحدث بتأثير زيادة الحساسية في الأعضاء التناسلية. فإذا مارس الزوج جماع زوجته على هذه

(١) إن أكثر العمليات التي من شأنها أن تثير الزوجة تكمن في مداعبة البظر في عضوها التناسلي مداعبةً لطيفةً طويلةً، وعلى الأخص عند الجماع.

الحالة تشعر الزوجة بآلام في مهبلها بسبب تضيّقه وعدم وجود الإفرازات المليّنة له من آثار المداعبة والإثارة.

وسبب آلام الزوجة من ضيق مهبلها لعاملين: العامل الأول وهو «فيزيولوجي» جسماني. والعامل الثاني «سيكولوجي» نفساني.

فالعامل الجسماني قد يكون لضيق المهبل بشكل طبيعي، أو أن يكون ذكر الزوج ضخماً، أو تكون جروح غشاء البكارة لم تندمل، أو تكون هناك التهابات وتأذّيات الغشاوات المهبلية، أو قصر المهبل، أو شدّة إحساس الأربطة الرحمية وازدياد الحساسية.

وأما العامل «السيكولوجي» النفساني فإنه يحدث من التردد المصحوب بالمخاوف من فضّ البكارة، أو من عدم الراحة النفسية التي تجعل الزوجة غير راغبة بجماع زوجها لها.

فإذا كان السبب راجعاً إلى العامل الأول فيمكن معالجته معالجة طبيّة لدى طبيبة مختصة بأمراض النساء، لإزالة الالتهابات ومداواة جروح غشاء البكارة، وتوسيع المهبل تدريجياً واستعمال الإثارة القصوى لإيجاد الإفرازات المهبلية لتسهيل عملية الإيلاج، أو استعمال المواد اللزجة الخاصة لذلك.

وأما إذا كان السبب ناجماً عن أسباب «سيكولوجية» نفسية يمكن اللجوء إلى تبديد عامل القلق والخوف من نفس الزوجة، كأن يشرح الزوج لزوجته «فسيولوجية» الأعضاء التناسلية، أي وظيفة الأنثى، وأنه لا ضرر عليه في إزالة البكارة، وأن ضيق المهبل يزول بالإثارة الجنسية، وأن عملية الجماع بين الزوجين هي من أهم الروابط التي تربط بينهما، وأن من وراء ذلك تكون مهيئةً لتصبح أماً ذات ولدٍ يملأ عليها حياتها بالحب والعطف والحنان.

وليس ضيق المهبل عند الزوجة وحده يشكل سبباً رئيساً في جعل الجماع مؤلماً لها؛ لأن هناك أسباباً أخرى تُحدث الألم لها أثناء الجماع؛ كأن يكون الرحم منحن إلى الخلف مثلاً، ويكون ذلك بسبب قصر المهبل أو لطول ذكر الزوج، فإذا أصيب عنق الرحم أثناء الجماع فإنه يسبب ألماً شديداً عند الزوجة.

وهناك أيضاً صعوبة تكوينية خَلْقية أخرى - وإن كانت نادرة، إلا أن التنبيه إليها مهم جداً - ففي بعض الفتيات المتزوجات يكون غشاء البكارة لديهن مطاطياً شديداً، ولذا لا ينفضّ أثناء المجامعة ليلة العرس بل يبقى سليماً، وفي هذه الحالة لا يرى الزوج أثراً للدم لفض بكارة عروسه، فيظن بها سوءاً، ولهذا يجب التنبيه لهذه الحالة لتوقي قذف الفتيات العفيفات الطاهرات بشيء من العُهر أو فعل الفاحشة.

فإذا صادف الزوج بعض هذه الحالات عن عروسه فيلزم تحقيق قدر كبير من الراحة النفسية، ثم يلزمه أن يأخذ أوضاعاً من العناية والرعاية حالة الجماع لئلا يحدث عند زوجته آلاماً، وبذلك يمكن للزوج تجنيب زوجته المخاوف من كل ذلك.

وليعلم الزوج أن الجماع المؤلم هو كالقبلة السامّة، فعليه أن يُحسن الاتصال بزوجته، وأن يكون شديد العناية بها والمحافظة على راحتها وسعادتها. ولقد دلّت الدراسات أن أكثر أسباب عدم إشباع الزوج لزوجته إشباعاً جنسياً متكاملاً، يكمن في عدم معرفة الزوج لمواضع الإثارة عند زوجته، أو من عدم الاهتمام بها مع معرفته لها.

ولذلك يُنصح الزوج أن يكون شديد الملاحظة عند إثارة زوجته بالمداعبة والقُبلات، أن يقوم كذلك أيضاً بإتقان نظراته النفسية الهادئة المثيرة، وأن يكون شديد العاطفة تجاه زوجته لتبادره بمثل ذلك.

ومما يجب على الزوج معرفته أن عدم الاهتمام بإشباع رغبة زوجته الجنسية ربما يؤدي إلى انحرافات خطيرة تهدم حياة الأسرة.

إن الزوجة ذات الشبق الجنسي يتوجب على زوجها أن يكون شديد الاهتمام بإشباعها وإروائها، فإن المرأة الشهوانية سريعة الميول إلى غير زوجها إذا أهملها زوجها ولم يلبِّ مطالبها الجنسية.

وفي هذا الإهمال يرتكب الزوج إثماً كبيراً في ضياع زوجته.

ومن المعلوم أن كثيراً من الأزواج لم يحظوا بزوجات جميلات، فالزوجة

السمراء، أو القصيرة، التي لا تملك جمال وجه أو رشاقة جسم، فإن هذه الاعتبارات لا تؤثر على عملية الإشباع الجنسي لديها، وإن كانت تسبب فتوراً لدى الزوج، ففي كل هذه الاعتبارات يتوجّب على الزوج أن يقوم بحق زوجته في إشباعها إشباعاً كاملاً، وإلا فإنه يكون آثماً في إهماله لزوجته؛ وإن الزوج الناجح في تحقيق رغبة زوجته الجنسية بشكل كامل وصحيح يحظى لدى زوجته بحبها الكبير وعطفها المتدفق وعنايتها السامية، وهذا أغلى ما في الحياة الزوجية السعيدة.



البحث الخامس عشر:

وراثة الصفات عن الأبوين والأجداد(١)

إن كل خلية ذكر أو أنثى تحتوي صبغيات، ويحوي كل صبغي عدد هائل من المورثات، وكل صبغيين متماثلين يحملان مورثات متناظرة للصفات نفسها، أي إنه يوجد لكل صفة شفع من المورثات إحداهما من الأب والأخرى من الأم، ولبعض الصفات عدة أشفاع من المورثات تتوضع على الصبغيين المتماثلين.

إن تلك المورثات هي التي تحفظ التصميم وسجل السلف والخواص التي لكل مخلوق وهي تتحكم بالأطوار التي يمر بها الإنسان والمخلوقات الحية كلها.

وقبيل الانقسام المضغي الأول في الخلية الجنسية يحدث تزاوج واقتران بين الصبغيات المتماثلة يتم فيها حادثة التصالب التي يتم فيها تبادل قطع مورثية متناظرة فيما بين الصبغيات، وهنا يفيد في مزج المورثات الآتية من الأم مع المورثات الآتية من الأب، إذ أن كل صبغي في الشفع المتماثل آت من والد.

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج٣، ص: ٣٦٩ - ٣٧١، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

فنطفة الرجل وبييضة المرأة هما الناقلان للصفات الإرثية عن طريق المورثات الموجودة في الصبغيات، فإذا غلبت مورثات من الأب نظيرتها من الأم في (البييضة الملقحة) كانت الصفات التابعة لهذه المورثات الموروثة عن الأب هي الظاهرة في تخلق الجنين وتصويره من حيث صفاته الجسدية الحاضرة الموروثة الحاضرة والمستقبلية واستعداداته الفكرية والنفسية، والعكس بالعكس. وبما أن الأب والأم يرثان عن آبائهم وأجدادهم الصفات الإرثية، فإنهما يورثانها لنسلهم، وهكذا قد يشبه الإنسان أحد أبويه أو أحد أجداده أو أحد أعمامه أو أخواله.

إن هذه الحقيقة العلمية في الصفات الوراثية تشير إليها الأحاديث النبوية بأسلوب لا يدق على أفهام قومه وعلماء عصره عليه الصلاة والسلام. روى الإمام مسلم في صحيحه: «أن أم سليم حدثت أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل**»، فقالت أم سليم واستحييت من ذلك، قالت: وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله ﷺ: «**نعم فمن أين يكون الشبه؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه**».

وروى مسلم عن عائشة: «أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: «**نعم**»، فقالت لها عائشة: تربت يداك وأُلَّت، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «**دعيها، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك: إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه**».

وروى البخاري عن أنس ﷺ أن عبد الله بن سلام سأل رسول الله ﷺ: من أين يشبه الولد أباه وأمه؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها**».

فالعلو والسبق في أحادث البخاري ومسلم فيما يتعلق بوراثة الشبه هما إشارة إلى ظهور الصفات الإرثية الراجحة والغالبة التي يرثها الجنين من جهة أبيه أو أمه أو كليهما.

ويشير الحديث التالي إلى أن بعض الصفات قد تكون كامنة في أجيال ثم تتجلى في أحد الأحفاد. روى مسلم عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى بني فزارة إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، فقال النبي ﷺ: «**هل لك من إبل؟**» قال: نعم، قال: «**فما ألوانها**»؟ قال: حمرٌ، قال: «**هل فيها أورق**»؟ قال: إن فيها لورقاً، قال: «**فأنى أتاها ذلك**»؟ قال: عسى أن يكون نزعه عرق، قال: «**وهذا عسى أن يكون نزعه عرق**». أي يمكن أن يكون هذا الولد الأسود قد جذبه أصل في نسبه فأشبهه.



البحث السادس عشر:

سلام الخاطِبَين من الأمراض لبناء أسرة سليمة(١)

بما أن الأمراض الوراثية التي قد يحملها أحد الأبوين أو كلاهما، وكذلك الأمراض الإنتانية التي تصيب أحدهما، وخاصة تلك التي تصيب المرأة إبان الحمل، قد تؤثر على سلامة الجنين وبنية النسل، أو تورث استعداداً لبعض الأمراض، فإن خطوات العناية بالنشء وإصلاح النسل تبدأ قبل الزواج منذ زمن الخطبة بين الأبوين في الاستجابة للشروط التي تحقق نسلاً أكثر سلامة وأقوى بنية، ثم تستمر تلك الخطوات بالعناية بصحة الزوجين وسلامتهما حتى وقوع الحمل، ثم بالعناية بالحامل حتى زمن الوضع، وما يلزم هناك من العناية الخاصة حتى يتم انفصال الجنين، وعندئذ تبدأ العناية الخاصة به وتدوم حتى نهاية الطفولة.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٧٧ - ٨٥، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

الشروط الصحية في الخاطبين:

تبدأ خطوات إصلاح النسل منذ الخطوبة باتباع الوصايا الصحية ومراعاة نواميس الوراثة المرضية في الزواج. وهذا يعني أن من يهمه إنجاب ذرية سليمة قوية يبني خطوبته وتفتيشه عن شقه الآخر وتشوقه له ثم إعجابه به ثم حبه ومودته له، يبني ذلك على مقتضيات التفكير السليم إلى جانب الإحساس العاطفي، وفي تعاونهما خير للحياة الزوجية السعيدة ولثمراتها من النسل السليم وللأمة التي يعيش الزوجان في كنفها.

إن الزواج الأمثل من الوجهة الصحية، يجب أن تتحقق في طالبيه شروط أرتبها كما يلي:

١ - سلامة الخاطبين من تعاطي المسكرات والمخدرات: إن تعاطي المخدرات والمسكرات ضار بصحة الإنسان الجسمية والفكرية والنفسية، وفسق يجرح العدالة والسلامة الدينية، ويمنع التكافؤ مع الطيبين والطيبات.

أما الإدمان فإن العصيان به أكبر والضرر الحاصل منه أشد وأخطر، لأنه يسبب أمراضاً عضوية ونفسية واضطرابات في المعاشرة والسلوك، كما إنه يسبب في الذرية ضعفاً واستعداداً للأمراض وأحياناً خللاً عصبياً أو نفسياً. فلا يصلح المدمن لأن يكون رفيقاً أليفاً أو زوجاً رضيّاً أو ذا أسرة سعيدة، كما لا يصلح لإنجاب ذرية سليمة صالحة.

٢ - سلامة الخاطبين من الأمراض الوراثية: لا يجوز من أجل سلامة النسل أن يتم الزواج بين مصابين بذات المرض الوراثي، ولا بين منتمين إلى أسرة واحدة فيها مرض وراثي، أو إلى أسرتين ليس بينهما قرابة ولكن تحملان ذات المرض الوراثي. أما عواقب إصابة أحد الخاطبين أو استعداده لمرض وراثي، فسأفصلها في البحث عن الأمراض الوراثية.

إن التأكد من السلامتين في الشرطين السابقين، يمكن تحقيقه قبل البتّ في وعد الزواج بالسؤال عن أمراض الأسرتين الوراثية، وعن سلوك الخاطبين، وعن

تعاطيهما المسكرات والمخدرات، ويجب التحقق من الأخبار والصراحة بين الجانبين.

وإذا رضي الخاطبان ببعضهما، على الرغم من حمل أحدهما لمرض وراثي، فعليهما أن يتعاونا مع الطبيب لتسجيل ذلك المرض والرضى به في تقرير الزواج، حفاظاً لحقوق الزوجين.

٣ - سلامة الخاطبين من الأمراض المزمنة: إرثية كانت أم غير إرثية، وخاصة التي قد تؤدي إلى النفرة بينهما، كإصابة أحدهما بداء الصرع أو بسلس البول الليلي.. وعلى المصاب أو ذويه أن يبينوا الإصابة للطرف الآخر وأن يسجلوا العلة والرضى بها في تقرير الزواج.

ومن الأمراض المزمنة ما يتفاقم بالحمل، وقد يؤثر سوءاً على سلامة الجنين وإمكانية استمرار حمله، ومن أمثلتها المرض القلبي والقصور الكلوي وارتفاع التوتر الشرياني، فمن المهم التفتيش عن ذلك في الخطوبة.

٤ - سلامة الخاطبين من الأمراض السارية: ومن أهم هذه الأمراض السارية التي توجب الحذر: السل والأمراض الزهرية كالإفرنجي والسيلان البنّي (التعقيبة). وهذه السلامة هامة لتجنب عدوى السليم وحفاظاً على الإنجاب وصحة النسل.

أما السيلان البني فإن شكله الحاد إذا عولج سريعاً معالجة فعالة فإنه يشفى بسرعة، أما إذا أهملت معالجته فامتد في الرجل إلى الإحليل الخلفي وتسرب إلى الموثة (البروتستات) والحويصلات المنوية، فإن معالجته لدى مختص بالجهاز البولي ضرورية، والمختص هو الذي يقرر شفاءه التام وإمكانية إجراء العقد أو الزفاف لأن انقطاع سيلان القيح لا يدل على الشفاء، فإنه قد ينقطع مع بقاء الخمج (الإنتان) في الموثة والأقسام الأخرى عدة أشهر، أما إصابة الأنثى بهذا الالتهاب فقد ينتقل عبر الرحم إلى النفيرين وصفاق الحوض، وإن التهاب النفيرين (البوقين) وانسدادهما من جملة أسباب عقم المرأة.

٥ - انسجام زمر الخاطبين الدموية: إن ٩/ ١٠ من الحوادث المرضية في

الوليد الناتجة عن اختلاف زمر الزوجين تأتي عن اختلاف في الزمرة RH عندما تكون هذه عند الزوجة سلبية وعند الزوج إيجابية ويأتي الجنين وارثاً هذه الزمرة الإيجابية عن أبيه، أما العكس فلا ضرر منه. وأما الحوادث التي تُسبب عن الأشكال الأخرى من الاختلاف في الزمرة كأن تكون زمرة الزوجة O وزمرة زوجها غير ذلك وخاصة إذا كانت زمرته B فهي تشكل ١/ ١٠ الحوادث وهي دون الاختلاف السابق فداحة.

ويمكن الاطمئنان عن انسجام زمر الخاطبين بالرجوع إلى أحد مخابر التحليل الطبية.

السلامة الخلقية والدينية في الخاطبين:

يتحدد الخلق عند الطفل في السنوات الأولى من حياته، فهو يتعلم دون مناقشة ما هو الخير وما هو الشر من والديه ومعلميه وغيرهم من الكبار.

يتكون الخير في نظر الطفل من الأشياء التي يسمح له القيام بها، بينما يقتصر الشر على تلك الأعمال التي لا تجد قبولاً عند الكبار. وعلى هذا نرى أن الطفل يمتص من والديه وأخواته المقاييس الخلقية، ويتشرب المثل الأخلاقية من بيئته التي يعيش فيها ومن مجتمعه الذي ينضوي تحت لوائه.

هناك صلة وثيقة بين الدين والأخلاق، ولذا يجب ربطهما ببعضهما من حيث إنهما يهدفان لغاية واحدة هي النهي عن المنكر والحض على فعل الخير والوقوف على الأقيسة الخلقية التي نقيس بها سلوكنا، فيجب أن تسير التعاليم الخلقية جنباً إلى جنب مع التعاليم الدينية، وذلك لأن الناحية الدينية تضفي على الناحية الخلقية نوعاً من القداسة تظل معها قوية الأثر في نفسية الطفل ملازمة له في مراحل نموه.

لقد نبه الإسلام الخاطب والمخطوبة وذويهما إلى الصفات التي يجب أن تكون في طليعة ما ينبغي في شريك الحياة الزوجية، ألا وهي صفتا الدين القويم والخلق الكريم، وذلك من أجل دوام المودة، والألفة والتفاهم بينهما، ولتأمين

القدوة الصالحة والتعاون في تنشئة النسل على الدين والأخلاق الحميدة.

قال رسول الله ﷺ: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك**». ومع أن مكارم الأخلاق جزء من الدين فقد نص عليها الرسول ﷺ في حديث آخر تنبيهاً على أهميتها ولئلا يفصل عن اشتراطها بمجرد سلامة العقيدة ومظهر العبادة، فقال ﷺ: «**تنكح المرأة على إحدى خصال: لجمالها ومالها وخلقها ودينها فعليك بذات الدين والخلق تربت يداك**»، وهو حديث صحيح.

وقال ﷺ: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد**»(١)، قالوا: يا رسول الله، وإن كان فيه؟ قال: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه**» ثلاث مرات.



البحث السابع عشر:

التزوّج من الأقارب وآثاره الوراثية على الأولاد

تقسم الأمراض الوراثية إلى قسمين: فهي إما أسرية أو لا أسرية(٢).

الأمراض الوراثية الأسرية:

وتتصف بإصابتها عدة أفراد من الأسرة الواحدة، وظهورها بشكل واحد في جميع المصابين وحدوثها بالوراثة دون معونة أي سبب خارجي. وتضم أربع فئات:

١ - الأمراض المندلية السائدة أو القاهرة: مثل داء الرقص الإرثي، وتقرن

(١) صحيح الترمذي رقم ٨٦٦.

(٢) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي، ج ٢/ ٨٧ - ٨٨ و ص: ٧٩ - ٩٨، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

جلد النهايات الإرثي، والعشاوة الإرثية، وبعض التشوهات الخلقية، وفرط كولسترول الدم العائلي.

إن الزواج بين شخص مريض بأحد أمراض هذه الفئة، وآخر صحيح ينتج ذرية نصف أفرادها أصحاء والنصف الآخر مرضى. وقد يرضى الخاطبان المتحابان بالنتائج المرضية في الذرية، وقد يتفقان قبل أو بعد الزواج على تعقيم المصاب وذلك بربط الأسهرين (القناتين الناقلتين للنطف) في الذكر المصاب، أو ربط النفيرين (البوقين) في الأنثى المصابة.

٢ - الأمراض المندلية المقهورة والكامنة: مثل الصمم والبكم الأسري والتهاب الشبكية الصباغي (الطبقة الشبكية في العين).

ونسبة المرضى إلى الأصحاء في نسل المريض ٢٥ إلى ٧٥ بالمئة. وفي هذه الفئة لا مانع من السماح بالزواج لمن ينتمي إلى أسرة عليلة بآخر صحيح، على أن يكون الآخر بعيداً عن الأسرة كل البعد وأن تكون أسرته، حالياً وفيما مضى من الأجداد، خلواً من المرض المذكور.

٣ - الأمراض الوراثية ذات الوراثة الأمية أو منقولة الأنثى يكون انتقال المرض فيها من قبل الأنثى فقط، ولا يورث الذكور المرضى العلة لذرياتهم، بينما الإناث يورثنها مع أنهن خاليات منها.

تضم هذه الفئة أمراض الناعور، والتهاب العصب البصري الإرثي، والشلل الدوري الأسري، والنواتئ العظمية وعمى الألوان.

التزاوج بين الأقارب:

الزواج بالأقارب (أو الصلة الدموية) هو واسطة إلى إظهار الصفات المرضية الكامنة وتكثيفها في النسل عوضاً عن إبادتها وتشتيت شملها بمن هو بعيد عن الأسرة. ومن محاذيره أيضاً أن يفضي إلى إقلال النسل وإلى العقم أخيراً باستمرار تزاوج الذرية بالأقارب، وذلك لأن ما قد يحمله الإنسان من الصفات المرضية الطفيفة تتكاثف بالزواج بالأقارب فتبدو جلية مع الزمن، عدا ما قد

يعتري الإنسان من إنتان أو تسمم يؤثران في نسله، ويزداد هذا الأثر من جراء التقارب المذكور.

ومن المحقق كثرة مشاهدة الأمراض المندلية المقهورة كالمهق والصمم والبكم الأسري والتهاب الشبكية الصباغي في بعض الأسر للتزاوج بين الأقارب، ولذا تكثر في الإسرائيليين، لجواز الزواج فيهم بين الأقارب أكثر من سواهم، ولعدم اختلاطهم ببقية الأمم. إن توالي الزواج بين الأقارب في الآباء والأبناء يؤول إلى تأخر الذرية وانحطاطها بدناً وعقلاً، ذلك الانحطاط الذي نرى آثاره ظاهرة في الأسر الكبيرة التي تلتزم ذلك فيما بين أفرادها.

أما أسباب هذا الانحطاط فهي على الغالب اتحاد الأوصاف والأخلاق الموروثة المتشابهة من سيئة أو حسنة في العقب، فتتجلى بوضوح أكثر مما كانت عليه في كل من الأبوين منفرداً. لهذا نرى في ثمرة هذا التزاوج القريب الخوارق والتطرف في الحسن أو القبح والجودة أو الرداءة إلى غير ذلك، وبما أن الأول من النوادر والثاني هو الغالب، كان الأولى في التزاوج أن يكون بين الأباعد ليقل اتحاد الصفات المتشابهة.

قال ابن حجر العسقلاني في كتابه (تلخيص الحبير): وقد وقع في غريب الحديث لابن قتيبة قال: جاء في الحديث: «**أغربوا لا تضووا**»، وفسره فقال: هو من الضاوي وهو النحيف الجسم، يقال أضوت المرأة إذا أتت بولد ضاوٍ، والمراد انكحوا في الغرباء، ولا تنكحوا في القريبة.

وروى ابن يونس في تاريخ الغرباء، في ترجمة الشافعي عن شيخ له عن المزني عن الشافعي قال: أيما أهل بيت لم تخرج نساؤهم إلى رجال غيرهم كان في أولادهم حمق. وروى إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة قال: قال عمر لآل السائبة: قد أضوأتم فانكحوا في النوابغ. قال الحربي: يعني تزوجوا الغرائب. وفي مختار الصحاح (في مادة ضوى) وفي الحديث: «**اغتربوا ولا تضووا**» أي: تزوجوا في الأجنبيات ولا تتزوجوا في العمومة والأقارب لئلا تسببوا ضوى نسلكم أي هزاله.

الفصل الثاني

المَهْرُ
بينَ التَّوجِيهِ وَالتَّشْرِيع

البحث الأول:

المهر في الزواج رمز البذل والعطاء من الزوج(١)

إن التشريع الإسلامي قد أنشأ للمرأة حقاً صريحاً، وحقاً شخصياً في صداقها، يقول الله سبحانه: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾(٢). وهذه الآية تنبئ بما كان واقعاً في المجتمع الجاهلي من هضم هذا الحق في صور شتى، واحدة منها كانت في قبض الولي لهذا الصداق وأخذه لنفسه؛ وكأنما هي صفقة بيع هو صاحبها، وواحدة منها كانت في زواج الشغار، في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: «نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق» وفي صحيح مسلم عن ابن عمر أن النبي قال: «**لا شغار في الإسلام**».

وهو أن يزوج الولي المرأة التي في ولايته، وفي مقابل أن يزوجه من يأخذها امرأة هي في ولاية الآخر؛ واحدة بواحدة، صفقة بين الوليين لا حظَّ فيها للمرأتين، كما تبدل بهيمة ببهيمة. فحرم الإسلام هذا الزواج كلية؛ وجعل الزواج التقاء نفسين عن رغبة واختيار، والصداق حقاً للمرأة تأخذه لنفسها ولا يأخذه الولي. وحتم تسمية هذا الصداق وتحديده، لتقبضه المرأة فريضة لها

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز من ص: ١١٩ - ١٢٧، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

وواجباً لا تخلف فيه، وأوجب أن يؤديه الزوج «نِحْلة» - أي هبة خالصة لصاحبتها - وأن يؤديه عن طيب نفس، وارتياح خاطر. كما يؤدي الهبة والمنحة. فالله ﷻ يجعل صداق المرأة فريضة لها مقابل الاستمتاع بها ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾(١) . . . وذلك هو المهر الذي فرضه الله تعالى . . .

فمن أراد أن يستمتع بامرأة من الحلائل - وهن ما وراء ذلكم من المحرمات - فالطريق هو ابتغاؤها للإحصان - أي عن طريق النكاح (الزواج) لا عن أي طريق آخر - وعليه أن يؤدي لها صداقها حتماً مفروضاً، لا نافلة، ولا تطوعاً منه، ولا إحساناً، فهو حق لها عليه مفروض. وليس له أن يرثها بلا مقابل - كما كان يقع في بعض الأحوال في الجاهلية - وليس له أن يقايض عليها مقايضة كما كان يقع في زواج الشغار في الجاهلية. وهو أن يتزوج الرجل امرأة في مقابل أن يدفع لوليها امرأة من عنده كأنهما بهيمتان أو شيئان!

وبعد تقرير هذا الحق للمرأة وفريضته، يدع الباب مفتوحاً لما يتراضى عليه الزوجان بينهم وفق مقتضيات حياتهما المشتركة، ووفق مشاعرهما وعواطفهما أحدهما تجاه الآخر: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ﴾(٢). فلا حرج عليهما في أن تتنازل الزوجة عن مهرها - كله أو بعضه - بعد بيانه وتحديده. وبعد أن أصبح حقاً لها خالصاً تتصرف فيه كما تتصرف في سائر أموالها بحرية، ولا جناح عليهما في أن يزيدها الزوج على المهر، أو يزيدها فيه، فهذا شأنه الخاص. وهذا شأنهما معاً يتراضيان عليه في حرية وسماحة. فإذا طابت نفس الزوجة لزوجها عن شيء من صداقها - كله أو بعضه - فهي صاحبة الشأن في هذا، تفعله عن طيب نفس، وراحة خاطر؛ والزوج في حِلّ مِنْ أخذ ما طابت نفس الزوجة عنه، وأكله حلالاً طيباً هنيئاً مريئاً. فالعلاقات بين الزوجين ينبغي أن تقوم على الرضا الكامل، والاختيار المطلق، والسماحة النابعة من القلب، والود الذي لا يبقى معه حرج من هنا أو من هناك.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤. (٢) سورة النساء، الآية: ٢٤.

وبهذا الإجراء استبعد الإسلام ذلك الراسب من رواسب الجاهلية في شأن المرأة وصداقها، وحقها في نفسه وفي مالها، وكرامتها ومنزلتها. وفي الوقت ذاته لم يخفف ما بين المرأة ورجلها من صلات، ولم يقمها على مجرد الصداقة في القانون؛ بل ترك للسماحة والتراضي والمودة أن تأخذ مجراها في هذه الحياة المشتركة، وأن تبلل بنداوتها جو هذه الحياة.

لقد كانت الجاهلية تضيع حقوق الضعاف بصفة عامة، والأيتام والنساء بصفة خاصة... هذه الرواسب ظلت باقية في المجتمع المسلم - المقتطع أصلاً من المجتمع الجاهلي - حتى جاء القرآن يزيلها، وينشئ في الجماعة المسلمة تصورات جديدة، ومشاعر جديدة، وعرفاً جديداً، وملامح جديدة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾[1].

عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ فقالت: «يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشركه في ماله، ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا إليهن؛ ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا من النساء سواهن» قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۖ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ...﴾[2].

قالت عائشة: «وقول الله في هذه الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[3] رغبة أحدكم عن يتيمته إذا كانت قليلة المال والجمال. فنهوا أن ينكحوا من رغبوا من النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كنّ قليلات المال والجمال» رواه البخاري. وحديث عائشة رضي الله عنها يصور جانباً من التصورات والتقاليد التي كانت سائدة في الجاهلية، ثم بقيت في المجتمع المسلم، حتى

(١) سورة النساء، الآية: ٣.
(٢) سورة النساء، الآية: ١٢٧.
(٣) سورة النساء، الآية: ١٢٧.

جاء القرآن ينهى عنها ويمحوها بهذه التوجيهات الرفيعة، ويَكِلُ الأمر إلى الضمائر، وهو يقول: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾[(١)]. . . فهي مسألة تحرج وتقوى وخوف من الله إذا توقع الولي ألا يعدل مع اليتيمة في حجره، ونص الآية مطلق لا يحدد مواضع العدل، فالمطلوب هو العدل في كل صورة وبكل معانيه في هذه الحالة، سواء فيما يختص بالصداق، أو فيما يتعلق بأي اعتبار آخر. كأن ينكحها رغبة في مالها، لا لأن لها في قلبه مودّة، ولا لأنه يرغب رغبة نفسية في عشرتها لذاتها. وكأن ينكحها وهناك فارق كبير في السن لا تستقيم معه الحياة، دون مراعاة لرغبتها في إبرام هذا النكاح، هذه الرغبة التي قد لا تفصح عنها حياءً أو خوفاً من ضياع مالها إذا هي خالفت عن إرادته. . . إلى آخر تلك الملابسات التي يخشى ألا يتحقق فيها العدل. . . والقرآن يقيم الضمير حارساً، والتقوى رقيباً.

فعندما لا يكون الأولياء واثقين من قدرتهم على القسط مع اليتيمات اللواتي في حجورهم، فهناك النساء غيرهن، وفي المجال متسع للبعد عن الشبهة والمظنة. وهكذا كان التشريع الإسلامي مميزاً عن كل تشريع وضعي في كل قوانينه ومبادئه ومنها تشريعه في تكريم النساء حين الزواج، فقد فرض على الرجل أن يدفع لمن يقترن بها مهراً حقاً أمر الله به وأوجبه في شريعته.

«لقد كانت الشعوب غير المسلمة تفرض على المرأة أن تدفع هي المهر للرجل؛ ولكن يسمونه باسم آخر فترى البنت العذراء مضطرة إلى الكد والكدح لأجل أن تجمع مالاً تقدمه لمن يقترن بها إذا لم يكن لها ولي من والد أو غيره يبذل لها هذا المال. وكثيراً ما تركب الأوانس الناعمات أخشن المراكب وتتعرض للعنت، والتفريط في العرض والشرف، في سبيل تحصيل هذا المال».

«وشريعة اليهود تفرض للمرأة مهراً لكنها لا تملكه بالفعل إلا إذا مات زوجها أو طلقها، لأنه ليس لها أن تتصرف بمالها وهي متزوجة»[(٢)].

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

(٢) كتاب حقوق النساء في الإسلام، للأستاذ محمد رشيد رضا، ص: ٢٢.

وقال ابن كثير في تفسيره: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو خيثمة حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني محمد بن عبد الرحمن عن خالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال: ركب عمر بن الخطاب رضي الله عنه منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس ما إكثاركم في صداق النساء وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه والصدقات - يعني المهور - فيما بينهم أربعمائة فما دون ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها، فلأعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم - يهدد بهذا - قال: ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على أربعمائة درهم؟ قال: نعم. فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾[1]. قال: فقال اللهم غفراً، كل الناس أفقه من عمر، ثم رجع فركب المنبر فقال: أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمائة درهم فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب».

قال أبو يعلى وأظنه قال: «فمن طابت نفسه فليفعل» إسناده جيد قوي.

يقول الشيخ محمد الحامد رحمه الله: «من أهم أمورنا الزواج، ذلكم الأمر الفطري الذي ينساق إليه الإنسان بطبيعته، والذي شأنه أن يكون سهلاً ميسوراً لولا ما أضفناه من أشياء وأشياء جعلته صعباً بعيد المنال حتى حرمه كثير من الناس بفضل العوائق المقامة في سبيله. وكم من رجال عاشوا عزاباً وماتوا عزاباً ونساء عشن عوانس ومتن عوانس. وبعبارة أكثر صراحة: عاش الفريقان في شر وماتوا في شر لأن مخالفة داعي الفطرة وكبت الغريزة ومعاندة الخلقة وتنكب الجادة الواضحة العريضة التي أذن الله الخليقة بالسير فيها شر وأي شر، وسوء وأي سوء، إنه سوء بغيض وشر مستطير...».

---

(١) سورة النساء، الآيتان: ٢٠ - ٢١.

«. . . إن الإسلام يرمي من تحديد قضاء الوطر في المباح إلى أن يكون أبناؤه فضلاء متعففين ذوي نفوس فاضلة وعواطف طيبة؛ إنه يريد تهذيب بنيه وتكريمهم والأخذ بهم عن الدنايا وسفاسف الأمور إلى المعالي والمكارم، وإنه ليربأ بهم عن تحكم الشهوات فيهم ويرفع هممهم إلى أن تكون عقولهم الصحيحة هي المتصرفة في غرائزهم وشهواتهم ضمن الحدود الشرعية».

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾(١).

ولا شيء يجعل المرء فاضلاً في نفسه ويضعف داعية الفساد كالزواج الذي ينظر إليه الإسلام نظرة احترام وإجلال ويعتد به رباطاً وثيقاً وميثاقاً غليظاً ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾(٢) إنه حقاً غليظ يخلط العواطف ويمزج الأرواح ويجعل العيشة راضية والعين قريرة والحياة الزوجية قائمة على أساس قوي من المحبة والمودة والرحمة، ثم تسري هذه المشاعر وتفيض من الزوجين على بنيهما الذين هم ثمار تزاوجهما وفلذ أكبادهما وإنها لتقوى على الأيام وتُمَتّن حتى أن الوالد ليرفع الأذى بنفسه عن ولده ويضني في صحته ويتعب في راحته.

والأم أبعد غوراً من الأب ولو يعلم الولد ما يكنه له أبواه من العطف والحنان ما حدث نفسه بأن يعقهما يوماً من الأيام.

وإن نعمة العائلة بما فيها من عواطف، نعمة امتن الله تعالى بها على خلقه وجعلها من آياته العظيمة، ولفت الأنظار إلى التفكير في سرها ومكنوناتها والعبور منها إلى معرفة المنعم بها ﷻ ثم شكره والاعتراف بفضله عز من قائل: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(٣). وقال في آية أخرى مشتملة على

(١) سورة النساء، الآيات: ٢٦ - ٢٨.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢١.
(٣) سورة الروم، الآية: ٢١.

الحكمة الكبرى من الزواج وهي ابتغاء الولد لا مجرد الشهوة وتحصيل اللذة ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾(١).

وانظروا إلى آية أخرى ثالثة جعل الله تعالى فيها كلاً من الزوجين نعمة منه جل وعلا سابغة وفضلاً كبيراً قال عز شأنه: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾(٢). ما أدق هذا التصوير وما أشده موافقة للحقيقة والواقع، فإن احتياج كل إلى صاحبه كاحتياجه إلى اللباس وكل منهما كاللباس لصاحبه أليس الانسجام بينهما موجوداً؟ أليس السخاء مبذولاً؟ بل أليست الأسرار غير مكتومة كل يفضي إلى الآخر بخبيئة نفسه يحدثه بما يخفيه عن الناس لاستوائهما في السراء والضراء والعسر واليسر والفرح والحزن... أليس يعفّها ويحصنها... وأليست هي تعفه وتحصنه؟ فحاجة كل منهما إلى الآخر حاجته إلى اللباس. هذه بيانات الله تعالى وهدي آياته فما قولكم فيما وضعنا في طريق هذه الهناءة من عقبات ونثرنا من أشواك قطعنا بها الطريق على متبعيها؟ إنه ليس كل الناس يقوى على نقب السد الذي بنته التقاليد المتبعة والأهواء المتحكمة. العقبة الكأداء في وجوه كثير من الشباب هي غلاء المهور الذي فرضته ميول قد لا تتناسب وحال المتزوجين، ترى الرجل الفقير لا يرضى تزويج ابنته إلا بصداق عظيم لأنه يهوى أن يكون بيت ابنته يحاكي بيوت الأغنياء، فهو يتطلب خزانة جميلة ومقاعد على الطراز الحديث وفرشاً وثيراً وزينة فاخرة وثياباً رفيعة وبهجة رائقة... وكثيراً ما يكون الخاطب غير قادر على تحقيق هذه الأماني فينصرف بألم وحسرة وينصرف أبو المخطوبة وقد عضل ابنته عن النكاح وعرضها وخاطبها للفتنة والفساد الكبير. إن كثيراً من الآباء يفعلون هذا وينظرون في الأمر نظراً مادياً محضاً فيردون الخاطب الصالح لفقره ويقبلون غير الصالح لغناه غير حاسبين للمستقبل حساباً.

إن الصالح لا يؤذي زوجه ولا يهينها وصلاحه سبب في أن يبارك الله له في

---

(١) سورة النحل، الآية: ٧٢. (٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

رزقه، وأن يحيا وزوجه حياة طيبة مادة ومعنى، يقول الله سبحانه: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[1]. ولو لم يكن في الصالح التقّي إلا أن يطعمها حلالاً ويحفظ عليها دينها وشرفها لكفى. أما الفاسق فقد يكون فسقه سبباً لتضييق رزقه عليه في الآتي فيتبدد ماله وينكشف حاله وتسوء عشرته لأهله، فيقع النزاع وتغدو الحياة البيتية مُرّة نكدة لا هناءة فيها ولا راحة، ويكون الأب جانياً على ابنته إذ قذف بها إلى ذي مال غير متدين طمعاً في طعام فانٍ وسعة زائلة. وما حال المرأة مع الفاسق السكير الذي يأتيها وريح الخمر تفوح منه ثم لا يقوم إلى صلاة ولا ينهض إلى عبادة ولا يكثر من ذكر ربه تعالى؟

أيها الآباء: إن كنتم تبغون الراحة لبناتكم فزوجوهن من الصالحين الأتقياء المصلين ولا تمنعكم قلة المال فإنه ظل زائل وأمر حائل وعارية مستردة على أن أرزاق أهل التقوى مباركة.

سأل رجل الحسن رضي الله عنه عمن يزوج ابنته؟ فقال: عليكم بصاحب الدين فإنه إذا أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يهنها.

كم كان غلاء المهور سبباً في حرمان كثير من الذكور والإناث من الزواج إذ أصبح حصناً منيعاً فقعدوا عنها عزاباً، والعزوبة ما لم تكن بوجه شرعي محض، لقد كثرت الفواحش من جرائها ففشا الزنا واللواط وقتلت الكرامات وقبر الشرف وانتهكت الأعراض وضيعت الحرمات. وانتشرت العادة السرية في الأحداث وهي الاستمناء بالأكف.. وكم هدمت من جسم وشلت من عقل وأفقدت من حيوية. كم أخرت العزوبة بأجساد رجال وأجسام نساء بجلبها الآلام المادية والأمراض العصبية والعلل الموجعة.

وقد لحظ سيدنا رسول الله ﷺ ما يترتب على العزوبة من المفاسد وما لها من أخطار وما يصاحبها من زعازع قلّ من يثبت معها ويعتصم بالتقوى، فنفَّر من العزوبة أشد تنفير.

---

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.

لسنا نقول بتحريم غلاء المهور لأن الله تعالى أباح هذا الأمر بقوله الكريم ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾[١] فلا حرج على ذي المال أن يبتغي النكاح بما شاء من مال كثير، ولكن هل يجمل تغلية المهر على المتعفف حتى ينصرف عن الزواج، وقد يفسد بعد الصلاح أو ينزل عنه الرغبة فيدفع المهر الغالي الذي يستنزف ثروته ويجعله فقيراً يرزح تحت أعباء الديون. وهل من النظر الرحيم للبنت أن يضيق أبوها على زوجها بتغلية المهر لينفق في الزخارف والرقائق ثم يصيرا إلى حياة تخفي التعاسة وتكنّ الفقر. وعلى الناس أن يعقلوا مدركين أن التزام تغلية المهور سبب لتقليل الزواج الذي به الصيانة والحصانة فتشيع الفاحشة ويفشو المنكر.



البحث الثاني:

المهر وقضية اليُسر فيه

كل شرائع الإسلام قائمة على اليسر والمساهلة، لا على الحرج والتعقيد؛ والزواج إن هو إلا إمضاء لسنة أزلية، وإنفاذاً لفريضة فرضها الله سبحانه، فإدخال الحرج عليها بالمغالاة في المهر أو نحوه أمر مناف لليسر الذي سنه الله سبحانه بقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[٢].

وعلى هذا الأساس من النظر السهل للأمور دعا الإسلام إلى القصد في المهر، وتيسير إجراءات الزواج، قال رسول الله ﷺ: «**إن أعظم النّكاح بركة أيسره مؤونة**»[٣]، وقال ﷺ: «**خير الصداق أيسره**»[٤].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٢) سورة الحج، الآية: ٧٨.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ج ٦/ ٨٢، وهو في المشكاة برقم ٣٠٩٧.

(٤) صحيح الجامع الصغير، رقم ٣٢٧٩، وعزاه إلى الحاكم وابن ماجه، انظر الإرواء، ١٩٢٤.

نعم أجمع العلماء على أن المهر لا حد لأكثره، ولكن البركة في يسر المؤونة التي يصورها لنا رسول الله ﷺ بقوله: «**لو أن رجلاً أعطى امرأة صداقاً ملء يديه طعاماً كانت حلالاً له**»(١).

وكان عمر رضي الله عنه يقول: «لا تغلوا صداق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة، لكان أولاكم بها النبي ﷺ».

ويسر الصداق أمر اعتباري يختلف باختلاف ما قسم للمرء من رزق، فقد يكون مبلغ ما سهلاً على شخص، وشاقاً على آخر باعتبار ما لكل منهما من طاقة، وقد تزوج النبي ﷺ زوجته أم حبيبة وهي بأرض الحبشة، فأراد النجاشي أن يقدم مكرمة، فدفع المهر لها عن النبي ﷺ أربعة آلاف درهم، أو مائتي دينار، ولم ير النبي ﷺ أن ذلك كثير، لأنه بالنسبة للملوك يسير، ولكنه ﷺ حينما جاء شاب فقير يقول له: إني تزوجت على مائة وستين درهماً، استكثرها، وقال له: «**كأنكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل!**»(٢).

ومما يدل على أن الطاقة اعتبارية أن رسول الله ﷺ رضي للفقير المعدم أن يقدم الصداق «**ولو خاتماً من حديد**» فلما عاد الرجل يقول: إنه لم يجد خاتماً من حديد، سأله ﷺ: «**هل معكم من القرآن شيء**»؟ قال: نعم، سورة كذا، وسورة كذا، فقال ﷺ: «**قد زوجتكها بما معكم من القرآن**»(٣) أي نظير أن تعلمها ما تحفظ من القرآن، وفي بعض الأخبار أن النبي ﷺ زوج رجلاً من امرأة على أن يعلمها سورة من القرآن.

ومما هو شبيه بهذا في اليسر والجمال ما رواه أبو نعيم في الحلية قال: خطب أبو طلحة أم سليم قبل أن يسلم، فقالت: أما إني فيك لراغبة، وما مثلك يرد.. ولكنك رجل كافر، وأنا امرأة مسلمة لا يصح لي أن أتزوجك.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ج ٣/ ٣٥٥، والدارقطني في سننه ج ٣/ ٣٤٣.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره ج ٥/ ١٠١.

(٣) هذا الحديث بألفاظ متقاربة عند البخاري ج ٣/ ١٣٢ وج ٨/ ٢٣٧ و ٧/ ٣٢، وعن أبي داود في سننه كتاب النكاح باب ٣١ وباب ٦٧، والنسائي ج ٦/ ١٢٣، وابن ماجه رقم ١٨٩٠.

فقال: ماذا دهاك يا رميصاء؟!

قالت: وماذا دهاني؟

قال: أين أنت من الصفراء والبيضاء؟ (يريد الذهب والفضة).

قالت: لا أريد صفراء ولا بيضاء؛ فأنت امرؤ تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً... أما تستحي أن تعبد خشبة من الأرض نجرها لك حبشي بني فلان؟... إن أنت أسلمت فذلك مهري لا أريد من الصداق غيره!

قال: ومن لي بالإسلام يا رميصاء؟

قالت: لك بذلك رسول الله ﷺ، فاذهب إليه.

فانطلق أبو طلحة يريد النبي ﷺ، وكان جالساً في أصحابه، فلما رآه قال: «**جاءكم أبو طلحة، عزة الإسلام بين عينه**».

وأسلم أبو طلحة أمام النبي ﷺ، وأخبره بما قالت الرميصاء، فزوجه إياها على ما شرطت.

وهو مثل غني - بما فيه من المعاني القيِّمة - عن كل تعليق.

وليست العبرة في الصداق بالقلة أو بالكثرة، بل بما يكون له من يسر المؤونة، فإن اليسر هو الجالب للخير والبركة على ما قدمنا من كلام النبي ﷺ: «**إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة**»(١) «**خير الصداق أيسره**»(٢) فإذا ذهب الناس يطلبون التعقيد والمشقة فإنما يطلبون أن تمحق بركة الزواج؛ فعلى المسلمين أن يتدبروا ما في دينهم من يسر ورحمة، وألا يتنكبوا ما سن لهم ربهم سبحانه بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾(٣) ولأن يقبل المرء اليسير من الصداق - تحصيلاً لما وعد رسول الله ﷺ من البركة - خير له ولابنته من ملء الأرض ذهباً يشق به على الخاطب.. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.



(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

البحث الثالث:

حق المرأة في التصرّف بمهرها[١]

الصداق حق للمرأة، تملكه كما تملك أي مال لها، وليس لزوجها حق الولاية عليه كله ولا بعضه، كما أنه لا ولاية له على شيء من أموالها الأخرى... ولا حق للزوج أن يجبر زوجته أن تتجهز إليه بشيء من الصداق قل أو كثر؛ فإن عليه المسكن، وعليه جهاز البيت وعليه كسوتها وسائر نفقتها، إلا أن تطيب هي نفساً بشيء من ذلك فلا جناح عليها، ولا جناح عليه؛ ودليل ذلك من كتاب الله سبحانه قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾[٢].

فما يفعله كثير من الشباب أو الأزواج من إرهاق أهل زوجته بشراء ألوان الثياب، والأثاث والتحف والآنية، هو من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، ومجانب كل المجانبة لما شرع الله لعباده، وذلك ما لا يقبل عليه ذو كرامة أو يرضاه لنفسه مؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر.

إن كثيراً من الشباب أو من الأزواج يطلب بنفسه أن يكون الجهاز كيت وكيت؛ فيضطر أهل الزوجة إلى أن ينفقوا صداقها ومثله أو أمثاله معه، وقد يركبهم من ذلك دين مفظع؛ فمثل هذا الجهاز لا بركة فيه، لأن النفوس لم تطب به، ولأن الزوج بتحكمه هذا إنما يتبع سبل الإكراه والإجبار على ما ليس له بحق.

وقد جرى العرف في بلادنا على أن تجهز الزوجة بصداقها أو بما يربو عليه، ولا حرج في ذلك ما دامت قد طابت نفسها بذلك، ولم يضطرها هو إليه.. وفي هذه الحالة يجب تجنب السرف والمغالاة التي يقصد بها الزهو

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع: للخولي من ص: ٣١ - ٣٢، ط. دار الفتح - بيروت.
(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

والمخيلة ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾[١].

فأولئك الذين يلتزمون الأثاث المموه بالذهب، ويجهدون أن يكون منه آنية الذهب أو الفضة، إنما يعتسفون طريق الشيطان، ويتكلفون ما يذهب بيسر المؤونة، ويحلون لأنفسهم ما أوعدهم به النبي ﷺ بقوله: «**إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم**»[٢].

فخير الجهاز ما التزم فيه الناس يسر المؤونة، واجتنبوا فيه الزهو والمخيلة والتزايد فوق ما تدعو إليه الحاجة، فهو أرضى لله ورسوله، وأحفظ للقلوب من أن يدخلها سم الاختيال.



البحث الرابع:

جهاز العروسين[٣]

ويتبع رغبة الإسلام في التيسير في الصداق، رغبته في القناعة والاقتصاد في جهاز العروس، والاقتصار على المهمات دون التشبث بالفضول.

فإن التباهي والتفاخر في تجهيز بيت الزوجية يدفع إلى التغالي في الصداق والتعسف فيه.

ولو أن الناس ساروا على نهج الإسلام في التقدير والاعتبار ولم يعبدوا التقاليد والأعراف، لما تعقد بناء الأسرة على النحو المشاهد.

ونظرة الإسلام إلى هذا الأمر مبنية على أن سعادة البيت لا تتوقف على

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٧.

(٢) هو في صحيح مسلم، وابن ماجه، انظر الإرواء رقم ٣٣، وصحيح الجامع الصغير، رقم ١٦٩٢.

(٣) الأسرة في الإسلام. للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٣٩-٤٠، ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

الترف والتكلف، ولا تستلزم حشد البيت بما لا جدوى منه ولا حاجة إليه. فليس الحساب للمظاهر والأشكال، ولكن للحقائق والأعمال. وعلى هذا كان النبي ﷺ في حياته الخاصة، وكان أصحابه، وكانت الأجيال الواعية من أتباعه. عن علي رضي الله عنه قال: «جهز رسول الله فاطمة في خميل وقِرْبة ووسادة حشوها إذخر» والإذخر نبات يخرج في المدينة.

وعن جابر قال: «حضرنا عرس علي وفاطمة، فما رأينا عرساً كان أحسن منه، حشونا الفراش - يعني الليف - وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا، وكان فراشها ليلة عرسها إهاب كبش»!.

هكذا جهزت بنت رسول الله ﷺ. . . وذلك لم يُشِنْ علياً ولا فاطمة رضي الله عنهما بل كانت حياتهما قصة ماجدة تحفل بأروع الأمثال.

لكن المسلمين في زماننا يرون دِعامة الحياة الزوجية حشد الأثاث والزخارف واستكمال مظاهر الترف والنعماء، ولو كلَّفهم ذلك شططاً وحمَّلهم ما لا يطيقون فتعقدت بذلك الأمور واضطربت. والإسلام جملة يكره التصنع والتكلف، ويحارب الترف والفضول.



الفصل الثالث

الزَّفَافُ
بين البهجة والذكريات

البحث الأول:

حفل عقد الزواج وحفل الزفاف[1]

سَنَّ الإسلام الاحتفال بعقد الزواج، إذ هو من الأمور الجليلة التي ينبغي أن يشهدها أولو الصلاح والفضل، فيجتمعون تشملهم مشاعر الحمد وأماني النجاح والتوفيق. وفي هذا الجو الطهور تتردد كلمات الحق والخير وتؤكد عزائم التقوى والإيمان في هذه الخطبة المأثورة عن رسول الله ﷺ:

عن عبد الله رضي الله عنه قال: علمنا رسول الله خطبة الحاجة في النكاح وغيره: الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[2] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[3] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[4] رواه أصحاب السنن.

---

(١) الأسرة في الإسلام.. للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٤٠-٤٢، ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٣) سورة النساء، الآية: ١.

(٤) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠ - ٧١.

وهذه الآيات المختارة لتلك المناسبة توحي بجو الحق والصدق الذي يريده الإسلام لهذه العلاقة.

وكذلك من السنة إقامة حفل للزفاف يتحقق به إعلان الزواج وإذاعته.

ولا بأس في هذا الحفل من اللهو بما لا يُحدث منكراً ولا يؤدي إلى باطل، مثل الضرب بالدف والطرب بالصوت، وهذا قدر متعين لإعلان النكاح.

عن محمد بن حاطب عن النبي ﷺ قال: «**فصل ما بين الحرام والحلال الدف والصوت**» رواه النسائي والترمذي وحسنه. وعن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف**». رواه أحمد والترمذي وحسنه، وضعفه الشيخ ناصر. ولا غضاضة في هذا ولا حرج، فقد رخص فيه الرسول ﷺ ومضى عليه المسلمون في عصره وبعده.

عن عامر بن سعد رضي الله عنه قال: «دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس، وإذا جوارٍ يغنّين».

فقلت: أنتما صاحبا رسول الله ﷺ، ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم؟

فقالا: اجلس إن شئت فاسمع معنا، وإن شئت فاذهب، قد رخّص لنا في اللهو عند العرس. رواه النسائي والحاكم وصححه.

وليس بكثير على تلك المناسبة ساعة لهو مباح، تبدّد العناء وتغمر الوجوه بالبشر والقلوب بالفرح، وهذا من يسر الإسلام وسماحته وعرفانه لطبائع النفوس وحاجاتها.

ولكن كثيراً من المسلمين فجروا عن نهج دينهم، فتطرفوا في هذا الأمر بين التفريط والتشديد.

فمنهم من ينتهز هذه الفرصة السانحة للعصيان والفسوق عن أمر الله.

وليس هذا بشكر لتلك النعمة ولا حمد لهذا الفضل، ولا يصلح بداية لبناء أسرة ولا مطلعاً لتأسيس بيت.

ومنهم من يغالي في الاحتياط والمنع فيجعل العرس يمر في تزمّت وضيق.

والخير والسلامة في اتباع هدي النبي ﷺ والسير على سننه القويم.

البحث الثاني:

حفل وليمة العرس والدعاء للعروسين(١)

كما سن الإسلام للزوج أن يقيم وليمة يطعم فيها أهله وأصحابه ويجعل فيها حظاً للفقراء والمحاويج، شكراً لربه وعرفاناً لفضله. ولا يتكلف، بل يبذل ما يستطيع، ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾(٢).

عن أبي سعيد الساعدي أنه دعا رسول الله ﷺ في عرسه، وكانت امرأته يومئذ خادمتهم وهي العروس، فلما أكل رسول الله ﷺ سقته نقيع تمر كانت نقعته في الليل. متفق عليه.

وقد كان هذا نهج رسول الله ﷺ، كان يولم بما يقدر عليه، ولم يزد في ذلك عن شاة.

قال أنس رضي الله عنه: «**ما رأيت النبي أولم على أحد من نسائه ما أولم على زينب: أولم بشاة**» متفق عليه.

الدعاء للعروسين:

وقد ورد في السنَّة المطهَّرة الدعاء للعروسين بعد تمام البناء واستحكامه، فسنّ الرسول صلوات الله عليه تهنئة الزوج بذلك الدعاء الذي يشف عن تأمين الخير ورجاء التوفيق.

«**بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير**» رواه أصحاب السنن.

ويسن تهنئة الزوجة بمثل ذلك.

قالت عائشة: «تزوجني النبي ﷺ، فأتتني أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر». رواه البخاري وأبو داود.

---

(١) الأسرة في الإسلام. . للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٤٢-٤٣.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٧.

وهذا وإن كان جائزاً بأي لفظ، إلا أن في الحرص على المأثور بركة وخيراً وإحياء لشعائر الإسلام.

البحث الثالث:

ليلة الزفاف ليلة العمر(١)

هي ليلة العمر كما يسميها الشباب، والواقع أنها ليلة مجيدة في حياة الأسرة ينبغي أن تذكر كل عام لتراجع إنجازات الأسرة من الأحلام التي كانت تناط بالزواج وتؤجل إلى الليلة الأولى من الالتحام الأخوي، كما ينبغي أن يكون لها تمهيدات وتحاط بآداب، أما التمهيدات لها فطويلة، تبدأ من اختيار كل من العروسين رفيقه على قاعدة من التكافؤ والتدين، التوافق الطبعي، فيرى كل شريك حياته رؤية تقنعه نفسياً وعاطفياً، في غير تبذل من الفتاة ولا خروج عن آداب الشرع. . .

فإذا ارتضى كل من العروسين رفيقه كانت الخطبة الرسمية. . . ومن آدابها خطبة يذكر فيها مآثر كل من الزوجين وأهليهما، بعد اتفاق على المهر، وبعد تعرف كل من العروسين - بطريق مباشر وغير مباشر - على طبيعة عمل الزوج وعاداته ومستواه العلمي والمالي والطبقي، في المجتمعات التي لا تزال تعبأ بالطبقية، فإذا كان الزوج متعلماً ومتديناً كان كفئاً لكل زوجة من أي مستوى طبقي تكون؛ لأنه لا أشرف من نسب العلم والدين.

لا يقال: يجب الاختلاط الطويل وإتاحة الفرصة للخطيبين كي يتعرفا منفردين على بعضهما تعرفاً على أوسع نطاق. فهذه مغالطة. . إذ انفرادهما يجعل الشيطان ينفخ فيهما النزوات ويهيج الحب الجنسي. . والحب يعمي

---

(١) المرأة في التصور الإسلامي: عبد المتعال محمد الجبري ص: ٧٣، ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

ويصمّ، فلا يكون معه تعرّف على شيء. وإذا تمت الخطبة وجاءت ليلة انتقال العروس إلى بيت زوجها؛ فإن الإسلام لا يغفل الجو النفسي الذي يسيطر على كلا الزوجين.. هذا الجو المشحون بالمشاعر والعواطف والخواطر، فيحاول ملء هذا الجو بجو آخر يشيع فيه السرور والبشر، حتى تبدو الحياة الزوجية في بداية متفائلة راضية.

ومن الآداب المرعية في هذه المناسبة السارة:

١ - الوليمة: ومن سنة الإسلام الوليمة كما في الحديث: «**أَوْلِمْ ولو بشاة**»[١].

وإذا لم تتيسر فأقل شيء يكفي؛ فقد أولم رسول الله ﷺ على زوجته صفية بسويق وتمر.

ويتحاشى أن تكون الوليمة على مستوى رفيع من اللحوم والحلوى والفواكه يحرم منها الفقراء كما في الحديث: «**بئس الطعام طعام الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء**»[٢] ومهما يكن فلا أقل من غذاء طيب للزوجين.

٢ - ولا بأس أن يكون هنالك إعلان عن الزواج إذا لم يتم في يوم عقد القِران كما في الآثار: «**أعلنوا النكاح ولو بالدف**»[٣]، والسمر البريء مقبول وليس مشروطاً، والغناء مقبول ما لم يكن فاحشاً في موضوعه أو في طريقة الأداء... أو في طريقة السماع كالاختلاط المحرم شرعاً. فإذا اختلط الجمعان وفيهم امرأة واحدة سافرة وجب فض الجمع وقصر الحفل على النساء.

ولا يجوز أن تكون الوليمة وحفل السمر إلا من فائض عن حاجة العريس، وبما لا يرهقه ويجعله يمد يده للآخرين، ففي الحديث: «**اليَدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفْلى**»[٤].

---

(١) هو في صحيح مسلم، انظر صحيح الجامع الصغير ج ١/ ٥٠٠، رقم ٢٥٥٦.
(٢) حديث ضعيف، انظر ضعيف الجامع الصغير، رقم ٢٣٥٣.
(٣) حديث ضعيف، انظر ضعيف الجامع الصغير، رقم ٩٦٧.
(٤) صحيح الجامع الصغير ج ٢/ ١٣٦٢، رقم ٨١٩٥، وعزاه لأحمد والطبراني، وهو مخرّج في «مشكلة الفقر» للشيخ ناصر.

٣ - ويستحب الغسل والطيب ليلة الزفاف، ولبس أفضل الثياب، والحلق وإزالة ما يسن إزالته من الشعر وطول الأظافر.

٤ - ويستحب أن تكون ليلة الزفاف في غير أيام حيض الزوجة، فإنّ وطأها في الحيض حرام.

٥ - إذا دخل الزوج على عروسه استحب له أن يصلي هو وإياها ركعتين، فإذا لم يكونا قد صليا العشاء صلياها في جماعة، ثم يحمدان ربهما ويصليان على النبي وعلى آله وصحبه، ويدعو العريس وتؤمن زوجته على دعائه قائلاً:

«اللهم ارزقني إِلْفَها وودَّها، ورضاها لي، وأرضني بها، واجمع بيننا بأحسن اجتماع وأيسر ائتلاف، فإنك تحب الحلال وتكره الحرام».

وقال بعض الصالحين لبعض أصحابه: إذا دخلت على عروسك فخذ بيدها واستقبل القبلة قائلاً:

«اللهم على كتابك تزوجتُها، وبأمانتك أخذتها، فإن قضيت لي منها بولدٍ فاجعله مباركاً تقياً ذكياً، ولا تجعل للشيطان فيه شريكاً ولا نصيباً».

ومما سن رسول الله ﷺ لحفل الزفاف أن يلهو الجمع[1] بشيء من الغناء وضرب الدفوف؛ وقد زفت عائشة رضي الله عنها إحدى قريباتها إلى رجل من الأنصار، فقال لها النبي ﷺ: «**يا عائشة ما كان معكم من لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو**»...

وهذا اللهو هو الغناء وضرب الدف، لقوله ﷺ: «**فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح**»، أي ضرب الدف ورفع الصوت بالغناء... وكان ﷺ يكره أن يمر حفل الزفاف صامتاً أخرس لا إعلان له ولا حس؛ فقد جاء في المسند وغيره أن النبي ﷺ كان يكره نكاح السر، حتى يضرب بدف ويقال:

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع: للخولي ص: ٣٤-٣٦، ط. دار الفتح - بيروت.

فرسول الله ﷺ يسن لنا في حفل الزواج أن نضرب بالدف، ويكره أن يمضي الزواج سراً دون أن يرتفع له صوت. . . وكذلك يسن الغناء بالأغاني العفيفة المهذبة من نحو «أتيناكم أتيناكم» لا الأغاني المبتذلة، التي تهيج الشرور وتصف الخمور؛ وتدعو السامع إلى العبث والاستهتار. . . ولا فرق في ذلك بين أن يكون المغني فتى أو فتاة، رجلاً أو امرأة، فإن عائشة لما زفت قريبتها إلى الأنصاري قال لها ﷺ:

«**أهديتم الفتاة؟**».

قالت: نعم.

قال: «**أرسلتم معها من يغني؟**».

قالت: لا.

قال: «**إن الأنصار قوم فيها غزل، فلو بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني؟**».

قالت: تقول ماذا في غنائها؟

قال: «تقول:

أتيناكم أتيناكم فحيّونا نحييكم
ولولا الحبة السمرا ء لم نحلل بواديكم»

فهذه العناية من رسول الله ﷺ بالغناء والدف ترينا أنه يريد لحفلة الزواج أن تمر ضاحكة، موشاة باللهو والأغاني ورنات الدفوف، لتأخذ البشرية حظها من تلك المناسبة السارة.

وقد جرى الصحابة رضي الله عنهم على ما رخص لهم رسول الله ﷺ فكانوا يجلسون للسماع والترف في أحفال النكاح ولا حرج؛ قال عامر بن سعد: «دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس، فإذا جوارٍ يغنين. . فقلت: يا صاحبي رسول الله، يفعل هذا عندكم؟ فقالا: اجلس إن شئت فاستمع معنا، وإن شئت فاذهب، فإنه قد رخص لنا اللهو عند العرس».

ولا بأس باللعب، والمونولوجات، والتمثيل، والرقص المباح، على نحو ما كانت تصنع الحبشة أمام رسول الله ﷺ... ولا يحرم في ذلك إلا ما خرج عن الآداب وانتهكت به الحرمات..

وبعد... فهذا لون من اللهو والمرح، أراده رسول الله ﷺ في المناسبات السارة كالأعياد وأحفال الزواج، لتكتسي الحياة بشيء من المسرات، يتجدد به نشاط من تأنس نفوسهم إليه، فيظلون حياتهم بين ورع العبادة وأنس الطرب والسماع، والعبرة بأن يعصم المرء نفسه من نظرة خائنة، أو نزوة فاحشة، وبالله العصمة والتوفيق.



البحث الرابع:

الوصية قبل الزفاف للعروس

١ - احذري الكذب على زوجك؛ فالكذب يخلق في نفس الرجل الشك والارتياب وهما سم الحياة الزوجية[١].

٢ - احذري شدة الانفعالات العصبية فهي تجعل البيت شبه جحيم.

٣ - احذري الإسراف في التجميل متى كان زوجك غيوراً، لأن ذلك يغضب الغيور ويثيره ويلقي في روعه أن زوجه تتجمل لسواه حتى ولم تكن في الواقع كذلك.

٤ - احذري الإسراف في مدح أي رجل غريب أمام زوجك، فقد يصدر المدح منك بحسن نية، ولكن الزوج يكره أن تمدح امرأته رجلاً غريباً على مسمع منه، بل ولا يحب أن يسمع تفضيل مخلوق عليه.

(١) المرأة في التصوّر الإسلامي: لعبد المتعال محمد الجبري ص: ٧٨-٨٣ و ٨٧-٨٨، ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

٥ - احذري البطنة فإنها تفسد الجمال وتجلب السمن، وتنحدر بالمرأة إلى مصاف الحيوان.

وقال آخر: بنيتي اعلمي:

١ - أن هناءك مرتبط ارتباطاً متيناً بهناء زوجك. بحيث لا مهرب لأحدكما من أن يكون سبب سعادة الآخر؛ أو علة شقائه، فاحذري أول نفورٍ يحدث بينك وبين زوجك، فلربما يتبعه نفور آخر إلى ما لا نهاية له.

٢ - أطيعي زوجك جهد استطاعتك، واجتنبي الهزؤ والسخرية والأحاديث المجونية، وإياك والمغالاة في الغيرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء.

٣ - حافظي على صحتك، وتجنبي ما يشوه نضارتك من الأصباغ المغرية التي تدخل المسام وتلتصق، حتى إذا ما سقطت تركت مكانها ثقوباً صغيرة في الجلد تزداد مرة بعد مرة حتى تفقد الجلد لمعته الطبيعية التي تشاهد في الوجوه النضرة الشابة والتي لم تلامسها الأصباغ والمساحيق.

وقد لوحظ أن الأصباغ التي للشفاه تتبلور مع اللعاب فتفرزها الكلى سموماً، بسببها نشاهد ظاهرة الإجهاض وتشنجات الحمل في المستعملات للمساحيق أكثر منها في غيرهن.

٤ - احملي بكل بسالة ما يجب عليك حمله؛ واعلمي أن الشؤون الخارجية هي من خصائص زوجك، أما الداخلية فتخصك أنت.

٥ - اعلمي أن كل رجل لطيف يقدر المرأة التي عندها من الكياسة وحسن الذوق والسياسة وما يجعلها تكتم في صدرها معظم شكاواها، ولا تقلقه بأن تكرر على مسمعه - في كل حديث - المسائل البيتية الصغيرة التي تضايقها.

٦ - نظمي شؤونك المنزلية، ولا تطلعي أحداً على أسرارك. وفي الحديث: «**إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يُفضي إلى امرأته**

وتُفضي إليه، ثم ينشر أحدهما سرَّ صاحبه»[(١)].

٧ - لا تفضّي رسائل زوجك بدون إذنه، ولا تلحِّي عليه في معرفة ما لا يريد إخبارك عنه.

٨ - احفظي لنفسك أسباب اختلافك معه، ولا تجعلي الغير يطلع عليها.

٩ - إذا زرتك مرات عديدة متوالية - دون أن أراك - فإن ذلك يحزنني، وإذا وجدتك - وأسعدني الحظ بأن أراك تهتمين بشؤونك كما أتمنى - فإن قلبي يفيض فرحاً وسروراً.. وأثقل شيء على قلب الأم والأب والأخ أن تعود إليه ابنتهم غضبى.

١٠ - احتفظي بهذه النصائح وطالعيها - على الأقل - مرة كل شهر، واذهبي بسلام، وأستودعك الله.

وأوصت امرأة عوف بن محلم الشيباني ابنتها عند زفافها إلى ملك كندة: أي بنية، إنك قد فارقت بيتك الذي منه خرجت، وعشك الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فكوني له أَمَةً يكن لك عبداً، واحفظي له عشر خصال يكن لك ذخراً:

أما الأولى والثانية: فالصحبة بالقناعة، والمعاشرة بحسن السمع والطاعة.

وأما الثالثة والرابعة: فالتعهد لموقع عينه، والتفقد لموضع أنفه: فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم منك إلا أطيب ريح، والكحل أحسن الحسن، والماء والصابون أطيب الطيب المفقود.

وأما الخامسة والسادسة: فالتفقد لوقت طعامه والهدوء عند منامه، فإن حرارة الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة.

وأما السابعة والثامنة: فالعناية ببيته وماله، والرعاية لنفسه وحشمه وعياله، وملاك الأمر في المال وحسن التدبير.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٤/ ٣٩١، وفي صحيح مسلم برقم ١٠٦٠، وأحمد في مسنده ج ٣/ ٦٩، بلفظ: «**إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يُفضي إلى امرأته وتفضي إليه..**».

وأما التاسعة والعاشرة: فلا تفشي له سراً، ولا تعصي له أمراً، فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره، وإن عصيت أمره أوغرتِ صدره.

ثم اتقي مع ذلك الفرح إن كان ترحاً، والاكتئاب عنده إن كان فرحاً، فإن الخصلة الأولى من التقصير، والثانية من التكدير، وكوني أشد ما تكونين له إعظاماً، يكون أشد ما يكون لك إكراماً، وأشد ما تكونين له موافقة، يكن أطول ما يكون لك موافقاً. واعلمي أنك لا تصلين إلى ما تحبين حتى تؤثري رضاه على رضاك، وهواه على هواك فيما أحببت وكرهت، والله يخير لك.

وأوصت أمٌّ ابنتها فقالت:

أيْ بُنيّة: لا تغفلي عن نظافة بدنك فإن نظافته تضيء وجهك، وتُحبِّبُ فيك زوجك، وتبعد عنك الأمراض والعلل، وتقوي جسمك على العمل، فالمرأة التّفلة - أي النتنة - تمجها الطباع، وتنبو عنها العيون والأسماع، وإذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مسرورة مستبشرة، فإن المودة جسم روحه بشاشة الوجه.

وأوصى أخ أخته عند زواجها وقد فقدت والديها قائلاً، أختي: كل المهابة والإجلال والخوف والحب الذي يظهر منك لنا، عليك أن تحوليه إلى زوجك فله أعظم الإجلال والمهابة والحب... والخوف كذلك. والله يسدد خطاك ويوفقك.

وأوصت أم ابنتها ليلة زفافها قائلة: لا أريد أن أخدعك يا ابنتي، فاعلمي أن حلاوة الزوجية تنتهي بنهاية الشهر الأول الذي لا تزال فيه الحقائق والأوهام غالبة في تخيلات تلك الصبوة، فإذا تمنيت مزيداً من الحلاوة في حياتك الزوجية فعليك بالنصائح والإرشادات الآتية:

١ - اجتهدي أن تنمي فيك السجايا التي حبّبتك إلى زوجك، وجعلتك عزيزة في عينيه يوم كنت آنسة. ولا تظني أنك - وقد صرت زوجة - يجوز لك أن تغيري مظاهرك السابقة، واذكري دائماً أن وظيفة الزوجة لا تبتدئ وتنتهي في مخدعها.

٢ - لا تسلمي لأحد في دعواه أنه يفهم زوجك أكثر منك، حتى ولا لأمك

التي هي أنا، لا تصغي للذي ينتقدون زوجك بحجة النصح له والغيرة عليه، فإنهم أعدى أعدائك.

٣ - إذا عرفت خطأ لزوجك أو شعرت بقصور منه فإياك أن تؤنبيه أو تعظيه، لئلا تعتدي على حق هو لأبويه أو لأخيه الأكبر.

٤ - تيقّني أنك لا تقدرين على محاربة الرجل بسلاحه «قوّتُه في لفظه وكفِّه وعِناده»؛ لأنه ثقيل في يدك النضيرة. وإنك لتتعبين من حمله... وسيريك الزمان أن أسلحة المرأة الماضية (الحادّة) هي الجمال والاستسلام والحلم واللطف والسكينة والاتكال، والخجل والبكاء، ولعلك تظنينها أسلحة ضعيفة، ولكن أؤكد لك أنها إذا شحذتها الحمية والأمانة كانت ماضية جداً. كافية لأن تدمّث الطباع الخشنة، وتخفض من غلواء الرجل، وتحط من كبريائه حتى يجثو أمامك خاضعاً.

٥ - لا تعظمي المصائب في بيتك، ولا تستسلمي للحزن والأسف بعد وقوع النازلة، يكفي زوجك جهاده خارج المنزل، فعليك أن تخلقي التعزية والسرور له داخل البيت، فبشِّ له على أي حال، واستقبليه بكل ابتسامة تنبئ عن متسع الأمل وتحيي الرجاء في النفس، وتوقظ الحمية في أعماق القلب.

٦ - تحاشي أن تستطلعي أسرار ماضي زوجك، فإن ماضيه انقضى ومضى وقد تناساه، لأن في وقوفك عليه ما يُنغِّص عيشك، ويجعل هناءك شقاء، ولا تنسِ أن زوجك إنسان لا ملاك.

٧ - ارفقي بجيب زوجك، فلا تستنفدي نقوده لاقتناء الحلي والحُلل، وعليك أن تكتفي بما تمس الحاجة إليه من ذلك، أما ما زاد عنه فيعد إسرافاً لا مسوغ له، والكساء البسيط بهندام حسن يدل على سلامة ذوق السيدة ونبلها.

٨ - احترمي عواطف زوجك، وتلمَّسي مواضع حاجاته، وبادري إلى قضائها قبل أن يطالبك بها، حبّبي إلى نفسك حرفته، فإذا كان من أهل الأدب مثلاً فرتبي أوراقه ومكتبه ونظفي أقلامه وأدواته. وإن كان طبيباً فافعلي ما يرضيه

من ذلك، وتولي هذا العمل بنفسك؛ لأن الخدم لم يكلفوا حب سيدهم.

٩ - اعتني باختيار صديقاتك، فبالنظر إليهن يحكم العالم على مكانتك، ولا تطلعي صديقة لك على شيء من دخائل منزلك؛ مهما بلغت منزلتها عندك، ولا سيما ما يتعلق منها بعيب أو نكبة.

١٠ - حينما تجلسين إلى المائدة: اجتهدي أن تكوني في أوضح مظاهر البهجة والسرور، لأن الوجه العابس يعوق الهضم ويفسده، وفساده داع إلى اعتلال الصحة.

١١ - كوني للزوجات نموذجاً صالحاً، فأحبي، وشجّعي، وعزّي، واحتملي، وسامحي، واحترمي... تريْ نفسك في السبيل الذي يفضي بالزوجة إلى السعادة والهناءة والعيش في ظلال الراحة والرخاء.

ما ينبغي تجنُّبُهُ:

ولا يجوز أن تكون العروس في زينتها يبدو منها ما لا يحل للآخرين، فيراها الآخرون.. وكأن الله قد أسقط تشريعاته في حدود العورة للأجانب هذه الليلة. كما لا يجوز أن تقام الولائم للأغنياء ولا يُشارك فيها الفقراء، وتكره الاستدانة من أجل المظاهر الكاذبة.. والمشاركة من الأهل والأصدقاء في الوليمة، والمهر عمل مشروع إذا رضيه الزوج، وإلّا فإن من في طبعه الاستعلاء على الهدايا يعتبر ذلك قاصمة الظهر، ومذلة العمر.. فعلى صحبه أن يترفعوا عن ذلك ولا يحرجوه، وإلا فالأصل التضامن..

البحث الخامس:

من ذكريات سلفنا الصالح في ليلة الزفاف

في بيت شريح القاضي الفقيه:

قال القاضي شريح للشعبي[١]:

«فلو رأيتني يا شعبي وقد أقبل نساؤهم يهدينها حتى أدخلت علي؟ فقلت: إن من السنة إذا دخلت المرأة على زوجها أن يقوم فيصلي ركعتين فيسأل الله من خيرها، ويعوذ به من شرها قائلاً:

«اللهمَّ إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه» فصليت وسلمت. فإذا هي من خلفي تصلي بصلاتي. فلما خلا البيت ودنوت منها، ومددت يدي إلى ناحيتها قالت: على رِسْلك يا أبا أمية، كما أنت. ثم قالت: «الحمد لله أحمده وأستعينه، وأصلي على محمد وآله، إني امرأة غريبة، لا علم لي بأخلاقك فبيِّن لي ما تحب فآتيه، وما تكره فأبتعد عنه. وقالت: إنه قد كان لك في قومك منكح، وفي قومي مثل ذلك. ولكن إذا قضى الله أمراً كان، وقد ملكت فاصنع ما أمرك الله به، إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولك».

وقال شريح: فأحوجتني والله يا شعبي إلى الخطبة في ذلك الموضع فقلت: «الحمد لله، أحمده وأستعينه، وأصلي وأسلم على النبي وآله، وبعد: فقد قلت كلاماً إن تثبتي عليه يكن ذلك حظك، وإن تدعيه يكن حجة عليك. أحب كذا، وأكره كذا. ونحن سواء فلا تفرّقي. وما رأيت من حسنة فانشريها، أو سيئة فاستريها».

قالت: وكيف محبتك لزيارة الأهل؟

---

(١) المرأة في التصوّر الإسلامي: لعبد المتعال محمد الجبري، ص: ٨٦-٨٧، ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

شريح: ما أحب أن يملني أصهاري.

قالت: فمن تحب من جيرانك أن يدخل بيتك آذن له، ومن تكرهه أكرهه؟

شريح: بنو فلان قوم صالحون، وبنو فلان قوم سوء.

قال شريح: فبتّ يا شعبي بأنعم ليلة. ومكثت معي حولاً لا أرى إلا ما أحب، فلما كان رأس الحول جئت من مجلس القضاء، فإذا بعجوز تأمر وتنهي في البيت قلت: من هذه؟ قالوا: فلانة ختنك. فسُرّي عني ما كنت أجد.

فلما جلست أقبلت العجوز وقالت: السلام عليك يا أبا أمية، قلت: وعليك السلام. من أنت؟ قالت: أنا فلانة ختنك. قلت: قربك الله. قالت: كيف رأيت زوجتك؟ قلت: خير زوجة. فقالت: يا أبا أمية، إن المرأة لا تكون أسوأ حالاً منها في حالتين: إذا ولدت غلاماً أو حظيت عند زوجها. فإن رابك ريب فعليك بالسوط؛ فوالله ما حاز الرجال في بيوتهم شراً من المرأة المدللة.

قلت: أما والله لقد أدبتِ فأحسنتِ الأدب، وروّضْتِ فأحسنت الرياضة.

قالت: تحب أن يزورك أختانك؟

قلت: متى شاءُوا.

قال شريح: فكانت تأتيني في رأس كل حول توصيني تلك الوصية، فمكثت معي عشرين سنة، لم أعتب عليها في شيء إلا مرة واحدة كنت لها ظالماً.

وروى أحمد بإسناد حسن حديث ربيعة الأسلمي قائلاً: كان ربيعة الأسلمي قد انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إلى طرقته. فقال له رسول الله ﷺ: «**ألا تتزوج؟**» فقال: يا رسول الله إني فقير لا شيء لي وأنقطع عن خدمتك. فسكت ثم عاد ثانياً فأعاد الجواب. ثم تفكر الصحابي وقال: والله لرسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني في دنياي وآخرتي، وما يقربني إلى الله مني. ولئن قال لي الثالثة لأفعلن. فقال له الثالثة: «**ألا تتزوج؟**» قال: فقلت: يا رسول الله زوجني. فقال: «**اذهب إلى بني فلان فقل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فتاتكم**». قال: فقلت: يا رسول الله لا شيء لي... فقال لأصحابه:

«**اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب**». فجمعوا له؛ فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه. فقال له: «**أَوْلِمْ**». وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة.

كما يكره أن يقدم الزوج لزوجته عند الوقاع نقوداً أو حلياً لإزالة البكارة، أو لمضاجعتها أول مرة، كما هي عادة بعض السفلة حتى لا يشبه ذلك الزنا. ويكره فض البكارة بغير عضو التذكير.. فليأخذ الزوج عروسه بالمداعبة حتى يسلس له قيادها ويضاجعها برفق متلطفاً بها.. ويظن غير المجربين أن الموضع مسدود بغشاء البكارة ولا يمكن أن يزيله بالطريق الطبيعي التي يتم به اللقاح في كل ما خلق الله، والواقع أن يولج دون أن يعلم أن فتحة المكان تميل إلى أسفل البطن وهي غير فتحة البول الضيقة. وعليه أن يلاحظ ذلك، فعندئذ لا يجد انسداداً.. وما دخل الرفق في شيء إلا زانه. وقد يحتاج اكتمال فض البكارة عدة أيام فتزال شيئاً فشيئاً.. ولا داعي للقلق بأي حال.. وما دام هناك تلطف ورفق ومداعبة للزوجة حتى ترضى فإن الأمر يكون هيناً لا يصحبه الضجيج والصراخ الذي لا ينشأ إلا عن الاستكراه.

وما عليه العامة من فض البكارة بالإصبع، ثم إعلان دم البكارة على ثوب أبيض يعلق أو ينشر على الناس ليس من الإسلام، ويجانب تعاليمه الكريمة. وإنما تعد (منشفة) أو أي خرقة لتنظيف المكان من الإفرازات المنوية، توارى عن الأعين، وتغسل وتحفظ في ستر، سواء في ليلة الزفاف أو في الليالي الأخرى.



الفصل الرابع

الزَّواج
أحكامه وتوجيهه ونظامه

البحث الأول:

الزواج بين الاستمتاع والتسامي[1]

يمتاز الإسلام بمراعاته للفطرة البشرية وقبوله بواقعها، ومحاولة تهذيبها ورفعها، لا كبتها وقمعها... يقول الله سبحانه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ... ﴾[2] فهي شهوات مستحبة مستلذة؛ وليست مستقذرة ولا كريهة، والتعبير لا يدعو إلى استقذارها وكراهيتها؛ إنما يدعو فقط إلى معرفة طبيعتها وبواعثها، ووضعها في مكانها لا تتعداه، ولا تطغى على ما هو أكرم في الحياة وأعلى. والتطلع إلى آفاق أخرى بعد أخذ الضروري من تلك «الشهوات» في غير استغراق ولا إغراق.

والذين يتحدثون في هذه الأيام عن «الكبت» وأضراره، وعن «العقد النفسية» التي ينشئها الكبت والقمع، يقرون أن السبب الرئيسي للعقد هو «الكبت» وليس هو «الضبط».

وقبل أن نذكر شيئاً عن كبت الإسلام للنشاط الحيوي أو عدم كبته له ينبغي أولاً أن نعرف ما هو الكبت، لأن هذه اللفظة كثيراً ما يُساء فهمها واستخدامها في كلام المثقفين أنفسهم، فضلاً عن العوام والمقلدين، ليس الكبت هو الامتناع

---

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز من ص: ٦٦-٧٢، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

عن إتيان العمل الغريزي كما يخيل للكثيرين، إنما ينشأ الكبت عن استقذار الدافع الغريزي في ذاته، وعن اعتراف الإنسان بينه وبين نفسه إن هذا الدافع لا يجوز أن يخطر في باله أو يشغل تفكيره.

والكبت بهذا المعنى مسألة لا شعورية، وقد لا يعالجها إتيان العمل الغريزي. فالذي يأتي هذا العمل وفي شعوره أنه يرتكب قذارة لا تليق به، شخص يعاين الكبت حتى ولو «ارتكب» هذا العمل عشرين مرة في اليوم. لأن الصراع سيقوم في داخل نفسه كل مرة بين ما عمله وما كان يجب أن يعمله، وهذا الشد والجذب في الشعور وفي اللاشعور هو الذي ينشىء العقد والاضطرابات النفسية.

ونحن لا نأتي بهذا التفسير لكلمة الكبت من عندنا؛ بل هو تفسير فرويد نفسه الذي أنفق حياته العلمية كلها في هذه المباحث، وفي التنديد بالدين الذي يكبت نشاط البشرية فهو يقول: «ويجب أن نفرق تفريقاً حاسماً بين هذا الكبت اللاشعوري وبين عدم الإتيان بالعمل الغريزي، فهذا مجرد تعليق للعمل».

والآن وقد عرفنا أن الكبت هو استقذار الدافع الغريزي وليس تعليق التنفيذ إلى أجل معين، نتحدث عن الكبت في الإسلام!

ليس في أديان العالم ونظمه ما هو أصرح من الإسلام في الاعتراف بالدوافع الفطرية، وتنظيف مكانها في الكفر والشعور. يقول القرآن: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ﴾[1]. فيجمع في هذه الآية شهوات الأرض ويعترف بها على أنها أمر واقع مزين للناس، لا اعتراض عليه في ذاته، ولا إنكار على من يحس بهذه الشهوات، إن كان ينالها من سبيلها المشروع؛ وهو الزواج.. فالكبت هو استقذار دوافع الفطرة واستنكارها من الأساس، مما يوقع الفرد تحت ضغطين متعارضين: ضغط من شعوره - الذي كونه الإيحاء أو كونه الدين

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

أو كونه العرف - بأن دوافع الفطرة قذرة لا يجوز وجودها أصلاً، فهي خطيئة ودافع شيطاني!

وضغط هذه الدوافع التي لا تُغلب لأنها دوافع الفطرة، ولأنها ذات وظيفة أصيلة في كيان الحياة البشرية، لا تتم إلا بها، ولم يخلقها الله في الفطرة عبثاً... وعندئذ وفي ظل هذا الصراع تتكون «العقد النفسية»... فحتى إذا سلمنا جدلاً بصحة هذه النظريات النفسية، فإننا نرى الإسلام قد ضمن سلامة الكائن الإنساني من هذا الصراع بين شطري النفس البشرية. بين نوازع الشهوة واللذة، وأشواق الارتفاع والتسامي... وحقق لهذه وتلك نشاطها المستمر في حدود التوسط والاعتدال.

والنساء والبنون شهوة من شهوات النفس الإنسانية قوية... ولكن الإسلام يهذب الروح والحس جميعاً. شعور ضابط للنفس أن تستغرقها الشهوات، وأن تنساق فيها كالبهيمة.

«صحيح أن الإسلام لا يبيح للناس أن ينساقوا مع هذه الشهوات إلى المدى الذي يصبحون فيه مستعبدين لها، لا يملكون أمرهم منها، فالحياة لا تستقيم بهذا الوضع. والبشرية لا تستطيع أن تحقق طبيعتها التي تهدف إلى التطور نحو الارتفاع، إذا هي ظلت عاكفة على ملذاتها تستنفذ فيها طاقتها، وتتعود فيها على الهبوط والانتكاس نحو الحيوانية».

نعم لا يبيح الإسلام للناس أن يهبطوا إلى عالم الحيوان، ولكن هناك فرقاً هائلاً بين هذا وبين الكبت اللاشعوري، بمعنى استقذار هذه الشهوات في ذاتها، ومحاولة الامتناع عن الإحساس بها رغبة في التطهر والارتفاع. وطريقة الإسلام في معاملة النفس الإنسانية هي الاعتراف بالدوافع الفطرية كلها من حيث المبدأ أو عدم كبتها في اللاشعور، ثم إباحة التنفيذ العملي لها في الحدود التي تعطي قسطاً معقولاً من المتاع، وتمنع وقوع الضرر سواء على فرد بعينه أو على المجموع كله. والضرر الذي يحدث للفرد من استغراقه في الشهوات هو إفناء طاقته الحيوية قبل موعدها الطبيعي، واستعباد الشهوات له بحيث تصبح شغله

الشاغل وهمه المقعد المقيم، فتصبح بعد فترة عذاباً دائماً لا يهدأ، جوعه دائم لا يشبع ولا يستعر.

أما الضرر الذي يحدث للمجتمع هو استنفاد الطاقة الحيوية التي خلقها الله لأهداف شتى، في هدف واحد قريب، وإهمال الأهداف الأخرى الجديرة بالتحقيق. فضلاً عن تحطيم كيان الأسرة، وفك روابط المجتمع... وفي هذه الحدود - التي تمنع الضرر - يبيح الإسلام الاستمتاع بطيبات الحياة، بل يدعو إليه دعوة صريحة فيقول مستنكراً: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾(١). ويقول: ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا﴾(٢). ويقول: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾(٣). ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾(٤).

بل يصل في صراحته في الاعتراف بالإحساس الجنسي خاصة - وهو مدار الحديث عن الكبت في الأديان - أن يقول الرسول الأكرم ﷺ: «**حُبِّبَ إليّ من دنياكم الطّيبُ والنّسَاءُ، وجُعِلَتْ قُرّةُ عيني في الصلاة**»(٥) فيرفع الإحساس الجنسي إلى درجة الطيب أزكى رائحة في الأرض ويقرنها إلى الصلاة أزكى ما يتقرب به الإنسان لله. ويقول الرسول ﷺ في صراحة في: أن الرجلَ يُثابُ على العمل الجنسي يأتيه مع زوجته، فإذا قال المسلمون متعجبين: «يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟» قال الرسول ﷺ: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليها فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجراً**»!! رواه مسلم، فالزواج عبادة في الإسلام وطاعة لله ورسوله. روى الطبراني والبيهقي قال ﷺ: «**من كان موسراً لأن ينكح ثم لم ينكح فليس مني**» وقال ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة، فليتزوّج فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج ومن لم يستطع فليصم... فإن الصوم له وِجاء**» متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٢. (٢) سورة القصص، الآية: ٧٧.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٥٧. (٤) سورة الأعراف، الآية: ٣١.
(٥) صحيح الجامع الصغير، رقم: ٣١٢٤، وعزاه الشيخ ناصر لأحمد والنسائي والحاكم والبيهقي، وانظر المشكاة رقم: ٥٢٦١.

وقال ﷺ: «**مَنْ رغب عن سنتي فليس مني، وإنّ من سنّتي النكاح، فمن أحبني فليستنَّ بسنّتي**» رواه أحمد.

وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها (وجدوها قليلة) فقالوا... وأين نحن من النبي ﷺ وقد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؛ أمَا والله إنّي لأخشاكم للهِ وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرْقُد، وأتزوج النساء فمن رَغِب عن سنّتي فليس مني**». رواه البخاري ومسلم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يرد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف**» رواه الترمذي وابن حبان والحاكم. وإنّ ما روي من الأحاديث «إنّ من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلّا الهمّ بطلب المعيشة»(١) رواه الطبراني، فهو لا يثبت ولا يصح. قال ﷺ: «**ما أطعمتَ نفسَكَ فهو لك صدقةٌ، وما أطعمتَ زوجتَك فهو لك صدقةٌ، وما أطعمتَ خادِمك فهو لك صدقةٌ**»(٢) رواه الطبراني بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يمنع الزواج إلا عجز أو فجور.

ومن هنا لا ينشأ الكبت إطلاقاً في الإسلام، فإذا أحس الشباب بالرغبة الجنسية الدافعة فليس في ذلك منكر، ولا يوجد داع لاستقذار هذا الإحساس والنفور منه.

وإنما يطلب الإسلام من هذا الشباب أن «يضبط» هذه الشهوات فقط دون أن يكبتها، ويضبطها في وعيه وبإرادته، وليس في شعوره، أي يعلق تنفيذها إلى

(١) قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في الضعيفة برقم ٩٢٤ موضوع، وبلفظ آخر وبرقم ٩٢٥ قال: ضعيف.

(٢) صحيح الجامع الصغير، رقم ٥٥٣٥، وعزاه الشيخ ناصر لأحمد والطبراني، انظر الصحيحة رقم ٤٥٢.

الوقت المناسب... والإسلام لا يكلف الفرد فوق طاقته، وفي شرائعه أو شعائره لذلك يحرص الإسلام على أن تكون كلها في حدود الطاقة، ويرعى الطبيعة البشرية بكل إمكانياتها وهو يشرع إيجاباً وتحريماً وبذلك يصونها من التحطم ويصونها من الجموح ويصونها من القلق الذي لا يريح.

وفي ذلك يقول الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾[1]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾[2].

والتشريع الإسلامي يعترف منذ اللحظة الأولى بضرورات الحياة الأصيلة الكامنة في طبيعة البشر، ولا يرى فيها - في حالة الاعتدال السّوي - ما يتعارض مع الرغبة في التسامي، وهي كذلك أصيلة كامنة في طبيعة البشر. وحين يدعو الإسلام إلى التطهر الروحي، والانطلاق من قيود الشهوات فإنه لا يعني كبت الدوافع الحيوية، وإزهاق الطاقات الحيّة، وإنما هو يدعو إلى أن يملك الإنسان قياد نفسه فلا يكون عبداً مملوكاً لشهواته، ولا حيواناً مدفوعاً بنزواته.

والإرادة هي مفرق الطريق بين الإنسان والحيوان في المتاع، يقول القرآن الكريم: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ﴾[3].

فإذا ملك الإنسان أمره فإن عليه أن يعرف لبدنه حقه، وعليه أن يمتع نفسه بطيبات الحياة، وأن لا يحرم ما أحلّه الله، وما أحله الله يشمل كل ما تطلبه البنية الصحيحة السوية من لذة ومتاع.

إن دوافع الحياة الطبيعية كلها ليست مستقذرة في عرف الإسلام، والرغبة في الامتداد ليست سقوطاً يترفع عنه المتطهرون. فالرغبة في امتداد الحياة تتفق مع مشيئة الله في خلق الحياة؛ وكل ما يريده الله هو ترقية الحياة لا مجرد امتدادها.

وهذا الامتداد هو وسيلة الارتقاء، وليس مضاداً لفكرة الارتقاء. ومن ثم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.
(٢) سورة الحج، الآية: ٧٨.
(٣) سورة محمد، الآية: ١٢.

فالإسلام ينسق الدوافع الحيوية في بنية البشر، مع الأشواق الروحية العميقة في الفطرة؛ ويصوغ من كلتيهما وحدة، لا تفريط ولا إفراط ولا صراع في داخلها ولا اصطدام.

والدعوة إلى الاستمتاع في الإسلام جنباً إلى جنب مع الدعوة إلى التسامي، فتنشأ من بينهما صورة الاعتدال، البريء من الفحش، البريء من الحرمان، يقول القرآن الكريم: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[1]. والفواحش من الفحش وهو تجاوز الاعتدال، وشأنه شأن البغي بغير الحق وشأن الإشراك بالله... كلها مفسدة للفطرة، مناف للعدالة، مخالف لناموس الحياة المتناسق، وكذلك تجد الطاقات البشرية السّوية مجالها للعمل في بناء الحياة وفي ترقية الحياة، ولا يظل الفرد ممزقاً بين واقع حياته الضروري لبقائه وبقاء الحياة معه، وبين الأشواق العلوية التي تهتف له وتناديه.

وكذلك يعالج أسباب «العقد النفسية» التي أقام عليها «فرويد» وأتباعه مذهبهم، والتي اعتبروها ضربة لا مفر منها، ولعنة يفرضها المجتمع على الفرد بقيوده وتعاليمه. هذه العقد النفسية تنمحي في جو العقيدة الإسلامية، التي تعترف منذ الخطوة الأولى برغبات الفرد وضروراته، ولا ترى فيها قذارة ولا انحطاطاً، وتُيسر السُبل لتصريفها تصريفاً مأموناً معترفاً بشرعيته وبجديته وبنظافته كذلك. وهذا هو المهم ما دام في الحدود السوية المأمونة، التي لا تؤدي إلى انحلال في شخصية الفرد، ولا إلى انتكاس حيواني في محيط المجتمع.

---

(١) سورة الأعراف، الآيات: ٣١ - ٣٣.

البحث الثاني:

أحكام الزواج في الإسلام

النكاح سنة مؤكدة، وهو من سُنن المرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾(١).

وقال ﷺ في قصة الثلاثة: «... وأتزوج النّساءَ فمَن رَغِب عن سنّتي فليسَ منّي» متَّفقٌ عليه. وقد أمر به النبي ﷺ الشباب فقال: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج...**» متَّفقٌ عليه. ويحرم أن يتركه الإنسان تعبداً لأنه رغبة عن سنّة رسول الله ﷺ، وقد رد النبي ﷺ تبتل عثمان بن مظعون، ويجب النكاح على من يخاف الزنا بتركه، فترك الزنا واجب وما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد قال أهل العلم إنه في حال كونه سنّة أفضل من نوافل العبادة، لما يترتب عليه من فوائد عظيمة:

١ - أغضّ للبصر وأحصن للفرج.

٢ - امتثال لأمر النبي ﷺ والتأسي به.

٣ - تكثير الأمة.

٤ - تحصين فرج زوجته وصيانتها وحفظها والقيام بما يجب لها من نفقات وحقوق.

٥ - مقاربة الناس بعضهم إلى بعض لأن الله تعالى جعل الصهر قريباً للنسب فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾(٢). والروابط التي بين الناس إما قرابة أو صهراً لهذا تزوج الرسول ﷺ من النساء كثيراً لما فيه من الترابط، من أجل هذه المصالح العظيمة صار أمراً مشروعاً وسنة مؤكدة وقد أوجبه بعض العلماء ولكن الصواب ما قلناه وأنه يجب على من تركه تعبداً مع النية الصالحة، نتجه بها إلى الله سبحانه تقرباً وطاعةً، وإلى سنّة نبيه ﷺ حباً

(١) سورة الرعد، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٥٤.

واتباعاً لتكوين الأسرة المسلمة والبذرة الصالحة والمدرسة الصالحة لتخريج جنود التوحيد الذين يعيشون للإسلام والدفاع عنه والجهاد في سبيله.

أفراحنا تحقق حاجات الفطرة البشرية السليمة من الميل إلى الجنس الآخر في طاعة يثاب فاعلها إن احتسب، قال الرسول ﷺ موجهاً الصحابة ﷺ: «**وفي بضع أحدكم صدقة**» رواه مسلم. وديننا لا تبتُّلَ ولا رهبانيَّةَ فيه؛ ولا تركَ للنكاح المشروع الذي هو من سنن المرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[1] كما يدعيه بعض الناس ولقد وقعت في عهد النبي ﷺ حادثة لثلاثة من الصحابة أراد أحدهم أن يترك النكاح والآخر أن يلزم الصيام والثالث أن يقوم الليل أبداً، فلما بلغ النبي ﷺ ذلك حمد الله وأثنى عليه وقال: «**لكني أنا أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنّتي فليس مني**» متّفقٌ عليه.

قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن لاختصينا...

والتبتل من شريعة النصارى فنهى الرسول ﷺ أمته عنه ليكثر النسل ويدوم الجهاد.

قال ابن عباس لسعيد بن جبير رضي الله عنهما: «تزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساءً» رواه البخاري. أفراحنا نوجد بمشية الله بها الفرد المؤمن المستسلم لله المستقر نفسياً المتقدم علمياً وعملياً المقبل على الله والمنتج والمتفاعل مع مجتمعه من الشباب الذين شعروا بالمسؤولية لذلك ينادي الرسول ﷺ الشباب فيقول: «**يا معشرَ الشبابِ من استطاعَ منكم البَاءَةَ فليتزوّجْ، فإنه أغضُّ للبصر وأحْصَنُ للفرج، ومَنْ لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجَاءٌ**»[2]. والزواج يثمر بإذن الله البيتَ المسلم القائم على التوحيد والساعي لتحقيق العبودية في كل

---

(١) سورة الرعد، الآية: ٣٨.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٩٧٥، ج ٢/ ١٣٢١، وعزاه لأحمد والشيخين وأصحاب السنن الأربعة.

شيء، وجعل الله فيه محبة ومودة وشعاره التعاون على توفير المحضن الصالح للأولاد، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾(١).

ويزداد تماسك وترابط المجتمع في النكاح فتحفظ الأنساب، ويحصن المجتمع من عوامل الفساد والانحلال، ويزداد نسل أمة التوحيد ليباهي بها إمام الموحدين - رسول الله ﷺ - والنبيين والأمم يوم الدين فلذلك يوجهنا ﷺ ويقول: «**تزوَّجُوا الوَلُودَ الوَدُودَ فإنّي مكاثِرٌ بكم الأُمَمَ يومَ القيامة**»(٢).

فكل أمة يقل نسلها فهي إلى ضياع وموات لأنها تتعطل عندها مجالات كثيرة من علمية وزراعية وصناعية واقتصادية وعسكرية...

أولاً - بعد نظر وحسن اختيار:

١ - يجب أن يكون الزوج موحداً تقياً أميناً:

يوصي رسول الله ﷺ الأولياء فيقول: «**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عظيم**»(٣). وكيف نعرف ذلك؟

نعرف ذلك بطرق كثيرة ومنها سؤال أهل التقوى والتثبت ممن خالطه وجربه في سفرٍ أو غيره وينبغي عدم التعجل بالموافقة وينبغي التأكد من المعلومات وذلك بسؤال عدة أشخاص والحذر ممن يشهدون شهادة الزور التي تكون في بعض الأحيان من بعض الناس في تزكية الرجل أو الفتاة. ويجب بيان ما في الرجل أو المرأة من عيب أو مرض معين حتى لا يقع ما لا يحمد عقباه بعد العقد.

● وليعلم الأولياء بأنه لا يجوز تزويج البنت من رجل لا يصلي فهو كافر

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٩٤٠، وعزاه لأبي داود والنسائي، انظر الإرواء ١٧٨٤.

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٧٠، وعزاه للترمذي ولابن ماجه، وللحاكم، وللبيهقي، انظر تخريجه في الإرواء ١٨٦٨، والصحيحة ١٠٢٢.

يحرم زواجه من المسلمة لحديث رسول الله ﷺ: «**العهدُ الذي بينَنَا وبينَهُم الصلاة فمَن تركها فقد كفر**»(١). أو العكس لأن في ذلك مفاسد كثيرة من فتنة في دين أو دنيا من أحد الطرفين.

ومن المؤسف أن بعض الناس لا يسألون عن دين الرجل وإنما المهم عندهم المال والمنصب والشهادة وغير ذلك، والله عز وجل يقول: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾(٢).

● الحذر من تعطيل البنات عن الزواج بحجج واهية مثل إكمال الدراسة أو أن تتزوج الكبرى قبل الصغرى أو التفكير في المكاسب المادية عند التخرج فهذه أمور خطيرة تؤدي إلى مفاسد كثيرة، من كثرة العوانس في البيوت فيجلسن بدون زواج، وربما وقعت بعض المنكرات من بعض الفتيات أو من بعض الشباب وسفرهم إلى بلاد الفجور.

وليس من العيب أن يبحث الإنسان لقريبته زوجاً صالحاً أهلاً لها، ولقد فعل ذلك بعض السلف رحمهم الله ومنهم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه والإمام الجليل سعيد بن المسيب رحمه الله.

وعن الحسن البصري رحمه الله أتاه رجل فقال: إن لي بنتاً أُحبها وقد خطبها غير واحد فمن تشير عليَّ أن أزوجها؟

قال: زوجها رجل يتقي الله فإن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها.

٢ - يجب أن تكون الزوجة صالحة تقية:

يوجِّه رسول الله ﷺ الراغب في الزواج ويبين له بأن الدنيا متاع زائل وخير هذا المتاع الزوجة الصالحة فيقول ﷺ: «**الدنيا كلها متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**».

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٤١٤٣، وعزاه لأحمد وللترمذي وللنسائي ولابن حبان وللحاكم، انظر المشكاة (٥٧٤) والإيمان لابن أبي شيبة (٤٦) وصحيح الترغيب (٥٦٤).

(٢) سورة النور، الآية: ٣٢.

والله يبين في كتابه بأن من دعوات أهل الإيمان الحصول على الزوجة والذرية الصالحة فيقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[١].

بعض الشباب - هداهم الله - يبالغون في شروط البحث عن الزوجة وكثرة المواصفات الخُلقية والخَلقية المتوفرة فيها بل الواجب الحرص على ذات الدين وليس معنى ذلك أن يهمل الجمال بل لا بد أن يكون فيها شيء من الجمال لتعفه عن المنكرات والأساس الدين والصلاح فالله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾[٢]. والرسول ﷺ يقول مبيناً لهؤلاء الشباب: «**تُنكح المرأة لأربع: لمالِهَا ولحسَبِهَا ولجمالِهَا ولدِينِهَا، فاظْفَرْ بذَاتِ الدِّينِ تَرِبْتَ يَدَاك**»[٣]. وفي هذا الحديث الحث والتحريض على ذات الدين وأصله ليس المقصود الدعاء عليه وإنما هو ما جرت به العادة عند العرب، فعلى المؤمن أن يحرص على ذات الدين التي تعينه على دينه وتحفظه في نفسه وماله.

وينبغي الحرص على البكر لما ورد أن رسول الله قال لجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو راجع من غزوة ذات الرقاع: «**يا جابر هلْ تزوجتَ بعدْ؟**»[٤] قلتُ: نعم يا رسول الله، قال: «**أثيب أم بكر**»؟ قلت: لا بل ثيباً، قال: «**أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟**» قلتُ: يا رسول الله إنّ أبي أُصيب يوم أُحُد، وترَكَ لنا بناتٍ سبعاً، فنكحتُ امرأةً جامعة، تجمع رؤوسهنَّ وتقوم عليهنّ، قال: «**أصبتَ إن شاء الله**».

ولكن هناك حالات خاصة يفضل فيها زواج الثيب كأن يكون الرجل عنده أولاد من امرأة سابقة فيحتاجون إلى مربية تقوم على شؤونهم أو غير ذلك من الحالات.

---

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.
(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٣٠٠٣، وعزاه إلى الصحيحين وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه.
(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٦/ ٣٧٦.

ثانياً - الاتزان في الخطبة والأعراس:

١ - يباح للرجل إذا نوى الخطبة أن ينظر إلى الوجه والكفين والشعر بدون خلوة وزينة؛ فإن لم يحصل ذلك فليبعث امرأة يثق بها، فإن الرسول ﷺ قال لرجل تزوج امرأة: «**أنظرتَ إليها؟**» قال: لا، قال: «**اذهبْ فانظرْ إليها**»(١).

٢ - أن تُستأمر الثيب - من سبق لها النكاح - وأن تستأذن البكر، قال رسول الله ﷺ: «**لا تُنْكَحُ الأيّمُ حتى تُستَأمَر ولا تُنكح البِكرُ حتى تُستأذَن**»، قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال: «**أنْ تسكتَ**»(٢).

ولا يجوز إكراه الفتاة على شاب لا تريده، ولا إكراه الشاب على فتاة لا يريدها فهذا يؤدي في الغالب إلى فشل الحياة الزوجية وكثرة المشاكل.

٣ - يستحب الدخول في شوال: لقول عائشة رضي الله عنها تزوجني رسول الله في شوال، وبنى بي في شوال، فأيّ نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني؟ وكانت تستحب أن تدخل نساؤها في شوال».

٤ - ويستحب إعلان النكاح بالضرب بالدفوف والغناء المباح واللهو البريء مع عدم ظهور الأصوات وارتفاعها حتى لا يسمع الرجال، لأن ظهور أصوات النساء في الغناء عند الأفراح منكر لا يجوز للرجال سماعه... كما يجوز ضرب الدف في العيدين وهذا خاص بالنساء ولا يجوز ذلك للرجال، فعن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبيّ الله ﷺ: «**يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو**»(٣). وقال الرسول ﷺ: «**فصل بين الحلال**

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٨٥٩، وعزاه الشيخ ناصر إلى أحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي، انظر الصحيحة ٩٦.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٤٧٠ و ٧٤٧١، وعزاه الشيخ ناصر إلى الصحيحين، وإلى أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، انظر الإرواء ١٨٢٨.

(٣) ذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين، ج ٦/ ٤٩٣، وذكره الشيخ ناصر الدين في الزفاف (٩٤).

والحرام الضرب بالدف»(١). ويحرم الغناء الذي فيه اللغو والآلات الموسيقية سواءً حقيقية أو في أشرطة مسجلة لقول الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾(٢).

قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما في تفسير لهو الحديث: إنه الغناء، وحلف ابن مسعود رضي الله عنه على ذلك ثلاثة مرات.

وقال الرسول ﷺ: «**ليكونَنَّ من أمتي أقوام يستحِلُّون الحِرَّ والحريرَ والخمرَ والمعازف**»(٣). وقد اتفق الجمهور على تحريم هذا النوع وتحريم بيعه وشرائه فهو ينبت النفاق في القلب.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل عليَّ أبو بكر رضي الله عنه وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقولت الأنصار يوم بعاث، قالت: وليستا بمغنيتين فقال أبو بكر رضي الله عنه: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ - وذلك يوم عيد -، فقال رسول الله ﷺ: «**يا أبا بكر إنّ لكلِّ قومٍ عيداً وهذا عيدُنَا**»(٤).

وجاء في النسائي ومسلم بلفظ: «وعندها جاريتان تضربان بالدف».

ولا يجوز إطالة الوقت في إعلان النكاح بل يكتفي بالقليل الذي يحصل به الإعلان؛ ولا بأس برقص النساء في الأعراس بدون اختلاط بالرجال.

٥ - إن ما ينبغي على الأولياء تخفيف مهور البنات والبعد عن الإسراف والمفاخرة بكثرة الإنفاق. والمهر واجب على الرجل للمرأة ومساعدة المتزوجين

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٤٢٠٦، وعزاه الشيخ ناصر إلى أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم، الإرواء (١٩٩٤).

(٢) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٤٦٦، وعزاه إلى صحيح البخاري، وإلى سنن أبي داود، انظر الصحيحة (٩١).

(٤) هو في صحيح البخاري ج ٦/ ٢١، وصحيح مسلم في كتاب العيدين (١٦)، وابن ماجه رقم ١٨٩٨، وأحمد في مسنده ج ٦/ ١٣٤.

من أقاربهم وغيرهم أمر طيب، وعلى كبار القوم أن يكونوا قدوة في المسارعة بتخفيف المهور، والبركة في تخفيف المهور، قال الرسول ﷺ: **«إنّ مِن يُمْنِ المرأة تيسيرُ خطْبَتها وتيسير صَداقِها»**(١).

وثبت أن النبي ﷺ زوّج امرأة على رجل فقير ليس عنده شيء من المال بما معه من القرآن. وعلى الشباب أن يثقوا بوعد الله لهم بالغنى وليتزوجوا ولو بالدَّيْن، قال رسول الله ﷺ: **«من أخذَ أموالَ النّاسِ يُريدُ أداءَها أدَّى اللهُ عنه، ومَن أخذَها يُريد إتلافها أتلفه الله»**(٢)! فوعد الله حق فالله تعالى يقول: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(٣). فأمر بإنكاح الأيامى أمراً مطلقاً ليعم الغني والفقير وبيّن أن الفقير لا يمنع التزويج لأن الأرزاق بيده سبحانه وهو قادر على تغيير حال الفقير حتى يصبح غنياً، فالنكاح من أسباب الغنى ومن ابتغى النكاح ليعف نفسه عن الحرام كان على الله عونه.

قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثةٌ حقٌّ على اللهِ عَونهم: المكاتبُ الذي يريد الأداء، والنّاكح يريد العَفاف، والمجاهد في سبيل الله»**(٤).

قال أبو بكر رضي الله عنه «التمسوا الغنى بالنكاح» وليتق الله أولياء البنات وليخففوا المهور لييسر الله أمور البنات والشباب وليحذروا من نتائج عدم تخفيف المهور في الدنيا والآخرة ومساعدة الأغنياء والأقارب للراغب في الزواج أمر طيب فيه الأجر العظيم.

٦ - **الوليمة**: يستحب لمن تزوج أن يصنع طعاماً بدون كلفة بقدر ما يستطيع

(١) صحيح الجامع الصغير، رقم ٢٢٥، وعزاه لأحمد والحاكم والبيهقي، انظر الإرواء (١٩٨٦).
(٢) صحيح الجامع الصغير ج ٢/ ١٠٣٦، رقم ٥٩٨٠، وعزاه لأحمد والبخاري وابن ماجه.
(٣) سورة النور، الآية: ٣٢.
(٤) صحيح سنن الترمذي رقم ١٣٥٢.

في اليوم الثاني ويجوز تأخيرها إلى سبعة أيام وتجوز بدون لحم وليبتعدوا عن الإسراف في صنع الطعام، قال ﷺ لعبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه : «**باركَ الله لكَ أَوْلِم ولو بشاةٍ**»[(١)].

وينبغي ألا يدعى إليها الأغنياء ويترك الفقراء، قال الرسول ﷺ: «**شرُّ الطعام طعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء ويُترك الفقراء**»[(٢)].

ويستحب أن يشارك ذوو الفضل والسعة في إعداد الوليمة.

● يجب على من دُعي إلى الوليمة أن يجيب الدعوة تطييباً للخاطر وإحياءً للسنّة وتوثيقاً للروابط، وإذا كان عنده عذر فليعتذر منه، قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتِها**»[(٣)].

● إذا كان في الوليمة منكرات ويستطيع تغييرها بحضوره فليحضر وإذا لم يستطع فلا يجوز الحضور.

فعن علي رضي الله عنه قال: «**صنعت طعاماً فدعوت رسول الله ﷺ** فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع»، قال علي رضي الله عنه : «يا رسول الله ما أرجعك بأبي أنت وأمي؟» قال رسول الله ﷺ: «**إن في البيت ستراً فيه تصاوير، وإن الملائكة لا تدخلُ بيتاً فيه تصاوير**»[(٤)].

● إذا دُعي إلى عدة ولائم يجب تلبية الأسبق فإن كانت في وقت واحد قدم الأقرب رحماً ثم الأقرب ومن كان من أهل العلم وعند الاستواء تكون القرعة.

● ينبغي البعد عن استئجار قصور الأفراح الغالية التي ترهق كاهل الزوج في ليلة الوليمة وليقتصر على مكان آخر لا يكلفه كثيراً. والحذر من الرياء

---

(١) صحيح سنن الترمذي، رقم ٨٧٤.
(٢) صحيح الجامع الصغير رقم ٣٧٠٦، وعزاه لمسلم، انظر الصحيحة: ١٠٨٤.
(٣) صحيح الجامع الصغير رقم ٥٣٦، وعزاه لمالك وأحمد والصحيحين وأبي داود.
(٤) هذه الرواية في كنز العمال برقم ٩٨٨٤، وذكره الشيخ ناصر في الزفاف (٧٧).

والسمعة في كل ذلك، قال الرسول ﷺ: «**مَن سمَّع سمَّع الله به، ومن يُراءِ يُراءِ الله به**»[١].

● يستحب الدعاء لهما بقول: «بَارك الله لك وبَارك عليك وجمع بينكما في خيرٍ»[٢].

وليتجنب دعاء أهل الجاهلية وقولهم: منك المال ومنها الأولاد، أو بالرفاه والبنين.

● إذا أكل الناس طعام الوليمة يستحب الدعاء: «أكلَ طعامَكُم الأبرار وصلّت عليكم الملائكة وأفطرَ عندكم الصائمون»[٣]. وعدم إطالة الجلوس بعد الطعام.

● شيء طيب أن تكون هناك كلمة قصيرة لشيخ أو طالب علم وتوزع بعض الكتب أو الأشرطة الإسلامية ليعم الخير في الوليمة.

ويجوز للغني أن يعطي زكاته بعضها أو كلها لمن يرغب في الزواج ولا يقدر على تكاليفه.



البحث الثالث:

ما لا يصح في عقود الزواج

١ - لا يصح النكاح إلا بوليّ وهو قول الجمهور لقول الرسول ﷺ: «**لا نكاح إلا بوليّ**»[٤]، وشهادة شاهدي عدل على عقد النكاح.

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٣٠٣ و ٦٣٠٤، وهو في الصحيحين.
(٢) صحيح الترمذي برقم ٨٧١.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ١٢٢٦، وعزاه لأحمد وأبي داود والنسائي، وذكره في الزفاف (٨٥).
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٥٥٥ و ٧٥٥٦ و ٧٥٥٧ و ٧٥٥٨.

٢ - يحرم خطبة المسلم على خطبة أخيه لقول النبي ﷺ: «**لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له**»[(١)].

٣ - يحرم زواج الشغار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار»[(٢)] والشغار هو أن يزوج الولي وليته من رجل على شرط أن يزوجه هو وليته سواء ذكر صداق أم لم يذكر فهو حرام، قال النبي ﷺ: «**لا شَغَارَ في الإسلام**»[(٣)].

ومن الأنكحة الفاسدة نكاح المحلل ونكاح المحرم والنكاح في العدة والنكاح بلا ولي ونكاح الكافرة غير الكتابية المحصنة ونكاح المحرمات بالنسب والمصاهرة والمحرمات بالرضاع.

٤ - يحرم زواج المتعة وهو أن ينكح الرجل المرأة إلى مدة فإذا انقضت بانت منه.

عن علي رضي الله عنه : «نهى رسول الله ﷺ عن المتعة عام خيبر»[(٤)].

٥ - يحرم خلوة الخاطب بخطيبته قبل العقد بدون محرم، كما لا يباح أن تظهر له متبرجة لأنه لم يزل أجنبياً فقد نهى النبي ﷺ عن الخلوة بقوله: «**لا يخلونَّ رجلٌ بامرأةٍ إلا مع ذي مَحْرَمٍ**»[(٥)] كما يحرم سلام الرجل على الأجنبية مصافحةً، قالت عائشة رضي الله عنها : «**ما مَسَّتْ يد رسول الله ﷺ يد امرأة قطُّ**»[(٦)].

وقال رسول الله ﷺ: «**لأنْ يُطعنَ في رأس رجلٍ بمخيط من حديد خيرٌ من**

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٦٦٦، وهو في صحيح مسلم.
(٢) صحيح الترمذي برقم ٨٩٧.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٥٠١.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٨٩٨، وعزاه لأحمد عن جابر، وللبخاري عن علي بن أبي طالب، انظر الصحيحة (٣٨١).
(٥) صحيح البخاري ج ٤/ ٧٢ وج ٧/ ٤٨، وفي فتح الباري ج ٩/ ٣٣١.
(٦) صحيح الترمذي برقم ٢٦٣٤.

أن يمسَّ يد امرأة لا تحلُّ له»[١] وقال: «**إني لا أصافح النساء**»[٢].

وكما يحرم ركوب المرأة مع سائق ليس محرماً لها، أما إن كان معها محرم أو أكثر أو امرأة أخرى أو أكثر فلا حرج في ذلك، إذا لم يكن هناك ريبة، لأن الخلوة تزول بوجود الثالث أو أكثر، وهذا في غير السفر.

٦ - يحرم لبس ما يسمى بخاتم الخطوبة كما هو عند بعض الناس، فإنّ هذه عادة غريبة عن المجتمع الإسلامي ووافدة من النصارى، وهو أشد حرمة للذكور لحرمة لبس الذهب عليهم.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه، وقال: «**يعمدَ أحدكم إلى جمرةٍ من نار فيجعلها في يده**»[٣]؟!

فقيل للرجل بعدما ذهب الرسول ﷺ: خذ خاتمك وانتفع به، قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ؟.

وإذا كان يعتقد أن هذا الخاتم يدفع الضر أو يجلب نفعاً وحباً فهذا شركٌ والعياذ بالله تعالى.

٧ - تحريم اختلاط الرجال بالنساء، لِما في ذلك من المفاسد العظيمة والفتن الوخيمة، قال ﷺ: «**ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرِّجال من النساء**»[٤].

٨ - يحرم إحضار المصوّرين ليأخذوا الصور التذكارية للزوجين والحضور، أو يصوروا ذلك في فيلم فيديو وهذا منكر عظيم قد وقع به بعضُ الناس تقليداً

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٠٤٥، وعزاه للطبراني، الصحيحة (٢٢٦).
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٥١٣، وعزاه للترمذي والنسائي وابن ماجه، الصحيحة (٥٢٩).
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٨١٠٩، وعزاه لمسلم: المختصر ١٣٧٢.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٥٩٧، وعزاه لأحمد وللشيخين والترمذي والنسائي وابن ماجه.

للغرب، ورسول الله ﷺ لعن المصوّرين، وقال لعائشة رضي الله عنها: «**أشدُّ الناس عذاباً عند الله الذين يُضاهُون بخلق الله**»[1].

وفي رواية «**إن أصحاب هذه الصور يُعذَّبون، ويُقال لهم: أحْيُوا ما خلقتُم**»، ثم قال: «**إنّ البيت الذي فيه الصُّوَر لا تدخله الملائكة**»[2] وهذا محرم وفيه فساد عظيم.

٩ - جلوس الزوجين على منصة ونظر الناس إليهم وهذه عادة غريبة وافدة على هذا المجتمع وهي محرمة وفيها مفاسد عظيمة.

١٠ - السفر إلى بلاد الكفار بالزوجة أو ما يسميه بعض الناس شهر العسل وهذه عادة غريبة على المجتمع الإسلامي، فالسفر إلى بلاد الكفار حرام إلا لضرورة وبشروط والرسول ﷺ قال: «**أنا بريءٌ من كلِّ مسلم يُقيِم بين أظهرِ المشركين لأتراءى نارهما**»[3].

وفي رواية: «**مَن جامَع المشرك وسكن معه فإنه مِثله**»[4]. وشيء طيّب أن يسافر الرجل مع زوجته للعمرة أو أبها حيث فيها مناظر جميلة. وقال رسول الله ﷺ: «**مَن أقام مع المشركين فقد برئت منه ذِمّة الله**»[5].

١١ - ولا يباح للمرأة لبس الباروكة ولا يجوز أن تحلق شعرها ولا تقصر إلا اليسير منه لأن الشعر جمال للمرأة. ويحرم على العروس أن تذهب ليلة زفافها إلى ما يدعى بالكوافيرة لتزينها والحرمة ليست بالتزيين أو تصفيف الشعر، وإنما لما ليكون في هذا المكان من منكرات عظيمة مثل نمص شعر الحاجب والوجه أو إزالة الشعر من بعض مناطق الجسم التي لا ينبغي كشفه حتى للمرأة، وغيرها من المنكرات، ولكنها تتزيّن بنفسها أو أهلها يُزيِّنُونها لزوجها.

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٩٩٩، وعزاه لأحمد.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ١٥٦٥ و ١٥٩٣.
(٣) صحيح الترمذي برقم ١٣٠٧.
(٤) صحيح أبي داود برقم ٢٤٢٠.
(٥) رواه البيهقي في سننه ج ٩/ ١٣، والطبراني ج ٢/ ٣٤٢، والعلل ٩٤٢.

١٢ - الحذر من هذه الظاهرة الجديدة السيئة وهي ظاهرة كشف الوجه في السيارات والأسواق فهذا أمر محرم بالكتاب والسنّة لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّۚ﴾(١). ولما روت عائشة رضي الله عنها: «كان الركبان يمرُّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه»(٢). والبرقع مباح لكن لا يجوز توسعة الثقبين بحيث يظهر بعض الوجه وينبغي أن تلبس فوق البرقع خماراً خفيفاً ليستر محاجر الوجه التي قد تظهر مع النقاب.



البحث الرابع:

تشريع التعدّد في القرآن الكريم

جاء في القرآن الكريم في أول سورة النساء: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾(٣).

وجاء في السورة نفسها: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾(٤).

تفيد هاتان الآيتان بمجموعهما كما فهمهما جمهور المسلمين من عهد الرسول ﷺ وصحابته والتابعين وعصور الاجتهاد فما بعدها الأحكام التالية(٥):

---

(١) سورة الأحزاب الآية: ٥٣.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٦/ ٣٠، وأبو داود في سننه برقم ١٨٣٣.
(٣) سورة النساء، الآية: ٣.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٢٩.
(٥) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي، ص: (٩٧-٩٩) ط. جامعة دمشق.

١ - إباحة تعدد الزوجات حتى الأربع، فلفظ ﴿فَٱنكِحُواْ﴾ وإن كان لفظ أمر إلّا أنه هنا للإباحة لا للإيجاب، وعلى ذلك جمهور المجتهدين في مختلف العصور لا نعلم في ذلك خلافاً.

ولا عبرة بمن خالف ذلك من أهل الأهواء والبدع فذهبوا إلى أن الآية تفيد إباحة التعدد بأكثر من أربعة، وهذا ناشئ من جهلهم ببلاغة القرآن وأساليب البيان العربي، ومن جهلهم بالسنّة كما قال القرطبي رحمه الله.

تعدّد الزوجات في الإسلام مقيّد بقيود لا بدّ منها في جوازه:

إن نظام التعدّد - وبخاصة في الإسلام - نظام أخلاقي إنساني(١) أمّا أنه أخلاقي فلأنه لا يسمح للرجل أن يتصل بأي امرأة شاء، وفي أي وقت شاء.

إنه لا يجوز له أن يتصل بأكثر من ثلاث نساء زيادة عن زوجته.

ولا يجوز له أن يتصل بواحدة منهن سراً، بل لا بدّ من إجراء العقد وإعلانه ولو بين نفر محدود، ولا بد من أن يعلم أولياء المرأة بهذا الاتصال المشروع، ويوافقوا عليه، أو أن لا يبدوا عليه اعتراضاً، ولا بد من تسجيله - بحسب التنظيم الحديث - في محكمة مخصصة لعقود الزواج، أو يستحب أن يولم الرجل عليه، وأن يدعو لذلك أصدقاءه، وأن يضرب له الدفوف مبالغة في الفرح والإكرام.

وأما أنه إنساني فلأنه يخفف الرجل به من أعباء المجتمع بإيواء امرأة لا زوج لها ونقلها إلى مصاف الزوجات المصونات المحصنات.

ولأنه يدفع ثمن اتصاله الجنسي مهراً وأثاثاً ونفقات تعادل فائدته الاجتماعية من بناء خلية اجتماعية تنتج للأمة نسلاً عاملاً.

٢ - إن التعدد مشروط بالعدل بين الزوجات، فمن لم يتأكد من قدرته على

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي، ص: (٩٣-٩٥) ط. جامعة دمشق.

العدل «لم يجز» له أن يتزوج بأكثر من واحدة ولو تزوج كان العقد صحيحاً بالإجماع ولكنه يكون آثماً.

وقد أجمع العلماء - وأيده تفسير الرسول ﷺ وفعله - أن المراد بالعدل المشروط هو العدل المادي في المسكن واللباس والطعام والشراب والمبيت وكل ما يتعلق بمعاملة الزوجات مما يمكن فيه العدل.

٣ - أفادت الآية الأولى اشتراط القدرة على الإنفاق على الزوجة الثانية وأولادها، بناء على تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾[(١)] أن لا تكثر عيالكم، وهذا هو التفسير المأثور عن الشافعي رحمه الله.

قال البيهقي في «أحكام القرآن» الذي جمعه من كلام الشافعي رحمه الله في مصنفاته:

وقوله: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي لا يكثر من تعولون إذا اقتصر المرء على واحدة، وإن أباح له أكثر منها.

وهذا يفيد ضمناً اشتراط القدرة على الإنفاق لمن أراد التعدد، إلا أنه شرط ديانة لا قضاء.

٤ - وأفادت الآية الثانية أن العدل في الحب بين النساء غير مستطاع، وأن على الزوج أن لا يميل عن الأولى كل الميل فيذرها كالمعلَّقة، لا هي مطلَّقة، بل عليه أن يعاملها باللطف والحسنى بما استطاع، عسى أن يصلح قلبها ويكسب مودتها.

وقد فهم النبي ﷺ هذه الآية كما ذكرناه، فكان حين يعدل بين زوجاته يقول: **«اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك»** يعني بذلك حبه لعائشة رضي الله عنها أكثر من غيرها من زوجاته.

ولأنه لا يخلي بين المرأة التي اتصل بها وبين متاعب الحمل وأعبائه، بل يتحمل قسطاً من ذلك ينفقه عليها أثناء حملها وولادتها.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

ولأنه يعترف بالأولاد الذين أنجبهم هذا الاتصال الجنسي، ويقدمهم للمجتمع ثمرة من ثمرات الحب الشريف الكريم، يعتز هو بهم، وتعتز أمته في المستقبل بهم.

إن نظام التعدد، يعدد الإنسان فيه شهوته إلى قدر محدود، ولكنه يضاعف أعباءه ومتاعبه ومسؤولياته إلى قدر غير محدود.

لا جرم إن كان نظاماً أخلاقياً يحفظ الأخلاق، وإنسانياً يشرف الإنسان.

تعدد الغربيين لا أخلاقي ولا إنساني:

وأين هذا من التعدد الواقع في حياة الغربيين حتى تحداهم أحد كتابهم أن يكون أحدهم وهو على فراش الموت يدلي باعترافاته للكاهن، تحداهم أن يكون فيهم واحد لا يعترف للكاهن بأنه اتصل بامرأة غير امرأته ولو مرة واحدة في حياته.

إن هذا التعدد عند الغربيين واقع من غير قانون، بل واقع تحت سمع القانون وبصره.

إنه لا يقع باسم الزوجات، ولكنه يقع باسم الصديقات والخليلات.

إنه ليس مقتصراً على أربعة فحسب، بل هو إلى ما لا نهاية له من العدد.

إنه لا يقع علناً تفرح به الأسرة، ولكن سراً لا يعرف به أحد.

إنه لا يلزم صاحبه بأية مسؤولية مالية نحو النساء اللاتي يتصل بهنّ، بل حسبه أن يلوث شرفهن، ثم يتركهن للخزي والعار والفاقة وتحمل آلام الحمل والولادة غير الشرعية.

إنه لا يلزم صاحبه بالاعتراف بما نتج عن هذا الاتصال من أولاد بل يعتبرون غير شرعيين، يحملون على جباههم، خزي السّفاح ما عاشوا، لا يملكون أن يرفعوا بذلك رأساً.

إن تعدد قانوني من غير أن يسمى تعدد الزوجات، خال من كل تصرف

أخلاقي أو يقظة وجدانية، أو شعور إنساني، إنه تعدّد تبعث عليه الشهوة والأنانية، ويفر من تحمل كل مسؤولية.

فأيّ النظامين ألصق بالأخلاق وأكبح للشهوة، وأكرم للمرأة، وأدل على الرقي، وأبرّ بالإنسانية؟.

إنّه نظام الإسلام..



البحث الخامس:

أثر الإصلاح الإسلامي في التعدّد

جاء الإسلام ونظام التعدد شائع في كل شرائع العالم وشعوبه تقريباً، ولكنه لم يكن له حد ولا نظام. فكان أول إصلاح في هذا النظام أن قصره على أربع زوجات، وهو إصلاح عظيم الشأن إذا علمنا أن بعض الناس، بل بعض الأنبياء السابقين كانت لهم مئات من الزوجات[١].

وكان مما عمله أن شدد فيه على العدل بين الزوجات عدلاً مادياً إلى أقصى حدود المستطاع، وقد بنى الفقهاء المسلمون على هذا المبدأ أحكاماً في نهاية السمو الأخلاقي الذي لا مثيل له حتى في أخيلة الفلاسفة والحكماء.

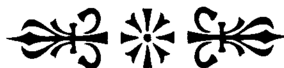
وإن تعجب فمن صنيع النبيﷺ في مرضه الذي توفي فيه: كان يحرص على أن يبيت عند كل زوجة ليلة كما يبيت عند الأخرى، وكان من شدة مرضه لا يستطيع المشي، فكان يحمل من بيت زوجة إلى بيت زوجة أخرى، حتى إذا ثقل عليه المرض، استأذن زوجاته في أن يظل عند عائشة تمرّضه، فلما أذنّ له وعلم رضاهن بذلك انتقل إلى بيت عائشة وظل عندها حتى توفي بعد ليالٍ، صلوات الله وسلامه عليه!

(١) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي، ص: (١٠٢ - ١٠٤)ط. جامعة دمشق.

أنا لا أرى تعبيراً عن إنسانية الإسلام وأخلاقيته ومثاليته في تعدد الزوجات أبلغ من هذا المثال. . . وكان من إصلاح الإسلام في هذا الأمر أن ربّى ضمير الزوج المسلم على خوف الله ومراقبته، ورغبته في ثوابه إن نفذ أوامره، وخشيته من عذابه إن خالفها، وبذلك لم يكن مع زوجاته رجلاً مستعلياً مستبداً يتحكم بهن كما يشاء، بل مؤمناً حاكماً على ضميره، مراقباً بنفسه لنفسه فيما يكون قد قصر من حق نحو إحدى زوجاته أو أساء من معاملة. . ومثل هذه التربية تجعل التعدد - حين تقتضيه ظروف الإنسان الشخصية أو ظروف المجتمع العامة - قليل المساوئ، قليل الأضرار، فلا بيت تنهكه العداوات ولا أولاد تفرق بينهم الخصومات، وكل ما في الأمر غيرة لا بد منها تكبح الزوجة المسلمة جماحها بأدب الإسلام، وتعفى آثارها بحسن طاعتها لزوجها وقيامها بحقه. .

ونشأ البيت الإسلامي في العصور الأولى، تعمره الفضيلة، ويملؤه الحب، ويشيع في جنباته الوفاء والإخلاص، لا فرق في ذلك بين البيت ذي الزوجة الواحدة، وهو الأكثر، وبين البيت ذي الزوجتين وهو الغالب في التعدد، وبين البيت ذي الزوجات الثلاث أو الأربع، وهو القليل في حالات التعدد. . .

وكان للتعدد أثره في حروب الفتح، فمن المعلوم أن المعارك الإسلامية مع أعداء الإسلام استمرت منذ هجرة النبي ﷺ، فدولة الخلفاء الراشدين فالأمويين، فعهد غير قصير من أيام العباسيين. مرحلة امتدت أكثر من مائتي سنة، تتلاحق فيها المعارك في الشرق والغرب والشمال والجنوب، وفي المعارك ضحايا من شهداء ومشوهين وأسرى ومفقودين، ومع ذلك فلم يشكُ الجيش الإسلامي يوماً من تناقص المحاربين، ولقد خاضت أوروبا معركتين خلال ربع قرن، ففني من رجالها عشرات الملايين، وأصبحت لها مشكلتها الاجتماعية الكبرى: نقصان الرجال وكثرة النساء، فكيف استطاع المسلمون أن يواصلوا الحروب أكثر من مائتي سنة، ثم واصلوا الحروب بعد ذلك في غزوات التتار، وفي غزوات الصليبيين وفيما بعد ذلك دون أن يشكوا نقصاً في الرجال، وكثرة في النساء؟!.



الفصل الخامس

الزَّوجة بين البيت والحياة الاجتماعية

البحث الأول:

الضوابط الشرعية لعمل المرأة في المجتمع(١)

ليس في الإسلام ما يمنع المرأة أن تكون تاجرة، أو طبيبة، أو مدرّسة، أو محترفة لأي حرفة تكسب منها الرزق الحلال ما دامت الضرورة تدعو إلى ذلك، وما دامت تختار لنفسها الأوساط الفاضلة، وتلتزم خصائص العفة التي أسلفنا بعضها.

وعيب هذه القضية هو العيب الذي نلمحه في كل موضوع من مشكلات المرأة، إذ لا ينظرون في شيء من ذلك إلى الإصلاح، بل يخضعون للهواجس التي لا تفتأ تهمس في سرائرهم بأن المرأة عندنا لا تبلغ أن تكون راقية إلا إذا صارت تاجرة، وطبيبة، ومحامية، الخ. . .

ولو أن لدى هؤلاء أقل نصيب من نور البصيرة لعرفوا مقاييس الإصلاح الحق، ولبدت لهم شارات الرقي الصحيح ومعانيه.

إن رقي المرأة الحق منوط برقي إنسانيتها: ثقافة عقلها، وسمو خلقها، وصفاء قلبها، وطبعها. . ومنوط كذلك برقي ما تزاول من عمل في هذه الحياة. . ورقي العمل ليس مقيساً بما اصطلح الناس عليه أنه رقي، بل مقيس بحقيقة المثل العليا التي تبعث عليه أو تُبتغَى من ورائه!

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع: للخولي ص: ١٢٢-١٢٧/ ط. دار الفتح - بيروت.

فإذا رحت تبحث عن حقيقة الرقي الذي تجنيه المرأة في المجتمع من هجر البيت، إلى السوق والعيادة والمكتب الخ.. لا تجد إلا الخسارة الظاهرة والصفقة المردودة البائرة..

لا مانع أن تعمل المرأة.. ولكن الحياة تخصص... وخير التخصص وأنفعه ما جاء من صنع الخالق وإنعامه.. فإذا خالفنا ذلك التوجيه، وخرجنا عليه؛ فقد غيَّرنا خلق الله في نفوسنا، وتمردنا على سنته، وأخطأتنا المنافع وأخطأناها، ومن عرض صفحته للحق هلك.

لقد خرجت المرأة الغربية إلى السوق والمصنع والشارع والمرقص، تبتغي في ذلك وغيره لقمة العيش!.. فماذا صنعت لنفسها من كرامة، وماذا صنع لها الغرب؟ لقد أرخصوها، وابتذلوا إنسانيتها وأهدروا كل قيمة أدبية لها!

فسكرتيرة المكتب فتاة جميلة، ولا يغني عنها فتاة أخرى دونها في الجمال ولو كانت أذكى منها وأفضل.

وبائعة المتجر فاتنة مثيرة لتثير رغبات الشراء ورغبات الغرائز جميعاً..

والجالسة إلى كيس النقود لا تصل إلى منصبها العتيد إلا بكفاءة واحدة، هي كفاءة أنوثتها في الإغراء وإرضاء الزبائن..

فما معنى هذا كله؟

معناه أن القوم يستأجرون من الفتاة أو المرأة أنوثتها وخصائص طبيعتها، لتؤدي في الاقتصاد دوراً معيباً ينحرف بها عن الكرامة ولا يمتّ إلى عوامل الاقتصاد الشريف بصلة.

أو معناه أنهم لم ينظروا إليها إلا على أنها أداة ذات أنوثة قديرة على الإثارة ومضاعفة الكسب.. فأي ابتذال للمرأة وأي سقوط بقدرها الإنساني أبشع من هذا السقوط؟

إنه الرقيق الحر يساق إلى أسواق النخاسة تحت سياط الحاجة والفاقة...

يساق لا للخدمة في المنازل، بل للابتذال في المتاجر؛ حيث تعرض الفتاة أثمن خصائصها - كأنثى - سلعة إلى جانب السلع لقاء اللقمة التي تقيم أَوَدها!!..

وأي بؤس للمرأة وإهدار لقيمتها حين تحل في المتاجر الكبرى محل الخشبة التي تعلق عليها الملابس، أو الدمية التي تعرض عليها الأزياء؟.. إنها دمية حية يلبسونها من ملابس المتجر ما يريدون ترويجه والدعاية له؛ على أن تكون المسكينة فارعة القوام، رشيقة القد، رائعة الحسن، فاتنة الملامح لتفيض من جمالها جمالاً على ما ألبسوها من الملابس، ولتعرضه أحسن العرض أمام زائري المتجر على ما يريدون، مقبلة أو مدبرة.. غادية أو رائحة..!

ألهذا خلق الإنسان؟!.. أوَهذه هي قيمته في حضارة المادة ووثنية المال؟ أوَهذا هو ما يراد لنا أن نقلّده؟

إن المرأة إنسان كريم، وأسمى ما فيها إنسانيتها الرفيعة؛ وقد قضت سنة الله أن تجعل كرامتها منوطة برعاية أماناتها الخاصة.. وأن تجعل سعادتها منوطة بأداء وظائف تلك الأمانات: أماً، وزوجة، وربة بيت.. وبهذا تهتف غريزة المرأة، ويشهد وجدانها الأزلي العميق.. فإذا بنينا مكانها في الحياة على هذا الأساس، وقررنا لها حقوقها على هذا النهج، وفرت كرامتها، وسبغت سعادتها وهناءتها.. فإن كانت أماً ففي طاعتها رضوان الله، وتحت أقدامها الجنة.. وإن كانت زوجة صالحة فهي أفضل ذخر يستفيده المرء من دنياه بعد تقوى الله[1]! فماذا وفرت لها حضارة الرقيق وأسواق النخاسة من كل ذلك؟

إن عمل المرأة في البيت - تسوس زوجها، وتربي طفلها، وتدبر معاش أسرتها - سعادة ما بعدها سعادة، وهو بعد ليس بالأمر الذي يقل منزلة عن

(١) أعلى الإسلام من قدر المرأة باعتبارها أماً، حتى قال رسول الله ﷺ: «**الجنة تحت أقدام الأمهات**» وأعلى من قدرها زوجة حتى جاء في معنى حديث له ﷺ: «**خير ما يكنزه العبد من دنياه بعد تقوى الله الزوجة الصالحة**».

وقوفها في محل تجاري تبيع الملابس والعطور، أو تلفّ المبيعات في الورق، أو تقبض أثمانها أمام الخزنة!!

إن المرأة في البيت تصنع للطفل رجولته، وخلقه العملي الناجح، وتنشئه على ما تطلب الحياة الكريمة من فضائل... فمن يمنحه ذلك إذا تركته للخدم أو لسواهم ومضت إلى عملها في الخارج؟..

وهي في البيت المصدر الروحي لإشعاع الرحمة والمودة على زوجها - كما ورد في القرآن الكريم - وهي بهذه المثابة المهاد الذي يلقى فيه الحنان والدعة، والعطف، والسكينة، فمن له إذا خرجت وعادت آخر النهار - مثله مهدودة القوى، ضيقة النفس بما لقيت من عناء يومها؟

ليس إشعاع الرحمة والمودة في البيت بالأمر الهين الذي يتصوره المحرومون المحجوبون عن حقائق الأمور، فإن الدنيا كلها بما فيها من ذهب وثروة ومتاع، لا تساوي في ميزان الحق مثقال ذرة، إذا هي خلت من المودة والرحمة...!

ومن سرها في البيت أنها جهاز روحي عجيب، يلقي في روح الرجل أسرار القوة، ومعاني الثقة بالنفس... وإن كلمة واحدة منها - وهو يشكو جور الزمان أو منافسة الأقران، أو مكائد الرجال - كفيلة أن تمده بطاقات عجيبة من الهمة، والأمل، والثقة بالنفس؛ فإذا هو كأنه إنسان جديد، وبناء غير الذي كان يوشك أن ينهار...!

إن المرأة تستطيع أن تدعم الرجل كل يوم مرة أو مرات!... وهي بقيامها على المهد؛ ورعاية طفولة ولدها، إنما تصنع مستقبل وطنها؛ ولسنا ندري عملاً للمرأة في الحياة يفوق في شرفه، وسمو غايته هذا العمل... ولكنا أصبنا بتقليد الأجانب، فلا نحس أننا أمة راقية إلا إذا رأينا نساءنا وفتياتنا عاملات كادحات، على نحو ما هو معهود عند الفرنجة..!

يقول بعضهم: إنها تكاليف الحياة الباهظة، توجب أن تعمل المرأة إلى

جانب زوجها مساعدة له. . وكأنهم بذلك يتحكمون في معايير السعادة، وحقائق مثلها العليا، ويمسخونها مادية صرفة، تعبد المال والشهوة والترف في محاربيها وكل أنحائها. . ومسخ الحياة على هذا الوجه أخطر ضروب الفساد والشقاء؛ لأنه ارتداد من فطرة الله التي تنشد البساطة والمثل العليا، إلى حياة تنشد التعقيد والتلفيق وعبادة مطالب البدن.

ولقد قامت في أمريكا خبيرة اجتماعية هي الدكتورة «إيدا إلين» تحمل على اشتغال المرأة بالأعمال الحرة - تاركة بيتها وأبناءها - لتساعد زوجها على رفع مستواهم المعيشي، فارتفع مستوى المعيشة، وانحط مستوى التربية والخلق!. .

ومضت الدكتورة تقول: إن التجارب أثبتت لزوم الأم لبيتها، وإشرافها على تربية أولادها، فإن الفارق الكبير بين المستوى الخلقي لهذا الجيل، والمستوى الخلقي للجيل الماضي، إنما مرجعه إلى أن الأم هجرت بيتها، وأهملت طفلها وتركته إلى من لا يحسن تربيته. . . وأنذرت قومها بسوء المصير إذا استمر الحال على ما هو عليه؛ ونادت - بقوة - بضرورة عودة المرأة إلى بيتها، لتزاول فيه شعائر الأمومة، واختصاص الزوجة وربة البيت. . .

ونحن قد أخذنا بتقليد هؤلاء، وتصديق كل ما يقولون، فها هو ذا قول عالمة من علمائهم وخبيرة من خبرائهم - نقله إلينا منذ أيام صحفي مصري - فلسنا ندري بعد ذلك في سبيل أي غاية نخسر أنفسنا، ونستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؟!.

إن الدين لا يحرم على المرأة أن تعمل، ولكنه يحرم أن تهجر ميدانها الطبيعي بدون عذر - وهو ميدان لا يجدي فيه سواها - إلى ميدان يعمره الرجل بكل كفاءة ومقدرة، حيث لا حاجة إليها. . . فلتعش المرأة ميدان العمل العام، ولكن عند الضرورات التي تجعل جهدها فيه أجدى على الأمة من بقائها في ميدانها الطبيعي. . . أما التقليد السخيف - دون مراعاة لطبائع الأشياء - فتفاهة، ونكسة، لا نرضاها للمرأة أياً كانت، مسلمة أو غير مسلمة.

المبحث الثاني:

المعاملة بين الرجال والنساء في ظل التوجيهات القرآنية

للقرآن الكريم شريعته المحكمة في كل نوع من أنواع هذه المعاملات، وله في كل معاملة دستورها الجامع الذي تتبعه تفصيلاته كما تتبع الفروع الأصول. .

معاملة الحقوق دستورها الجامع أن الرجل والمرأة سواء في كل شيء، وأن النساء لهن ما للرجال، وعليهن ما عليهم بالمعروف، ثم يمتاز الرجال بدرجة هي درجة القوامة التي ثبتت لهم بتكوين الفطرة وتجارب التاريخ، وليس في هذا الامتياز خروج على شرعة المساواة حين تقضي المساواة بين الحقوق والواجبات وكل زيادة في الحق، تقابلها زيادة مثلها في الواجب، فهي المساواة العادلة في اللباب(١).

ومعاملة النسب دستورها في القرآن الكريم إجلال الأمهات وصيانة البنات عن الجناية على حياتهن، والكراهية لمولدهن وتربيتهن، وإحلال الزوجات محل الأزواج في السكن والمأوى، فلا يعزلن بمكان دون مكانهم، ولا يسومهن الرجل أن يقمن حيث يأبى أن يقيم مع ذويه من الرجال. . .

ومعاملة الأدب تلخصها في القرآن الكريم كلمتان: المعروف والحسنى. . . فليس في هذا الكتاب المبين كلمة تنصّ على معاملة للمرأة في حال الرضى والغضب وفي حال الحب والجفاء، وفي حال الزواج والطلاق، لم يصحبها التوكيد بعد التوكيد بوجوب المعروف والحسنى وإنكار الإساءة والإيذاء.

والأساس الذي تبنى عليه هذه المعاملات أهم في الدلالة على روح التشريع من الأحكام والنصوص. . فهو أساس قوامه الاعتراف بالحق لأنه حق وتقديره ميزان الواجب لمصلحة المرأة، ومصلحة الأمة، ومصلحة النوع، غير منظور فيه إلى قوة الطلب أو قوة الإكراه على قبوله، وغير ملحوظ فيه أنه ترويج لدعوة من

(١) المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد، ص: (١١٤ - ١١٥) ط. دار الهلال - مصر.

دعوات السياسة، أو ضرورة من ضرورات «الإدارة» الحكومية، في ظرف من ظروف الحرج والمداراة.

وشعور المعاملة القرآنية للمرأة هو دستور «المرأة الخالدة» في وظيفتها النوعية، ووظيفتها التي يصلح عليها البيت والمجتمع، ما استقام نظام البيت ونظام الاجتماع.



البحث الثالث:

الحجاب بين التشريع والتاريخ

من الأوهام الشائعة بين الغربيين أن حجاب النساء نظام وضعه الإسلام، فلم يكن له وجود في الجزيرة العربية ولا في غيرها قبل الدعوة المحمدية، وكادت كلمة المرأة المحجّبة عندهم أن تكون مرادفة للمرأة المسلمة، أو المرأة التركية التي حسبوها زمناً مثالاً لنساء الإسلام، لأنهم رأوها في دار الخلافة. وهذا وهم من الأوهام الكثيرة التي تشاع عن الإسلام خاصة بين الأجانب عنه، وتدل على السهولة التي يتقبلون بها الإشاعات عنه، مع أن العلم ببطلانه لا يكلفهم طول البحث والمراجعة، ولا يتطلب منهم شيئاً أكثر من قراءة الكتب الدينية التي يتداولونها وأولها كتب العهد القديم وكتب الأناجيل(١).

فمن يقرأ هذه الكتب يعلم - بغير عناء كبير في البحث - أن حجاب المرأة كان معروفاً بين العبرانيين من عهد إبراهيم عليه السلام، وظل معروفاً بينهم في أيام أنبيائهم جميعاً إلى ما بعد ظهور المسيحية، وتكررت الإشارة إلى البرقع في غير كتاب من كتب العهد القديم وكتب العهد الجديد. . .

ففي الإصحاح الرابع والعشرين من سفر التكوين عن «رفقة» أنها رفعت

---

(١) المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد، ص: (٦٢ - ٦٧) ط. دار الهلال - مصر .

عينيها فرأت إسحاق «فنزلت عن الجمل وقالت للعبد: من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي؟ فقال العبد: هو سيدي! فأخذت البرقع وتغطت».

وفي الإصحاح الثامن والثلاثين من سفر التكوين أيضاً أن تامار: «مضت وقعدت في بيت أبيها. ولما طال الزمان.. خلعت عنها ثياب ترملها وتغطت ببرقع وتلففت..».

وفي النشيد الخامس من أناشيد سليمان تقول المرأة: «أخبرني يا من تحبه نفسي أين ترعى عند الظهيرة... ولماذا أكون كمقنعة عند قطعان أصحابك؟» وفي الإصحاح الثالث من سفر أشعيا: أن الله سيعاقب بنات صهيون على تبرجهن والمباهاة بِرَنينِ خَلاَخِيلهنّ بأن: «ينزع عنهم زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة والحلق والأساور والبراقع والعصائب». ويقول بولس الرسول في رسالة كورنثوس الأولى: أن النقاب شرف للمرأة «فإن كانت ترخي شعرها فهو مجد لها، لأن الشعر بديل من البرقع..».

وكانت المرأة عندهم تضع البرقع على وجهها حين تلقى الغرباء وتخلعه حين تنزوي في الدار بلباس الحِدَاد. فلا حاجة إلى التوسع في قراءة التاريخ للعلم بأن نظام الحجاب سابق لظهور الإسلام. لأن الكتب الدينية التي يقرأها غير المسلمين، قد ذكرت عن البراقع والعصائب ما لم يذكره القرآن الكريم، ولم يكن البرقع مما ذكره القرآن الكريم فيما أمر به من الحجاب.

فإذا بحث القوم عن تاريخ الحجاب في غير الكتب الدينية فالكتب المخصصة لهذا البحث مملوءة بأخبار الحجاب الذي كان يتخذ لستر المرأة أو يتخذ للوقاية من الحسد، ويشترك فيه الرجال والنساء في بعض الأحيان.

وأخبار البرقع جزء من الأخبار المستفيضة عن حجاب العزلة في المنازل وخارج المنازل، في الطرقات والأسواق، وقد كان اليونان ممن فرض هذه العزلة على نسائهم، وكان الرومان - على ترخصهم في هذا الأمر - يسنون القوانين التي تحرم على المرأة الظهور بالزينة في الطرقات قبل الميلاد بمائتي

سنة، ومنها قانون عرف باسم «قانون أوبيا» يحرم عليها المغالاة بالزينة حتى في البيوت.

ولقد غلا المترفون من الأقدمين في حالي الحجاب والتسريح محجبو المرأة ضناً بها، وسرحوها هواناً عليهم لأمرها، وأوشك إعزازها أن يكون شراً عليها من هوانها، فإذا عزت عندهم فهي طير حبيس في قفص مصنوع من معدن نفيس أو خسيس، وإذا هانت عليهم سرحوها ليبتذلوها في خدمة كخدمة الدابة المسخرة، حريتها الموهومة ضرورة من ضرورات التسخير الاستعباد.

جاء الإسلام والحجاب في كل مكان وجد فيه تقليد سخيف وبقية من بقايا العادات الموروثة، لا يدري أهو أثرة فردية أم وقاية اجتماعية، بل لا يدري أهو مانع للتبرج وحاجب للفتنة أم هو ضرب من ضروب الفتنة والغواية. فصنع الإسلام بالحجاب ما صنعه بكل تقليد زال معناه، وتخلفت بقاياه بغير معنى. فأصلح منه ما يفيد ويعقل، ولم يجعله كما كان عنواناً لاتهام المرأة، أو عنواناً لاستحواذ الرجل على ودائعه المخفية. بل جعلها أدباً خلقياً يستحب من الرجل ومن المرأة، ولا يفرق فيه بين الواجب على كل منهما، إلا لما بين الجنسين من فارق في الزينة واللباس والتصرف بتكاليف المعيشة وشواغلها.

فالمؤمنون مطالبون بأن:

﴿يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾(١).

والمؤمنات مطالبات بذلك:

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ...﴾(٢).

(١) سورة النور، الآية: ٣٠.
(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

وقد نهى الرجال عن الزينة المخلة بالرجولة، ونهى النساء عن مثلها: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾(١)، والمفهوم من هذا النهي لم يختلف عليه أحد من المخاطبين به ولا من المفسرين لآيات الكتاب. يقول الرازي في: «الكشاف» - وهو من التفاسير المتقدمة -:

فإن قلت: لم سومح مطلقاً في الزينة الظاهرة؟ قلت: لأن سترها فيه حرج فإن المرأة لا تجد بُدّاً من مزاولة الأشياء بيديها ومن الحاجة إلى كشف وجهها. خصوصاً في الشهادة والمحاكمة والنكاح، وتضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها، وخاصة الفقيرات منهنّ. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾(٢) يعني إلّا ما جرت العادة والجبلة على ظهوره، والأصل فيه الظهور، وإنما سومح في الزينة الخفية أولئك المذكورون لما كانوا مختصين به من الحاجة المضطرة إلى مداخلتهم ومخالطتهم، ولقلة توقع الفتنة من جهاتهم، ولما في الطباع من النفرة عن مماسّة القرائب، وتحتاج المرأة إلى صحبتهم في الأسفار للنزول والركوب وغير ذلك.

والمتأخرون من المفسرين على مثل ذلك الفهم للزينة التي يجوز إظهارها، ومن أحدثهم الأستاذ طنطاوي جوهري صاحب تفسير الجواهر حيث يقول: «إلا ما ظهر منها عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم والكحل والخضاب في الكف وكالوجه والقدمين، ففي ستر هذه الأشياء حرج عظيم، فإن المرأة لا تجد بُدّاً من مزاولة الأشياء بيديها ومن الحاجة إلى كشف وجهها، لا سيما في مثل تحمل الشهادة والمعالجة والمتاجرة وما أشبه ذلك، وهذا كله إذا لم يخف الرجل فتنة. فإن خافها غضَّ بصرَهُ. .».

والمفهوم من الحجاب على هذا واضح بغير تفسير، فليس المراد به إخفاء المرأة وحبسها في البيوت، لأن الأمر بغض الأبصار لا يكون مع إخفاء النساء وحبسها وراء جدران البيوت وتحريم الخروج عليهن لمزاولة الشؤون التي تباح

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣. (٢) سورة النور، الآية: ٣١.

لهن، ولم يكن الحجاب كما ورد في جميع الآيات مانعاً في حياة النبي عليه الصلاة والسلام أن تخرج المرأة مع الرجال إلى ميادين القتال، ولا أن تشهد الصلاة العامة في المسجد، ولا أن تزاول التجارة ومرافق العيش المحالة للرجال والنساء على السواء، ومهما يكن من عمل تزاوله المرأة في مصالحها اللازمة، فلا عائق له من الحجاب الذي أوجبه القرآن الكريم والسنّة المطهرة، ولا غضاضة عليها فيه، لأنه يطلب من الرجل فيما يناسبه كما يطلب منها فيما يناسبها.

ومن الحسن أن نذكر أنّ الأمر بالقرار في البيوت إنما خوطب به نساء النبي عليه الصلاة والسلام، لمناسبة خاصة بهن لا تعرض لغيرهن من نساء المسلمين، ولهذا بُدئت الآية بقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾(١) ثم اقترن هذا الأمر بأمر آخر يعم الرجال الذين يفدون على النبي ﷺ، فيدخلون مسكنه بغير استئذان وفيه زوجاته رضوان الله عليهن، فيدخل الزائرون ويخاطبون آله على غير إذن منهن، ولذلك نُهي الزائرون أن يدخلوه حتى يُؤْذَنَ لهم:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ. . .﴾(٢).

وهذا أدب من آداب الزيارة ينبغي أن يتأدّب به الزوار كيفما كانت تقاليد الحجاب في غير البيوت.

فلا حجاب إذن في الإسلام بمعنى الحبس والحجر والمهانة، ولا عائق فيه لحرية المرأة حيث تجب الحرية وتقضي المصلحة. وإنما هو الحجاب مانع الغواية والتبرج والفضول وحافظ الحرمات وآداب العفة والحياء، وما من ديانة

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٢.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

ولا شريعة يحمد منها أن تأذن بالتبرج ولا تنهى عنه، أو يحمد منها أن تغضي عنه ولا تفرض له أدباً يهذبه ويكف أذاه..

فمثل هذا التبرج في الجاهلية الأولى هو الذي منعه الرومان بقانون، وتغاضوا عنه يوم تغاضوا عن الفتن والملذات التي أطاحت بالدولة وأعقبت العالم سآمة من نزوات الجسد جاوزت حدودها، وأوشكت أن تنقلب من نقيض الإباحة لكل شيء إلى نقيض الحرمان من كل شيء.

ومثل هذا التبرج هو الذي توعده النبي أشعيا بالدمار الذي يعصف بالزينة فلا يبقى لها باقية، فقال: «... من أجل أن بنات صهيون يتشامخن ويمشين ممدودات الأعناق غامزات بعيونهن، خاطرات في مشيهن، يخشخشن أرجلهن، يصلع السيد هامة بنات صهيون ويعري الربّ عورتهن، وينزع السيد في اليوم زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة والحلق والأساور والبراقع والعصائب والسلاسل والمناطق والخناجر الشمامات والإحراز وخزائم الأنوف..».

ومثل هذا التبرج هو الذي تمنعه جميع الشرائع على الورق حيث تسميه «التهتك» أو تسميه الإخلال بناموس الحياء، ثم لا تفلح في منعه لأنها تمنعه بعصا القانون ولا تمنعه بوازع الأخلاق والإيمان...



البحث الرابع:

عمل البيت واجب نسائي

العمل داخل البيت ورعاية شؤونه من واجب المرأة واختصاصها.

فقد ألزم الرجل بكسب المال وجلب القوت، ولا يعقل أن يكلف أيضاً بالقيام على أمور البيت وتدبير مصالحه.. وللعلماء في هذا الشأن آراء مفصلة حول خدمة المرأة بنفسها أو اتخاذ خادم لها.

ذكر بعضها الإمام ابن حجر تعليقاً على قصة فاطمة بنت الرسول صلوات

الله وسلامه عليه حين أتت تسأل أباها أن يهبها خادماً يُخفِّفُ عنها ما تجده من تعب. قال: قال الطبري: يؤخذ منه أن كل من كانت لها طاقة من النساء على خدمة بيتها في خبز أو طحن أو غير ذلك، أن ذلك لا يلزم الزوج، إذا كان معروفاً أن مثلها يلي ذلك بنفسه.

ووجه الأخذ: أنّ فاطمة لما سألت أباها ﷺ الخادم لم يأمر زوجها بأن يقوم بذلك أو يتعاطى ذلك بنفسه. ولو كانت كفاية ذلك إلى عليٍّ لأمرَهُ بِهِ.. وحكى ابن حبيب عن أصبغ، وابن الماجشون عن مالك، أن خدمة البيت تلزم المرأة، ولو كانت الزوجة ذات قدرٍ وشرف، إذا كان الزوج مُعْسَراً.

قال: ولذلك ألزم النبي ﷺ فاطمة بالخدمة الباطنة، وعليّاً بالخدمة الظاهرة.

وحكى ابن بطّالٍ أن بعض الشيوخ قال: لا نعلم في شيء من الآثار أن النبي ﷺ قضى على فاطمة بالخدمة الباطنة. وإنّما جرى الأمر بينهم على ما تعارفوه من حسن العشرة وجميل الأخلاق.

وأما أن تجبر المرأة على شيء من الخدمة فلا أصل له، بل الإجماع منعقد أن على الزوج مؤونة الزوجة كلها... وقال الشافعي والكوفيون: يفرض لها ولخادمها النفقة إذا كانت ممّن تُخْدَمُ.

وقال مالك والليث ومحمد بن الحسن: يفرض لها ولخادمها إذا كانت خطيرة «أي ذات جاه وحسب»..

وأهل الظاهر قالوا: ليس على الزوج أن يخدمها ولو كانت بنت الخليفة!.

وحجة الجماعة قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾[١]. وإذا احتاجت إلى من يخدمها فامتنع لم يعاشرها بالمعروف، والذي يتضح أن تحكيم العرف في ذلك لازم[٢].

فمن احتاجت إلى الخادم وقدر زوجها عليه فلا وجه للمنع من خدمتها.

ومن احتاجت إليه وقدرت عليه دون زوجها، كأن يكون لها كسب أو مال،

(١) سورة النساء، الآية: ١٩.
(٢) فتح الباري ج ٩/ ٤١٨.

فلتتخذ خادماً على نفقتها.. وينبغي أن يجري الأمر على ما تعارفوه من حسن العُشْرة وجميل الأخلاق.



البحث الخامس:

آداب معاملة الزوج لزوجته

١ - حسن المعاشرة:

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[1]. وكلمة «عسى» التي للرجاء تجعل الأمل في الصبر على أخطاء الزوجة موضع رضا الله الذي يجعل الرجاء في تعويضه عن الصبر كثيراً.

وقد روى ابن ماجه والترمذي من حديث عمر بن الأحوص الجشمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: «**اسْتَوْصُوا بالنِّساء. ألّا إنّ لكم على نسائكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً، فحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن، وحقكم عليهن ألا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذنّ في بيوتكم لمن تكرهون**»[2].

والعواني: جمع عانية، وهي الأسيرة، شبه النبي ﷺ المرأة في دخولها تحت الرجل بالأسيرة. وروى ابن حبان في صحيحه عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**خيرُكم خيرُكم لأهلِهِ**»[3].

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٢) ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٥/ ٢٧٦، وابن ماجه رقم ١٨٥١، وآداب الزفاف للشيخ ناصر (١٤٩).

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٣٣١٤، وعزاه للترمذي وابن ماجه والطبراني، انظر الصحيحة (٢٨٥).

وفي رواية: «**خيركم ألطفكم بأهله**». وكان رسول الله ﷺ شديد اللطف بالنساء، وفي سفر من أسفاره قال لسائق الإبل: «**يا أنجشة رفقاً بالقوارير**» يعني النساء في الهوادج(١).

وقد يُروى أنّ رجلاً جاء إلى عمر ﷺ يشكو خلق زوجته فوقف على بابه ينتظر خروجه، فسمع امرأة عمر تستطيل عليه بلسانها وتخاصمه وعمر ساكت لا يرد عليها؛ فانصرف الرجل راجعاً، وقال: إن كان هذا حال عمر مع شدته وصلابته وهو أمير المؤمنين فكيف حالي؟ وخرج عمر فرآه مولياً عن بابه فناداه وقال: ما حاجتك أيها الرجل؟ فقال: يا أمير المؤمنين، جئت أشكو إليك سوء خُلق امرأتي واستطالتها علي، فسمعت زوجتك كذلك فرجعت وقلت إذا كان هذا حال أمير المؤمنين مع زوجته فكيف حالي؟ فقال عمر: يا أخي، إني احتملتها لحقوق لها علي، إنها طباخة لطعامي، خبازة لخبزي، غسالة لثيابي، مرضعة لولدي، وليس ذلك كله بواجب عليها، ويسكن قلبي لها عن الحرام، فأنا أحتملها لذلك. فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، وكذلك زوجتي. قال عمر: فاحتملها يا أخي فإنما هي مدة يسيرة.

وفي الصحيح قال ﷺ: «**لا يفركنّ مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كَرِه منها خُلُقاً رضي منها آخر**»(٢). وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، واستوصوا بالنساء خيراً، فإنَّهُنَّ خُلقنَ من ضلعٍ أعوج، وإنّ أعوجَ شيء في الضلع أعلاه. فإنْ ذهبتَ تقيمُهُ كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج. فاستوصوا بالنساء خيراً**».

وفي بعض روايات الحديث: «**المرأة كالضّلع، إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج**». والنبي بهذا التصوير يختصر على الرجل الطريق الطويل الشاق في محاولة تقويم المرأة على المثل الأعلى الذي يمكن أن

(١) صحيح الجامع الصغير ج ٢/ ١٢٩٧، برقم ٧٨٥٨.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٧٤١، وعزاه لأحمد ومسلم.

يتم في الرجل، إن شجرة الورد جميلة بشوكها، والذي يطلب شجرة ورد بلا شوك عابث غبي، والذي يزعم أن شوك شجرة الورد يجعلها قبيحة لا تصلح للاستمتاع بها مختل المزاج منحرف الطبع، والمرأة ضعيفة، والضعف يحتمي بالشوكة، كالوردة ضعيفة تحتمي بالشوكة.

ومكلف الأيام ضد طباعها   متطلب في الماء جذوة نار

ويحكي الإمام الغزالي قصة لا إسناد لها. ولكنها تجسّم لنا جزاء الصبر على النساء، وأنهن عندما يبتلى بهنّ الرجل يكنّ غسلاً لخطاياه فيقول:

وفي أخبار الصالحين أن قوماً دخلوا على عابدٍ صابرٍ، فأضافهم، فكان يدخل ويخرج إلى منزله، وامرأته تستطيل عليه، وهو ساكت فتعجبوا من ذلك فقال: لا تعجبوا، فإني سألت الله تعالى وقلت: ما أنت معاقب لي به في الآخرة، فعجِّله في الدنيا، فكانت عقوبتي بنت فلانٍ، فتزوجتُ بها وأنا صابر على ما ترون منها.

وفضلاً عما رواه الغزالي، ففي القرآن من عنت الزوجات حديث مرير عن امرأة نوح وامرأة لوط: ﴿كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾(١). ثم قال الغزالي: وفي الصبر على ذلك رياضة النفس وكسر الغضب، وتحسين الخلق، فإن المنفرد بنفسه، أو المشارك لمن حسُن خلقه، لا تتشرح منه خبائث النفس الباطنة ولا تنكشف بواطن عيوبه.

فحق على سالك طريق الآخرة أن يجرب نفسه بالتعرض لأمثال هذه المحركات واعتياد الصبر عليها، لتعتدل أخلاقه، وترتاض نفسه، ويصفو عن الصفات الذميمة باطنه. والصبر على العيال - مع أنه رياضة ومجاهدة - تكفل لهم، وقيام بهم، وعبادة في نفسها. فهذه أيضاً من الفوائد، ولكن لا ينتفع بها إلا أحد رجلين:

- إما رجل قصد المجاهدة والرياضة وتهذيب الأخلاق، لكونه في بداية الطريق. فلا يبعد أن يرى هذا طريقاً في المجاهدة، وترتاض به نفسه.

---

(١) سورة التحريم، الآية: ١٠.

وكأن بالغزالي يجعل من المرأة المشاكسة مركز تدريب على الاحتمال وسعة الصدر لمن كان في حاجة إلى هذا التدريب.

● وإما رجل من العابدين ليس له سير بالباطن وحركة بالفكر والقلب، وإنما عمله عمل الجوارح بصلاة أو حج أو غيره، فعمله لأهله وأولاده بكسب الحلال لهم، والقيام بتربيتهم أفضل له من العبادات اللازمة لبدنه التي لا يتعدى خيرها إلى غيره.

فأما الرجل المهذب الأخلاق، إما بكفاية في أصل الخلقة كمن صان الله نشأته في الدين منذ خلقه، أو بمجاهدة سابقة، إذا كان له سير في الباطن، وحركة بفكر القلب في العلوم والمكاشفات، فلا ينبغي أن يتزوج لهذا الغرض أي: غرض مجاهدة النفس أو كسب القوت لآخرين والقيام على تربيتهم، فإن الرياضة هو مكفى فيها.

وأما العبادة في العمل بالكسب لهم، فالعلم أفضل من ذلك لأنه أيضاً عمل. وفائدته أكثر من ذلك، وأعم وأشمل لسائر الخلق من فائدة الكسب للنفقة على العيال. وهذا لا ينفي أن الزواج مندوب له، للأغراض الأخرى التي شرع لها الزواج، وفي غير المشاكسات من النساء مجالٌ كبير.

وقد حكى الله عَزَّوَجَلَّ في سورة التحريم ما لقيه نبينا ﷺ من عنت أزواجه، ومتاعب الضرائر ما بلغ الذروة، حتى نزلت آيات السماء تردعهن: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾(١).

فلا بد - إذن - من الصبر على جنوحهن، ولنا في رسول الله أسوة: فقد كانت أزواجه يراجعنه في الكلام، وتهجره الواحدة منهن إلى الليل.

وفي الصحيحين أن امرأة عمر راجعته فقال: «**أتراجعيني بالكفاء؟ فقالت: إن أزواج رسول الله** ﷺ يراجعنه وهو خير منك. فقال: خابت حفصة وخسرت

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٥.

إن راجعته. ثم قال لحفصة: لا تغتري بابنة أبي قحافة، فإنّها حبّ رسول الله ﷺ، وخوّفها من المراجعة.

وكان ﷺ يقول لعائشة: «**إنّي لأعرف غضبك ورضاك**». قالت: وكيف تعرفه؟، قال: «**إذا رضيتِ قلتِ: لا وإلٰه محمد، وإذا غضبت قلت: لا وإلٰه إبراهيم**»، قالت: صدقتَ. إنما أهجر اسمك. أي دون غيره من الحب والإخلاص لذاتك الشريفة. وكان يقول لها: «**كنتُ لكِ كأبي زرعٍ لأمّ زرعٍ غير أني لا أطلقُكِ**»[1].

٢ - حق المداعبة والملاطفة:

فذلك يزرع الحب في القلب، وحق تمتيعها باللهو البريء الذي يروح عن نفسها: برحلة أو سمر أو مشاهدة حفل خال مما يغضب الله كمسرحية «المروءة المقنعة» و«على أسوار حطين». دون المسرحيات المليئة بالفاحشة الصارخة بالدعوة إلى السلوك المعوج، وكم في المتاحف من متعة وثقافة، وكم في الريف وحقوله من مشهد رائع، ودعوة إلى الإيمان بالله الذي ﴿أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ ۝٤ فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ ۝٥﴾[2].

قالت عائشة رضي الله عنها: سمعت أصوات أناس من الحبشة وغيرهم وهم يلعبون في يوم عاشوراء، فقال رسول الله ﷺ: «**أتحبين أن تريْ لعبهم**»؟ قالت: قلت نعم. فأرسل إليهم فجاءُوا. وقام رسول الله ﷺ بين البابين فوضع كفه على الباب، ومدّ يده، فوضعت ذقني على يده وجعلوا يلعبون وأنظر، وجعل رسول الله ﷺ يقول: «**حسبك**»؟ وأقول: اسكت مرتين، أو ثلاثاً. ثم قال: «**يا عائشة! حسبك؟**» فقلت: نعم، فأشار إليهم فانصرفوا. فقال رسول الله ﷺ: «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله**» رواه الترمذي والنسائي واللفظ له، والحاكم وقال: رواته ثقات على شرط الشيخين: البخاري ومسلم.

---

(١) صحيح البخاري ج ٧/ ٣٥، ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب ٦٤، ومجمع الزوائد ج ٤/ ٣١٨.

(٢) سورة الأعلى، الآيتان: ٤ - ٥.

هذا على شرط ألا يتبسط في الدعابة ولين الخُلق إلى حد يفسد خلقها، ويسقط هيبته بالكلية عندها، بل لا بد من مراعاة الاعتدال والتوسط، فكما أنه لا يصلح له أن يظلمهن ويقسو عليهن، وكذلك لا يجوز له أن ينقاد لهن انقياداً كاملاً، ويملكهن زمامه في كل شيء. وفي الحديث: «**ألا هلكت الرجال حين أطاعوا النساء**» رواه مسلم.

قال الحسن رضي الله عنه: والله ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا كبّه الله في النار.

وقال عمر رضي الله عنه: خالفوا النساء فإن خلافهن بركة، يعني المخالفة في الرأي الذي يصدر عن هوى نسائي، لا في الرأي الذي يصدر عن تجربة، أو الرأي الذي يستند إلى نص شرعي. فالحق أحق أن يتبع.

فبخلق اللطف وحسن المعاشرة يؤدي لها حقها المشروع لها، وبخلق الحزم والقوة يتحقق من القوامة له عليها وصلاحها وصلاح الأسرة كلها.

٣ - أن يكون معتدل الغيرة:

بمعنى أنه لا يتغافل عن الأمور التي تخشى مغبتها ويصعب علاجها إذا أهملت. فلا يسكت على تقصير في واجب، أو ميل إلى سوء، أو تلبس بمنكر، فإن اعتياد هذه الأشياء منها وسكوته عليها مما يؤدي إلى استمرار الأمر المنكر، فيصبح لها خلقاً يصعب علاجه فإن يسكت بعد ذلك يسكت على منكر، وإن ينكر فإنما يحاول الشقاق والقطعية. فلا بد من الوقاية التي تقطع العلة قبل وقوعها، وتوقف الداء قبل سريانه. ولهذا يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾(١).

قال الذهبي في الكبائر: أي أدبّوهم وعلموهم ومروهم بطاعة الله، وانهوهم عن معصية الله كما يجب عليكم ذلك في حق أنفسكم. قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٦.

«ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً: الديوث، والرِّجْلَةُ من النساء، ومدمن الخمر». فقالوا: يا رسول الله، أمّا مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث؟ قال ﷺ: «**الذي لا يبالي من دخل على أهله**». قلنا: فما الرجلة من النساء؟ قال: «**التي تشبّه بالرجال**». وأخرج الذهبي في الكبائر. وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «**ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث، ورجلة النساء**» وأخرجه النسائي والبراز والحاكم وصححه.

وروى النسائي والبزار وأحمد والحاكم من حديث عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق لوالديه، والديوث الذي يقرّ الخبث في أهله**» يعني يستحسنه على أهله، نعوذ بالله من ذلك.

في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ الله تعالى يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي الرجل المؤمن ما حرم الله**».

وأخرج الشيخان عن المغيرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**أتعجبون من غيرة سعد؟ أنا والله أغْيَرُ منه، والله أغيرُ مني**».

ومن الحرص على عفاف الرجال وبخاصة الشباب، وعلى نفس الزوج من أن يلتهب بالغيرة: ما عليه المحافظات من بناتنا وأخواتنا المسلمات، حيث يحرصن على ألا يوجدن في غرفة الاستقبال، أو المكان الذي ينام فيه الضيف أي آثار من خصائص استعمال المرأة ولبسها.. ويقظتها لدورة المياه حين يطلبها ضيف إذ تكون نظيفة من ثيابها الخاصة، كما هي نظيفة من الأدران، وحرصهن كذلك على ألا تنشر الثياب؛ وبخاصة الملابس الداخلية لهن في مكان واضح يجتمع في مواجهته الشباب أو يلعبون، وإذا لزم الأمر دارت ذلك بالملاءات المغسولة أو بملابس الرجال.. وما إلى ذلك.

إن مثل هذا التصرف دليل على بقية الحس الإسلامي المرهف، ومظهر لأثرةٍ من العفاف والطهر. والغيرة المشروعة «مشروطة بألا تنساق في تيار الظن الذي يدفع إلى المبالغة في الريبة والتجسس وسوء الظن ومحاولة التعنت في

استطلاع بواطن الأمور، فإن ذلك مما يفسد العشرة وينكد الحياة ويؤدي إلى قطع الصلة؛ وذلك ما يبغضه الله ويكرهه. فلا أفضل من إشعار الرجل زوجته بالثقة والتحاشي عما يخدشها، قال عليه الصلاة والسلام: «**إن من الغيرة غيرةً يبغضها الله عز وجل . . . وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة**»، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

وهذا داخل - بداهة - دخولاً أولياً تحت عموم النهي في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ﴾[1].

٤ - النفقة في اعتدال:

﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾[2]. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة (تحرير عبد)، ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك**».

والتحديد بالوسع لأنه هو الذي يبين مقدار الاعتدال والقوام، فقد يكون التصرف حيناً إسرافاً بالنسبة لقوم وتقتيراً بالنسبة لقوم آخرين.

وقاعدة العمل بحسب الوسع هي ما جرى عليه عمل الصحابة وغيرهم من السلف الصالح، اتباعاً لعمل النبي ﷺ. ومن هذا ما روي أنه كان لعلي رضي الله عنه أربع نسوة فكان يشتري لكل واحدة في كل أربعة أيام لحماً بدرهم.

وينبغي ألا يستأثر الرجل بطعام دون أهل بيته، فذلك مما يوغر الصدور، وألا يذكر لهم صفة طعام لا ينوي إحضاره لهم، ويتحرى الحل في الطعام الذي يقدمه لزوجته ففي الحديث: «**أيما لحم نبت من سُحت فالنار أولى به**»، والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[3].

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.
(٢) سورة الطلاق، الآية: ٧.
(٣) سورة التحريم، الآية: ٦.

٥ - القسمة العادلة بين زوجاته:

في النفقة والبيتوتة إذا كان له أكثر من زوجة، فقد كان النبي ﷺ يعدل بين نسائه، وعائشة أحب إليه. وإذا أراد السفر لغزو أو غيره أقرع بين نسائه، فمن خرجت لها القرعة أخذها وكان هذا فضل الله عليها.

ولا ريب أن الذي لا يعدل بين نسائه يحرم إحداهن من شهواتها، وقد يضطرها إلى الانحراف فيبوء بإثمها وإثمه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ كانتْ له امرأتَان فمَالَ إلى إحداهما دونَ الأخرى**، وفي لفظ «**ولم يعدلْ بينهما**» **جاءَ يومَ القيامة وأحدُ شقيه مائل**»[١].

٦ - الإعفاف بالإشباع الجنسي للزوجة:

وفي الحديث الصحيح: «**وفي بضع أحدكم صدقة**» ولا يصح للرجل إهمال صحته، فهذا الإهمال ليس تفريطاً في حق نفسه وحده، وإنما هو تعذيب لامرأته عذاباً قد يدمر الأسرة تدميراً يشقى به الأولاد، وليحذر المسلمون من الدّجالين الذين يوهمون ضعاف الثقافة أنهم بالأحجية يعالجون الضعف الجنسي. فالمسألة غذاء جيد، وعند الضرورة منشطات للهرمونات بحبوب أو حقن يصفها الطبيب.

فإذا لم يجد العلاج البدني فهناك عيادات العلاج النفسي، وكم ممن لديهم فتور واسترخاء نجح علاجهم النفسي. وفي كل ما ينفق في هذا السبيل ابتغاء إعفاف الزوجة، ثواب الله تعالى.

وقد حرم جمهور العلماء العزل عن الزوجة الحرة - أي حرموا إنزال المني بعيداً عنها خوف الحمل إلا برضاها وإذنها؛ ففي العزل حرمان من متعة كبيرة هي حق للزوجة، ولا يتوهمن واهم أن العزل سيمنع قدر الله، ففي الصحيحين من حديث أبي سعيد: «**ما من نسمةٍ قَدَّرَ اللهُ كونها إلا وهي كائنة**»..

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٥١٥، وعزاه لأحمد وأبي داود والنسائي وابن ماجه، الصحيحة رقم ٢٠٧٧.

٧ - الرعاية الدينية وحسن التوجيه:

وكما يهتم الزوج بسلامة جسم زوجته فعليه أن يهتم بسلامة دينها وخلقها وصحة اتجاهها، ويكون رائداً بصيراً وناصحاً واعياً، وليس من الأمانة ألا يعبأ الرجل بفراغ زوجته من الدين وجهلها به وانحرافها عنه، ولا يعنيه إلا استيفاء حقوقه، وتوفير الراحة والمتاع لنفسه. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾[١]. وقال سبحانه: ﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ﴾[٢] وفي حديث: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**». وفيه: «**والرجل راعٍ في أهله ومسؤول عن رعيته**»[٣].

البحث السادس:

آداب المعاملة في بيت الزوجية

الحياة الزوجية شركة رأسمالها الحب، منه الإنفاق، وهو مادة التعامل..

وهو حب في الله وفي مرضاته.. وما كان له دام واتصل، وما كان لغيره انقطع وانفصل...

فبدافع الحب في الله يحلو للمرأة أن تعمل كل ما يرضي الزوج وتساعده على الارتقاء في مدارج التقى، وعلى التخلص من الشيطان ووساوسه.

وبدافع من الحب كذلك يكدح الرجل ويرضي زوجته، ويعمل على الارتقاء بها في مدارج التقى، ويعصمها من انفتاح قلب أو جارحة على خطيئة.. إنما التقيا على الإسلام، وتزوجا على سنة رسول الله ﷺ. وهنا الرسول يقول: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»، فإذا أحب المرء لنفسه الراحة

(١) سورة التحريم، الآية: ٦.
(٢) سورة طه، الآية: ١٣٢.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٤٥٦٩، وعزاه لأحمد والشيخين وأبي داود والترمذي.

واللذة والأمن والغنى والكرامة والاحترام والمعونة الصادقة في شؤون الدنيا والآخرة.. بل وأحب من يؤثره على نفسه.. فإنه يجب كذلك أن يمنح الآخرين - وفي مقدمتهم زوجه أو زوجته - كل هذه الرغائب من الراحة إلى درجة الإيثار.

في ظل الحب لا تكون المشكلات ولا يستثقل عمل، «ولا تضيق نفس بواجب».

وفي ظل الإيمان بالله مُنزل الوحي على رسوله يكون التزام وصايا الله في الحياة الزوجية طاعة لله. والقيام بالواجب: الزوجة نحو الزوج، والزوج نحو الزوجة عمل عبادي يُسترضى به الله.. فالنهوض به إنما يكون في رضا وإخلاص، لا رغباً ولا رهباً من زوج أو زوجة من منطلق الحب.. والإيمان بأن آداب الحياة الزوجية المشروعة للزوجين، هي واجبات لله قبل أن تكون واجبات لأحد الزوجين.. تزدهر السعادة في البيت.. وعندما تختلف صور الواجبات أحياناً بالنسبة لكل من الرجل والمرأة فذلك ناشئ عن الاختلاف الذي جعله الله في طبيعة كل من النوعين: الذكر والأنثى، فالقوة البدنية، ومتانة الأعصاب، ورجحان العقل، واتزان العاطفة، وما إلى ذلك من خصائص الرجولة جعلت على الرجل أعباء وواجبات من نوع خاص.

والعواطف الانسيابية، والمشاعر الملتهبة، والخيال الواسع، والضعف والرقة والحمل والأمومة وحاجة الطفل إليها مدة طويلة وأمراض العادة الشهرية، وما إلى ذلك من خصائص الأنوثة جعلت للمرأة مسؤوليات من نوع خاص واستوجبت لها حقوقاً تقابلها كذلك.

وشأن الله في التاريخ والحياة كلها، وفيما بثه على الأرض من دابة أن تكون أعباء الحياة موزعة بين الزوجين الذكر والأنثى. بل وأصبح من البديهيات المحسوبة في قوانين النجاح أن توزع الاختصاصات، وتحدّد المسؤوليات، ولا يبغي أحد على الآخر ولا تنتقص كرامة واحد إلا بالخروج على دائرته أو

التقصير أو التجاهل لحدود الله التي وضعه فيها. ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾(١).

ويمكن أن نتناول هذا فيما يلي:

١ - الطاعة للزوج:

يجب على الزوجة إطاعة زوجها فيما يأمرها به سراً وعلانيةً، حتى تكون قد قامت بما يقتضيه عهد الزواج، لأن الطاعة مجلبة للهناءة والرضا، والمخالفة تولد الشحناء والبغضاء، وتوجب النفور وتفسد عواطف الإخاء وتنشئ القسوة في قلوب الآباء.

وما من امرأة نبذت طاعة زوجها إلا حل بها الشقاء ولحقها البلاء. وكلما زادت طاعة الزوجة لزوجها ازداد الحب والولاء بينهما، وتوارثه أبناؤهما، لأن الأخلاق المألوفة إذا تمكنت صارت ملكات موروثة: يأخذها البنون عن آبائهم، والبنات عن أمهاتهن.

٢ - تربية الأولاد:

ومن واجبات الزوجة تربية أولادها، والحدب على صغار زوجها إن كان له صغار من غيرها. تلمح هذا من ربط القرآن المرأة بابنها ورعايته منذ مولده إذ يقول: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾(٢).

وفي الحديث: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**» فالأب راع وهو مسؤول عن رعيته. والزوجة راعية وهي مسؤولة عن رعيتها.. ولا رعية للزوجة إلا أبناؤها وما في البيت من مال.

وقد امتدح النبي ﷺ نساء قريش معللاً فضلهن على غيرهن بأنهن: «**أحناهن على ولد**». فالمرأة التي تترك أولادها للخدم أو للشارع، إنما ترمي في الهاوية بمستقبلها وبمستقبل أبنائها، بل بمستقبل وطنها ومستقبل القيم الإنسانية، ورحم الله شاعر النيل إذ يقول:

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

الأم مــدرســة إذا أعــددتــهــا أعــددت شــعــباً طــيــب الأعــراق

وكما قال نابليون بونابرت: الأم تهز الطفل بيمينها فتشل عروشاً بشمالها.

إن الطفل يتعلم من أمه لغة قومه. ويتعلم منها كيف يتحدث.. في صخب مزعج أو صوت خافت أو صوت معتدل؟ بل ويتعلم ما يصحب ذلك من إشارات ورسائل للتوضيح. الأم التي تملأ البيت صراخاً إنما تصب في هذا القالب المرذول من الصوت الصاخب أسلوب أبنائها في الحديث.. والأم الصادقة والتي تنكر ذاتها من أجل الغير تشوقاً لمرضاة الله وإيثاراً لما عنده، تورث أبناءها هذه الصفة التي يحتاجها الوطن أشد الاحتياج، والأم التي تحترم زوجها وتقدر أهل الفضيلة والدين، وتتحاشى الرذيلة وتنفر منها ومن صحبة أهليها.. تورث هذه العادة، أبناءها وبناتها.. فيشبون على الفضيلة نافرين من الرذيلة.. والأم التي تحرص على النظافة في نفسها وبيتها كما تحرص على ترتيب وتنظيم الأثاث وتنسيقه، إنما تزرع هذه العادة في أبنائها فلا يستثقلون أعباء النظافة والنظام، لأنهم سوف لا يجدون لهم راحة ولا يهنأ لهم مقام إلا إذا نهضوا إلى النظافة والنظام.

وذلك أن الأم لا ترضى لأبنائها أن يكونوا على غير أفضل صفات المكارم التي تحرص عليها، وعلى تنشئتهم عليها كذلك، ولذا صح أن يقال: الجنة تحت أقدام الأمهات، بمعنى أن في طاعتها والانصياع لنصائحها وتوجيهاتها اللفظية والفعلية ما يوصل إلى الجنة.

ومن أجل مسؤولية المرأة عن أولادها أبيح لكل من المرضع والحامل أن تفطر إذا شعرت أن الصيام يجهدها أو يجهد الطفل.

وجعل النبي كذب الأم على الطفل جريمة بالرغم من تسميتها «أكذوبة» أو «كذيبة».

إن الأم هي معهد التربية الذي يتربى فيه الطفل. وإذا قيل إن كل عظيم وراءه امرأة، فتلك المرأة أكثر ما تكون هي الأم.. وأمامي الآن صور لعظماء خالدين كانت الأم وراءهم، وكان لهم في عالم الفكر والتطوير السياسي والاجتماعي والديني آثار جلّى.

٣ - القناعة والحرص على مال الزوج:

قال الإمام الغزالي: وأهم حقوق الزوج على زوجه أمران: أحدهما الصيانة والستر، والآخر ترك المطالبة بما وراء الحاجة، والتعفف عن كسبه إذا كان حراماً.

وقد هم رجل من السلف بالسفر، فكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته: لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة؟ فقالت: زوجي - منذ عرفته - عرفته أكالاً، وما عرفته رزّاقاً، ولي ربٌّ رزاقٌ، يذهب الأكال ويبقى الرزّاق!!

ومن الواجبات عليها ألا تفرط في ماله، بل تحفظه عليه. قال رسول الله ﷺ: «**لا يحل لها أن تطعم من بيته إلا بإذنه إلا الرطْبَ من الطعام الذي يخاف فساده، فإن أطعمت - عن رضاه - كان لها مثل أجره. وإن أطعمت - بغير إذنه - كان له الأجر وعليها الوزر**» أخرجه أبو داود الطيالسي والبيهقي من حديث ابن عمر.

وأخرج أبو داود: قالت امرأة: يا رسول الله، إنا كلٌّ على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا. فما يحل لنا من أموالهم؟ قال: «**الرّطب تأكلنه وتهدينه**».

وفي صحيح مسلم عن عائشة: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيته - غير مفسدة - كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب».

٤ - اقتصاد المرأة في بيتها:

قال المرحوم علي فكري: الاقتصاد، معناه حسن التدبير ووضع الشيء في موضعه.

وهو روح المعاملة، ودعامة الحياة الزوجية. وهو الوسط بين الإفراط والتفريط، وقد أمر الله به ونهى عن الإسراف والتقتير حيث قال عز وجل: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾[(١)].

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

وقال ﷺ: «**ما أحسن القصد في الغنى، وما أحسن القصد في الفقر، وما أحسن القصد في العبادة**». وقال أبو بكر ﵁: إني لأبغض أهل بيت ينفقون رزق أيام في يوم واحد.

وقال معاوية: حسن التقدير نصف الكسب، وهو نصف المعيشة. وقال أبو حنيفة: لا خير فيمن لا يحفظ ماله ليصون به عرضه ويصل به رحمه، ويستغني به عن لئام الناس. وربة المنزل هي المكلفة بتدبير شؤونه، ولا يغني الرجل كسبه شيئاً إذا لم تقتصد زوجته، فإن معظم المال يذهب في سرف النساء وخيلائهن، وإذا لم تكن الزوجة مقتصدة فقد عرضت حياتها وحياة أسرتها للشقاء والبلاء.

فالمرأة مسؤولة عن استخدام ما لديها من المال والوقت في خير الطرق، كما أن كسب المال من شأن الرجال. فإن أحسنت التدبير تمكنت من أن تعين زوجها، وتزيد سرور الأسرة ونعيمها.

وليس الاقتصاد معرفة استعمال الدرهم فحسب، بل يشمل الترتيب والنظام والعمل والعناية بكل أمور المنزل. فالملابس التي تعنى بها تطول مدة استعمالها، والأثاث الذي يُتعهد بالتنظيف وحسن الترتيب لا يبلى سريعاً. أما الزوجة المسرفة فهي عدوة لنفسها، ونكبة على زوجها. تهلك بيدها ثمرة أعماله، وكم من امرأة هدمت بيتها بسوء تصرفها، وكم من سيدة أحيت موات منزلها بحسن تدبيرها.

وليس احترام السيدة متوقفاً على غلاء ملابسها وكثرة حليها وجواهرها بل على جميل خصالها وحسن سمعتها واقتصادها.

هذا وإن ارتقاء شأن الأسرة وسعادة الرجل ومستقبل الأطفال متوقف على حسن تدبير ربة البيت وصلاحها. وقد أوصت سيدة ابنتها فقالت: لا تكلفي زوجك إلا ما يطيق طبقاً للأحوال، وارفعيه بيدك وتدبيرك عن مواطن الضعف والضيق، فحمل الصخور أخف من ثقل الديون.

إذا لم تكن في منزل المرء حرّة   تدبره ضاعت مصالح داره

صور من الحياة الاقتصادية:

ذات الدخل المحدود تستطيع أن تحمي أسرتها ذل الحاجة إذا هي تريثت في شراء الفاكهة والخضراوات أول ظهورها. . ثم اشترت لأسرتها حاجاتها بعد ذلك بقليل، وتستطيع أن تتعرف مواسم تخزين السمن والبصل والبقول والليمون وصنع المربى من الفواكه عند كثرتها.

تستطيع أن تكسب قلب زوجها باقتصاد يرى الزوج ثمرته، فتنسج بهذا حول قلبه ستاراً حديدياً لا تنفذ إليه القيان الحسان.

٦ - الخدمة في البيت:

من أخص الأعمال الواجبة على النساء مباشرة أعمال المنزل وإدارة شؤونه وتدبيره.

وقد قضى النبي ﷺ على ابنته فاطمة بخدمة البيت، وعلى «عليّ» ما كان خارجاً من البيت من عمل. رواه الجوزجاني من طرق.

٧ - التّزيّن للزوج:

من الأسف أن تُرَى كثيراتٌ من السيدات يهملن الزينة والتجمل في كثير من حياتهن للزوج، وهذا تقصير فاحش، ربما كانت الزوجة لا تشعر به، لاعتقادها ارتفاع الكلفة بينهما. ولكن له تأثيراً سيئاً في نفس زوجها. ولا سيما إذا آنس منها التجمل والزينة قبيل خروجها لزيارة قريباتها وصديقاتها.

والحقيقة أن التجمّل لا يكون إلا للزوج تطييباً لخاطره، وهو واجب عليها وحقٌّ له لا يسقط وإن مضى الشطر الأعظم من الحياة.

وليس القصد من حض المرأة على التجمل لبعلها أن تضيّع وقتها الثمين أمام المرآة معجبة بجمال صورتها، أو بطول شعرها، أو باعتدال قوامها، فإن الإعجاب بالنفس دليل على ضعف العقل.

وإنما القصد حثها على النظافة والترتيب. وهو يتناول تسوية الشعر، وتنسيق الملابس على وجه خال من آثار التصنع والتكلف.

وما أرقى خلال المرأة: إذا أحست بحضور زوجها فهبت للقائه بأبهى مظاهرها من نظافة ثياب، وطلاقة وجه، وبسامة ثغر. لأنه ما من امرأة قابلت زوجها على هذا الوجه إلا حازت في قلبه المكانة العالية والمنزلة السامية.

٨ - النظافة:

النظافة للمرأة ألزم لها من الجمال، لأن الجمال لا يلبث أن يزول متى زالت نضارة الشباب.

أما النظافة فعادة باقية ما بقيت المرأة، ولذا حث عليها الإسلام.

وقد قال جان جاك روسو: وليس في العالم شيء ينفر منه الإنسان أكثر مما ينفر من المرأة القذرة.

ولا شك أن المرأة التي تهمل نظافة نفسها تعمل على إبعاد زوجها بيدها ليرتمي في أحضان أخرى نظيفة. إذ يجب على المرأة أن تنظف المنزل وجميع ما فيه من الأمتعة والأثاث، فلا يعشش العنكبوت ويتراكم الغبار عليها، وعليها بعد الفراغ من أعمالها اليومية أن تستحم قبل حضور زوجها من أشغاله، ثم تلبس ملابسها الفاخرة كما لو كانت في انتظاره ليلة الزفاف.

وقد أوصت امرأة ابنتها فقالت: يا بنيتي، لا تنسي نظافة بدنك فإن نظافته تحبب زوجك إليك، ونظافة بيتك تشرح صدرك، وتصلح مزاجك، وتنير وجهك، وتجعلك جميلة ومحبوبة ومكرمة عند زوجك، ومشكورة من أهلك ومن ذويك وأترابك وزائراتك. وكل من يراك نظيفة الجسم والبيت تطيب نفسه ويسر خاطره، هذا فضلاً عما للنظافة من تأثير في توطيد أركان الصحة والصفاء، وما للقذارة من أثر في جلب الأمراض والشقاء.

وكل هذا يجب أن يكون - إلى جانب الحكمة الواضحة منه - صادراً عن الاعتقاد بأنه استجابة لأمر الله، وطاعة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[١] حتى لا نحرم الأجر في الآخرة، ونقطف ثمار النظافة في حياتنا الأولى.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

ومما يندرج في باب النظافة نتف العانة أو انتيارها، أي إزالتها بالنورة وهي مسحوق يزال به شعر العانة. وكذلك من السّنن نتف الآباط، وتقليم الأظافر ويسن أن يكون كل ذلك يوم الجمعة. ويكره أن تبقى الأصابع دون قص الأظافر أكثر من عشرة أيام. وفي الحديث الشريف: «**مِنَ الفطرة حَلْقُ العَانَةِ، وتقليمُ الأظفارِ، ونتفُ الآباط، والختان**»[1]. ومعنى أن هذه الأشياء من الفطرة. أنها إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطرَ اللهُ العبادَ عليها، وحثهم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة.

جمال المرأة وتجملها مدرجة ميل الزوج وافتتانه بها، وقوام الزينة النظافة، ولتحذر المرأة كل الحذر أن يقع بصر الرجل منها - أعني زوجها - على شيء يشمئز منه وينفر، من وسخ أو شعث أو رائحة مستكرهة، أو شيء من هذا القبيل. يجب على المرأة أن تتجمل لبعلها. وذلك بتنظيف البدن وما يحيط بالبدن من ثياب، وتنظيف البدن بتنظيف البشرة بالماء، وهذا بإدمان المضمضة والاستنشاق والاستنثار - إي إخراج فضلات الأنف - وغسل اليدين إلى المرفقين وغسل الرجلين ومسح الرأس، أي العناية بنظافة الشعر، وهذا ما يعبر عنه في الإسلام بالوضوء، وبالاغتسال. وهو الذي يعبر عنه بالغسل من الجنابة. كغسل الجمعة والعيدين والتراويح. كما تكون النظافة بالعناية بالأسنان وبتسويكها وتخليلها وبتنقية العين وتكحيلها، وبتقليم الأظفار وتسويتها، وبتنظيف المغابن وإزالة ما بها، وبحلق العانة أو نتفها وما إلى ذلك من كل ما تعوزه النظافة من سائر أعضاء البدن، وعلى الأخص نظافة الفم، ويغني عن السواك استعمال الفرشاة سواء مع المعجون أو الصابون أو بدونهم بنيّة الاستياك، ثم الاهتمام بنظافة الفرج.

٩ - حُسْنُ الخُلق:

أجمع الحكماء على أن المرأة الحسنة الخُلق تستميل قلب زوجها وتجمع

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٨٠٧، وعزاه للبخاري.

حولها بنيها وذوي قرباها، ولا ينفر منها أحد ولا سيما إذا اقترن حسن الخلق بلُطْف المحادثة. وقد قال رسول الله ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم وأبرّهم بأهله»**(١).

وقال عمر بن الخطاب: لم يعط عبدٌ - بعد الإيمان بالله تعالى - شيئاً خيراً من امرأةٍ حسنة الخلق، ولم يُعط - بعد الكفر بالله تعالى - شيئاً أشد من امرأةٍ بذيئة اللسان، سيئة الخُلُق.

وقال بعض الأدباء: حسَنُ الخُلق، من نفسه في راحة والناس منه في سلامة وأمان، وسيئ الخلق من نفسه في عناء، والناس منه في بلاء.

١٠ - ترضية الزوج عند الغضب:

قال أبو الأسود الدؤلي لامرأته: إذا رأيتني غضبتُ فرضّيني، وإن رأيتك غضبت ترضّيْتُك، وإلا لم نصطحب.

وكان عند الحسن بن علي بن أبي طالب امرأة من قريش ضجرت منه يوماً فقال لها: أمرُك في يدك. (أي لها الخيار في البقاء في عصمته وفي أن تطلّق نفسها).

فقالت له: أما والله لقد كان في يدك عشرين سنة فحفظته وأحسنت صحبته فلن أضيعه إذا كان في يدي ساعة من نهار، فأعجبه قولها وأحسن صحبتها. وإن مما يرضي الرجل الاعتذار إليه على الفور عندما يكون الخطأ من المرأة. فإن سقطت منه هفوة كان لا بد من الانتظار حتى تهدأ ثائرته، ثم يكون الحديث متلطفاً فيه إلى قلبه منفرداً. والاعتراف بالحق فضيلة. وكما قال الشاعر:

إذا اعتذر الجاني محا العذر ذنبه   وكل امرئ لا يقبل العذر مذنب

ومما هو عذر أقبح من الذنب: أن تقول المرأة لزوجها، أو المعتذر لمن وقع الخطأ في حقه: ألا يكفيك أن أعتذر، هأنذا قلت لك: «متأسفة».

إنه لغباء أن نتصور كلمة «متأسفة» تياراً كهربائياً يستأصل السرطان في

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٢٣٠ و ١٢٣١.

دقائق.. يجب الاعتذار، ثم يترك للمعتذر إليه فرصة تستريح فيها نفسه.. ويبحث في قلبه عن مكان يضع فيه هذا الاعتذار، فقد لا يكون في القلب مكان له تلك الآونة.

قال أحد الحكماء: «ليس لي على المسيء أكثر من اعترافه بذنبه» وهذا حق، ولكن لا يجوز للمعتذر أن يردد هذه الحكمة لمن يعتذر إليه... إنما يقولها غيره من الشفعاء له.

قالت سيدة لابنتها: لا تغضبي إزاء فلتة زلّ بها لسان زوجك عند غضبه، بل كوني رزينة متساهلة متسامحة ولا تقابليه بالمثل. فبذلك يدرك هفوته، ويأسف على زلته، وليكن حسن الظن وحسن التفاهم رائدكما فيزول كل ما يقع بينكما.

١١ - حسن معاشرة أهل الزوج:

الزوج فلذة كبد أمه، وهو أمانة أمه في يد زوجته، فوجب أن تتلطف بصاحبة الأمانة، وتجعلها دائماً مطمئنة على أنها لن تفقد أمانتها. وذلك يكون بالتودد إلى هذه الأم، وإظهار الاحترام لها باعتبارها أماً للزوجين، وأنها وسائر إخوة الزوج أبناء لهذه الأم، فلكل أخ حقوق الأخوة من الحب والتعاون والاحترام.

وهذا من شأنه كسب قلوب الأم والأخوة، وهو مما يسهل للزوجة الاستعانة بهم على ما عساه يحصل بينها وبين زوجها على مدى الأيام. فيكون لها منهم نعم الأزر والنصير.

١٢ - احترام مشاعر الزوج:

الزوج مرهف الحس: يحب زوجته عفيفة اللسان، لا تتحدث إلى غيره من الرجال، ويحب أن تشاركه وجدانه وأحاسيسه، وأن تكون له وحده. كما تحب هي أن يكون لها وحدها، فإذا ضمها مع زوجها مجلس لم تنبسط في حديثها مع غيره.. تكاد لا تكلّم إلا بإذنه. وفي غيبته تراعي شعوره، كاسماء زوجة الزبير حين أدركت غيرة الزبير، فرفضت أن تركب مع الرجال، بالرغم من أن الدعوة

إليها موجهة من رسول الله ﷺ. قال الإمام الغزالي: وإذا استأذن صديق لبعلها على الباب، وليس البعل حاضراً لم تستفهم، ولم تعاوده في الكلام، غيرة على نفسها وبعلها. وتكون قانعة من زوجها بما رزقه الله. وتقدم حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها؛ متنظفة في نفسها، مستعدة في الأحوال كلها للتمتع بها أنّى شاء، مشفقة على أولادها حافظة للستر عليهم، قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الزوج.

ومن آداب المرأة ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها، والرجوع إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة في حضور زوجها. ولا ينبغي أن تُؤذي زوجها بحالٍ. روي عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه - قاتلك الله - فإنما هو عندك دخيل، يوشك أن يفارقك إلينا**» أخرجه ابن ماجه والترمذي. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

ومن احترام مشاعر الزوج ألّا يُعاب أحد بذم مظهر أو سِمَةٍ خلْقيّة تكون في الزوج: كالعرج أو العور أو الصمم، أو أي شيء قد يحرج الزوج لو أن الكلام كان موجهاً إليه شخصياً.

وقد يخطئ الرجل خطأً لا يجب أن يؤاخذ به، فمن الأدب ترك مؤاخذته به، وإنما بعد هدوء العاصفة يجب أن يبتدع حديث عن شيء مماثل يتضح منه وجه الخطأ حتى يدرك الزوج خطأه بأسلوب المقارنة الذاتية التي تنشأ طبعياً في نفس كل إنسان. وذلك رحمة به من الوقوع في جريرة المكابرة.. ولعله من أجل هذا قال رسول الله ﷺ: «**أنا زعيم ببيتٍ في ربض الجنة لمن ترك المِرَاءَ وإن كان محقّاً**»(١). أي: أنا كفيلٌ له بذلك..

قد يعزّ على المرء أن يكون معه الحق ثم يترك الدفاع عنه، ولكن النفس العظيمة تتخلّى عن شهوة الانتصار الجدلي الذي هو لون من «كبرياء الذات»

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٤٦٤، وعزاه لأبي داود، والضياء، انظر الصحيحة (٢٧٣).

فتربط حوارها مع الآخر بهدف واضح مخلص هو الوصول بالآخر إلى الحقيقة. فإن كشف أنه أحال الحديث إلى جدل، وأنه يبغي باستمرار المناقشة شهوة الانتصار في جدل، أو أنه متشبث بخطئه العمد، فإن من العظمة أن يتصدق على ذلك المسكين بعدم توريطه في دفاع كاذب، وحبذا لو أشعره بذلك دون جرح له أمام آخرين، وأن يُلقّن درساً في أن الوقت هو الحياة، والحياة أعزّ من أن تبدد في جدل ليس وراءه طائل.

ومن احترام مشاعر الرجل ألّا يعاب أهله، بل وأن يُدافع عنهم في غيابهم. فذلك يرضي الزوج لأنه دفاع عن الزوج نفسه بطريق غير مباشر. بل وكالأهل أصدقاء الزوج الحميمون، وشيوخه وإخوانه في مذهبه الاجتماعي، لأن أخوة المبدأ لها لُحْمة كلُحْمة دم القربى وماء المصاهرة، وعيب المبدأ وتجريح رجاله عيبٌ وجرحٌ للزوج.

فإذا كان ثم ما يعيب شرعاً؛ عُرِض النصح في أسلوب استفهامي، حتى يدرك الزوج الحقيقة، ويصل إليها في رفق. وعلى الزوج مثل ذلك، وشعار الاثنين قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾[1].

١٣ - شكر الصنيع:

كل إنسان يحب أن يرى تقدير إحسانه، وما أجمل كلمة «شاكرة» أو كلمة رسول الله ﷺ: «**جزاك الله خيراً**». تصدر إقراراً بالفضل لموليه.

إنها تغري بالمزيد من التفضل والإحسان، والإحسان بريد المودة ورباط القلوب. قال ﷺ: «**خير النساء التي إذا أعطيت شكرت، وإذا حرمت صبرت، تسرُّك إذا نظرت، وتطيعك إذا أمرت**».

وليس من الأدب أن يقال في الحياة الزوجية: لا شكر على واجب. فعلى فاعل الواجب ألا ينتظر الشكر من الناس ولكن على الناس أن يشجعوه على ذلك الخلق الطيب بالثناء عليه.

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٩.

وشكر المرأة زوجها، والثناء عليه في حضوره وفي غيابه.. يزيده إعزازاً لامرأته؛ إذ أنها بثنائها عليه في غيبته عند أهلها وأصدقاء الأسرة.. تغلق الباب على الشيطان. وأثنت امرأة - لأمها - على كرم زوجها فقالت: يا أماه، من نشر ثوب الثناء فقد أدى واجب الجزاء. وفي كتمان الشكر جحود لما أُوجب منه، ودخول في كفر النعم. إن الأولاد حين ينشأون يسمعون كلمة «أشكرك» عند تقديم كلمة طيبة؛ أو أي مساعدة، فإنهم يعتادونها خارج البيت.

وعندما يسمعون كلمة «آسفة» و«أعتذر»عندما تسقط من المرأة خطيئة فإنهم كذلك يعتادون هذا الخلق، ويتكوّن لديهم ميزان سليم، وحس مرهف يقدرون به المواقف المختلفة.

ورهافة الحس، واعتياد التقدير عادة تتكون، فتمتد إلى كل مسائل الحياة.

١٤ - الوفاء للزوج:

الزوجة الوفية حلم عزيز حلو عند الرجل، لا يحب أن تفتح عينه على فراقه.

ومن وفاء الزوجة ألا تفارق زوجها إن أصابته ضراء في ماله أو بدنه، وأن تظل تقاسمه الحياة في مرّها كما قاسمته إياها في حلوها، وقد قيل: «خير النساء المبقية على بعلها، فهي تؤثر راحة زوجها على راحة نفسها».

يحكى أن أعرابياً من بني عذرة شكا إلى معاوية بن أبي سفيان عامله مروان ابن الحكم بالمدينة، لرغبته في التفريق بينه وبين زوجته - على رغمها - لفقر نزل به بعد عز، ولرغبته في أن يتزوج منها لمكانها من الجمال. فلما حضرت أمام معاوية قال لزوجها مازحاً: فخيّرها بيننا. فقال الزوج في ثقة من زوجته: ذلك إليك يا أمير المؤمنين. فتحول معاوية نحوها وقال لها: يا سُعْدى، أينا أحب إليك؛ أمير المؤمنين في عزه وشرفه وقصوره، أم مروان بن الحكم في غضبه واعتدائه، أم هذا الأعرابي في جوعه وأطماره (ثيابه البالية)؛ فأشارت الجارية إلى ابن عمر الأعرابي وأنشدت تقول:

هذا.. وإن كان في جوع وأطمار أعزّ عندي من أهلي ومن جاري
وصاحب التاج، أو مروان عامله وكلُّ ذي درهم منهم ودينار

ثم قالت: لستُ - والله يا أمير المؤمنين - لحدثان الدهر بخاذلته، ولقد كانت لي معه عيشة راضية، وأنا أحق من صبر معه على الضراء والسراء وعلى الشدة والرخاء، وعلى العافية والبلاء، وعلى القسم الذي كتب الله لي معه. فأعجب معاوية بعقلها وكمالها ومروءتها. وأمر لها بعشرة آلاف درهم، وألحقها بصدقات بيت المسلمين.

١٥ - العفّة والأمانة:

جاء في الأثر: من وقيَ شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وجب له الجنة، كما روي: «**مَن حفِظَ ما بين فَقْمَيْهِ ورجليه دخل الجنة**»(١).

إن عفاف المرأة هو الجوهر الذي تقوّم به تربيتها، والسلاح الذي تدافع به عن شرفها وكرامتها، وهو عندها بمثابة القوة عند الرجل.

وعفاف المرأة في الأسرة هو الركن الأول الذي تتوطد عليه دعائم التربية، والسبيل الأقوم الذي تصل به الفضيلة إلى قلوب البنات والأبناء. ولا فرق بين أن يكون العفاف في الأم فطرياً أو اكتسابياً لينتقل إلى نفوس بناتها فينشأن معه قويات الإرادة، عزيزات النفس، ويتخذنه دليلهن الصادق الأمين في طريق المستقبل حيث تسير الفتاة - غالباً - مدفوعة بقوة الوهم، مجذوبة بتيار الضعف النسائي، فإذا كانت عفيفة بالفطرة والنشأة استطاعت أن تقي نفسها طيش الأهواء وعمى الحب.

هكذا يكون العفاف سندها في الضعف، ومرشدها في الغواية، ومصباحها في الظلام، وزينتها مدى الأيام، وأساس سعادتها وسعادة أسرتها في المستقبل، ولا يتم للزوجين سعادة في الحياة، ولا يهنأ لهما عيش، إذا فارقتهما فضيلتا

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٢٠٢، وعزاه لأحمد والحاكم.

الأمانة والعفاف. والزواج الحقيقي لا يتم إلا باختصاص كل من الزوجين بالآخر، ولا سبيل إلى ذلك الاختصاص إلا بسلوك سبيل العفة. وفي انتهاك حرمة هذه العفة هدمٌ لسياج الأنساب، وفي هذا من الشقاء والبلاء ما فيه.

والزوجان على السواء مطالبان بتأدية هذه الأمانة العظمى، أمانة الحرص على الأعراض وسلوك سبيل الحياء. غير أن المتعارف عليه أن المرأة مطالبة بذلك أكثر من الرجل، لأن الله اختصَّها بالمحافظة على النَّسل في بطنها. وفي الحديث الشريف: «**الحياء حسنٌ ولكنه من المرأة أحسن**»[١].

ولا عيب من العيوب النفسية أو الجسمية يضيِّع هناء الزوجين ويذهب بسعادتهما ويمحو غبطتهما كخيانة المرأة للرجل في نفسها، فخير ما يصبو إليه الرجل في زوجته عفافها الذي هو سلاحها. وقد أشار الله إلى وجوب العفة والصون في كتابه في سورة النور: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾[٢].. الآيتين.. ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ﴾[٣].

وقال ﷺ: «**إنّ لكلِّ دِينٍ خُلُقاً. وخُلُقُ الإسلام الحَياء**»[٤].

وقال ﷺ: «**إن شرَّ الناس منزلةً عند الله يوم القيامة مَن تركه الناس اتّقاء فُحشه**»[٥]. أقول: وشر الزوجين من خافه الآخر اتقاء فُحشه.

وقد سُئلتْ عائشة رضي الله عنها: أي النساء أفضل؟ فقالت: «التي لا تعرف عيب المقال، ولا تهتدي لمكر الرجال، فارغة القلب إلا من الزينة لبعلها والإبقاء في الصيانة على أهلها».

---

(١) جامع المسانيد: لأبي حنيفة، ج ٢/ ١٦٠.
(٢) سورة النور، الآية: ٣٠.
(٣) سورة النور، الآية: ٣١.
(٤) صحيح ابن ماجه: للشيخ ناصر برقم ٣٣٧٠.
(٥) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٠٩٥.

١٦ - كيف نحافظ على عفاف المرأة؟!

قال المرحوم علي فكري: «لما كانت البيئة التي تنشأ فيها البنت والمؤثرات الخارجية تجعل التهذيب وحده غير كاف لتقويم أخلاقها، نظراً لأن الله خلق المرأة ضعيفةً وميالة إلى دواعي الشهوات. وَجَبَ أن يحافظ على البنت من كل ما ينشئ في نفسها تأثيراً سيئاً، وذلك بإبعادها عن كل ما يهيّج عواطفها تهييجاً تخشى عواقبه، فلا يصح أن تَغْشَى دور الملاهي والمراقص، كما أنه يحسن بها عدم قراءة الروايات الغرامية، وعدم الاختلاط بمن فسدت أخلاقهن من الفتيات.

ويُنصح أيضاً - لمصلحة الفتاة - ألا تجتمع بالمتزوجات من صديقاتها، أما الاختلاط بالرجال الأجانب فهو أسوأ ما يكون. ويتحتم ألا تختلط الفتاة برجلٍ غريب أو أجنبي.

والتذكير بالله وبالآخرة وما أعده الله فيها للشرفاء الأتقياء، أو للعصاة المنحرفين، هو أعظم الأسباب لوجود العفيفة والعفيف.

وقيل لبعض الأعراب، وقد طال حبه لجارية - فتاة -: ما كنت صانعاً لو ظفرت بها ولا يراكما إلا الله تعالى؟ قال: أخاف الله ولا أجعله أهون الناظرين، ولكن أصنع معها ما أصنع بحضرة أهلها: حديث طويل، ولحظٌ كليل - أي يغض بصره - وترك ما يكرهه الرب وينقطع به الحب.

ودخل رجل غيضة له فقال: لو خلوت هنا بفلانة فلم يرنا أحد، فسمع صوتاً ملأ الغيضة: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[1]؟ وهذا كما قال نابغة بني شيبان:

إنّ مَنْ يركب الفواحش سرّاً حين يخلو بسرِّهِ غير خال
كيف يخلو وعنده كاتباه شاهداه وربُّهُ ذُو الجلال

وقالت سلامة المغنية لعبد الرحمٰن بن أبي عمار الجشمي - الذي سماه

(١) سورة الملك الآية: ١٤.

أهل مكة قسّاً، لكثرة عبادته، وكان معجباً بغنائها - يا عبد الرحمن: أنا واللهِ أحبُّكَ! فقال: وأنا والله أحبُّكِ! قالت: وأحب أن أضع فمي على فمك. قال: وأنا والله أحب ذاك. قالت: فما يمنعك؟ فوالله إنّ الموضع لخال؟ قال: إني سمعت الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾[1]. وأنا أكره أن تكون خلَّة ما بيني وبينك تؤول إلى عداوة. ثم قام وانصرف وعاد إلى ما كان عليه من النّسك!!.



البحث السابع:

أدب المرأة في حنانها[2]

أُلصق من الحياة بالمرأة حنانها المشهور، ولا سيما الحنان للأطفال من أبنائها وغير أبنائها. وهذه صفة من صفات الغرائز، توجد في إناث الأحياء، ولا تمتاز فيها أنثى الإنسان إلا على قدر امتياز العاقل على غير العاقل في كل ما يشتركان فيه، فليس الحنان الطبيعي بصالح لتقدير خلق الرحمة في المرأة حين يتصل بإملاء الوجدان الأدبي وسلطان الضمير، وإنما يصلح لتقدير هذا الخلق فيها أن نقارن بين عطف الرجال وعطف النساء على الأطفال من أبناء الآخرين، فربما شوهد الرجل وهو يعطف على أبناء زوجته من غيره كما يعطف على أبنائه ويسوّي بينهم في البرّ والمعاملة، ولو من قبيل التجمل ورعاية الشعور، وتسلك المرأة غير هذا السلوك في معاملة أبناء الزوج من غيرها، فلا ينجو هؤلاء الأبناء أحياناً من هذا التعذيب والتشفي وتعمد الإذلال والإيذاء، ولا يطمع الكثيرون منهم في السلامة أو في التظاهر بالمساواة بينهم وبين إخوانهم في البيت، بل يحدث كثيراً أن يقع التفضيل والإيثار عمداً وجهرة لإمعان في الإساءة والانتقام

(١) سورة الزخرف، الآية: ٦٧.
(٢) المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد، ص: ٣٢-٣٣، ط. دار الهلال - القاهرة.

من الأم المجهولة الغائبة، وقد تكون في عداد الأموات. وهذا كله كان حرياً أن ينعكس بين الرجال والنساء، حيث يتصل على الخصوص بتكاليف الإنفاق والحماية، لأن الرجل هو الذي ينفق من ماله ويتكلف من وقته وجهده، ولعله حيث يرجع الأمر إلى خلة الأنانية، أولى أن يطمع في الاستئثار بالمرأة لنفسه، غير مشارك فيها ولا مستريح إلى ما يذكره بتلك المشاركة من قبل. وهو في الحق لا يبرأ من الأنانية ولا يقل في هذه الخلة على المرأة، ولكن الفارق بينهما فيها أنها في الرجل خلة يروضها وازع الأخلاق، وهي في المرأة خلة تتحكم فيها الغريزة، ولا يقوى عليها وازع الفكر والضمير.

أما النظافة فليست هي من خصائص الأنوثة إلا لاتصالها بالزينة، وحب الحظوة في أعين الجنس الآخر. ولكن عمل الغريزة فيها أنها أصعب على المرأة وأيسر على الرجل، لأن المرأة تتكلف في سبيل النظافة ما ليس من الضرورات المتكلفة عند الرجال، لما يعرض لها في وظائف الحمل، وعادات الجسم المتكررة، وأخلاط الولادة، ولوازم الحضانة وما إليها، فلو لم تكن النظافة «قيمة خلقية» مفروضة عليها بإشراف الرجل على حياتها العامة وحياتها الخاصة، لكان استقلالها بنفسها وشيكاً أن يضعها موضع الإهمال والاستثقال. ويرجع إلى هذه الحالة في المرأة أنها أصبر من الرجل على التمريض، لأنها أصبر على الحضانة، وأصبر على أخلاط الجسد، كما يرجع إليها أن إحساسها بالعطف على المصابين مخالف في طبيعته لإحساس الرجل.

وليس في أخلاق المرأة المحمودة خلق أخص بها وألصق بأنوثتها من هذه الخلائق الثلاث: وهي الحياء والحنان والنظافة، ومعولها فيها - كما رأينا - على وحي الطبع أو وحي الرجل. وأحرى أن يكون ذلك ديدنها في جملة الصفات التي يشترك فيها الجنسان مع اختلاف خطهما منها، ولو كانت من الصفات التي تولاها الرجال منذ القدم، ويتولونها إلى اليوم، كشجاعة القتال في ميادين الحروب، فقد يوجد من النساء من هن مثلٌ في الشجاعة، ويوجد في الرجال من هم مثلٌ في الجبن، ولا ينفي ذلك أصل القوامة في نشأة الأخلاق

وتعميمها، فإذا نشأ الخلق وعم في العرف لم يمتنع أن يتخلق به آحاد الجنسين على تفاوت في نصيب الرجال والنساء.



البحث الثامن:

خصائص الأمومة وتضحية الأم(١)

إن الأمومة بكل ما تحويه من مشاعر نبيلة، وأعمال رفيعة، وصبر على الجهد المتواصل، ودقة متناهية في الملاحظة وفي الأداء. هي التكيف النفسي والعصبي والفكري الذي يقابل التكييف الجسدي للحمل والإرضاع، كلاهما متمم للآخر متناسق معه، بحيث يكون شذوذاً عجيباً لو وُجد أحدهما في غيبة من الآخر.

وهذه الرقة اللطيفة في العاطفة، والانفعال السريع في الوجدان، والثورة القوية في المشاعر، التي تجعل الجانب العاطفي لا الفكري، هو النبع المستعد أبداً بالفيض، المستجاش أبداً بأول لمسة، كل ذلك من مستلزمات الأمومة، لأن مطالب الطفولة لا تحتاج إلى التفكير، الذي قد يسرع أو يبطئ وقد يستجيب أو لا يستجيب، وإنما تحتاج إلى عاطفة مشبوبة لا تفكر، بل تلبي الداعي بلا تراخ ولا إبطاء.

فهذا كله هو الوضع الصحيح للمرأة حين تلبي وظيفتها الأصيلة وهدفها المرسوم.

والرجل إلى جانب آخر مكلّف بوظيفة أخرى، ومهيأ لها على طريقة أخرى.

مكلف بصراع الحياة في الخارج، سواء كان الصراع هو مجابهة الوحوش في الغابة، أو قوى الطبيعة في السماء والأرض أو نظام الحكومة وقوانين

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ص: ٣٠-٣٣، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

الاقتصاد، كل ذلك لاستخلاص القوت، ولحماية ذاته وزوجه وأولاده من العدوان.

هذه الوظيفة لا تحتاج أن تكون العاطفة في المنبع المستجاش، بل ذلك يضرها ولا ينفعها، فالعاطفة تتقلب في لحظات من النقيض إلى النقيض. ولا تصير على اتجاه واحد إلا فترة، تتجه بعدها إلى هدف جديد وهذا يصلح لمطالب الأمومة المتغيرة المتقلبة، ولكنه لا يصلح لعمل خطة مرسومة تحتاج في تنفيذها إلى الثبات على وضع واحد لفترة طويلة من الوقت وإنما يصلح لذلك الفكر فهو بطبيعته أقدر على التدبير وحساب المقدمات والنتائج قبل التنفيذ وهو أبطأ عملاً من العاطفة الجياشة المتفجرة وليس المطلوب منه هو السرعة بقدر ما هو تقدير الاحتمالات والعواقب، وتهيئة أحسن الأساليب للوصول إلى الهدف المنشود وسواء كان المقصود هو صيد فريسة، أو اختراع آلة، أو وضع خطة اقتصادية، أو سياسة حكم، أو إشعال حرب، أو تدبير سلم، فكلها أمور تحتاج إلى أعمال الفكر، ويفسد تقلب العاطفة.

ولذلك فالرجل في وضعه الصحيح حين يؤدي هدفه الصحيح.

وهذا يفسر كثيراً من أوجه الخلاف بين الرجل والمرأة، فهو يفسر مثلاً لماذا يستقر الرجل في عمله، ويمنحه الجانب الأكبر من نفسه وتفكيره بينما هو في الميدان العاطفي متنقل كالأطفال. في حين أن المرأة تستقر في علاقاتها تجاه الرجل، وحينما تتجه إليه فكأنما كيانها كله يتحرك ويتدبر الخطط ويرتب الملابسات، وهي في هذا الشأن أبعد ما تكون دقة، ترسم أهدافها لمسافات بعيدة وتعمل دائبة على تحقيق أغراضها. بينما هي لا تستقر في العمل، إلا أن يكون فيه ما يلبي جزءاً من طبيعتها الأنثوية كالتمريض، أو التدريس أو الحضانة، أما حين تعمل في المتجر فهي تلبي كذلك جزءاً من عاطفتها بحثاً عن الرجل هناك.

ولكن هذه الأعمال كلها بديل لا يغني عن الأصل، وهو الحصول على رجل وبيت وأسرة وأولاد. وما أن تعرض الفرصة للوظيفة الأولى حتى تترك

المرأة عملها لتهب نفسها لبيتها. إلا أن يحول ذلك عائق قهري كحاجتها إلى المال.

ولكن هذا ليس معناه الفصل الحاسم القاطع بين الجنسين؛ ولا معناه أن كلاً منهما لا يصلح أية صلاحية لعمل الآخر.

فالجنسان إذن خليط، وعلى نسب متفاوتة. فإذا وجدت امرأة تصلح للحكم أو القضاء أو حمل الأثقال أو الحرب والقتال... وإذا وجد رجل يصلح للطهي وإدارة البيوت أو الإشراف الدقيق على الأطفال أو الحنان الأنثوي، أو كان سريع التقلب بعواطفه ينتقل في لحظة من النقيض للنقيض؛ فكل ذلك أمر طبيعي، ونتيجة صحيحة لاختلاط الجنسين في كيان كل جنس. ولكنه خلو من الدلالة المزيفة التي يريد أن يلصقها به شذاذ الآفاق في الغرب المنحل والشرق المتفكك سواء.

فالمسألة في وضعها الصحيح ينبغي أن توضع على هذه الصورة، وهل كل هذه الأعمال التي تصلح لها المرأة زائدة على وظيفتها الطبيعية، تغنيها عن طلب البيت والأولاد والأسرة؟ وتغنيها عن طلب الرجل قبل هذا وبعد ذلك ليكون في البيت رجل! بصرف النظرة عن شهوة الجنس وجوع الجسد؟.

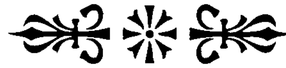
إنّ مزيّة الإسلام الكبرى أنه نظام واقعي، يراعي الفطرة البشرية دائماً ولا يصادمها أو يحيد بها عن طبيعتها.

وهو يدعو الناس لتهذيب طبائعهم والارتفاع بها، ويصل في ذلك إلى نماذج تقرب من الخيالات والأحلام، ولكنه في تهذيبه لا يدعو لتغيير الطبائع، ولا يضع في حسابه أن هذا التغيير ممكن، أو مفيد لحياة البشرية حتى إذا أمكن! وإنما يؤمن بأن أفضل ما تستطيع البشرية أن تصل إليه، هو ما يجيء تمشياً مع الفطرة بعد تهذيبها والارتفاع بها من مستوى الضرورة إلى مستوى التطوع النبيل. وهو يسير في مسألة الرجل والمرأة على طريقته الواقعية المدركة لفطرة البشر فيسوي بينهما حيث تكون التسوية هي منطق الفطرة الصحيح، ويفرق بينهما كذلك حيث تكون التفرقة هي منطق الفطرة الصحيح!!..

والتضحية عند الأم من أبرز خصائص الأمومة!!..

وهي فضيلة لا يُقْدِم عليها الإنسان كل يوم، ولا يقدم عليها بغير دافع شديد من وحي الفطرة أو من وحي الضمير.

ولكنها من وحي الفطرة أعم وأنفذ من وحي الضمير، لأن سلطان اللحم والدم عميق القرار في بواعث النفوس. ومن ثم كانت المرأة أقرب من الرجل إلى التضحية في وظائفها النوعية، لأنها تستمد تضحيتها من غرائز الأمومة، وتموت في سبيل الذرية، كما تموت بعض إناث المخلوقات. ولا تسهل التضحية على الرجل بهذه السهولة إلا إذا ارتقى فيه وحي الضمير إلى مرتبة الدوافع الفطرية المودعة منذ الأزل في غرائز الأحياء!.



الفصل السّادس

الأسرة المسلمة
تكوينها ونظامها وصيانتها ومعالجة مشاكلها

التمهيد:

الأسرة أصل الكيان الإنساني

إن الأسرة أصل راسخ من أصول الحياة البشرية[1]. ومهما اختلفت ضوابطها وقيودها من مجتمع لآخر، فلن تختلف النظرة إليها كضرورة لا يستغني عنها شعب ولا جيل. ومن هنا يعد الهجوم على الأسرة في هذا العصر نزعة طائشة تحاول مسخ الفطرة وإخفاء الحقيقة. وكل ما جناه المفتونون بالحياة الشريدة أن جلبوا الشقاء لأنفسهم والوهن لمجتمعاتهم.

إذ أن الأسرة رغبة نابعة من الفطرة، ولا يمكن للناس أن يسعدوا إن عاشوا بفطرة شائهة وحقائق مبدلة.

فإذا حُرم الإنسان النشأة في أسرة امتد الخلل إلى آفاق حياته وأحس بالظمأ إلى رحيق الحنان والألفة، وبالشوق إلى أن يضمه جناح الأسرة، مما يدل على أن حياة الأسرة ضرورة لا يمكن التحول عنها بحال.



(١) الأسرة في الإسلام. . للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ١٣-١٤.

البحث الأول:

الأسرة وضرورتها للحياة الإنسانية[١]

حثَّ الإسلام على تكوين الأسرة ودعا الناس إلى أن يعيشوا في ظلالها، إذ هي الصورة الطبيعية للحياة المستقرة التي تلبي رغائب الإنسان وتفي بحاجاته. وهي الوضع الفطري الذي ارتضاه الله لحياة الناس من فجر الخليقة.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[٢] فحياة الإنسان فرداً فذاً، يهجّر وحده في صحراء الحياة، ويواجه مفرداً أجواءها الغائمة، أمر لا يراه الإسلام ولا يرضاه. لأن في فطرة الإنسان الحاجة إلى الأسرة وجوّها الظليل، وفي طبيعة الحياة أنها لا تواجه بالجهد المفرد الضئيل.

بل تحتاج إلى تناصر القوى وتبادل المشاعر، والتعاون على حمل الأعباء ومواجهة الصعاب، مما لا يفي به إلا الأسرة.

تلك فطرة الحياة والأحياء، والإنسان مطالب باحترامها والنهج على هداها.

﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾[٣].

من وظائف الأسرة:

وفي دعوة الإسلام إلى حياة الأسرة وترغيبه في إقامتها تبرز لها وظائف جليلة. وتظهر ثمرات ذات أثر فاعل في حياة الفرد والمجتمع؛ إذ هي نعمة من نِعَم الله وآية من آياته، هيأها للعباد واختارها لهم لتستقر بهم الحياة وتصفو من الأكدار.

﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم

(١) المصدر السابق: الأسرة في الإسلام ص: ١١-١٣.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٨.
(٣) سورة الروم، الآية: ٣٠.

مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١] إن المشاعر والعواطف التي تنمو في جو الأسرة غذاء لا تستغني عنه النفس ولا يكفيها سواه. مما يجعل الأسرة نعمة ورحمة تقي التعاسة والشقاء؛ ويجعلها فضلاً من الله كالطيبات من الماء والغذاء.

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾[٢].

والإنسان مفتقر إلى تلك النعمة في مراحل عمره كلها. فالطفل لا بد له من النشأة في أسرة، وإلا نما مبتور العواطف شاذ السلوك.

وحاجته إلى أمه وأبيه حاجة أصيلة، لا يغنيه عنها حياطة أخرى أو تعهد.

كذلك يحتاج الإنسان إلى الأسرة شاباً ورجلاً وكهلاً لا يجد رعاية في غيرها ولا يرضي فطرته بديلاً عنها، فيظل مفتقراً أبداً إلى حماها متعطشاً إلى عواطفها ومشاعرها.

وللأسرة كذلك وظائفها الخاصة في ميدان التربية لا يغني غناءها عامل آخر.

فهي العامل الوحيد للحضانة والتربية المقصودة في المراحل الأولى للطفولة.

ولا تستطيع أية مؤسسة عامة أن تسد مكان المنزل في هذه الشؤون.

ولا يقصد في دور الحضانة أو الكفالة التي تنشئها الدولة والهيئات لإيواء الأطفال في مراحلهم الأولى، إلا تدارك الحالات التي يحرم فيها الطفل من الأسرة أو تحول فيها ظروف قاهرة بين الأسرة وقيامها بهذه الوظيفة.

ولا يتاح لهذه المؤسسات، مهما حرصت على تجويد أعمالها أن تحقق ما يحققه المنزل في هذه الأمور.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١. (٢) سورة النحل: الآية: ٧٢.

وعلى الأسرة يقع قسط كبير من واجب التربية الخلقية والوجدانية والدينية في جميع مراحل الطفولة، بل في المراحل التالية لها كذلك.

وفي الأمم التي تسير معاهدها الدراسية على نظام الحياد في شؤون الدين والأخلاق الدينية، فتنفض يدها من جميع الأمور التي تتصل بهذه النواحي، كفرنسا والأمم التي نَحَتْ نحوها، في هذه الأمم وفي تلك يقع عبء التربية الدينية كاملاً على عاتق الأسرة وحدها. وبفضل الحياة في الأسرة يتكون لدى الفرد الروح العائلية والعواطف الأسرية المختلفة، وتنشأ الاتجاهات الأولى للحياة الاجتماعية المنتظمة.

فالأسرة هي التي تجعل من الطفل إنساناً مدنياً، وتزوده بالعواطف والاتجاهات اللازمة للحياة في المجتمع وفي البيت.



البحث الثاني:

حماية الإسلام للأسرة

اهتم الإسلام بحماية الأسرة من آفات الفساد والهدم، وأقام سداً يعصمها من البوار والتلف.

وحماية الأسرة في الأصل من واجبات راعيها، الذي عليه أن يدفع عنها السوء وأن يقيها المهالك والشرور.

قال رسول الله ﷺ: «**كُلُّكُم راع وكلكم مسؤولٌ عن رعيته، فالرجل راعٍ في أهل بيته وهو مسؤولٌ عن رعيته...**»[١].

على الرجل أن يستيقظ لأعبائه[٢]، فيحدّ بصره ويرهف سمعه ولا يغفل،

(١) البخاري في صحيحه ج ٢/ ٦ وج ٣/ ١٩٦ وج ٤/ ٦، وج ٧/ ٣٤، ٤١، وج ٩/ ٧٧، في الصحيحة برقم ١٦٣٦.

(٢) هذا البحث للدكتور مصطفى عبد الواحد، في كتابه الأسرة في الإسلام ص: ٨٧-٩٠، ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

ويتلمّح عواقب الأمور، فلا يتهاون ولا يعبث، ولا يدع بيته تجتاحه الرياح اللوافح والعواصف المدمرة.

عليه أن يرعى زوجته، فلا يذرها تنحرف وهو شاهد، ولا تعبث وهو لاهٍ ساهٍ ولا يُملي لها حتى تلج ميادين الشرّ وساحات الهدم، بل لا بد من وعي الرقابة وحسن القيادة وتأمين الطريق، والمبادرة قبل استفحال الخطر واستمكان الداء.

وعليه أن يحسن قيادة ذريته، وأن يتحرى في تنشئتهم مناهج الاستقامة وخصائص الفطرة، وأن يحميهم من مفاسد البيئة وأمراضها، وأن يزودهم بطاقات التحمل والكفاح ويجهزهم بأسلحة النضال والفوز وأن يكون قدوة لهم في السلوك والاتجاه.

ثم راعى الإسلام حماية الأسرة من الخارج .. حمايتها من جراثيم البيئة وعدواها، وحجب أفرادها من التعرض للإغراء والاختطاف، حتى لا تتصدع الأسرة وتنهار.

فالزوجة يمنع الإسلام عنها تيار الفتنة، فينهى عن إفسادها وتحريضها على زوجها، وتأميلها بحياة أرغد وعيش أهنأ. فإن فاعل ذلك شرير ملعون.

قال النبي ﷺ: «**ليسَ منا مَن خبَّب امرأة على زوجها**» رواه أبو داود[1]. أي: أفسدها عليه.

وهذا إيصاد لباب واسع يجلب للأسرة الشقاء والخراب، حين تتعرّض الزوجة لدعوات الإغراء وتتطلع إلى إلحاح الفتنة، فتندفع لهدم بيتها وتنخدع بالأماني والأحلام.

وفي سبيل ذلك يمنع عنها أسباب الغواية، ويطفئ مبادئ الشرور.

---

(١) صحيح سنن أبي داود، برقم ١٩٠٦.

البحث الثالث:

تأسيس الأسرة الصالحة من العبادات الإسلامية

قال تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[(١)].

وقال أصدق القائلين: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾[(٢)].

ولم يتزوج عيسى عليه السلام، لأنه لم يتيسر له الجمع بين النكاح والتخلي والتفرغ للعبادة فاحتاط لنفسه.

وقال عز وجل: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[(٣)].

وقال ﷺ: «**يا معشرَ الشباب، مَن استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وِجَاءٌ**»[(٤)].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**النكاح من سنّتي، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني**»[(٥)].

وقال ﷺ: «**تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى**»[(٦)]؛ لأن الرهبانية تنافي الفطرة الإنسانية، والطبيعة البشرية.

وقال الرسول ﷺ: «**من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الباقي**»[(٧)]. فلا يأكل إلا الطعام الحلال، ولا يكسب رزقه إلا من الأعمال التي أحلها الله.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٨.
(٣) سورة النور، الآية: ٣٢.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٩٧٥ وعزاه لأحمد والشيخين، وأصحاب السنن الأربعة.
(٥) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٨٠٧، وعزاه لابن ماجه، انظر الصحيحة (٢٣٨٣).
(٦) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٩٤١، وعزاه للبيهقي، انظر الصحيحة ١٧٨٢.
(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ٢/ ١٦١، والهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤/ ٢٧٢، وهو في الأحاديث الصحيحة ج ٢/ ٢٠٠.

وقال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقةٍ جارية، أو علمٍ يُنتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له»(١).



البحث الرابع:

نظام الأسرة في الإسلام(٢)

١ - حقائق وتأملات:

يقول الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(٣).

إنه الخطاب «للناس».. بصفتهم هذه، لردهم جميعاً إلى ربهم «الذي خلقهم»... والذي خلقهم «من نفس واحدة»... «وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء».

إن هذه الحقائق الفطرية البسيطة هي حقائق كبيرة جداًن وعميقة جداً، وثقيلة جداً... ولو ألقى الناس أسماعهم وقلوبهم إليها لكانت كفيلة بإحداث تغييرات ضخمة في حياتهم، وبنقلهم من الجاهلية - أو من الجاهليات المختلفة - إلى الإيمان والرُّشد والهدى وإلى الحضارة الحقيقية اللائقة «بالناس»، و«بالنّفس»..

إن هذه الحقائق تجلو للقلب والعين مجالاً فسيحاً لتأملات شتى:

١ - إنها ابتداء تذكر «الناس» بمصدرهم الذي صدروا عنه؛ وتردهم إلى

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٩٣، وعزاه لمسلم وللبخاري في الأدب المفرد، ولأصحاب السنن الثلاثة.
(٢) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ص: ٤٩-٧٢، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
(٣) سورة النساء، الآية: ١.

خالقهم الذي أنشأهم في هذه الأرض. . . هذه الحقيقة التي ينساها «الناس» فينسون كل شيء! ولا يستقيم لهم بعدها أمراً!

إن الناس جاؤوا إلى هذا العالم بعد أن لم يكونوا فيه. . . فمن الذي جاء بهم؟ إنهم لم يجيئوا إليه بإرادتهم، فقد كانوا قبل أن يجيئوا - عدماً لا إرادة لهم - لا إرادة لهم تقرر المجيء أو عدم المجيء.

فإرادة أخرى - إذن - غير إرادتهم، هي التي جاءت بهم إلى هنا. . . إرادة أخرى - غير إرادتهم - هي التي قدّرت وشاءت أن تخلقهم. إرادة أخرى - غير إرادتهم - هي التي رسمت لهم الطريق، وهي التي اختارت لهم خط الحياة. . . إرادة أخرى - غير إرادتهم - هي التي منحتهم وجودهم، ومنحتهم خصائص وجودهم، ومنحتهم استعداداتهم ومواهبهم ومنحتهم القدرة على التعامل مع هذا الكون الذي جيء بهم إليه من حيث لا يشعرون! وعلى غير استعداد؛ إلا الاستعداد الذي منحتهم إياه تلك الإرادة التي تفعل ما تريد. إن هذه الإرادة التي جاءت بهم إلى هذا العالم، وخطَّت لهم طريق الحياة فيه، ومنحتهم القدرة على التعامل معه، هي وحدها التي تملك لهم كل شيء، وهي وحدها التي تدبر أمرهم خير تدبير. وأنها هي وحدها صاحبة الحق في أن ترسم لهم منابع حياتهم، وأن تُشَرِّع لهم أنظمتهم وقوانينهم، وأن تصنع لهم قيمهم وموازينهم، وهي وحدها التي يرجعون إليها وإلى منهجها وشريعتها وإلى قيمها وموازينها عند الاختلاف في شأن من هذه الشؤون، فيرجعون إلى النهج الواحد الذي أراده الله رب العالمين.

٢ - كما أنها توحي بأن هذه البشرية التي صدرت من إرادة واحدة، تتصل في رحم واحدة، وتلتقي في وشيجة واحدة، وتنبثق من أصل واحد، وتنتسب إلى نسب واحد: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾(١). ولو تذكر الناس هذه الحقيقة، لتضاءلت في حسِّهم كل الفروق الطارئة، التي نشأت في حياتهم متأخرة، ففرّقت بين أبناء

---

(١) سورة النساء، الآية: ١.

«النفس الواحدة»، ومزّقت وشائج الرحم الواحدة. وكلها ملابسات طارئة ما كان يجوز أن تطغى على مودة الرحم وحقها في الرعاية، وصلة النفس وحقها في المودة، وصلة الربوبية وحقها في التقوى..

٣ - والحقيقة الأخرى التي تتضمنها الإشارة إلى أنه من النفس الواحدة ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾.. أن الزوجة إنسان كامل الحقوق والاعتبارات... وعلى هذا فليست المرأة كما يتصورها الغرب «ملهاةً» يعبث فيها، وهم يتصورون في المرأة شتى التصورات السخيفة، وبعضهم يراها منبع الرجس والنجاسة، وأصل الشر والبلاء... بل هي من النفس الأولى فطرة وطبعاً، خلقها الله لتكون لها زوجاً، وليبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً، فلا فارق في الأصل والفطرة، إنما الفارق في الاستعداد والوظيفة...

ولقد خبطت البشرية في هذا التّيه طويلاً، جردت المرأة من كل خصائص الإنسانية وحقوقها فترة من الزمان تحت تأثير تصور سخيف لا أصل له. فلما أن أرادت معالجة هذا الخطأ الشنيع اشتطت في الجهة الأخرى، وأطلقت للمرأة العنان، ونسيت أنها إنسان خلقت لإنسان، ونفس خلقت لنفس، وشطر مكمّل لشطر، وإنهما ليسا فردين متماثلين، إنما هما زوجان متكاملان.

والمنهج الرباني القويم يرد البشرية إلى هذه الحقيقة البسيطة بعد ذلك الضلال البعيد.

٤ - كذلك توحي الآية بأن قاعدة الحياة البشرية هي الأسرة. فقد شاء الله أن تبدأ هذه النبتة في الأرض بأسرة واحدة. فخلق ابتداءً نفساً واحدة، وخلق منها زوجها، فكانت أسرة من زوجين.

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾(١)... ولو شاء الله لخلق في أول النشأة رجالاً كثيراً ونساءً، وزوّجهم، فكانوا أسراً شتى من أول الطريق، لا رحم بينهم من مبدأ الأمر، ولا رابطة تربطها إلا صورها عن إرادة الخالق الواحد، وهي

(١) سورة النساء، الآية: ١.

الوشيجة الأولى؛ ولكنه - سبحانه - شاء لأمر يعلمه ولحكمة يقصدها، أن يضاعف الوشائج، فيبدأ بهما من وشيجة الربوبية، وهي أصل وأول الوشائج، ثم يثني بوشيجة الرحم، فتقوم الأسرة الأولى من ذكر وأنثى - هما من نفس واحدة وطبيعة واحدة وفطرة واحدة - ومن هذه الأسرة الأولى يبث رجالاً كثيراً ونساءً، كلهم يرجون ابتداء إلى وشيجة الربوبية، ثم يرجعون بعدها إلى وشيجة الأسرة التي يقوم عليها نظام المجتمع الإنساني بعد قيامه على أساس العقيدة «عقيدة التوحيد» أن لا إلٰه إلا الله..

ومن ثم هذه الرعاية للأسرة في النظام الإسلامي، وهذه العناية بتوثيق عراها، وتثبيت بنيانها، وحمايتها من جميع المؤثرات التي توهن هذا البناء - وفي أول هذه المؤثرات مجانبة الفطرة - وتجاهل استعدادات الرجل واستعدادات المرأة وتناسق هذه الاستعدادات مع بعضها البعض، وتكاملها لإقامة الأسرة من ذكر وأنثى.

وقد اهتم التشريع الإسلامي في القرآن الكريم والسنة النبوية اهتماماً كبيراً، في إظهار تلك العناية بالأسرة في النظام الإسلامي... وما كان يمكن أن يقوم للأسرة بناءٌ قويٌّ، والمرأة تلقى تلك المعاملة الجائرة، وتلك النظرة الهابطة، التي تلقتها في الجاهلية - كل جاهلية - ومن ثم كانت عناية الإسلام بدفع تلك المعاملة الجائرة ودفع هذه النظرة الهابطة عن واقع حياة المرأة!!

إن أحكام نظام الأسرة لا تُذكر مجردةً، كلا! إنها تجيء في جو يشعر القلب البشري أنه يُواجه قاعدة كبرى من قواعد المنهج الإلٰهي للحياة البشرية، وأصلاً كبيراً من أصول العقيدة التي ينبثق منها النظام الإسلامي. وأن هذا الأصل موصول بالله سبحانه مباشرة؛ موصول بإرادته وحكمته ومشيئته في الناس، ومنهجه لإقامة الحياة على هذا النحو الذي قدَّره وأراده لبني الإنساني. ومن ثم هو موصول بغضبه ورضاه، وعقابه وثوابه، وموصول بالعقيدة وجوداً وعدماً في حقيقة الحال!

ومنذ اللحظة الأولى يشعر الإنسان بعظم هذا الأمر وخطورته؛ كما يشعر أن

كل صغيرة وكبيرة فيه تنال عناية الله ورقابته، وأن كل صغيرة وكبيرة فيه مقصودة كذلك قصداً لأمر عظيم في ميزان الله سبحانه.

وأن الله يتولى بذاته - سبحانه - تنظيم حياة هذا الكائن، والإشراف على تنشئة الجماعة المسلمة تنشئةً خاصة تحت عنايته، وإعدادها - بهذه النشأة - للدور العظيم الذي قدَّره لها في الوجود! وإن الاعتداء على هذا المنهج يُغضب الله، ويستحق صاحبه شديد العقاب.

إن هذه الأحكام تذكر بدقة وتفصيل. ثم تجيء التعقيبات الموحية بعد كل حكم، وأحياناً في ثنايا الأحكام، منبئة بضخامة هذا الأمر وخطورته، وتلاحق الضمير الإنساني ملاحظة موقظة محيية موحية. وبخاصة عند التوجيهات التي يناط تنفيذها بتقوى القلب وحساسية الضمير، لأن الاحتيال على النصوص والأحكام ممكن بغير هذا الوازع الحارس المستيقظ.

٢ - قاعدة التكوين الأولى:

إن دستور الأسرة جانب من التنظيم للقاعدة الركنية التي تقوم عليها الجماعة المسلمة، ويقوم عليها المجتمع الإسلامي. هذه القاعدة التي أحاطها الإسلام برعاية ملحوظة، واستغرق تنظيمها وحمايتها وتطهيرها من فوضى الجاهلية جهداً كبيراً، نراه متناثراً في سور شتى من القرآن، محيطاً بكل المقومات اللازمة لإقامة هذه القاعدة الأساسية الكبرى.

إن النظام الاجتماعي الإسلامي نظام أسرة، بما أنه نظام ربّاني للإنسان ملحوظ فيه كل خصائص الفطرة الإنسانية وحاجاتها ومقوّماتها. وينبثق نظام الأسرة في الإسلام من معين الفطرة وأصل الخلقة، وقاعدة التكوين الأولى للأحياء جميعاً وللمخلوقات كافة... تبدو هذه النّظرة واضحة في قوله تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَىْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1] ومن قوله تعالى: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾[2]..

(١) سورة الذاريات، الآية: ٤٩. (٢) سورة يسٓ، الآية: ٣٦.

ثم تتدرج النظرة الإسلامية للإنسان فتذكر النفس الأولى التي كان منها الزوجان، ثم الذرية، ثم البشرية جميعاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[١].. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ﴾[٢]. ثم تكشف عن جاذبية الفطرة بين الجنسين، لا لتجمع بين مطلق الذكران ومطلق الإناث، ولكن لتتجه إلى إقامة الأسر والبيوت: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ﴾[٣].. ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ﴾[٤].. ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[٥].. ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾[٦].

فهي الفطرة تعمل، وهي الأسرة تلبّي هذه الفطرة العميقة في أصل الكون وفي بنية الإنسان. ومن ثم كان نظام الأسرة في الإسلام هو النظام الطبيعي الفطري المنبق من أصل التكوين الإنساني، بل من أصل تكوين الأشياء كلها في الكون، على طريقة الإسلام في ربط النظام الذي يقيمه للإنسان بالنظام الذي أقامه الله للكون كله ومن بينه هذا الإنسان...

والأسرة هي الحصن الطبيعي الذي يتولى حماية البراعم الناشئة ورعايتها، وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها، وفي ظله تتلقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل، وتنطبع بالطابع الذي يلازمها مدى الحياة؛ وعلى هديه ونوره تتفتح للحياة، وتفسرها وتتعامل معها. والطفل الإنساني هو أطول الأحياء طفولة، تمتد طفولته أكثر من أي طفل آخر للأحياء الأخرى.

ذلك أن مرحلة الطفولة هي فترة إعداد وتهيؤ وتدريب للدور المطلوب من كل حي باقي حياته. ولما كانت وظيفة الإنسان هي أكبر وظيفة، ودوره في

---

(١) سورة النساء، الآية: ١.
(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.
(٣) سورة الروم، الآية: ٢١.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.
(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.
(٦) سورة النحل، الآية: ٨٠.

الأرض هو أضخم دور... امتدت طفولته فترة أطول ليحسن إعداده وتدريبه للمستقبل.

ومن ثم كانت حاجته لملازمة أبويه أشد من حاجة أي طفل لأي شيء آخر. وكانت الأسرة المستقرة الهادئة ألزم للنظام الإنساني، وألصق بفطرة الإنسان وتكوينه ودوره في هذه الحياة.

وقد أثبتت التجارب العملية أن أي جهاز آخر غير جهاز الأسرة لا يعوض عنها، ولا يقوم مقامها، بل لا يخلو من أضرار مفسدة لتكوين الطفل وتربيته، وبخاصة نظام المحاضن الجماعية التي أرادت بعض المذاهب المصطنعة المتعسفة أن تستعيض بها عن نظام الأسرة في ثورتها الجامحة الشاردة المتعسفة ضد النظام الفطري الصالح القويم الذي جعله الله للإنسان، أو التي اضطرت بعض الدول الأوروبية اضطراراً لإقامتها بسبب فقدان عدد كبير من الأطفال لأهليهم في الحرب الوحشية التي تخوضها الجاهلية الغربية، والتي لا تفرّق بين المسالمين والمحاربين في هذه الأيام! أو التي اضطروا إليها بسبب النظام المشؤوم الذي يضطر الأمهات إلى العمل تحت تأثير التصورات الجاهلية الشائهة للنظام الاجتماعي والاقتصادي للإنسان. هذه اللعنة تحرم الأطفال حنان الأمهات ورعايتهنّ في ظل الأسرة الهانئة، لتقذف بهؤلاء المساكين إلى المحاضن، التي يصطدم نظامها بفطرة الطفل وتكوينه النفسي، فيملأ نفسه بالعقد والاضطرابات... وأعجب العجب أن انحراف التصورات الجاهلية ينتهي بناس من المعاصرين إلى أن يعتبروا أن العمل في الرقص للمرأة تقدماً وتحرراً وانطلاقاً من الرجعية، وهو هذا النظام الملعون، الذي يضحي بالصحة النفسية لأغلى ذخيرة على وجه الأرض... الأطفال... رجال المستقبل.

ومن ثم نجد النظام الاجتماعي الإسلامي، الذي أراد الله به أن يدخل المسلمون في السلم، وأن يستمتعوا في ظله بالسلام الشامل... يقوم على أساس الأسرة، ويبذل لها من العناية ما يتفق مع دورها الخطير... ومن ثم نجد في سُورَ شتى من القرآن الكريم تنظيمات قرآنية للجوانب والمقومات التي يقوم عليها هذا النظام.

إن الإسلام أقام نظام الأسرة على أساس ثابت دقيق مستمد من الواقع. وهو في الوقت ذاته يقيم بناء المجتمع على قاعدة حقيقية قوية بما فيها من الحق ومن مطابقة الواقع الفطري العميق... وكل نظام يتجاهل حقيقة الأسرة الطبيعية هو نظام فاشل ضعيف مزوّر الأسس لا يمكن أن يعيش.

ولقد عني الإسلام بصيانة الأسرة وروابطها من كل شبهة ومن كل دخل؛ وحياطتها بكل أسباب السلامة والاستقامة والقوة والثبوت ليقيم عليها بناء المجتمع المتماسك السليم النظيف العفيف.

إن القرآن يبني الأسرة، يبنيها ليشكل منها مجتمعاً يقوم على إقامة دين الله في الأرض، ومنهجه في الحياة، ونظامه في الناس. ولم يكن بد أن يبني نفوسها أفراداً ويبنيها جماعة، ويبنيها عملاً واقعياً... كلها في آن واحد... فالمسلم لا يبني فرداً إلا في جماعة، ولا يتصور الإسلام قائماً إلا في محيط جماعة منظمة ذات ارتباط، وذات نظام، وذات هدف اجتماعي منوط في الوقت ذاته بكل فرد فيها. هو إقامة هذا المنهج الإلٰهي في الضمير وفي العمل مع إقامته في الأرض. وهو لا يقوم في الأرض إلا في مجتمع، وهو لا يقوم في مجتمع إلا في أسرة تعيش وتتحرك وتعمل في حدود ذلك المنهج الإلٰهي. لذلك عني الإسلام بتنظيم شؤون الأسرة، وإقامتها على أساس ثابت من متطلبات الفطرة؛ وحمايتها من تأثير الملابسات العارضة في جو الحياة الزوجية، وحمايتها كذلك وحماية المجتمع معها من انتشار الفاحشة والاستهتار بالحرمات، ووهْن الروابط العائلية.

لقد أقام الإسلام تنظيمه للأسرة على قواعد الفطرة. واعتبر هذا الموضوع أساسياً وهاماً، الذي يترتب على تنظيمه جريان الحياة الإنسانية في مجراها الفطري الهادئ الصالح، كما يترتب على انحرافها فساد في الأرض كبير.

لقد حدد الإسلام الطريقة التي يحب الله أن يجتمع عليه الرجال والنساء في مؤسسة الأسرة النظيفة، ويكشف عما في هذه الطريقة من تيسير على الناس وتخفيف، إلى جانب نظافتها وطهارتها. ويقرر القواعد التنظيمية التي تقوم عليها

تلك المؤسسة الأساسية، والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين المتعاقدين فيهما «وهما الزوجان».

ومما يلاحظ أن القرآن يربط ربطاً دقيقاً بين هذه التنظيمات والأحكام وبين الأصل الأول الكبير للإيمان، وهو أن هذه التنظيمات الأسرية والأحكام صادرة من الله. وهي مقتضى ألوهيته. فأخص خصائص الألوهية هو الحاكمية، والتشريع للبشر، ووضع الأسس التي تقوم عليها حياتهم وارتباطاتهم.

والقرآن ما زال يكرر هذا الارتباط الدقيق؛ وينبه إلى هذه الخاصية من خصائص الألوهية. ويكرر كذلك الإشارة إلى صدور هذه التنظيمات عن العليم الحكيم... وهي إشارة ذات مغزى... فالأمر في هذا المنهج الإلٰهي كله هو قبل كل شيء أمر العلم الشامل الكامل، والحكمة المدركة البصيرة... هذه الخصائص الإلٰهية التي يفقدها الإنسان، فلا يصلح بعدها أبداً لوضع المنهج الأساسي لحياة الإنسان، ومن هنا شقوة الإنسان في الأرض كلما حاد عن منهج العليم الحكيم، وراح يخبط في التيه بلا دليل، ويزعم أنه قادر، بجهله وطيشه وهواه، أن يختار لنفسه ولحياته خيراً مما يختاره الله.

والأمر الآخر الذي يؤكده القرآن ويكرره: هو أن منهج الله هذا أيسر على الإنسان وأخف وأقرب إلى الفطرة، من المناهج الموضوعة حسب النزعات والاجتهادات.



البحث الخامس:

صيانة الأسرة في توجيهات القرآن(١)

إن طبيعة المؤمنة الصالحة وصفتها الملازمة، بحكم إيمانها وصلاحها، أن

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن ص: ١٥٦-١٦٤، لأحمد فايز، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

تكون. . . قانتة. . . مطيعة. والقنوت: الطاعة عن إرادة وتوجه ورغبة ومحبة، لا عن قسر وإرغام وتفلت ومعاظلة! وقد وصفها الله سبحانه قال: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾(١). فسماهنَّ الله قانتات. لم يقل طائعات، لأن مدلول اللفظ الأول نفسي، وظلاله رخية ندية. . . وهذا هو الذي يليق بالسكن والمودة والستر والصيانة بين شطري النفس الواحدة. في المحضن الذي يرعى الناشئة، ويطبعهم بجوه وظلاله وإيقاعاته.

ومن طبيعة المؤمنة الصالحة، ومن صفتها الملازمة لها بحكم إيمانها وصلاحها كذلك، أن تكون حافظة لحرمة الرباط المقدس بينها وبين زوجها في غيبته - وبالأولى في حضوره - فلا تبيح من نفسها في نظرة أو نبرة - ما لا يباح إلا له هو - بحكم أنه الشطر الآخر للنفس الواحدة. وما لا يباح، لا تقرره هي، ولا يقرره هو، إنما يقرره الله سبحانه «بما حفظ الله».

فليس الأمر أمر رضاء الزوج عن أن تبيح زوجته من نفسها - في غيبته أو في حضوره - ما لا يغضب هو له، أو مما يمليه عليه وعليها المجتمع إذا انحرف المجتمع عن منهج الله.

إن هنالك حكماً واحداً في حدود هذا الحفظ؛ فعليها أن تحفظ نفسها «بما حفظ الله». . . والتعبير القرآني لا يقول هذا بصيغة الأمر. بل بما هو أعمق وأشد توكيداً من الأمر؛ إنه يقول: إن هذا الحفظ بما حفظ الله، هو من طبيعة الصالحات، ومن مقتضى صلاحهن! وعندئذ تتهاوى كل أعذار المهزومين والمهزومات من المسلمين والمسلمات أمام ضغط المجتمع المنحرف. وتبرز حدود ما تحفظه الصالحات بالغيب: «بما حفظ الله» مع القنوت الطائع الراضي الودود.

فأما غير الصالحات. . . فهن الناشزات؛ من الوقوف على «النَشْز» وهو المرتفع البارز من الأرض. وهي صورة حسية للتعبير عن حالة نفسية. فالناشز تبرز وتستعلي بالعصيان والتمرّد.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

والمنهج الإسلامي لا ينتظر حتى يقع النشوز بالفعل، وتعلن راية العصيان؛ وتسقط مهابة القوامة؛ وتقسم المؤسسة إلى معسكرين... فالعلاج حين ينتهي الأمر إلى هذا الوضع قلّما يجدي. ولا بد من المبادرة في علاج مبادئ النشوز قبل استفحاله لأن مآله إلى فساد هذه المنظمة الخطيرة، لا يستقر معه سكن ولا طمأنينة، ولا تصلح معه تربية ولا إعداد للناشئين في المحضن الخطير، ومآله بعد ذلك إلى تصدع وانهيار ودمار للمؤسسة كلها؛ وتشرد للناشئين فيها؛ أو تربيتهم بين عوامل هدامة مفضية إلى الأمراض النفسية والعصبية والبدنية... وإلى الشذوذ... فالأمر إذن خطير، ولا بد من المبادرة باتخاذ الإجراءات المتدرجة في علاج علامات النشوز منذ أن تلوح من بعيد.. وفي سبيل صيانة المؤسسة من الفساد، أو من الدمار، أبيح للمسؤول الأول عنها أن يزاول بعض أنواع التأديب المصلحة في حالات كثيرة... لا للانتقام، ولا للإهانة، ولا للتعذيب... ولكن للإصلاح ورأب الصدع في هذه المرحلة المبكرة من النّشوز.

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾(١).

واستحضار ما سبق لنا بيانه من تكريم الله للإنسان بشطريه، ومن حقوق للمرأة نابعة من صفتها الإنسانية ومن احتفاظ للمرأة المسلمة بشخصيتها المدنية بكل حقوقها... بالإضافة إلى أن قوامة الرجل عليها لا تفقدها حقها في اختيار شريك حياتها؛ والتصرف في أمر نفسها والتصرف في أمر مالها إلى آخر هذه المقومات البارزة في المنهج الإسلامي... استحضار هذا الذي سبق كله، واستحضار ما قيل عن أهمية الأسرة كذلك... يجعلنا نفهم بوضوح - حين لا تنحرف القلوب بالهوى والرؤوس بالكبر - لماذا شرعت هذه الإجراءات التأديبية أولاً والصورة التي يجب أن تؤدى بها ثانياً... إنها شرعت كإجراء وقائي - عند خوف النّشوز - للمبادرة بإصلاح النفوس والأوضاع، لا لزيادة إفساد القلوب، وملئها بالبغض والحنق، أو بالمذلة والرضوخ الكظيم.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

إنها . . . أبداً. . . ليست معركة بين الرجل والمرأة يراد لها بهذه الإجراءات تحطيم رأس المرأة حين تهمّ بالنّشوز؛ وردها إلى السلسلة كالقلب المسجور، إن هذا قطعاً. . . ليس هو الإسلام. . إنما هو تقاليد بيئية في بعض الأزمان نشأت مع هوان «الإنسان» كله، لا هوان شطر منه بعينه. فأما حين يكون هو الإسلام، فالأمر مختلف جداً في الشكل والصورة. وفي الهدف والغاية. . ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾. هذا هو الإجراء الأول. . . الموعظة. . . وهذا هو أول واجبات القيم ورب الأسرة. عمل تهذيبي. مطلوب منه في كل حالة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾(١). . . ولكنه في هذه الحالة بالذات، يتجه اتجاهاً معيناً لهدف معين. هو علاج أعراض النّشوز قبل أن تستفحل وتستعلن. ولكن العظة قد لا تنفع، لأن هناك هوىً غلاباً، أو انفعالاً جامحاً، أو استعلاء بجمال، أو بمال، أو بمركز عائلي. . . أو بأي قيمة من القيم، تنسي الزوجة أنها شريكة في مؤسسة، وليست نداً في صراع أو مجال افتخار، هنا يجيء الإجراء الثاني. . . حركة استعلاء نفسية من الرجل على كل ما تدل به المرأة من جمال وجاذبية أو قيم أخرى، ترفع بها ذاتها عن ذاته، أو عن مكان الشريك في مؤسسة عليها قوامة؛ ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾.

والمضجع موضع الإغراء والجاذبية، التي تبلغ فيها المرأة الناشز المتعالية قمة سلطانها. فإذا استطاع الرجل أن يقهر دوافعه تجاه هذا الإغراء، فقد أسقط من يد المرأة الناشز أمضى أسلحتها التي تعتز بها. وكانت - في الغالب - أميل إلى التراجع والملاينة، أمام هذا الصمود من رجلها، وأمام بروز خاصية قوة الإرادة والشخصية فيه، في أحرج مواضعها!. . . على أن هناك أدباً معيناً في هذا الإجراء. . . إجراء الهجر في المضاجع. وهو ألا يكون هجراً ظاهراً في غير مكان خلوة الزوجين. . . لا يكون هجراً أمام الأطفال، يورث نفوسهم شراً وفساداً. . ولا هجراً أمام الغرباء يذل الزوجة أو يستثير كرامتها، فتزداد نشوزاً.

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٦.

فالمقصود علاج النشوز لا إذلال الزوجة ولا إفساد الأطفال، وكلا الهدفين يبدو أنه مقصود من هذا الإجراء.. ولكن هذه الخطوة قد لا تفلح كذلك... فهل تترك المؤسسة تتحطم؟ إن هناك إجراء - ولو أنه أعنف - ولكنه أهون وأصغر من تحطيم المؤسسة كلها بالنشوز: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾[1]...

واستصحاب المعاني السابقة كلها؛ واستصحاب الهدف من هذه الإجراءات كلها يمنع هذا الضرب تعذيباً للانتقام والتشفي. ويمنع أن يكون إهانة للإذلال والتحقير. ويمنع أن يكون أيضاً للقسر والإرغام على معيشة لا ترضاها... ويحدد أن يكون ضرب تأديب، مصحوب بعاطفة المؤدب المربي؛ كما يزاوله الأب مع أبنائه، وكما يزاوله المربي مع تلميذه..

ومعروف - بالضرورة - أن هذا الإجراءات كلها لا موضع لها في حالة الوفاق بين الشريكين في المؤسسة الخطيرة. وإنما هي لمواجهة خطر الفساد والتصدّع. فهي لا تكون إلا وهناك انحراف ما، هو الذي تُعالجه هذه الإجراءات؟

وحين لا تجدي الموعظة، ولا يجدي الهجر في المضاجع... لا بد أن يكون هذا الانحراف من نوع آخر، ومن مستوى آخر، لا تجدي فيه الوسائل الأخرى... وقد تجدي فيه هذه الوسيلة!.

وشواهد الواقع، والملاحظات النفسية، على بعض أنواع الانحراف تقول: إن هذه الوسيلة تكون أنسب الوسائل لإشباع انحراف نفسي معيّن، وإصلاح سلوك صاحبه... وإرضائه... وفي الوقت ذاته.

على أنه من غير أن يكون هناك هذا الانحراف المَرَضي، الذي يعينه علم النفس التحليلي بالاسم؛ إذْ نحن لا نأخذ تقريرات علم النفس مسلمات علمية، فهو لم يصبح بعدُ علماً، بالمعنى العلمي، كما يقول الدكتور «أليكسي كاريل» فربما كان من النساء مَن لا تحسّ قوة الرجل الذي تحب نفسها أن تجعله قيماً

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

وترضى به زوجاً، إلا حين يقهرها عضلياً! وليست هذه طبيعة كل امرأة، ولكن هذا الصنف من النساء موجود. وهو الذي قد يحتاج إلى هذه المرحلة الأخيرة ليستقيم ويُبقي على الأسرة البقاء في سِلْمٍ وطمأنينة!..

وعلى أية حال، فالذي يقرر هذه الإجراءات، هو الذي خلق، وهو أعلم بمن خلق، وكل جدال بعد قول العليم الخبير مهاترة؛ وكل تمرّد على اختيار الخالق وعدم تسليم له مفضي إلى الخروج من مجال الإيمان كله.

وهو - سبحانه - يقررها، في جوٍّ وفي ملابساتٍ تحدّد صفتها، تحدد النيّة المصاحبة لها، وتحدّد الغاية من ورائها، بحيث لا يحسب على منهج الله تلك المفهومات الخاطئة للناس في عهود الجاهلية، حين يتحوّل الرجل جلّاداً باسم الدين، أو حين يتحول الرجل امرأة؛ وتتحول المرأة رجلاً، أو يتحول كلاهما إلى صنف ثالث مائع بين الرجل والمرأة - باسم التطور في فهم الدين - فهذه كلها أوضاع لا يصعب تمييزها عن الإسلام الصحيح ومقتضياته في نفوس المؤمنين.

وقد أُبيحت هذه الإجراءات لمعالجة أعراض النشوز قبل استفحالها، وأحيطت بالتحذيرات من سوء استعمالها فورَ تقريرها وإباحتها. وتولّى الرسول ﷺ بسنته العملية في بيته مع أهله، وبتوجيهاته الكلامية علاج الغلو هنا وهناك، وتصحيح المفهومات في أقوال كثيرة:

ورد في السنن والمسند: عن معاوية بن حيدة القشيري، أنه قال: يا رسول الله ما حقُّ امرأة أحدنا عليه؟ قال: «**أن تُطْعِمَها إذا طَعِمْتَ، وتَكْسُوهَا إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقَبِّح، ولا تهجر إلا في البيت**»(١).

وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه: قال النبي ﷺ: «**لا تَضربوا إمَاءَ الله**»(٢).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ج ٤/ ٤٤٦- ٤٤٧، وأبو داود في سننه برقم ٢١٤٢، واللفظ له، والنسائي في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف للمزي ج ٨/ ٤٣٢، وابن ماجه برقم ١٨٥٠.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٣٦٠.

فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئرت النساء على أزواجهن فرخص رسول الله ﷺ في ضربهن. فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير يشتكين أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «**لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشتكين من أزواجهن، ليس أولئك بخياركم**»، وقال ﷺ: «**لا يَضْرِب أحدكم امرأته كالعيرِ يجلدها أول النهار، ثم يُضاجعها آخره**» ذكره صاحب مصابيح السنة[(١)].

وقال ﷺ: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**» رواه الترمذي[(٢)].

ومثل هذه النصوص والتوجيهات والملابسات التي أحاطت بها؛ ترسم صورة لصراع الرواسب الجاهلية مع توجيهات المنهج الإسلامي في المجتمع المسلم في هذا المجال. وهي تشبه صورة الصراع بين هذه الرواسب وهذه التوجيهات، في شتى مجالات الحياة الأخرى قبل أن تستقر الأوضاع الإسلامية الجديدة، وتعمق جذورها الشعورية في أعماق الضمير المسلم في المجتمع الإسلامي.

وعلى أية حال فقد جعل لهذه الإجراءات حد تقف عنده - متى تحقّقت الغاية - عند مرحلة من مراحل هذه الإجراءات، فلا تتجاوز إلى ما وراءها.

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾[(٣)] فعند تحقيق الغاية تقف الوسيلة. مما يدل على أن الغاية - غاية الطاعة - هي المقصودة، وهي طاعة الاستجابة لا طاعة الإرغام. فهذه ليست طاعة تصلح لقيام مؤسسة الأسرة، قاعدة الجماعة. ويشير النصّ إلى أن المضي في هذه الإجراءات بعد تحقق الطاعة بغي وتحكم وتجاوز.

ذلك حين لا يُسْتَعْلَنْ النشوز، وإنما تتقى بوادره، فأما إذا كان قد استعلن، فلا تتخذ تلك الإجراءات التي سلفت. إذْ لا قيمة لها إذن ولا ثمرة.

---

(١) مصابيح السنّة: للبغوي ج ٢/ ٤٥١، برقم ٢٤٣٨، وبرقم ٢٤١٩، قريباً من لفظه، وهو من رواية البخاري برقم ٤٩٤٢، ومسلم برقم ٢٨٥٥.

(٢) الترمذي في سننه برقم ٣٨٩٥، وقال: حسن غريب صحيح.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣٤.

وإنما هي إذن صراع وحرب بين خصمين ليحطم أحدهما رأس الآخر! وهذا ليس المقصود، ولا المطلوب... وكذلك إذا رئي أن استخدام هذه الإجراءات قد لا يجدي، بل سيزيد الشقة بُعداً، والنشوز استعلاناً؛ ويمزق بقية الخيوط التي لا تزال مربوطة، أو إذا أدى استخدام تلك الوسائل بالفعل إلى غير نتيجة. وفي هذه الحالات كلها يشير المنهج الإسلامي الحكيم بإجراء أخير، لإنقاذ المؤسسة العظيمة من الانهيار قبل أن ينفض يديه منها ويدعها تنهار: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾(١).

وهكذا لا يدعو المنهج الإسلامي إلى الاستسلام لبوادر النشوز والكراهية؛ ولا إلى المسارعة بفصم عقدة النكاح، وتحطيم مؤسسة الأسرة على رؤوس من فيها من الكبار والصغار - الذين لا ذنب لهم ولا حيلة - فمؤسسة الأسرة عزيزة على الإسلام؛ بقدر خطورتها في بناء المجتمع، وفي إمداده باللبنات الجديدة اللازمة لنموه ورقيه وامتداده.

إنه يلجأ إلى هذه الوسيلة الأخيرة - عند خوف الشقاق - فيبادر قبل وقوع الشقاق فعلاً... يبعث حكم من أهلها ترتضيه، وحكم من أهله يرتضيه، يجتمعان في هدوء بعيدين عن الانفعالات النفسية، والرواسب الشعورية، والملابسات المعيشية، التي كدرت صفو العلاقات بين الزوجين، طليقين من هذه المؤثرات التي تفسد جو الحياة، وتعقد الأمور وتبدو - لقربها من نفسَي الزوجين - كبيرة تغطي على كل العوامل الطيبة الأخرى في حياتهما. حريصين على سمعة الأسرتين الأصيلتين، مشفقين على الأطفال الصغار، بريئين من الرغبة في غلبة أحدهما على الآخر - كما قد يكون الحال مع الزوجين في هذه الظروف - راغبين في خير الزوجين وأطفالهما ومؤسستهما المهددة بالدمار... وفي الوقت ذاته هما مؤتمنان على أسرار الزوجين، لأنهما من أهلهما: لا خوف من تشهيرهما بهذه الأسرار، إذ لا مصلحة لهما في التشهير بها بل مصلحتهما في

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.

دفنها ومداراتها! يجتمع الحكمان لمحاولة الإصلاح. فإن كان في نَفسَيْ الزوجين رغبةٌ حقيقة في الإصلاح، وكان الغضب فقط هو الذي يحجب هذه الرغبة، فإنه بمساعدة الرغبة القوية في نفس الحكمين، يقدر الله الصلاح بينهما والتوفيق: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾[1].. فهما يريدان الإصلاح، والله يستجيب لهما ويوفق... وهذه هي الصلة بين قلوب الناس وسعيهم، ومشيئة الله وقدره... إن قدر الله هو الذي يحقق ما يقع في حياة الناس. ولكن الناس يملكون أن يتجهوا وأن يحاولوا؛ وبقدر الله - بعد ذلك - يكون ما يكون. ويكون عن علم بالسرائر وعن خيرة بالصوالح.

وهكذا نرى مدى الجديّة والخطورة في نظرة الإسلام إلى المرأة وعلاقات الجنسين ومؤسسة الأسرة، وما يتصل بها من الروابط الاجتماعية!!.. ونرى مدى اهتمام المنهج الإسلامي بتنظيم هذا الجانب الخطير من الحياة الإنسانية، ونطلع على نماذج من الجهد الذي بذله هذا المنهج العظيم، وهو يأخذ بيد الجماعة المسلمة - التي التقطها من سفح الجاهلية - في المرتقى الصاعد إلى القمّة السّامقة على هدى الله. الذي لا هُدَى سواه.



البحث السادس:

آداب البيت المسلم[2]

● البيت المسلم هو حلم البشرية، تتجلى ملامحه من خلال ما ذكرناه:

فهو بيت يعرف الله ورسوله ﷺ ويحبهما، ومن يحب أحداً يذكره دائماً، ويروي عنه كل كلمة أو حركة أو عمل، فقراءة القرآن، ودراسة السنة والسيرة

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٢) المرأة في التصور الإسلامي: عبد المتعال محمد الجبري ص: ١٧١-١٩٤، ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

وتاريخ الحركات الإسلامية.. ظاهرة ثقافية، ومنطلق أيديولوجي للسلوك والتفكير في الأسرة ذكوراً وإناثاً. ففي صحيح البخاري عن النبي ﷺ: «**نِعْمَ النِّسَاءُ نساءُ الأنصارِ لم يمنعْهُنَّ الحياءُ أن يتفقَّهْنَ في الدِّين**» وفيه أيضاً: قالت النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك، فواعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن.

● وقد كان بعض الصحابة يقرأون على «أمّ سعد بنت الربيع» فتصحح لهن أخطائهن، وتصدرت السيدة «أم الخير» الحجازية حلقات وعظ وإرشاد المسلمات بجامع عمرو بن العاص في القرن الرابع الهجري.

● وأكثر من هذا أن «أمَّ شريك الدوسية» كانت تأتي متسللة إلى مكة لتمارس الدعوة إلى الإسلام بين صفوف نساء قريش سراً، حتى ظهر أمرها بمكة، فقبض عليها وسُيرت إلى أهلها.

● والاحتكام إلى الله ورسوله ﷺ عند كل خلاف أمر متفق عليه، يخضع له الزوجان كما يخضع له الحاكم والمحكوم على السواء، ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[١].

والأصل في المسلمة أنها على وعي بالإسلام يؤهلها للمشاركة في الرد إلى الله والرسول. قال كعب: نازعتُ عمر بن الخطاب في «المتوفّى عنها زوجها» وهي حامل. فقلت: تتزوج إذا وضعت ولو لم يمض عليها أربعة أشهر وعشر. فقالت أم الطفيل: «لقد أمر رسول الله ﷺ سبيعة الأسلمية أن تنكح إذا وضعت».

● وعلى قاعدة الالتزام بأوامر الله ووصايا الرسول ﷺ تقوم تربية الأسرة، وفي سلوك الصالحين نماذج تحكى وتحاكى وفي الحديث: «**أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم**».

● ونتيجة لهذا الاتجاه؛ لا يجوز أن يخلو البيت من مكتبة إسلامية بها مصحف وشروح له وسيرة النبي ﷺ وأحاديثه، وأحكام الفقه الإسلامي، وتاريخ

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

الإسلام وآدابه، وهي مكتبة ليست مهجورة، ولكن كتبها دائماً في متناول الأيدي.

● فيه إدارة منظمة قاعدتها: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾(١). وما دامت القَوَامَةُ للرجل فلا يحل للزوجة أن تخرج من البيت إلا بإذنه. وقد تحرجت سيدة من الذهاب إلى أبيها وهو يحتضر، لغياب زوجها والعجز عن استئذانه، فقال الرسول ﷺ: «**لقد غفر الله لأبيك بما صنعت**» (ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد في إسناده ضعف).

● والبيت المسلم عش هادئ ﴿وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾(٢). حتى في مرحه لا يسرف في الضحك، وكان رسول الله ﷺ يبتسم في معظم الأحيان عندما يفرح، وحيناً يضحك حتى تبدو نواجذه، أي أقوى الأضراس.

وقالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ ألينَ النَّاسِ، وأكرمَ النَّاس، وكان رجلاً من رجالكم إلّا أنه كان ضحاكاً بساماً».

● فيه مرح ودعابة، يستعلى بالصبر والرضا بكل ما قضاه الله وقدره، ولهذا لا تجد فيه وجهاً عابساً، وشعاره في البيت والعمل «**وأن تلقى أخاك بوجه طلقٍ صدقةٌ**». وإن تعليق الابتسامة يحل مشكلات كثيرة وبخاصة في المواقف العصيبة، وينعكس أثرها على نفس المبتسم فيتّزن تفكيره، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقاً، وفي الفكاهات الأدبية وأساليب التورية غناء كثير.

● وفي البيت من وسائل اللهو واللعب ما يبني الجسم، ككرة القدم، وبندقية الصيد، وليس فيه النّرْد والورق وما يستعمل عادة في القمار، وفي الحديث الشريف: «**كل شيء ليس من ذكر الله لهو ولعب إلا أن يكون من أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين غرضين (أي حاجتين) وتعليم الرجل السباحة**» أخرجه النسائي.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤. (٢) سورة لقمان، الآية: ١٩.

● والمسلمات راضيات بكل ما شرع الله حتى تعدد الزوجات، ولهذا كنّ نساء النبي يجتمعن معاً كل ليلة في البيت الذي سيبيت فيه الرسول، وأحياناً يتناولن العشاء مع رسول الله ﷺ، ويسمُرْن بعض الوقت ثم تنصرف كلّ منهن إلى بيتها.

● والنكتة البذيئة والتي فيها سخرية بالمنتسبين إلى الإسلام ودعوته... بعيدة عن فم المسلم والمسلمة، فتجريحهم صيحة بفشل الإسلام في تقويم المسلمين وفقدان صلاحيته للحياة.

● والبيت المسلم بسيط في كل أموره وفي تفكير أبنائه وفي تدبير اقتصادياته، وفي التعبد والذكر، وقد روي عن أم المؤمنين عائشة أنها قالت: «ما خُيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما».

وليس معنى البساطة رفض ما أنعم الله به على عباده من آلاء ولكن أخذها ببساطة بمعنى ألا تدخل على النفس الخيلاء، بل تهبط بها النعمة إلى الانكسار لله المنعم والتزلف إليه شكراً ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾(١).

والفراش إذا كان من حرير دودة القزّ، والآنية التي من الذهب أو الفضة.. إسراف ومنكر في البيت المسلم.

وفي صحيح البخاري عن حذيفة بن اليمان قال: «نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه». ولم يمنع الإسلام التطريز اليسير بالحرير، ففي صحيح البخاري عن عمر رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير إلّا هكذا».. وأشار بإصبعيه اللتين تليان الإبهام. يعني نحو ٣ سم عرضاً.

● وتختار المسلمة من حليها الذهبي ما ليس دائرياً ولا حلقات فقد روي نهي عما كان من الحلي محلّقاً.. ولكن هل النهي من باب التحريم أو التنزيه؟ خلاف بين الباحثين فقيل حرام وقيل مكروه. وفي تعدد أشكال المصوغات متسع

(١) سورة سبأ، الآية: ١٣.

للاختيار. ولا حرج على ما كانت ميزانيتها لا تسمح إلا بحليّ دائري مغلق لأنها لا تجد غيره رخيصاً حتى يغنيهما الله وتستبدل به ما يوافق السنة، والأعمال بالنيات. وعلى الصاغة المسلمين أن يبتكروا حلياً يتفق مع السنة حتى لا تضطر المسلمة لشراء المكروه الذي صممه اليهود.

وتخرج المسلمة زكاة حليها إن بلغ وزنة عشرين مثقالاً ذهباً = (٤/ ٢٨,٧) درهماً تقريباً، أو مائتي درهم فضة، وذلك لأحاديث وردت في ذلك.

وهل هذا على سبيل الوجوب؟ للعلماء بحوث في هذا ولم يتفقوا أيكون الحضّ على زكاة الحلي للوجوب أم للندب؟ قال بالوجوب: أبو حنيفة وابن حزم، وجمهور المذاهب على غير ذلك، وعلى أن الحض للندب. ولكنها إذا كانت تدخر هذا الحلي، لا لمجرد الزينة، ولكن للانتفاع بثمنه عند الحاجة، فقد انتقل من صورته كحليّ إلى صورة أخرى وهي الادخار لأحد النقدين «الذهب والفضة».

● وقد روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: أتت النبي ﷺ امرأتان في أيديهما أساور من ذهب فقال لهما رسول الله ﷺ: «**أتحبان أن يسوّركما الله يوم القيامة أساور من نار؟**». قالتا: لا. قال: «**فأديا حق هذا الذي في أيديكما**».

ويدرب الأطفال على الصدقة.. ويضع البيت للصدقات شيئاً من ميزانيته حين لا تجب عليه زكاة حتى ينشأ الأطفال على ذلك.

بل من لم يكن في مرتبه فائض عن حاجته يعمل عملاً - مهما قلّ - ليقدم منه في وجوه البر شيئاً، سواء أكان رجلاً أم أنثى. ففي صحيح البخاري عن أبي مسعود الأنصاري: كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل (يعمل حمالاً: شيالاً) فيصيب المد (مقابل أجرته) فيتصدق به، وإن لبعضهم اليوم لمائة ألف، أي وما يتصدق.

وليس المهم أن تكون الصدقة عظيمة، وإنما على كل امرئ ما يستطيعه. وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تصدق بعدل**

تمرة من كسب طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها كما يربي أحدكم فلُوّه - أو فصيله - حتى تكون مثل الجبل».

● وإذا كان الزوج فقيراً ولزوجته ثراء من ميراث أو عمل تعمله أو من هدايا أسرتها فإن من أفضل الصدقات ما تعطيه لزوجها في غير صورة محرجة، ففي الصحيحين عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود ﵁ وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**تصدّقْنَ يا معشر النساء ولو من حليكنّ**»، قالت: فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فقلت له: إنك رجل خفيف ذات اليد (يعني قليل المال)؛ وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة فأْته فاسأله، فإن كان ذلك يجزئ عني؟ وإلا صرفتها إلى غيركم، فقال عبد الله: بل ائتيه أنت. فانطلقت فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ وكان قد أُلقيت عليه المهابة، فخرج علينا بلال فقلنا له: ائت رسول الله ﷺ فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك: أتجزىءُ الصدقة منهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن، فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله فقال له رسول الله ﷺ: «**من هما؟**» قال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله ﷺ: «**أي الزيانب هي؟**» قال: امرأة عبد الله. فقال رسول الله ﷺ: «**لهما أجران، أجر القرابة، وأجر الصدقة**».

● **والبيت المسلم نظيف:**

تام التهوية، خال من القمامة. كما في الحديث: «**ولا تتشبهوا باليهود كانوا يضعون الأكبَ (القمامة) في أفنية بيوتهم**».

ومقاومة الحشرات المؤذية كالصراصير وغيرها، وكل ما يبذل في سبيل ذلك من جهد بدني أو مالي، فيه مثوبة من الله، فضلاً عن تجميل البيت وتنظيفه. ففي الصحيحين عن أم شريك ﵂ أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل وزغاً في أول ضربة كُتب له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك**».

قال أهل اللغة: الوزغ. العظاة من (سامّ أبرص). و«سام أبرص» اسم للوزغة مركب من كلمتين. ومعنى هذا أن المجتمع كله - وفي مقدمته مجتمع الأسرة - مجند لمقاومة الحشرات الضارة. ويجب أن يتدّرب على ذلك. ففي العصر الأول كان التدريب يدوياً بحتاً، وفي عصرنا هذا تقاوم بالمبيدات الحشرية، أو مصايد الفئران. وفي الحض على أن تكون الإصابة للحشرة من مرة واحدة تدريب ذاتي على كسب صفتي اليقظة والتوازن اللازمتين لإصابة هدفٍ ما، وما أحوج الشخص المثالي لهاتين الصفتين اللتين تشترك في تنميتهما بالمسلم والمسلمة معظم شرائع الإسلام.

ولكي لا تتكاثر الحشرات الضارة نهى النبي عن ترك ما يسقط من الطعام على الأرض عند تناوله، وعن ترك بقايا في الطبق دون أن تؤكل أو تغسل فوراً حتى لا تكون هناك أسباب مساعدة لتكاثر الحشرات وتغذيتها، ففي صحيح مسلم عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث. وقال: «**إذا سقطت لقمة أحدكم فليأخذها وليمِط عنها الأذى، وليأكلها، ولا يدعها للشيطان**»، وأمرنا أن نسلت القصعة وقال: «**إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة**»[1].

ولا شك أن لعق الأصابع الثلاثة يعني التخلص من جرم الطعام والدهنيات واللزوجة التي لو لم يتخلص منها للوّثت أصابعه الثياب وكل ما تمتد إليه يد الآكل من الناس والأشياء. فلما وجدت الملاعق وكثرت المياه وجب أيضاً أن يتناول الأكل بملعقته القدر الذي يستطيع أن يبتلعه، حتى إذا انتهى لم يترك على ملعقته شيئاً للصراصير وما أشبهها، أو شيئاً يؤكسد الملعقة ويعرضها للصدأ السريع.

وإذا كان له من خدم وجب عليه مساعدته وعدم إرهاقه بالأعمال الشاقة، فالمسلم رقيق المشاعر ذو قلب يتحرك بالشفقة على من سيحمل ما على المأدبة ويغسل الآنية.

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٠٢، وعزاه لأحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه. انظر الإرواء رقم ١٩٧٠.

● والبيت المسلم فسيح:

ففي دعاء النبي ﷺ: «**اللهم وسِّع لي في داري وبارك لي في رزقي**»، وفي صحيح ابن حبان عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء**» **وأربع من الشقاء: الجار السوء، والمرأة السوء والمركب السوء، والمسكن الضيق**» وروى أحمد والحاكم مثله.

وفي الإسلام لكل طفل فراشه الخاص. فقد أمرنا النبي أن نفرق بين أولادنا في المضاجع فقال ﷺ: «**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**» رواه أبو داود.

● والعمل يتوزع في البيت بين الجميع:

ومن أجمل ما روي في هذا الشأن عن علي ﷺ أنه كان يقسم عمل البيت بين أمه وزوجته، فيقول لأمه «فاطمة بنت أسد»: «اكفي فاطمة بنت رسول الله ﷺ سقاية الماء والذهاب في الحاجة، وتكفيك الداخل: الطحين والعجين» ولا يزال هذا التنظيم في الصعيد الأعلى بين البيوت المحافظة. فعلى الشابات ما كان من الأعمال داخل البيت، أما التسويق والاتصال بخارج البيت فلكبيرات السن، وهذا أصون للعفاف.

● البيت المسلم ورع:

يخشى أبناؤه الحرام كما يخشون الثعبان الهائج، والمسلمة توصي زوجها دائماً ألا تجعل في كسبه لها ولأولادها خردلة من الحرام، حتى ولو باتوا على الطّوى. فهي من أجل هذا لا ترهقه بمطالب العصر التي لا قبل لراتبه أو مجال كسبه بتوفيرها، صابرة قانعة بما رزق الله.

إنه الحس الديني الصادق، واليقين بيوم الجزاء... والالتزام بما رواه البخاري في صحيحه عن النعمان بن بشير «أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة» قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ، وبينهما مُشَبَّهَاتٌ**

لا يعلمها كثيرٌ من النَّاسِ. فمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ فقد استبرأ لدينهِ وعِرْضِهِ، ومَنْ وقع في الشُّبُهاتِ كراعٍ يرعَى حولَ الحِمَى يُوشِكُ أنْ يُوَاقِعَهُ، ألاَ وإنّ لكلِّ مَلِكٍ حِمىً، ألاَ وإنَّ حِمَى اللهِ في أرضهِ محارمُهُ، ألاَ وإنّ في الجسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحتْ صَلَحَ الجسَدُ كلُّه، وإذا فَسَدَتْ فسَدَ الجسَدُ كلُّه؛ ألاَ وهي القَلْبُ»!

● **والبيت المسلم متواضع في غير ذلة:**

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[1]. ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[2].

لا يعرف الخيلاء والكبر: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[3] ولا تستقبح المسلمة أن تحمل بيدها متاعها وتعود بطعامها تحمله بنفسها من السوق إن قدرت على هذا، لأن النبي ﷺ يقول: «**صاحب الشيء أحق بحمله**».

● **لا يسمح فيه لتارك الصلاة بالإقامة:**

إلا الحائض والنفساء، ويضرب الطفل تأديباً له على تركه الصلاة، كما يضرب على تركه واجبه المدرسي... «**مروهم بها لسبع، واضربوهم عليها لعشر**» والطفل الذي ينشأ فيجد كل من في البيت يصلي سيعتاد الصلاة ما لم تتخطفه بيئة الشارع العفنة.. ولهذا فإن المجتمع المسلم لا يسمح - حين يوجد إن شاء الله - بترك إنسان لا يصلي دون أن يوقع عليه أشدُّ العقوبات وهي الإعدام إن استتيب ثلاثاً فلم يتب. وقد كانت المجتمعات الإسلامية في القديم؛ لا تسمح لتارك الصلاة أن يعيش بينها لأنه مثار لعنة الله عليه وعلى من معه: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾[4]. ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ﴾[5].

أليس من أفجر الفجور أنه عندما توجه إلينا الدعوة للقاء عظيم كملك أو

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٤.
(٢) سورة الشعراء، الآية: ٢١٥.
(٣) سورة لقمان، الآية: ١٨.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٠٣.
(٥) سورة طه، الآية: ١٣٢.

إمبراطور نسارع إلى لقائه قبل الموعد المحدد للمقابلة في أبهى زينتنا. والله قد حدّد لنا مواعيد لقائه وأذن المؤذن للتنبيه على أن الله في انتظارنا. ثم نرفض نحن المقابلة لملك الملوك ذي الجلال والإكرام؟!

إن كلمة «سوء أدب» منّا، وكلمة «أفجر الفجور» أقل دلالة على وصف تارك الصلاة يسمع أو يعرف أن الله يناديه فلا يذهب إليه.. ألا وإن حلم الله على هؤلاء التاركين للصلاة لأعظم من أن يمكن تصويره.

وللصلاة أحكامها السهلة التي لا بد للمسلمة من التعرف عليها في كتب مثل «العبادات في الإسلام» للدكتور محمد محمد إسماعيل عبده. أو فقه السنة للشيخ سيّد سابق. وما أجمل أختاً كانت تلبس ملابس صلاتها وتأخذ زينتها وكأنها ذاهبة إلى حفل وتقول لي: ألست تقرأ في القرآن: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[1] إن الأمة المتزنة الرشيدة ذات الخلق الرفيع تلك التي تتحدث عنها الأمم معجبة، لا يتم لها ذلك إلا أنْ يكون أفرادها على مستوى رفيع من الفضيلة والاتزان والرشاد، وعملية الصلاة في اليوم خمس مرات عملية مراجعة فردية لأعمال المصلي صالحها وطالحها يستغفر الله فيها من الخطأ والمعاصي فيقلع عما هو فيه من خطأ. وبهذا يتخلص المجتمع من المفاسد الخلقية ذاتياً، دون حاجة إلى سلطان شرطة الآداب، أو يحمد الله ويستزيده من التوفيق في عمله الصالح المُجْدي لأمته وأسرته أو لشخصه.

ومقياس الرجل النظيف أو المرأة النظيفة خلقياً وقلبياً.. هو الصلاة.. فغير نظيف من ترك أو تركت الصلاة. فقد روى البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً، ما تقول: ذلك يبقي من درنه؟**» قالوا: لا يبقي من درنه شيئاً، قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا**».

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣١.

● والمرأة المسلمة عفيفة القلب:

فهي لا تطمع في أن ينظر إليها أحد، سواء أكان صالحاً أو طالحاً. بل تكره أن يتطلع إليها الرجال، كما قالت فاطمة لأبيها محمد ﷺ حين سألها: «**أي شيء أحب إلى المرأة؟**» فقالت: «ألا ترى رجلاً ولا يراها رجل». فضمها إلى صدره مسروراً وقرأ قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1].

وقد وصف البخاري صورة المسلمة تحترس من رؤية الناس لها في طريقها من وإلى المسجد. فروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهنّ، ثم يرجعن إلى بيوتهنّ ما يعرفهنّ أحدٌ».

● وقد أوصد الإسلام الذريعة إلى الزنا وانتشار الانحلال، وذلك بتحريم التبرج وهو كشف المرأة عن مفاتنها، واستثارة الرجل بحديث منكسر، أو نظرة خائنة، أو حركة مثيرة، أو ثياب داعية إلى التفكير في خيانة الشرف، كالثياب الكاسية العارية، أي الشفافة أو التي تكسو الجسم ولكنها تجسم كل أعضائه حتى لكأن المرأة عارية.

● والبيت المسلم منارة للهداية:

هذا لا يتأتى ممن لم يجعلوا وظيفتهم في الحياة الهداية ويكونوا في أنفسهم مهتدين، وعندما قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾[2] عقّب على هذا بقوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[3].

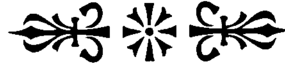
وذِكْرها يعني مراعاة أحكامها، كما يعني ذكرها للناس بالبيان والنشر. ولا شك أن هذا يحتاج التدريب وتبادل التجارب بين أفراد الأسرة وأصدقائها المتدينين.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٤.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٣٤.

● **هذا هو البيت المسلم!!**

فهو بيت ليس منعزلاً عن المجتمع، ولكنه النقطة التي تقع وسط الدائرة التي لا تزال تتسع على قدر ما ييسر الله لهذا البيت المؤمن. حتى يتسع للناس جميعاً كبيت رسول الله ﷺ وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.



الفصل السّابع

الأولاد حقوقهم وتربيتهم وواجباتهم

التمهيد:

وجوب رعاية الأطفال في الإسلام

يمكن القول فيما يتعلق بمرحلة الطفولة، أن بدء السعي عن طريق إرساء بذور الإيمان الواعي يتزامن مع ظهور الإدراك العقلي للطفل، الذي نحسبه يتم في حدود السنة السابعة من عمره. ودليلنا في ذلك التوجيه النبوي الشريف، ببدء توجيه الأطفال لأداء فرض الصلاة عند هذا العمر بقوله ﷺ: «**مُروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر**». حيث ينتقل إدراك الطفل عند ذلك من المفاهيم البسيطة المجردة، إلى المفاهيم المرتبطة بالواقع الذي يعيشه، فيميز الممكن من غير الممكن، والخيالي من الواقعي، ليتطور فيما بعد، وعند اقترابه من سن البلوغ إلى إدراك المفاهيم المرتبطة بالغيبيات والمستقبل.

وفي ضوء هذا التطور، يتم بناء الطفل سلوكياً ومعرفياً.



البحث الأول:

تحديد النسل بين العلم والإسلام

لقد أثار التزايد السكاني الهائل مخاوف الاقتصاديين والمفكرين على

مستقبل الأجيال المتعاقبة، وأثار قلقهم حول إمكانية تأمين الغذاء والسكن والحياة الكريمة لها، فانبعثت منهم فكرة تدعو إلى تحديد النسل، ليبقى عدد السكان متلائماً مع الإمكانيات[١].

ولقد عرفت قديماً محاولات الإنسان لتحديد نسله، باتباع بعض الطرق المانعة لحصول الحمل أو المجهضة له، ونفذت تلك الطرق لغايات مختلفة من قبل فريق من الناس.

أما الدعوة إلى تحديد النسل على نطاق واسع في مجتمع أو دولة ما، فقد بدأ في أوروبا في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي، وكان أول من دعا إليها في إنكلترة القسيس الاقتصادي مالتوس الذي نشر مقالاً سنة ١٧٩٨م تحت عنوان: (تزايد السكان وتأثيره في تقدم المجتمع في المستقبل) وكان مالتوس يرمي إلى منع الحمل بالوسائل الأخلاقية مثل الرهبنة وتأخير الزواج، وذلك حتى لا يزداد السكان بشكل يؤثر على معدل الدخل القومي للفرد.

ثم قام كتّاب من أوروبا وأميركا بالدعوة إلى تحديد النسل لأغراض اقتصادية، حتى عمت الدعوة أرجاء العالم، فدعا إليها أناس من البلاد العربية والإسلامية أيضاً حتى أضحت دعوة عالمية.

ولقد انشرح كثير من الناس لفكرة تحديد النسل، منهم لظرفه ووضعه الخاصين، ومنهم لما تحمله من مظاهر اليسر وتخفيف الأعباء والتكاليف عن الزوجين وإمكانية رعاية النسل القليل بشكل أفضل.

إن تحديد النسل بشكل إفرادي ولظروف اضطرارية أو محرجة خاصة بأصحابها، يدعى تنظيم النسل أو تنظيم الأسرة، ولا يعني رقماً معيناً من الذرية لأسر المجتمع، مهما كانت إمكانيات الأسرة، وسأفرد له بحثاً خاصاً مبيناً فيه الدوافع المقبولة طباً وشرعاً. أما الدوافع المرفوضة فسأبينها في هذا المقال، مع بيان مثالب حركة تحديد النسل.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٥٥ - ٦٠ و ٧٢-٧٥، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

الإنجاب هدف رئيسي:

يهدف وجود الغريزة الجنسية إلى غاية التناسل وبقاء النوع. أما الرغبة الجنسية المنبعثة عن تلك الغريزة وكذلك اللذة المرافقة لإروائها فإنهما وسيلتان مشوقتان على تحقيق المقصود من وضع تلك الغريزة. ولا بد للتناسل من ضوابط تقي المجتمع من الفوضى الجنسية ومساوئها الخلقية، وتحدد المسؤولين عن حضانة الذرية ورعايتها وتربيتها، ولذا شرع الزواج. فللزواج هدفان رئيسيان: أولهما إرواء الميل الجنسي بطريقة مشروعة، وثانيهما هو الذرية التي تحقق بقاء النوع الإنساني واستمرار الأسرة ونماء الأمة وبقاءها. وأياً من الهدفين قصد كل من الزوجين في المناسبة الجنسية فإن له أجراً، أي سواء نوى إعفاف نفسه وزوجه بضبط الغريزة الجنسية في مجال الحلال، أو ابتغى النسل الصالح الذي يخلفه ويزيد في تعداد أمة الإسلام. ففي نية إرواء وضبط الغريزة الجنسية في مجال الحلال، قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**وفي بُضع أحدهم صدقة**»، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**».

ولقد نبه الله تعالى المؤمنين إلى غاية الإنجاب عند إرواء الميل الجنسي، وذلك في الآية التي أباح فيها المعاشرة الزوجية ليلة الصيام، فقال سبحانه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ . . .﴾[1] أي: اقصدوا ما قدره من الولد بسبب المناسبة.

قال القرطبي: قال ابن عباس ومجاهد والحاكم وابن عيينة وعكرمة والحسن والسدي والربيع والضحاك: معناه: وابتغوا الولد.

وأشار الله تعالى إلى غاية التناسل أيضاً في قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[١] ففي قوله تعالى: ﴿حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ تشبيهٌ، فالنساء مزرع ومنبت للولد، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ أقوال: قال القرطبي: أي قدّموا ما ينفعكم غداً، فحذف المفعول، وقد صرح به في قوله تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ﴾[٢] فالمعنى قدّموا لأنفسكم الطاعة والعمل الصالح، وقيل: ابتغاء الولد والنسل، لأنّ الولد خير الدنيا والآخرة، فقد يكون شفيعاً وجنة. ثم ذكر القرطبي أقوالاً أخرى. أما الرازي فقد قال في تفسير ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾: أي لا تكونوا في قيد قضاء الشهوة، بل كونوا في قيد تقديم الطاعة.

ولقد مدح الله تعالى أولياءه المؤمنين بسؤال الزوجة والذرية الصالحة فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[٣].

وحكم الإسلام بأن الولد الصالح سبب من أسباب تجدد الثواب واستمراره للأبوين بعد وفاتهما، فقال الرسول ﷺ: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلّا من ثلاثٍ: إلّا من صدقة جارية، أو علمٍ ينتفع به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له**»[٤].

أضف إلى ذلك أنّ الإنسان يجد غالباً في ذريته، من يعطف عليه ويعينه في مرضه وهرمه.

نماء الأمة بنماء أسرها:

كل أمة لا تزيد مواليدها على وفياتها أو تتساوى فيهما، تكون أمة فاشلة في الحياة محكومة بالفناء والاضمحلال، لأن كل كارثة تصيبها من حرب أو قحط أو جائحة وباء أو ما شابه تظهر إفلاسها، وتؤخرها في مضمار الحياة، أو توردها الهلاك عاجلاً أم آجلاً.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣. (٢) سورة البقرة، الآية: ١١٠.
(٣) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٩٣، وهو في صحيح مسلم، انظر المختصر رقم ١٠٠١.

ومن البديهي أن كثرة النسل أو النشئ لا تكون مضمونة محققة إلا بالزواج الشرعي النظامي، الذي يشعر فيه الزوجان بالمسؤولية تجاه نسلهما، فلا بد من تشجيع الزواج وتذليل عقباته وتسهيل الحياة الكريمة للأسر الناشئة. وذلك لتحظى الأمة بثمرات الزواج الحية التي تحفظ للأسرة الاستمرارية وللأمة البقاء. قال الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه (تحديد النسل وقاية وعلاجاً): «السعي إلى إيقاف النسل أو تقليصه مناف لأصل ما شرع النكاح من أجله، ولكن الشارع الحكيم ﷻ رخّص للزوجين في محاولة جزئية وفردية للحد من النسل نظراً للظروف أو مصالح شخصية قد تكتنفها أو تكتنف أحدهما، أما الحكم العام فقد بقي على أصله وهو: المنع».

وقال: «إن للأفراد أن يتخذوا وسائلهم إلى تحديد النسل إذا كان العدد الذي يقابلهم من أعضاء البلدة أو الأمة يقعون موقع الكفاية في العمل على زيادة النسل ويقومون بواجبهم في ذلك. فأما إن سرت العدوى حتى شملت أفراد الأمة كلها أو شملت معظمهم، بحيث أصبح الباقون قلة لا تقع موقع الكفاية في تحقيق مصلحة الجماعة، فإن الكل يتلبسون بالإثم بسبب ذلك. وإذا أمعنت فيما أقول عرفت أن هذا - كما يقول الإمام الشاطبي - لون من ألوان الغرض الكفائي».

وقال: «وما ينبغي أن يفوت كل داع حصيف حر في هذه الأمة أن الغربيين إنما يبثون هذه الدعوة - تحديد النسل - فيما بيننا حذراً من أن يقود التفوق السكاني في منطقة الشرق الأوسط وسائر العالم الإسلامي إلى تفوق في استخدام الآلة والاطلاع في العلوم، فيتحرر بذلك من سلطان الغرب، بل يمتلك زمام القيادة في إدارة دولاب اقتصادي وسياسي يقود المنطقة إلى سدة الريادة في العالم. . .».

ويفضح «آرثر كورمان» مقاصد الأوروبيين في إلحاحهم على المسلمين بضرورة تحديد النسل، فيقول بكل صراحة: «إن أهل الشرق سوف لا يلبثون إلا قليلاً حتى يطلعوا على حقيقة هذا الدجل لأهل الغرب لأنه استعمار من نوع

جديد يهدف إلى دفع الأمم غير المتقدمة، ولا سيما الأمم السوداء، إلى مزيد من الذل والخسف حتى تتمكن الأمم البيضاء من الاحتفاظ بسيادتها».



البحث الثاني:

أحكام المولود في الإسلام

وللمولود أحكام إذا وُلِدَ، وهي كالتالي:

١ - الدعاء لمن رزق بمولود بالبركة وتحنيكه بتمر بعد ولادته؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم»(١) والتحنيك: هو أن يمضغ التمر ثم يدلك بحنك الصبي داخل فمه وهذه سُنّة طيبة هجرت عند بعض الناس.

٢ - الأذان في أذن المولود: فعن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ أذَّن في أذن الحسن حين ولدتْهُ فاطمةُ بالصلاة». وروي عن عمر ابن عبد العزيز: «كان يُؤَذِّنْ في اليمنى».

٣ - التسمية الطيبة: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «ولد لي غلام، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فسماه إبراهيم، فحنكه بتمرةٍ، ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ، وكان أكبر ولد أبي موسى».

وفيه دليل على تعجيل تسمية المولود غداة يولد، قال رسول الله ﷺ: **«الغُلاَمُ مُرْتَهِنٌ بعقيقتهِ تُذْبَحُ عنهُ يومَ السّابعِ، ويُسمى، ويُحْلَقُ رأسُهُ»(٢)**.

وفي الحديث دليل على تسمية المولود اليوم السابع من ولادته ومن سماه

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة ب ٣١، رقم ١٠١، وذكره في المشكاة برقم ٤١٥٠، وفي مسند الإمام أحمد ج ٦/ ٢١٢.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٤١٨٤، وعزاه للترمذي والحاكم، انظر الإرواء (١١٦٥).

في أول يوم أو في سابع يوم كل هذا جائز وفي الأمر سعة. قال ﷺ: «**أحبُّ الأسماءِ إلى اللهِ: عبدُ اللهِ وعبدُ الرحمٰن**»(١).

وفي هذا دليل على استحباب التسمية بهذه الأسماء أو بما ورد عن النبي ﷺ والبعد عن الأسماء القبيحة والأسماء المعبدة لغير الله.

٤ - العقيقة: وهي نُسُكُ المولود، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «**عن الغُلاَمِ شَاتَانِ مكافِئتَانِ، وعن الجارية شاةٌ**»(٢).

قال رسول الله ﷺ: «**الغُلاَمُ مرتَهِنٌ بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويسمى ويُحْلَقُ رأسُهُ**»(٣). واستحب أهل العلم ذبح العقيقة يوم السابع من ولادة المولود فإن لم يتهيأ فيوم الرابع عشر فإن لم يتهيأ فيوم إحدى وعشرين يأكل منها ويهدي ويتصدق: ومن لم يُعق عنه في صغره لا بأس أن يُعق عنه أو هو يعق عن نفسه. ويروى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ويكون ذلك في اليوم السابع فإن لم يكن ففي أربع عشرة، فإن لم تفعل ففي إحدى وعشرين». وتسن عن السقط إذا كان سقوطه بعد نفخ الروح فيه. وذلك إذا مضى على حمل أمه بعد أربعة أشهر وعلى هذا لا يكون عن السقط عقيقة قبل نفخ الروح فيه. وعلى الوالدين الصبر والاحتساب عند موت أحد الأولاد لنيل الأجر. قال رسول الله ﷺ للنساء: «**ما منكنّ امرأةٌ يموتُ لها ثلاثةٌ من الولد إلا كانوا حجاباً من النار**، فقالت امرأة: واثنان؟ فقال ﷺ: **واثنان**»(٤).

٥ - حلق الرأس والتصدق بوزن الشعر فضة على المساكين وذلك في اليوم السابع، قال ﷺ: «**الغلام مُرْتَهِنٌ بعقيقتهِ، تُذْبَحُ عنه يومَ السابعِ، ويُسَمَّى، ويُحْلَقُ رأسُهُ**»(٥).

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٦١، وعزاه لمسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٤١٠٥، وعزاه لأحمد ولأصحاب السنن الثلاثة.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٤١٨٤.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٨٠٥، وعزاه لأحمد والشيخين.
(٥) تقدم تخريجه.

وقال ﷺ لما ولدت فاطمة الحسن: «**احلقي رأسَهُ وتصدّقي بوزن شعرهِ فضةً على المساكين**»(١).

عن أبي رافع رضي الله عنه قال(٢): «لمّا ولدتْ فاطمة رضي الله عنها حسناً قالت: يا رسول الله ألاَ أعقّ عن ابني بدم؟ قال: **لا، ولكن احلقي رأسه وتصدقي بوزنه من الوِرق على الأوقاص أو على المساكين**».

وقول النبي ﷺ لها: «**لا**» أراد أن يكون النبي ﷺ هو الذي يعق عنه فإنه عق عن الحسن والحسين بكبشين.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «عقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين بكبشين أملحين»(٣).

٦ - الختان: وهو قطع الجلدة التي تغطي الحشفة لأنه يجتمع فيها الوسخ وليتمكن من الاستبراء من البول، ومذهب الجمهور أنه واجب بالنسبة للذكور، قال الرسول ﷺ: «**الفطرةُ خمس: الختانُ، الاستحدادُ، قصُّ الشّارب، تقليمُ الأظافر، نتفُ الإبط**»(٤).

٧ - على الزوجين أن يعيذا المولود من شر العين فالعين حق. قال النبي ﷺ: «**العينُ حقٌّ، ولو كان شيء سابق القدر لسبقتهُ العينُ**»(٥). وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يعوّذ الحسن والحسين: «**أعيذُكما بكلماتِ الله التّامَّةِ مِنْ كُلِّ شيطانٍ وهَامّ، ومِنْ كُلِّ عينٍ لامّةٍ**، ويقول: **إنّ أباكما كان يُعَوِّذُ بهما إسماعيل وإسحاق**»(٦).

٨ - إذا بدأ الطفل ينطق كان السلف يعلمون أبناءهم الخير والنطق بكلمة

(١) أخرجه الإمام أحمد، الإرواء، ج ٤/ ٤٠٢، رقم ١١٧٥، وحسّنه الشيخ ناصر.
(٢) قال الشيخ ناصر في الإرواء ج ٤/ ٤٠٣: أخرجه الإمام أحمد، وحسَّنه.
(٣) صحيح النسائي برقم ٣٩٣٥.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٤٢٨٨ و٥٩٠٦.
(٥) صحيح الجامع الصغير برقم ٤١٤٧.
(٦) صحيح سنن الترمذي برقم ١٦٨٣.

التوحيد (لا إلٰه إلا الله) وإذ كبروا حفّظوهم القرآن، فلا يبلغ بعضهم العشر سنوات إلّا وهو حافظ للقرآن.

٩ - يجب على الوالدين عدم الاعتراض على قضاء الله وقدره إذا رزقهما إناثاً ولم يرزقهما الذكور والعكس، فالله عليم حكيم وليبشّرا بالأجر، قال رسول الله ﷺ: «**مَنِ ابْتُليَ مِنَ البَنَاتِ بشيءٍ فأحْسَنَ إليهِنّ كُنّ لهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ**»(١).

أو لم يرزقا الأولاد مطلقاً فعليهما أن يصبرا ويحتسبا أجرهما عند الله تعالى.



البحث الثالث:

حقوق الأولاد على الأبوين

النسل هدف أصيل من أهداف الحياة الزوجية. وهو رغبة لها جذورها في نفس الرجل وفي نفس المرأة على السواء، فكل إنسان يرغب في بقاء اسمه ودوام أثره.

والقرآن يجعل المباشرة معلّلة بقصد النسل، إذ هو أثرها اللازم في الغالب: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾(٢) (٣).

الحرث هو موضع البذر والإنبات.

وقد عد الإسلام النسل من النعم التي تبهج الحياة وتحقق السعادة: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(٤).

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٩٣٢، وعزاه لأحمد والشيخين والنسائي.
(٢) الأسرة في الإسلام، عرض عام لنظام الأسرة في ضوء الكتاب والسنة: للدكتور مصطفى عبد الواحد (٧٣ - ٧٦) ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.
(٤) سورة الكهف، الآية: ٤٦.

هو نعمة تستحق الحمد ومنّة توجب التقدير، ولذا توعّد القرآن من أعطيها فجحد ورزقها فلم يشكر.. ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿١٣﴾﴾(١).

ومهما قاسى الناس المتاعب والمصاعب في كفالة الأولاد وتعهدهم، فلن تجفَّ في نفوسهم الرغبة نحوهم والحنين إليهم.. لهذا اهتم الإسلام برعاية النسل وإعداد العدّة له، كي ينشأ سليماً من الآفات بعيداً عن المعاطب.

ويبدأ الإعداد لمستقبل الذرية باختيار الأم الصالحة، الطاهرة البيئة المستقيمة السلوك.

فهذا إحسان مقصود إلى الأبناء، يضمن ذكاء النشأة وسلامة الوجهة، كما قال الشاعر القديم:

وأول إحساني إليكم تخيّري لماجدة الأعراق بادٍ عفافها

وهو يوافق ما جاء في الأثر: «**تخيروا لنطفكم فإن العرق دسّاس**»، فإذا خرج الولد إلى الوجود، فينبغي إكرامه والاحتفاء به، بقدر ما يسمح حال الوالدين.

ومن مظاهر ذلك إحسان اسمه، كي لا يتأذى به إن كان كريهاً. وهذا من حقوق الولد على والده. وكذلك يسن أن يظهر الأب شكره لتلك النعمة، بطعام يصنعه للمحتاجين يوم السابع من مولده بما يقدر عليه. وهذا استقبال حسن وطالع كريم.

ثم يوجب الإسلام نفقة الأولاد على الوالد ما داموا عاجزين عن العمل والكسب.

قال رسول الله ﷺ: «**وابدأ بمن تعول... يقول الولد أطْعِمْني إلى مَنْ تدعني؟!**» رواه البخاري. وتضييع الأولاد وترك الإنفاق عليهم وإهمال رعايتهم

---

(١) سورة المدثر، الآيات: ١١ - ١٣.

من كبائر الذنوب التي قال النبي ﷺ: «**كفى بالمرء إثماً أن يضيّعَ من يقوت**» رواه أبو داود وأحمد والحاكم.

وبعد الرعاية المادية تأتي الرعاية المعنوية. فللأولاد حق الحب والرحمة. .

وذلك وإن كان مما تدعو إليه الفطرة وتحمل عليه، إلا أن ما قد يصيب الطبائع من شذوذ وما يطرأ على الفطرة من مسخ وتشويه، اقتضى الإيقاظ والتنبيه.

قدم ناس من العرب على رسول الله ﷺ فسألوا: تقبّلون صبيانك؟

فقالوا: نعم.

فقالوا: لكنا والله ما نقبّل!

فقال النبي ﷺ: «**أوَ أملك إن كان الله نزعَ من قلوبكم الرحمة**» متفق عليه.

إن الإسلام ينكر الجفاء والغِلْظة مع الأولاد، ويفترض أن تعمهم الرحمة ويحيطهم الحنوّ والشفقة، والرعاية والتوجيه السليم حق ضروري للأبناء على الآباء في كل طور من أطوار النشأة.

ففي الطفولة يجب بَذْر الدين الصحيح وتأكيد أساسه في نفوس الأطفال بقدر ما يطيقون. ولا بد من التدريب على شعائر الدين وإعطاء القدوة في ذلك.

يقول الرسول ﷺ: «**مروا أبناءكم بالصّلاة وهم أبناء سبع سنين، واضْرِبُوهم عليها وهم أبناءُ عشر سنين، وفرّقُوا بينهم في المضاجع**» رواه الطبراني.

وفي كل مرحلة ينبغي بذل الرعاية الواجبة لها، بما يخرج الفرد السويّ المكتمل، الذي تتضح فيه معالم الفطرة وخصائص الإنسانية ومُثل الدين.

وذلك في مجموعة هو الأدب الذي فرض الإسلام على كل والد أن يأخذ به ولده، كما قال النبي ﷺ: «**من حق الولد على الوالد أن يُحسِنَ أدبه ويُحسن اسمَهُ**»، وقال: «**أكرموا أولادكم وأحسِنُوا أدبهم**».

وفي التعليم يتعين قدر ضروري للفتى والفتاة على السواء، وهو معرفة ضروريات الدين: عقيدته وأركانه وآدابه وشعائره.

فذلك لا ينبغي أن يجهله الناشئ، مهما كان اتجاهه في فنون العلم أو أوجه العمل. فإذا تبينت الرغبات وجّه الأب ولده إلى ما اختاره واستعد له، بما لا يخرج عن آداب الشرع وحاجات الحياة. أما الفتاة فالأمثل لها أن تتهيأ لما ترشحها له فطرتها من التزوّد بثقافة الأمومة ورعاية البيت. والتخصص فيما يعينها على أداء رسالتها والنهوض بعبئها.



البحث الرابع:

فطرة الطفولة سليمة صحيحة

قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾(١). إنها فطرة الإسلام التي خلق عليها جميع البشر، أي فطرة الاستسلام والخضوع والعبودية لله وحده، فطرة التوحيد بأن لا إله إلا الله، التي أودعها الخالق في البشر قبل ولادتهم، حتى لا يكون لإنسان حجة في الشرك يوم الحساب العظيم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾(٢).

وفي ذلك قال الرسول ﷺ: «**كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ، فأبوَاهُ يُهوِّدَانِهِ أو يُنَصِّرَانِهِ أو يمجّسَانِهِ**»(٣). مما يدل على أن هذه الفطرة عرضة للفساد بحسب تأثيرات البيئة التي يعيش فيها الإنسان، بحيث تفقد الفطرة أثرها في توجيه الإنسان إلى التوحيد وفعل الخير إذا عايشت بيئة سيئة.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٤٥٦٠، وعزاه للكتب الستّة، وفي لفظ: «كلُّ مولود يُولد على المِلّة..» أي مِلّة الإسلام!!

قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾(١). فالخالق جلت قدرته، قد جبل الإنسان على صفات طبيعية معينة لتمكينه من العيش على هذه الأرض، والاندماج في هذا الكون الواسع بمخلوقاته المتعددة، بصورة تحفظ كيانه وتطوره وتكاثره. وهي صفات ترتبط بدرجة كبيرة بغريزة حب الذات، وما يرتبط بها من ميل للدفاع عن النفس، وحب للتملك، والشهوة للجنس والولد، والالتصاق بالعشيرة المساندة، وغيرها من صفات تتشابه في بعضها مع الحيوان، وتتميز في بعضها في الذات الإنسانية. ومن الطبيعي أن تتشابك هذه الصفات وتختلط بنسب متوازنة، اقتضتها حكمة الخالق جلّت قدرته، شأنها في ذلك شأن كل ما خلق في هذا الكون الواسع.

وتأتي فطرة الإسلام، القائمة على التوحيد وتذكّر قدرة الله، لتقوم بدور المرسخ لتوازن هذه الصفات في النفس الإنسانية، لضمان صلاحها وصلاح دورها في مجتمعها، أي ضمان الانتفاع بها في حفظ حياة الإنسان وبقاء نوعه، لكن لهذا الانتفاع حدوداً. فإذا ما لجأ الإنسان إلى تعطيل التوازن في هذه الفطرة وإفسادها، رغبة منه في الانتفاع إلى ما هو أعلى من حد التوازن، فإنه يتيح الفرصة لعوامل الشر أن توجه مسيرته. إن شأن هذه الصفات الطبيعية شأن الدواء، كثيره قاتل، وقليله غير فعال، واعتدال تعاطيه فيه الوصول إلى العافية. فالنزوع إلى الفخر والغرور على سبيل المثال، ناجم عن إطلاق الميل إلى الاعتزاز دونما كابح مما يقلبه إلى صفة سيئة، وصفة الهوان والذل، ناجمة عن تقليص صفة الاعتزاز الوسطية وقلبها أيضاً إلى صفة سيئة، وهكذا ينطبق الحال على جميع مظاهر السلوك التي تعكس مدى اعتدال أو تطرف الصفات الإنسانية.



(١) سورة الملك، الآية: ١٤.

البحث الخامس:

أساليب تربية الأطفال في الإسلام(١)

في الوقت الذي تتعدد فيه قنوات التوجيه التربوي، فإنّ هناك قنوات دلّنا الإسلام على أهميتها، لاستغلالها بصورة مشوقة أثناء توجيهنا للطفل سلوكياً وفكرياً. وهذه القنوات هي: الحوار، واللعب، والقراءة.

ومن الإشارات الإسلامية إلى أهمية هذه القنوات، وبدءاً بالحوار، ما حدّث به عبد الله بن عباس، من أنّ الرسول الكريم ﷺ كان يسأل الناشئة من الصحابة رأيهم تعويداً لهم على إعمال العقل وتحمّل مسؤولية القول، فسألهم ﷺ مرة: «**ضرب الله مثلاً للمؤمن، الشجرة التي لا يسقط ورقُها، أتَدْرُونَ ما هي؟**» فسكتوا فقال الرسول: «**إنّها النخلة**». وكان عبد الله بن عباس مع أبيه، فلما انصرفا إلى بيتهما، قال عبد الله لأبيه: كنت أعرف ما سأله الرسول لكني خفت أن أقول أمام الصحابة، فقال له أبوه: أمّا لو قلْتَ لكان ذلك أحبّ إليّ من حُمْر النِّعم. ويدلُّ هذا الفعل من الرسول الأكرم ﷺ على أهمية الحوار مع الناشئة، لأثره التربوي الكبير في نفوسهم، كما يلاحظ منه الربط في التوجيه ما بين السلوك والأخلاق (الإيمان) وما بين الفكر والمعرفة (المعلومات) عن النخلة، فيما أشرنا إليه من أهمية التوازن ضمن القواعد الأساسية للتربية.

كما أشار الإسلام إلى أهمية اللعب للأطفال سواء في سرد الحكايات أو تدريبهم على صنوف الرياضة البدنية، أو الانطلاق في أحضان الطبيعة ممّا سيوضح بعد قليل. أمّا قناة القراءة، فلا تحتاج إلى تفصيل للدلالة على أهميتها

(١) هذه الرواية أخرجها قريباً من هذا اللفظ: البخاري في صحيحه في كتاب العلم ٤، ٥، ٥٠، وكتاب التفسير سورة إبراهيم/ آية ١، وفي كتاب الأدب باب ٨٩، ومسلم في صحيحه في كتاب المنافقين باب ٦١، ٦٢، ٦٤، والترمذي في سننه: كتاب الأدب باب ٧٩، ٨٩. والإمام أحمد في مسنده ج ١/ ٦١، ٩١، ١٢٣.

في ميزان الإسلام، مع معرفتنا أن أول كلمات اتصال الخالق برسوله كانت كلمة «اقرأ».

ويجدر التنويه إلى أن نجاح استخدام هذه القنوات في التوجيه التربوي، يتطلب توافر عنصر المشاركة اليومية، لتحقيق الأثر المطلوب. فتوفير اللعب المختلفة للطفل - على سبيل المثال - وتركه وحيداً دونما مشاركة له وتفاعل معه، يؤديان إلى الحد من الأثر المرتجى من توفير هذه اللعب، في تنمية ملاحظته وإثارة رغبته في التجميع والفك، أو تنمية مقدرته على التذكر والتصنيف. بل إن لنقص عنصر المشاركة أثره السلبي في فرض عزلة على الطفل، وفي زيادة ميله للملكية والاستحواذ عند تركه وحيداً مع ألعابه. ولهذا نجد بعض الآباء يشكون من أن أطفالهم سرعان ما يملّون اللعب التي يوفرونها لهم، متناسين أهمية مشاركتهم هم أبناءهم في اللعب بها في أوقات مناسبة.

الحوار: من شروط الحوار السليم مع الطفل حُسْن الإصغاء إليه، واحترامه والاهتمام برأيه، والإجابة على تساؤلاته مهما بدت بسيطة أو غريبة. وينبغي الاهتمام باللغة المستخدمة مع الطفل لتطوير قدرته اللغوية، فاللغة هي الوعاء الأساسي لتحقيق تواصل الطفل مع واقعه، ويخطئ بعض الآباء حين يتحدثون مع أبنائهم بلهجة طفولية خاصة، لظنهم أنّ ذلك يساعد الطفل على الفهم. والواقع أن ذلك يؤدي إلى تأخير تطور مداركهم، وإلى تشويه نطقهم وأسلوب تعبيرهم، مما قد يمتد أثره إلى الكبر فيواجه الطفل حرجاً أمام الآخرين.

اللعب: يلبي اللعب حاجة الطفل الطبيعية للحركة الدائبة، وحب الاستطلاع المتوثب لديه، والتكيف مع واقعه الجديد المتطور. وتتعدّد أنواع لعب الأطفال من الاستماع إلى القصص، وصنوف الرياضة البدنية المختلفة، والتعامل مع مجسمات الألعاب، والتنزه في أحضان الطبيعة، وممارسة الفنون المختلفة غير ذلك مما ينمي تفكيره ويزيده معرفةً.

وتعتبر الحكايات والقصص أول العوالم التي تجذب انتباه الطفل، وتعلمه كقناة تربوية حسن الاستماع، وتعدّه لنمو الإدراك العقلي. إنّ لنا في أسلوب

قصص القرآن العظيم، خير دليل على أهمية القصص في التوجيه التربوي إذا ما أحسن استخدامها.

والحكايات المناسبة للطفل هي التي تمزج جانب الخيال المتفق مع ميوله بالجانب التربوي السلوكي لتوجيهه بأسلوب غير مباشر. ومن الملاحظ أن الطفل ميال لتكرار سماع القصص والحكايات التي تروق له، مما يمكّن الآباء من ترسيخ العِظَة والفكرة التي يودّون إيصالها للطفل. وقد اهتمّ الإسلام بالرياضة البدنية، التي من شأنها تقوية الجسم والذهن وإعداد المسلم القوي. فقد جاء في الحديث: «**المؤمن القويّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلّ خير**»[١] . ولهذا وجّه عمر بن الخطاب رضي الله عنه الآباء بقوله: «علّموا أولادكم السّباحة والرماية، ومروهم فليثبوا على الخيل وثباً».

وتدل مراقبة الأطفال أثناء لعبهم على أنهم ميّالون إلى تقمص (تمثيل) شخصيات مختلفة، كوسيلة للتعبير عن انفعالاتهم الحادّة وبناء ثقتهم بأنفسهم. وإذا سألتهم عما يفعلون أجابوا أنهم يلعبون، بينما هم في واقع الأمر يبحثون عن مجالات يفرضون أنفسهم فيها على الظروف الخارجية، بدل أن يخضعوا لها. كما أنّهم يعبّرون عن تشوقهم للاضطلاع بالمسؤولية المبكرة، واكتساب المعرفة، وممارسة المشاركة. ومن الأدوار التي يميل الأطفال إلى تقمصها أدوار الأم والأب، والحاكم واللص، والبائع، والطبيب والمريض، والقط والفأر، والعجوز، والفلاح، والساحر، والبطل والمهرج.

ويجدر التنبيه إلى أنه كلّما اعتمدت ألعاب الطفل على مواد أوّلية، يقوم هو وأقرانه بتشكيلها وتركيبها، عظم أثر هذه الألعاب في قدرته الإبداعية، لأنّها تترافق عندئذ بأهمية الفعل لا مجرد الملكية. والمؤسف أن التصنيع الشعبي لهذه الألعاب قد تعرض للإهمال في عصرنا الحاضر.

ولقد حثنا الإسلام على التأمّل والانطلاق في آفاق الطبيعة، لِما لذلك من

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٦٥٠، وعزاه لأحمد ومسلم وابن ماجه.

أثرٍ في تنمية الملاحظة، وإذكاء الرغبة في البحث، وإطلاق الانفعالات الحادّة المترسبة بحكم الحياة الرتيبة، وترقية الإحساس بجمال الخلق الواسع وإتقان صُنْعِهِ، في عملة تترك أثرها الإيجابي على الجسم والفكر والروح.

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَـٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَـٰمًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾(١).

وإنّ في ملاحظة ما يعتري الإنسان، الصغير والكبير، من انشراح وانطلاق في الطبيعة، لمؤشر على الأثر الكبير في استغلال مظاهر الطبيعة غير المحدودة في توجيه الطفل سلوكياً ومعرفياً. ولنا في التطور الفكري لسيدنا إبراهيم عليه السلام بتأثير من مظاهر الطبيعة المتتابعة خير مثال، إذْ تحدّثنا الآيات الكريمة (٧٦-٧٩) من سورة الأنعام، كيف قادته المشاهدةُ المتعمّقةُ للسمٰوات والأرض، إلى ملاحظة تناسق الخلق ومعرفة وحدة الخالق، فكان الإيمان بالله الواحد الأحد..

القراءة: أما فيما يتعلق بقناة القراءة، فإنّه يسود الظن لدى الآباء، أن تعلّم أطفالهم في المدارس، يغنيهم عن ضرورة قراءة الكتب المفيدة الخارجة عن المنهج الدراسي. إنّ المدارس تلبي غرض التعلّم العريض الخطوط نظراً لكثرة الطلاب فيها، لكن من شأن القراءة البيتية تعميق رغبة الطفل في المعرفة، وتحقيق التواصل الشخصي مع الكتاب المفيد النافع.

ويعتبر اختيار الكتاب المناسب للطفل أمراً على جانب كبير من الأهمية لجذبه إلى القراءة. فينبغي أن نزوّده وهو في حدود السابعة من عمره بالقصص والحكايات المبسطة، فقصص البطولات الإسلامية والسيرة النبوية للأطفال وهو في سنّ الثامنة، فالكتب العلمية المناسبة وهو في سن التاسعة، وذلك بشكل يتداخل فيه التوجيه السلوكي بالفكري المعرفي، فيتمُّ تدرجه في عالم القراءة

(١) سورة الزمر، الآية: ٢١.

الواسع مع نضجه. ويجدر مراقبة ما يقرأه الطفل، وإبعاده عن الكتب والمجلات التافهة في مضمونها، لتأثره الكبير في هذه المرحلة من عمره بما يتم نقله إليه من معلومات.

وممّا ينبغي ترغيب الأولاد على قراءته وحفظه بشكل مركّز أجزاء من القرآن الكريم أو بعض سوره، مع تفسيرها بشكل موجز، ثم قراءة فصول من كتب السّنّة النبوية، ليتأصّل لديهم نُورُ النبوّة، فإنّ للأحاديث النبوية آثارها العميقة في الفطرة البشرية.



البحث السادس:

تربية الطفل على عبادة الله تعالى

١ - **ذكر الله**: يتطلب توجيه الأبناء إلى ذكر الله الاهتمام بحضّهم على التلاوة ومساعدتهم في ذلك، مع إفهام تدريجي لمعاني القرآن العامة، تحضيراً لهم لتفهّم أحكام الإسلام. ونظراً لأهمية هذا الموضوع، فيلزم إفراد جزء خاص به في اختيار كتاب يتضمن سهولة الأسلوب في تعريف الطفل بالقرآن الكريم، بشكل ميسّر يتدرّج مع نمو الطفل الإدراكي.

أمّا فيما يتعلق بباقي الفرائض الإسلامية، فإنّ على الوالدين الاهتمام بإفهام الطفل الحكمة من فرضها بأسلوب رحيم صبور، دونما ترهيب أو إلزام قسري، ويتمُّ توضيحه ضمن التيسير والترغيب.

وفيما يلي بعض المقترحات لتوجيه الطفل إلى هذه الفرائض، بدءاً بعمودها الأساسي: الصلاة.

٢ - **الصلاة**: يتم نقل الحكمة من الصلاة إلى الطفل وهو في حدود السنة السادسة من عمره، بإفهامه أننا نصلي خمس مرات في اليوم الواحد حتى نذكر

الله الذي خلقنا ورزقنا من جميع النعم والطّيبات، فلا نفعل إلا الخير الذي يُرضيه، ونبتعد عن الأعمال السيّئة التي أمرنا بتجنبها لصالحنا وصالح من حولنا. ويلي نقل هذا المفهوم إلى الطفل، تعليمه الصلاة في أناة وعطف لدى بلوغه السابعة من عمره. ويتم ذلك بشكل تدريجي، يفهم معه الأطفال المعنى العام لما يقولونه ويقومون به أثناء الصلاة، فنحن في صلاتنا نتوجه جميعاً نحو الكعبة الشريفة، توحيداً لقلوب المسلمين حول بيت الله، الذي أمر ببنائه الله تعالى سيدنا إبراهيم عليه السلام.

ونقرأ فاتحة القرآن التي تهدي إلى التوحيد والدعوة للسير في الحياة بطريقة صحيحة، ثم نقرأ سورة قصيرةً يجدر إفهام الطفل المعنى العام لها. وإفهامه أن الركوع والسجود لا يكون إلا لله، وما تعنيه التحيّات والصلاة الإبراهيمية، وعلى مَنْ نسلّم في نهاية الصلاة.

ويلاحظ أنّ هذا التوجيه يتطلب جهداً وصبراً، فقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ...﴾[1] فالأساس في التوجيه الصبر والرحمة. ويخطئ بعض من يفسر قول النبي ﷺ: «**مُرُوا أولادكم بالصّلاةِ وهم أبناءُ سبعِ سنين، واضْرِبُوهم عليها وهم أبناءُ عشرٍ**»[2]. بأن فرض الصلاة ملزم في سنّ السابعة، إذْ يفسرون كلمة مُرُوا بأنّها ألْزموا بينما تعني الكلمة وجّهوا، والتّوجيه هو الإفهام وبدء التعليم. كذلك فإن الضرب المباح في الإسلام ليس الضرب الموجع أو المؤذي، وإنّما هو التعنيف الزّاجر فحسب، مع المتابعة والتتبع باستمرار.. ومن الوسائل التي يمكن اقتراحها لتوجيه الطّفل للصلاة:

- السماح له بالمشاركة في الصلاة البيتية، حتى وإن لم يتقن أركانها بعد، تشجيعاً له على ذلك.

---

(١) سورة طه، الآية: ١٣٢.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٨٦٨، وعزاه لأحمد وأبي داود والحاكم. وله ألفاظ متقاربة، انظر إرواء الغليل، ٢٤٧.

- زيادة عدد الصلوات اليومية تدريجاً مع نموّه، حتى يعتاد على أدائها وهو ابن عشر سنين.

- إقامة احتفال عائلي خاص، قد يتضمن طبق حلوى، كإعلان عن بدء تعلم الطفل للوضوء والصلاة، وآخر عند إتقانه لهما. ويمكن أن يبدأ الاحتفال الثاني، بلفظ الطفل الواعي للشهادتين كإعلان عن فهمه للمعنى الأساسي للإسلام.

- قيام الأم بأداء صلاة العشاء في غرفة نوم الأطفال، إن سمحت الظروف بذلك، وهم في فراشهم، من أجل أن يراقبوها، فيتعلموا الصلاة بشكل غير تلقيني أو مباشر.

- الطلب من الطفل إعلام الأب أو الأم عن وقت الصلاة عند سماعه الأذان، لتنبيهه إلى مواقيت الصلاة، وضرورة الالتزام بها.

٣ - **الزكاة**: يمكن البدء بإفهام الطفل الحكمة من الزكاة وهو ابن سبع سنوات، من خلال إفهامه أن الرزّاق هو الله تعالى يعطينا ما يشاء. فإذا أعطانا ما زادَ عن حاجتنا، وجبَ علينا إعطاءَ بعض هذه الزيادة للمحتاجين إليها. وإذا حدث العكس، وجب علينا أن نطالب بحقّنا الأساسي في ضمان حاجتنا مع استمرارية سعينا لاكتساب الرزق الحلال. وهكذا ننمّي في نفسه حبَّ الخير والعطاء، ونحدّ من أنانيته، ونعلمه المطالبة بالحقوق المشروعة، مع تطور إدراكه.

ومن المفيد لتقريب مفهوم الزكاة من الطفل اصطحابه إلى أماكن يقطنها الفقراء وإطلاعه على حالهم، لجعله يفهم بصورة ملموسة معنى الشكر لله على نعمه، وواجب الموسر تجاه المعسر.

ويجدر الانتباه إلى إفهام الطفل أن الإنفاق على الفقراء والمساكين، والذي سيعوضه الخالق سبحانه بما هو أكثر وأنفع، يجب أن يكون مما نملكه من حاجات جيدة. فليست زكاة ما نمنحه للفقراء من أشياء نريد التخلّص منها، بل

الزكاة في إعطائهم ممّا نحن في حاجة إليه، كما قال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾[(١)].

كما يجدر توجيه الطفل إلى أهمية العطاء بشكل ضمني غير ظاهر للآخرين، لتلافي إحراج المحتاجين، وتحديد الزكاة لوجه الله تعالى، كما أمرنا الخالق بذلك، ومن المستحب إفراد صندوق للطفل يدخر فيه بعض المال ليزكي منه، تعويداً له على ذلك في كبره.

٤ - **الصوم**: لمّا كان الصوم فريضةً على المسلم البالغ الصّحيح الجسم، فهو لا ينطبق على الطفل كفريضة، إلّا أنّه يجدر إفهام الطفل وهو في حدود السّنة السابعة الحكمة من صيام شهر رمضان، فهو كالزكاة يهدف إلى تذكير الناس بتحسس حاجات الآخرين، وضرورة العطاء، كما أنه يعوّد النفس على الصبر وضبط الرغبات الملحّة. ويمكن تعويد الطفل وهو في حدود العاشرة من عمره صوم جزء من النهار وإطالة هذا الجزء تدريجاً.

كما ينبغي توجيه الطفل إلى أهمية احترام الشهر الكريم، بعدم أكل الحلوى وما شابهها في الأماكن العامة، هذا إلى جانب عدم إكثار العائلة من تقديم الأطعمة الفاخرة في شهر رمضان، حتى لا يرى الطفل فيه مناسبة وموعداً لتقديم الطعام الأشهى. بذلك يضيع الأثر المطلوب إرساءَهُ في نفس هذا الطفل، بأنّ هذا الشهر هو شهر العبادة والشكر لله تعالى.

٥ - **الحج**: يتم تعريف الطفل بالحج بصفته أحد أركان الإسلام، في أثناء تعليمه ركن الصلاة، وإفهامه قصة الكعبة المشرفة وأهميتها، كأول بيت أُسس لعبادة الله تعالى وحده، والحكمة من تجمع المسلمين في أيام معدودات من كل عام حول هذا البيت، لتذكيرهم بتوحد قلوبهم على الإيمان بالله الواحد الأحد. ويمكن مع بلوغ الطفل حوالي التاسعة من عمره أن نعرض له توزع المسلمين في بقاع الأرض المختلفة، وأنّ الحكمة من الحج هي التواضع وعدم اللهاث وراء

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

المظاهر العابرة، إلى جانب التعرّف على مشكلات المسلمين وإعانة بعضهم بعضاً في حلّها. ومن المفيد عند المقدرة المادية، اصطحاب الطفل عند بلوغه العاشرة لأداء العمرة، تحضيراً له وتشويقاً لأداء فريضة الحج بعد نضجه.

وفيما يتعلق بالصور الأخرى لذكر الله، فإنّه يجدر تعويد الطفل قول «الحمد لله» عند تمتّعه بأيّ نعمة من نعم الله تعالى المتعدّدة، من طعام أو كساء أو نزهةٍ وما إلى ذلك. وعلى أن يدعو الله تعالى إذا احتاج إلى أمرٍ ما، وعلى قول: «إنْ شاء الله» إذا عزم على فعل أمرٍ جادٍّ، وعلى قوله «بسم اللهِ» إذا بدأ فعلاً وذلك تمهيداً لجعل حياته كلها مقترنة بذكر الله تعالى. ويمكن في هذا الإطار، على سبيل المثال، تبسيط معنى الحديث القدسي التالي للطفل «**أنا عِنْدَ ظَنِّ عبدِي بِي، وأنا مَعَهُ إذا ذكَرني، فإنْ ذكرني في نفسِهِ ذكرتُهُ في نفسي، وإنْ ذكرني في ملأٍ ذكرتُهُ في ملأٍ خير منهم، وإنْ تقرّب إليَّ بشبرٍ تقرّبتُ إليهِ ذراعاً، وإنْ تقرّب إليّ ذارعاً تقربت إليه باعاً. .**»(١).



البحث السابع:

أخلاق الطفل الحميدة

١ - الصدق:

ينبغي عدم التهاون مع الطفل إذا كذَبَ، ومواجهته في أناةٍ وصبرٍ، مع إفهامه أثرَ وقع الكذب على سامعه من نقص الثقة فيه والمحبة له. ويفيد في هذا المجال سرد بعض الحكايات الشعبية المذكرة بأثر الكذب السّيء، وبرقابة الله تعالى المستمرة لجميع مخلوقاته، وأمره لنا بتجنب الكذب لأنّه لا يعود علينا بأيّ خير. ومن دوافع الكذب عند الأطفال محاولة تجنب العقاب، بادّعائهم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٧٤٠٥، ومسلم في صحيحه برقم ٢٦٧٥.

عدم تحطيم حاجةٍ ما، أو عدم إيذائهم أحد إخوتهم، وكذلك ميلهم للادعاء بملكيتهم حاجيات معيّنة أمام رفاقهم، نتيجة تركز الأنانية والغيرة في نفوسهم، وهي أمور تحتاج إلى رقابة ومتابعة مستمرة من الأهل لتصويبها. وينبغي تطبيق العقاب على الكذب المتعمّد، وأفضل أنواع العقاب حرمان الطفل من شيءٍ يحبه، مع تجنب إطلاق لفظ الكذاب عليه، حتى لا يلجأ إلى تحدّ مربّيه بتكرار الكذب، ممّا يلاحظ في طبيعة الطفل إذا فقد جوِّ الحنان والرحمة من حوله.

- تعويد الطفل على الوفاء بالوعد إذا وعد، ويكون ذلك بتجنب إلقاء الوعود إليه دونما وفاء لها، فيعتاد هو نفسه مثل هذا التصرف، إذْ يُلاحظ أن بعض الآباء يعمدون إلى إسكات غضب الطفل، أو الحدّ من ضيقه، بالتصريح بوعودٍ لا يقصدون أداءها، فتكون النتيجة أنّهم يحلون مشكلة مؤقّتةً، ليبثّوا مشكلة دائمة في سلوك الطفل.

- توجيه الطفل إلى عدم اللجوء للحلف بغير الله بصورة تلقائية، عندما يود تأكيد أمرٍ ما، حتى لا يعتاد على ذلك فيما بعد، وإفهامه أن الحلف لا يكون إلّا بالله تعالى لإقرار أمرٍ هامّ وحاسم.

- عدم السكوت عن الطفل إذا أبدى ميلاً للادعاء بقدرة ما، أو ملكية ما بعد السابعة من عمره. ففي المرحلة السابقة يمكن قبول سيطرة الخيال عليه، أمّا بعد ذلك فيجب إفهامه أن مثل هذه الادعاءات تفقده ثقة من حوله فيه.

٢ - التهذيب:

- عدم التهاون مع الطفل إذا صدر عنه لفظ نابٍ أو فعل غير مهذب. ويخطئ بعض الآباء بسكوتهم، وربّما بضحكهم، عند صدور لفظ منكر من الطفل، بدعوى عدم استيعاب الطفل ما يقوله.

فمن شأن ذلك تعويد الطفل على منكر القول أو الفعل، فيصعب إيقافه بعد ذلك. ولا يعني عدم التهاون القسوة على الطفل، بل توجيهه بالرحمة والحُسْنَى

إلى أهمية أن يكون حييًّا مهذّباً لا فَظًّا بذيئاً. فإذا تكرر قوله أو فعله المنكر، وجبَ عقابُهُ بحرمانه ممّا يحب.

- تعويد الطفل اللطف والمودّة في تعامله، تمثلاً بقول الرسول الأكرم ﷺ: «**أكملُ المؤمنين إيماناً، أحسَنُهم خُلُقاً، وألطفهم بأهله**»(١).

ولا يعني اللطف سقوط الهيبة بل التوسّط والاعتدال. ومن العوامل المساعدة على المودة الأسرية، التحية بالسلام عند الدخول على أي فرد في الأسرة، كما جاء في الحديث الشريف: «**ألا أدلكم على شيءٍ إذا فعلتُمُوه تحابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بينكُم**»(٢).

- تجنب مكاشفة الطفل بالخطأ أو توبيخه أمام الآخرين، إذ الأفضل معاتبته فيما بعد، وتوجيهه على انفراد. ومن إرشادات الإمام الغزالي حول ذلك تنبيهه إلى «أن المكاشفة تؤدي إلى الجسارة، والإكثار من الزجر يهوّن سماع الملامة ويسقط وقع الكلام في قلب الطفل». فزجر الطفل لا يكون إلا عند اللزوم الملحّ، حتى لا نفقده صفة الحياء، كما نُعزِّزُ في نفسه احترام ذاتِهِ والثقة بها.

- إنْ من الحكمة وبُعدِ النّظر تجنّب التعاتب بين الكبار أو المجادلة والمخاصمة أمام الأطفال، حتى لا ننقل هذا السلوك إليهم فيعتادوه في معيشتهم اليومية ويقلدوه.

- زرع بذور المحبة والثقة المتبادلة بين الأطفال، فينبغي أن لا يسمح للطفل أن يسخر من أخيه، أو يفرح لخطئه، مع السعي قدر المستطاع إلى تخفيف غيرة الأبناء بعضهم من بعض، بتشجيعهم على التعاون وتحمل المسؤولية، وعدم السماح لهم بالتجسس أو الغيبة.

- الاهتمام بمراقبة رفاق الطفل وانتقائهم، لِمَا لذلك من أثرٍ كبير في سلوك

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٢٣٠، وله ألفاظ أخرى برقم ١٢٣١ و ١٢٣٢.
(٢) صحيح الترمذي برقم ٢١٦٢ باختصار الشيخ ناصر، وبرقم ٢٨٤١ في سنن الترمذي.

الطفل وأسلوب تفكيره، وذلك امتثالاً للحديث الشريف: «**المَرْءُ على دِينِ خَلِيلِه، فلينظرْ أحدُهم مَنْ يُخالِل**»[١].

- مداعبة الطفل والسعي لسروره ضمن مزاج لا يشوبه الكذب حتى ينشأ الطفل بشوشاً مبتهجاً، لا عابساً. ويكن ذلك بإشاعة جو الرضى لديه، فقد اعتبر رسول الله ﷺ طلاقة الوجه صدقة تستحق الثواب، وذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: «**أنْ تلقَى أخَاكَ بوجْهٍ طَلْقٍ صدقة**»[٢].

- عدم التساهل مع الطفل إذا عبّر عن رغبته بالسهر ليلاً خارج المنزل. إذْ أن لراحة الطفل أثراً في تهذيب روحه ونفسه، كما ورد في الحديث الشريف: «**إذا كان جنحُ الليل أو أمسيْتم، فكفّوا صبيانكم، فإنّ الشياطين تنتشرُ حينئذٍ، فإذا ذهبَ ساعةٌ من الليل، فحلّوهم وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإنّ الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً**»[٣].

ففي ذلك توجيه للآباء بحفظ أطفالهم في بيوتهم في المساء، وإلباسهم ثياب نومهم وإراحة أجسامهم ونفوسهم بالنوم المبكّر، مع تجنب وضعهم في السرير ونفوسهم قلقة أو حزينة. ومن التوجيهات الإسلامية حول نوم الأطفال وضعهم في أسرّة منفصلة، للأثر الصحي والنفسي الأسلم، كما جاء في التوجيه النبوي: «.. **وفرِّقُوا بينَهُمْ في المَضَاجِعِ**»[٤].

٣ - برّ الوالدين:

يجدر تعويد الطفل على احترام والديه وطاعتهم، فعقوق الوالدين من الكبائر التي حذَّرَ الإسلامُ منها في الحديث الشريف بأنّها: «**الإشراك بالله،**

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ٢٣٧٨، وهو في صحيح الترمذي للشيخ ناصر برقم ١٩٣٧.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٦٣٤، وعزاه للترمذي.
(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٦٤، ولأحمد والشيخين وأبي داود والنسائي.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٨٦٨، وعزاه لأحمد وأبي داود والحاكم.

وعقوق الوالدين، وقول الزور»[١] . ومن مظاهر احترام الوالدين أن لا ينادي الطفل أحد والديه باسمه مجرّداً، وأن لا يعرّضه للسبِّ بأن يشتم الآخرين. فقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنّ من أكبر الكبائر أن يلعن الرَّجُلُ والديْهِ**» قيل: يا رسولَ الله وكيف يلعنُ الرجلُ والديه؟ فقال ﷺ: «**يَسُبُّ الرجلُ أبَا الرجلِ، فيُسبُّ أبَاهُ ويَسُبُّ أُمَّهُ**»[٢] .

- مراعاة الحرمة الشخصية:

يجدر تعويد الطفل على ضرورة مراعاة الحرمة الشخصية لأفراد الأسرة، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ۝٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ۝٥٩﴾[٣] .

وتدل هاتان الآيتان الكريمتان على وجوب تعويد الأطفال قبل بلوغهم سنّ النضج، ومنذ بدء إدراكهم في حدود السابعة من عمرهم، على وجوب الاستئذان من الوالدين قبل دخولهم غرفة نومهما ثلاث مرات، هي قبل الفجر، وبعد العشاء، ووقت نوم الظهيرة. وما عدا ذلك فلا وجوب للاستئذان إلى أن يصلوا سن البلوغ، فيجب عندها الاستئذان في كل الأوقات.

٤ - الصّبر:

- على الوالدين تجنب المسارعة إلى مراضاة الطفل وإزالة أسباب غضبه، حين يُعْلِنُ عن حاجته لأمرٍ ما بشكل عنيف، كالصراخ أو تحطيم لعبة وما شابه.

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٤٤، وعزاه للشيخين وأبي داود والنسائي.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٢١٤، وعزاه لأبي داود.
(٣) سورة النور، الآيتان: ٥٨، ٥٩.

الأحرى بالوالدين في تلك الحال أن يُعَبِّرَا للطفل عن امتعاضهما من تصرفه، ويبطئا في تلبية حاجته أو عدم تلبيتها على الإطلاق، حتى يفهم أن أسلوب الغضب غير المبرر لا جدوى منه، فعليه الإقلاع عنه. ويفيد في ذلك سرد الحكايات التي تظهر أهمية الصبر ومردوده الأعلى.

- تشجيع الطفل على المثابرة وإعادة المحاولة إذا فشل في القيام بأمر يرغبه، ومساعدته بطريقة غير مباشرة على النجاح لزرع الثقة في نفسه، وإضفاء روح التفاؤل وإبعاد اليأس عنه.

- العمل على تعريض الطفل لأجواء بيت المؤمنين الصابرين الذاكرين الله تعالى البعيدين عن سيطرة هوى النفس والانغماس في البذخ والتّرف.

٥ - التواضع والاعتزاز:

- عدم المبالغة في الثناء على الطفل إلى أكثر مما يستوجبه زرع ثقته بنفسه. ويحسن تجنب مقارنته بأقرانه والتحدث عن تفوقه عليهم، لِمَا لذلك من أثرٍ سيئٍ في استثارة أنانيته وإبعاده عن سمة التواضع، وفي التمهيد إلى عزلته والترفع عن معايشة مجتمعه عند نضجه.

- تجنب بث العصبية عند الطفل لعائلته أو عشيرته، أو التمييز بين النّاس أمامه لصالح غني على فقير، أو أبيض على أسود. إذ ينبغي توجيه قلبه إلى محبة المؤمنين جميعاً، من اعتبار لون أو شكل أو جمال إلّا التقوى والعمل الصّالح.

٦ - القناعة والكرم:

- توجيه الأطفال من خلال الممارسة إلى أن توفير حقوقهم، لا يعني حصولهم على حقوق زائدة تعرّض حقوق الآخرين للنقصان أو الضياع. ومن الأمثلة لتقريب هذا المفهوم لدى الطفل إظهار أثر توفير الزائد عن حاجته، من ملابس وألعاب يطالب بها، في حرمان باقي أفراد الأسرة من حاجة ضرورية أهم، أو بسرد الحكايات التي تميّز الحق الأساسي والمعقول، من الزائد الضّار، مثل حكاية الذي أراد أن يخرق سفينة مدّعياً أن له حق التصرف بالجزء

الذي يقف فيه من سطحها[(١)].

- عدم إعطاء المال وزناً هاماً في حياة الطفل، إذ يخطئ الوالدان اللذان يمنحان الطفل مبلغاً من المال، مقابل قيامه بعمل حسن أو امتناعه عن فعل أمر سيئ، مما يجعل للمال قيمةً كبيرةً في حياته. ويمكن تشجيع الطفل ومكافأته على حسن صنيعه بإهدائه كتاباً جذاباً، أو صحبته في نزهة، أو زيارة رفيق له وما شابه ذلك من ألوان التشجيع.

- تجنب تلبية حاجات الطفل الكمالية حال إعلانه عنها، من ألعاب وملابس وحلويات، فمن شأن ذلك أن يولد في نفسه الجشع والطمع. فإذا ما نقص رزق الأب شعر الطفل بحرمان لا مبرّر له، فيلجأ إلى توفير هذه الكماليات عندما يشتد عوده، مهما كانت الوسيلة إلى ذلك فيجنح إلى السوء، وفي المقابل، قد يشكوا أطفال آخرون من نقص في تلبية مطالبهم وحاجاتهم، ويقارنون أنفسهم برفاقهم من أبناء الموسرين.

وهنا ينبغي بالآباء توجيه أطفالهم بما يتفق مع قوله عليه الصلاة والسلام: **«إذا نَظَرَ أحدُكم إلى مَنْ فُضِّلَ عليه في المالِ والخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إلى مَنْ هو أَسْفَلَ مِنهُ»**[(٢)]، بذا ينشأ الطفل قانعاً بحياته، مدركاً أنّ الرزق والخير يتم توزيعه لحكمةٍ إلٰهية، وأن دوام الشكر من مُسَبِّبَاتِ زيادة الرزق الحلال.

- تجنّب تصرف شؤون البيت في جوٍّ مُتْرَفٍ، كله دعة وتراخ، فكما أنّ الإنفاق على الأسرة يأتي في المرتبة الأولى في الإسلام، فإن الإسلام قد أوصى

---

(١) وهو الحديث الصحيح: «مَثَلُ القائم على حدود الله، والواقع فيها، كمَثل قوم استهَموا على سفينة في البحر، فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استَقَوْا من الماء مَرُّوا على من فوقهم، فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذونا، فقالوا: لو أنّا خرقْنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا، هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم، نَجوا ونَجوا جميعاً» صحيح الجامع الصغير/ رقم ٥٨٣٢، وعزاه لأحمد والبخاري والترمذي.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٨٠٨، وعزاه لأحمد والشيخين.

بالوسطيّة، ونهى عن الإسراف في جميع صوره، لكونه يركّز في النفس صفة الكِبْرِ والخُيلاء، ولكونه يهدرُ مالَ اللهِ في أمور كمالية، بينما الآخرون في أمسّ الحاجة إليه. وذلك يناقض صفة العدل المأمور بها في الإسلام.

ومن مظاهر الإسراف البيتي، البذخ في اللباس والطعام والأثاث والبناء. وقد قال الرسول ﷺ عند رؤيته حلّة من السيراء - أي الحرير الخالص -: «**إنّما يَلْبُسُ هذهِ مَنْ لا خَلاَقَ - أي نصيب - له في الآخرة**»(١)، وقوله في مناسبة مشابهة: «**لا ينظر اللهُ إلى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ**»(٢).

وفي ذلك توجيه للآباء إلى ضرورة توفير الحاجيات اللازمة للطفل، بصورة تجلب الراحة في معيشته، والبساطة في نفسه، وعدم تمييزه عن أقرانه حتى لا يظهر الكِبَرُ في سلوكه. كما يجدر تعويده على صيانة ممتلكاته الخاصة، من ملابس وألعاب وكتب وغيرها، والحفاظ على حاجيات البيت المختلفة، والاستهلاك المعتدل للمياه والكهرباء وغير ذلك...

- تعويد الطفل على أداء جزء من ماله أو ما يُحبه إلى المحتاجين، كما أُشِيرَ إلى ذلك تحت فريضة الزكاة، مع إفهامه معنى الحديث القدسي: قال الله عزّ وجلّ: «**أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليكَ**»(٣).

- توجيه الطفل لإكرام الضّيف وذي القُربَى، وتجنيبه البخل الذي إذا استفحل في الطفل امتدَّ أثرُهُ في جميع معاملاته. وهذا ما نهى عنه الله ودعا إلى الوقاية منه، واعتبر المتخلّصين من آفته من المفلحين.



(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٣٨٧، وعزاه لأحمد والشيخين وأبي داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٧٨٠٣، وعزاه للشيخين والترمذي.

(٣) ذكره الحافظ السيوطي في الدر المنثور ج ٥/ ٢٣٩، «**أنفِق يا ابن آدم أُنْفِق عليك**».

البحث الثامن:

حقوق الأبناء على الأبوين من الكتاب والسّنّة

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾(١).

وقال الله تعالى أيضاً: ﴿وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ وقال تعالى أيضاً: ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ﴾(٢).

ومن أقوال المصطفى الكريم عليه الصَّلاة والسلام:

١ - «**تخيّروا لنطفِكُمْ فَانْكِحُوا الأكفَاءَ، وانكِحُوا السليم**» (صحيح الجامع الصغير/ رقم ٢٩٢٨).

٢ - وروى أبو رافع قال: (رأيت رسول الله ﷺ أذَّنَ في أُذْنِ الحسنِ بن عليٍّ حين ولدته فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) رواه أبو داود والترمذي.

٣ - «**افتحوا على صبيانكم أوَّلَ كلمة بلا إلٰه إلا الله**» رواه الحاكم.

٤ - وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «وُلد لي غُلامٌ فأتيت بهِ إلى النبي ﷺ فسمَّاهُ إبراهيم وحنَّكهُ بتمرةٍ ودعا له بالبركةِ، ورفعه إليّ» رواه البخاري ومسلم.

٥ - «**مع الغلامِ عقيقته فأهريقوا عنهُ دماً وأميطوا عنه الأذى**» رواه البخاري ومسلم.

٦ - «**كُلُّ غلامٍ مرتهنٌ بعقيقته تذبح عنهُ يوم سابعهِ ويُسمى فيه ويُحْلَقُ رأسه**» رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٧ - «**اجعلوا مكان الدم خلوقاً**» رواه ابن حبَّان، «الخلوق: يعني الطيب».

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٦. (٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

٨ - «**إنكم تُدْعَونَ يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم**» رواه أبو داود.

٩ - «**أحبُّ الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمٰن**» رواه مسلم.

١٠ - «**الرجل راعٍ في أهله ومسؤولٌ عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولةٌ عن رعيتها**» رواه البخاري ومسلم.

١١ - «**كفى بالمرءِ إثماً أن يحبس عمن يملك قوته**» رواه مسلم.

١٢ - «**من كان له ثلاثُ بنات أو ثلاثُ أخوات أو بنتان أو أختان فأدَّبَهُنَّ وأحسنَ إليهنَّ وزوَّجهنَّ فله الجنة**» رواه الترمذي وأبو داود.

١٣ - «**دينارٌ أنفقته في سبيل الله ودينارٌ أنفقته في رقبةٍ ودينارٌ تصدَّقتَ به على مسكين ودينارٌ أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك**» رواه مسلم.

١٤ - وجاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: أتقبِّلون صبيانكم فما نقبلهم؟ فقال النبي ﷺ: «**أو أملكُ لك إن نزعَ اللهُ من قلبك الرحمة؟**» رواه البخاري في الأدب المفرد.

١٥ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما «أنَّ أباه أتى بهِ رسول الله ﷺ فقال: إني نحلتُ ابني هذا غلاماً كان لي - أي أعطيته - فقال رسول الله ﷺ: «**أكُلَّ وَلَدِكَ نحلته مثل هذا؟**» فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «**فارجعه**» رواه البخاري ومسلم.

١٦ - «**سَووا بينَ أولاكم في العَطيَّة**» رواه الطبراني.

١٧ - «**من حقِّ الولدِ على الوالدِ أن يُحسنَ أدبهُ ويحسنَ اسمه**» رواه البيهقي.

١٨ - «**مُروا أولادكم بالصَّلاةِ وهم أبناء سبعٍ واضربوهم عليها وهم أبناء عشرٍ وفرقوا بينهم في المضاجع**» رواه الحاكم وأبو داود.

١٩ - «**ما نحَلَ والدٌ ولداً من نَحْلٍ أفضلُ من أدبٍ حسن**» رواه الترمذي.

٢٠ - «**أدِّبُوا أولادكم على ثلاثِ خصال: حُب نبيِّكم وحُب آل بيته وتلاوة القرآن**» رواه الطبراني.

٢١ - «**علِّموا أولادكم السِّباحة والرِّماية وركوبَ الخيل**» النسائي وابن ماجه وابن حبَّان.

٢٢ - «**رحمَ اللهُ والداً أعان ولدَهُ على برِّه**» رواه ابن حبَّان.

وفي ختام هذه الطائفة من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة أقول: إنَّ من يطَّلعُ على توصياتِ علمِ النفسِ التربويّ الحديث يجدُ أنَّها لا تختلف عن كثيرٍ ممّا نادى به الإسلامُ منذ زمنٍ بعيدٍ إلا في ظواهر الأمور، فالحمد لله على نعمةِ الإسلام.



البحث التاسع:

حقوق الآباء والأمهات من الكتاب والسّنة

قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾[1].

ومن أقوال رسول الله ﷺ:

١ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: سألت النبي ﷺ أيُّ العمل أحبُّ إلى الله تعالى؟ قال: «**الصلاة على أوقاتها**»، قلتُ: ثم أي؟ قال: «**برُّ الوالدين**»، قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله» متفق عليه.

٢ - أقبل رجل إلى النبي ﷺ فقال: «أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي

(١) سورة الإسراء، الآيتان: ٢٣، ٢٤.

الأجر من الله تعالى، فقال: «**هل لك من والديك أحدٌ حيٌّ؟**» قال: نعم بل كلاهما، قال: «**فتبغي الأجر من الله تعالى**»، قال: «**فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما**» متفق عليه.

٣ - وقال رسول الله ﷺ: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟**» - ثلاثاً - قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «**الإشراك بالله، وعقوق الوالدين**»، وكان متكئاً فجلس فقال: «**ألا وقول الزور، وشهادة الزور**»، فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت، متفق عليه.

٤ - وقال رسول الله ﷺ: «**من الكبائر شتم الرجل والديه**»، قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «**نعم، يسبُّ أبا الرجل فيُسب أباه ويسب أمه فيسب أمه**» متفق عليه.

٥ - وقال رسول الله ﷺ: «**إن الله تعالى حرَّم عليكم عقوق الأمهات ومنعاً وهات ووأد البنات، وكره لكم قيلَ وقالَ وكثرة السؤال وإضاعة المال**» متفق عليه.

٦ - وسأل رجل رسول الله ﷺ: من أحقُّ الناس بحُسن الصحبة؟ فقال الرسول ﷺ: «**أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك**». ورد في الصحيحين واللفظ لمسلم.

٧ - وقال النبي الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم: «**رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف مَن أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كلاهما فلم يدخل الجنة**» رواه مسلم.

٨ - وقال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة حرَّم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاقُّ لوالديه، والديُّوث الذي يُقرُّ الخبث في أهله**» رواه أحمد والنسائي والبزار والحاكم.

٩ - وجاء رجل إلى الرسول ﷺ فقال: يا رسول الله: هل بقي من برِّ أبويَّ شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال ﷺ: «**نعم، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما**» رواه أبو داود.

البحث العاشر:

حقوق الأبوين على الأولاد

لم ينس الإسلام أن يبين حقوق الوالدين وأن يشرع منهاج معاملتهم، فهما أصل الأسرة اللذان تحمّلا العبء وواجها المصاعب في سبيل رعاية الأبناء وتوفير الأمن والسعادة لهما.

فجعل لهما حق البر واللطف والرعاية والرحمة، وأكد هذا الحق بأنه قرنه بحق الله، له ما له من الإجلال والوفاء. ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾(١).

وخص حال الشيخوخة بمزيد من الحنو والترفق والإكرام والتوقير، فهي المرحلة التي يجنيان فيها ثمار الكدح، ويتوّجان بتاج الكفاح ويجزيان جزاء الجهاد والدأب. ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾(٢).

وتلك مشاعر الفطرة نحو من لم يُشب إحسانهما غرض ولم يبغها بجهادهما أجراً، بل بذلا الرعاية الموصولة والحنان الغامر قربةً وفطرة.

فلا أقل من التقدير والعرفان، حفظاً على الوفاء، وصيانة للإنسانية من آفات الجحود والنكران.

لقد كان حق الوالدين من العهود الخالدة التي أخذ الله بها الميثاق وكرر بها الوصاة، ولعن من أجلها الناكثين الغادرين.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾(٣).

وهذا يعظم حرمة الأبوين ويهول إزعاجهما والعدوان عليهما. ولذا كان

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.
(٢) سورة الإسراء، الآيتان: ٢٣، ٢٤.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٨٣.

عقوق الوالدين وجحد إحسانهما من كبائر الذنوب التي لا تنبغي لمسلم... إذ هو قرب من الشرك بالله...

قال النبي ﷺ: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الشرك بالله وعقوق الوالدين...**» رواه البخاري.

والفشل في الظفر برضا الوالدين من دلائل الخسران والبوار، إذ أن رضا الوالدين من رضا الله، وسخطهما من سخطه، وحسبك بهذا قدسية وجلالاً...

وفي الحديث: «**رغم أنف من أدرك والديه عند الكِبَر أو أحدهما ثم لم يدخل الجنة**» رواه مسلم والترمذي. ما أجل ذلك.

إن رضاهما طريق للجنة، فإذا حازه الولد فقد بلغ... فليعرف الأبناء الطريق إلى رضوان الله.

وقد اختص الإسلام الأم بتأكيد الوصاة، حتى لا يستهان بحقها وهي ذات الفضل والتحمل التي لا يقابل جهدها بشكر ولا يقدر بجزاء.

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾[1].

إن الولد جزء من الأم، حملته في الأحشاء وغذته من الغذاء، فلما خرج إلى الدنيا حضنته وسهرت عليه وربطت حياتها به، تتحمل الأثقال وتنهض بالأحمال عن رضا وفرحة.

فهل يسوغ أن يذهل الإنسان عن تلك المضحية من أجله المنهكة في سبيله.. وهل يهون عليه كفاحها وضناها..؟! لذا نبه القرآن على تلك المرحلة التي لا يعيها الإنسان، وإن كانت أهم مراحل عمره طرّاً وأخطرها، ولفته إلى ما فيها من بذل وفداء، حتى يضع ذلك أمام عينيه وينظر إلى أمه من خلاله.

لقد جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟.

---

(١) سورة لقمان، الآية: ١٤.

قال: «**أمك**». قال: ثم من؟ قال: «**أمك**»، قال: ثم من؟ قال: «**أمك**»، قال: ثم من؟ قال: «**أبوك**». رواه البخاري.

ذلك لأن الإنسان يرى جهد أبيه في سبيله ورعايته له وإنفاقه عليه، ولكنه لا يرى حمل أمه له وقيامها عليه في مهده، فاحتاجت الأم إلى تأكيد الوصية، وتثبيت الحق.

كما جعل الإسلام إرضاء الأم وإيناسها ورحمتها طريقاً إلى الجنة.. «**الجنة تحت أقدام الأمهات**» رواه النسائي. والناس بخير ما عرفوا حق الأمهات..

فإن ربهم يكره أن تنطمس بصائرهم وتجحد قلوبهم.. وذلك لا يستقيم مع الإيمان ولا يتفق مع عهده. عن المغيرة عن النبي ﷺ قال: «**إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات..**» رواه البخاري. والزمن الذي يفشو فيه عقوق الأمهات والقسوة عليهن والغفلة عن حقوقهن هو زمن الفناء، الذي يجفُّ فيه الخير ويفيض الإيمان.

فقد ذكر الرسول من علامات الساعة: «**أن تلد الأمة ربّتها**» أي تلد المرأة من يعاملها معاملة السيد لجاريته!. وهذا تحذير من الاستطالة وإرهاب من العدوان. لقد بلغ الإسلام في تقرير حق الوالدين قدراً رفيعاً من الرحمة والكرامة والوفاء.

ومن ذلك إيجاب الإحسان إليها ولو مشركين، بل ولو بلغا مرحلة الدعوة إلى الكفر وحمل الابن عليه.

فلا يمنع كفرهما من الإحسان إليهما، ولا يحمل على مضارتهما وجحد حقهما.

﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ﴾[1]. وسألت الرسول أسماء بنت أبي بكر: إن أمي زارتني وهي راغبة، أفأصلها؟ - وكانت أمها مشركة -. فقال: «**صِلي أمك**» رواه البخاري.

---

(١) سورة لقمان، الآية: ١٥.

وهذا هَدْي رائع، يدل على مدى رعاية الإسلام للأبوة والأمومة وحرصه على برّهما وشكرهما. وهو أيضاً دليل على إنسانية هذا الدين وتأكيده لعلائق البر والوفاء.



الفصل الثّامن

المرأة
حقوقها في الإسلام وحقائق حياتها

البحث الأول:

معالم شخصية المرأة في القرآن الكريم
الرجل والمرأة من أصل واحد

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[1].

وعلاقة الرّجال والنّساء فيما بينهم فيما يلي:

١ - في المسؤولية الزوجية.

٢ - في تحريرها من مظالم الجاهلية.

٣ - في مشاركتها في وجوب الهجرة إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺ.

٤ - في مشاركتها في مبايعة رسول الله ﷺ.

٥ - في مشاركتها في الموالاة وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦ - في مشاركتها في الشّدائد والمِحن.

٧ - في مشاركتها في الحياة الاجتماعية.

٨ - في أدبها في لقاء الرجال.

٩ - حجاب المرأة المسلمة لحماية أنوثتها.

---

(١) سورة النساء، الآية: ١.

١٠ - الوقار في سير المرأة.

١١ - أدب المرأة في مخاطبة الرجال.

١٢ - مكانة المرأة في الأسرة.

١٣ - قوّامة الرجل قِوامة رعاية.

١٤ - التّوازن في حقوق الزوجية وواجباتها.

١٥ - التّجمّل من خصائص المرأة - وضعفها عند الجدال.

١٦ - تنظيم تعدّد الزوجات.

١ - تقرير مسؤولية المرأة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾[(١)].

قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾[(٢)].

قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[(٣)].

---

(١) سورة آل عمران، الآيات: ١٩٠، ١٩٥.

(٢) نقيراً: أي قدر نُقَرة النواة، وهو شيء رقيق حول النواة. سورة النساء، الآية: ١٢٤.

(٣) سورة النحل، الآية: ٩٧.

قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[1].

٢ - تحرير المرأة من مظالم الجاهلية:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ[2] ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ[3] أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾[4].

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ[5] ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا﴾[6].

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾[7].

٣ - مشاركة المرأة في وجوب الهجرة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا[8] كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾[9].

---

(١) سورة غافر، الآية: ٤٠.

(٢) فهو كظيم: كظم الحزن وامتلأ غماً فهو لا يُظهر ذلك.

(٣) على هون: أي على هَوانٍ.

(٤) سورة النحل، الآيتان: ٥٨، ٥٩.

(٥) خشية إملاق: خشية الفقر.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٣١.

(٧) سورة التكوير، الآيتان: ٨، ٩.

(٨) مُراغماً: مهاجَراً ومتحوّلاً.

(٩) سورة النساء، الآيات: ٩٧ - ١٠٠.

وفي صحيح البخاري: عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمّي من المستضعفين؛ أنا من الوِلْدان، وأمّي من النساء.

والآية الكريمة تدل على مشاركة المرأة بالهجرة.

مشاركة المرأة المسلمة في الهجرة إلى المدينة:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ(١) وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾(٢).

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾(٣).

وكان امتحان المرأة المهاجرة يتم بتحليفها بالله تعالى أنها ما خرجت إلا رغبة في الإسلام، وحباً لله تعالى ولرسوله ﷺ، ثم تتقدم للمبايعة.

٤ - مشاركتها في المبايعة لرسول الله ﷺ:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ(٤) يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٥).

وفي صحيح البخاري أنّ بيعة النساء كانت على ما جاءت بها الآية الكريمة.

٥ - مشاركتها في الموالاة وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ

---

(١) مما أفاء الله عليك: أي مما أغنمك الله تعالى من السّبي.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٠.
(٣) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.
(٤) البهتان هنا: هو ادعاء ولد غير ولد الزوج، كأن تأخذ وليداً لقيطاً فتدعي أنه ابنها.
(٥) سورة الممتحنة، الآية: ١٢.

عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1].

٦ - مشاركتها في الشدائد والمحن:

قال تعالى: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ﴿٤﴾ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾ وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾﴾[2].

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾[3].

٧ - مشاركتها في الحياة الاجتماعية:

قال تعالى: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً[4] مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾[5].

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ ۖ فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۚ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾﴾[6].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.
(٢) سورة البروج، الآيات: ٤ - ١٠.
(٣) سورة الأحزاب، ٥٨.
(٤) فاجعل أفئدةً من الناس تهوي إليهم: أي اجعل قلوب الناس أسرع إليهم شوقاً ووروداً.
(٥) سورة إبراهيم، الآية: ٣٧.
(٦) سورة هود، الآيات: ٦٩ - ٧٣.

وفي تفسير الطبري والقرطبي أن امرأة إبراهيم عليه السلام كانت قائمةً على خدمة ضيوف زوجها وهو جالس معهم.

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ[١] يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ[٢] قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ[٣] وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾[٤].

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْ قِيلَ أَهَـٰكَذَا عَرْشُكِ ۖ قَالَتْ كَأَنَّهُۥ هُوَ ۚ وَأُوتِينَا ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴿٤٢﴾ وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعْبُدُ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَـٰفِرِينَ ﴿٤٣﴾ قِيلَ لَهَا ٱدْخُلِى ٱلصَّرْحَ[٥] فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً[٦] وَكَشَفَتْ عَن سَاقَيْهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ[٧] قَالَتْ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَـٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾[٨].

قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾[٩].

٨ - من آداب المرأة في لقاء الرجل:

الغضّ من البصر:

قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ

---

(١) أمّة من الناس: أي جماعة من الناس.
(٢) تذودان: أي تمنعان أغنامهما عن الماء.
(٣) حتى يصدر الرعاء: أي حتى ينهوا من سقايتهم.
(٤) سورة القصص، الآيات: ٢٣ - ٢٥.
(٥) الصّرح: هو السطح من زجاج أبيض.
(٦) حَسِبته لُجّة: أي ظنته ماءً.
(٧) ممرّد من قوارير: أي مشيد من زجاج.
(٨) سورة النمل، الآيات: ٤٢ - ٤٤.
(٩) سورة المجادلة، الآية: ١.

ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ﴾[1].

٩ - حجاب المرأة المسلمة لحماية أنوثتها:

قال تعالى: ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ[2] عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾[3] [4].

١٠ - الوقار في سير المرأة:

قال تعالى: ﴿وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ﴾.

١١ - أدب المرأة في مخاطبة الرجال:

قال تعالى: ﴿فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ[5] فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ[6] وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾[7].

١٢ - مكانة المرأة في الأسرة:

المرأة الصالحة سكن لزوجها:

قال تعالى: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾[8].

١٣ - قوامة الرجل قوامة رعاية:

قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ

---

(١) سورة النور، الآيتان: ٣٠، ٣١.
(٢) خُمرُهنّ: جمع خِمار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها.
(٣) جُيوبهنّ: جمع جيب، وهو ما فُتح من أعلى الثوب من جهة العُنق والصدر.
(٤) سورة النور، الآية: ٣١.
(٥) فلا تخضَعْن بالقول: أي لا تَلِنَّ بالقول للرجال، وهو ترقيق الكلام.
(٦) في قلبه مرض: أي في قلبه نفاق.
(٧) سورة الأحزاب، الآية: ٣٢.
(٨) سورة الروم، الآية: ٢١.

وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[١].

١٤ - التوازن في حقوق الزوجية وواجباتها:

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[٢].

١٥ - التجمّل من خصائص المرأة وهي ضعيفة عند الجدال:

قال تعالى: ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِى ٱلْحِلْيَةِ[٣] وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾[٤].

١٦ - تنظيم تعدّد الزوجات:

قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ[٥] فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ[٦]﴾[٧].

قال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ[٨] وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[٩].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.
(٣) الحِلْية: الزينة.
(٤) سورة الزخرف، الآية: ١٨.
(٥) ألّا تقسطوا: أي أن لا تعدلوا.
(٦) ألّا تعولوا: أي أن لا تظلموا.
(٧) سورة النساء، الآية: ٣.
(٨) كالمعلّقة: أي لا هي متزوجة ولا هي مطلّقة.
(٩) سورة النساء، الآية: ١٢٩.

البحث الثاني:

معالم شخصية المرأة في السنّة النبويّة

بعض معالم شخصية المرأة المسلمة في صحيح البخاري ومسلم(١)

قال رسول الله ﷺ: «**إنما النساء شقائق الرجال**» (رواه أبو داود)(٢).

وقال عمر بن الخطاب: والله إنّا كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم (رواه البخاري ومسلم)(٣).

وفي رواية ثانية قال: كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً، فلما جاء الإسلام وذكرهن الله، رأينا لهن بذلك علينا حقاً (رواه البخاري)(٤).

المرأة تتلقى - مع الرجال - دعوة الله منذ اليوم الأول: عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾(٥) قال: «**يا معشر قريش: اشتروا أنفسكم. لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبد مناف: لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبد المطلب: لا أغني عنك من الله شيئاً. ويا صفية عمة رسول الله: لا أغني عنك من الله شيئاً. ويا فاطمة بنت محمد: سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً**» (رواه البخاري ومسلم)(٦).

---

(١) البخاري في شرحه «فتح الباري» ط. مصطفى الحلبي - القاهرة، ومسلم ط. إستانبول.
(٢) انظر: صحيح الجامع الصغير حديث برقم ٢٣٢٩.
(٣) البخاري: كتاب التفسير، سورة التحريم باب: (تبتغي مرضاة أزواجك) ج ١٠، ص: ٢٨٣، مسلم كتاب الطلاق باب: في الإيلاء واعتزال النساء، ج٤ ، ص: ١٩٠.
(٤) البخاري: كتاب اللباس باب: ما كان النبي ﷺ يتجوز في اللباس والبسط. ج١٢، ص: ٤١٨.
(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.
(٦) البخاري: كتاب التفسير سورة الشعراء باب: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ ج١٠، ص: ١٢٠. مسلم: كتاب الإيمان باب في قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ج١، ص: ١٣٣.

المرأة تسبق زوجها إلى الإيمان بالدين الجديد: عن عبد الله بن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين، أنا من الولدان وأمي من النساء (رواه البخاري)[(١)].

قال البخاري في ترجمة الباب: وكان ابن عباس رضي الله عنهما مع أمه من المستضعفين ولم يكن مع أبيه على دين قومه.

وقال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث: . . . واسم أمه لبابة بنت الحارث الهلالية (وتكنى أم الفضل والفضل أكبر أبناء العباس). (وقوله: ولم يكن مع أبيه على دين قومه) هذا قاله المصنف تفقهاً وهو مبني على أن إسلام العباس كان بعد وقعة بدر وقد اختلف في ذلك. . والصحيح أنه هاجر عام الفتح في أول السنة وقدم مع النبي ﷺ فشهد الفتح. . . والله أعلم[(٢)].

المرأة تدعو قومها إلى الإيمان بالدين الجديد: عن عِمران بن حُصين أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فأدلجوا[(٣)] ليلتهم حتى إذا كان وجه الصبح عرَّسوا[(٤)] فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر، وكان لا يوقظ رسول الله من منامه حتى يستيقظ، فاستيقظ عمر فقعد أبو بكر عند رأسه، فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ فنزل وصلّى بنا الغداة. فاعتزل رجل من القوم ولم يصلِّ معنا، فلما انصرف قال: «**يا فلان، ما يمنعك أن تصلي معنا؟**» قال: أصابتني جنابة، فأمره أن يتيمم بالصعيد. ثم صلى. وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب[(٥)] بين يديه، وقد عطشنا عطشاً شديداً فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة[(٦)] رجليها بين مزادتين[(٧)]، فقلنا لها: أين

(١) البخاري: كتاب الجنائز باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ ج٣، ص: ٤٦٤.
(٢) فتح الباري ج ٣/ ٤٦٢.
(٣) أدلجوا: ساروا في أول الليل.
(٤) غرّسوا: نزلوا آخر الليل للراحة.
(٥) ركوب: ما يركب من الدواب.
(٦) سادلة: مرسلة ومدلية.
(٧) مزادتين: المزادة: القربة الكبيرة يزاد فيها جلد من غيرها.

الماء؟ فقالت: إيه[١]، لا ماء، قلنا: كم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: يوم وليلة، فقلنا: انطلقي إلى رسول الله ﷺ، قالت: وما رسول الله؟ فلم نملكها من أمرها حتى استقبلنا بها النبي ﷺ فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثته أنها مؤتِمَة[٢]، فأمر بمزادتيها، فمسح في العزلاوين[٣] فشربنا عطاشاً أربعين رجلاً حتى روينا، فملأنا كل قربة معنا وإداوة[٤] غير أنه لم نسق بعيراً، وهي تكاد تنضُّ من الملء، ثم قال: «**هاتوا ما عندكم**»، فجمع لها من الكِسَرِ والتمر حتى أتت أهلها. فقالت: أتيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا، فهدى الله ذاك الصرم بتلك المرأة فأسلمت وأسلموا».

وفي رواية[٥]: فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من المشركين، ولا يصيبون الصرم الذي هي منه. فقالت يوماً لقومها: ما أرى هؤلاء القوم يدعونكم عمداً، فهل لكم في الإسلام؟ فأطاعوها فدخلوا في الإسلام (رواه البخاري ومسلم)[٦].

حقها في التربية والتعليم: (بالمستوى الذي يعينها على القيام بمسؤولياتها):

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كنّ له ستراً من النار**» (رواه البخاري ومسلم)[٧].

وأي إحسان إلى البنات أكبر من تعليمهن وتأديبهن.

---

(١) إيه تقال للإسكات والكف.
(٢) مؤتمة: أي ذات أيتام: توفي زوجها وترك أولاداً صغاراً.
(٣) العَزلاوين: مثنى عزلاء وهي فم القربة الذي يفرغ منه الماء.
(٤) إداوة: إناء صغير من جلد يتخذ لحفظ الماء.
(٥) البخاري كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.. رقم: ٣٥٧١. مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب: قضاء الصلاة الفائتة... رقم: ١٥٦١.
(٦) البخاري: كتاب التيمم: باب الصعيد الطيب... ج١، ص: ٤٧٠.
(٧) البخاري: كتاب الأدب باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته.. ج١٣، ص: ٣٣. مسلم: كتاب البر والصلة والآداب باب: فضل الإحسان إلى البنات... ج٨، ص: ٣٨.

عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيما رجل كانت عنده وليدة، فعلّمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران..**» (الوليدة: الأمة). (رواه البخاري)(١).

وإذا كان المسلم مدعواً لتعليم وليدته أحسن تعليم وتأديبها أحسن تأديب فابنة الحرة أولى وأوجب، وخير ما تزود به خلق قويم وعلم نافع. وإذا كان الخلق القويم والعلم النافع يختلف نوعه وقدره من عصر إلى عصر.

عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: قام النبي ﷺ يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ثم خطب فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء بالصدقة (وفي رواية(٢) عن ابن عباس فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة)... وقال ابن جريج لعطاء: أترى حقاً على الإمام ذلك ويذكرهن؟ قال: إنه لحق عليهم، وما لهم لا يفعلونه! (رواه البخاري ومسلم)(٣).

إن رسول الله ﷺ حين رأى أنه لم يسمع النساء - حيث الجمع كبير وصفوف النساء خلف صفوف الرجال - أتاهن فوعظهن أداءً لحقهن في التربية والتعليم. ورحم الله عطاء حيث رأى وجوب تذكير النساء وتعليمهن كما استنكر تخلف أئمة عصره عن أداء هذا الواجب. وفضلاً عن هذه النصوص في تأكيد حق المرأة في التربية والتعليم - لتحسن القيام بمسؤوليتها - فهناك القاعدة الأصولية التي تقول: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) وإن مسؤوليات المرأة جميعها إما واجبة وإما مندوبة.

---

(١) البخاري: كتاب النكاح باب: اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها.. ج١١، ص: ٢٨.

(٢) البخاري: كتاب العلم باب: عظة الإمام النساء وتعليمهن.. ج١، ص٢٠٣. مسلم: كتاب صلاة العيدين... ج٣، ص: ١٨.

(٣) البخاري: كتاب العيدين باب: موعظة الإمام النساء يوم العيد.. ج٣، ص: ١١٩. مسلم: كتاب صلاة العيدين.. ج٣، ص: ١٨.

مشاركتها في رواية السنة وتعليمها للناس:

قال الحافظ الذهبي: (لم يؤثر عن امرأة أنها كذبت في حديث)[١].

قال الشوكاني: (لم ينقل عن أحد من العلماء بأنه رد خبر امرأة لكونها امرأة. فكم من سنة قد تلقتها الأمة بالقبول من امرأة واحدة من الصحابة وهذا لا ينكره من له أدنى نصيب من علم السنة)[٢].

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد**» (رواه البخاري ومسلم)[٣].

وقالت: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله، وطهوره، وفي شأنه كله» (رواه البخاري ومسلم)[٤].



البحث الثالث:

المرأة في ظل التشريع الإسلامي

تنويع وتكامل في منهج الله تعالى[٥]:

إن الإسلام يستهدف في تشريعاته تحقيق منهجه المتكامل بكل حذافيره. لا لحساب الرجال، ولا لحساب النساء! ولكن لحساب «الإنسان» ولحساب «المجتمع المسلم» ولحساب الخلق والصلاح والخير في إطلاقه وعمومه. وحساب العدل المطلق المتكامل الجوانب والأسباب.

---

(١) انظر: مقدمة الذهبي بتحقيق أبي الفضل إبراهيم.

(٢) نيل الأوطار: ج٨، ص١١١.

(٣) البخاري كتاب الصلح باب: إذا أصلحوا على صلح جور فهو مردود. . ج٦، ص: ٢٣٠. مسلم كتاب الأقضية باب: نقض للأحكام الباطلة. . ج٥، ص: ١٣٢.

(٤) البخاري كتاب الوضوء باب: التيمن في الوضوء. . ج١، ص: ٢٨٠. مسلم كتاب الطهارة باب: التيمن في الطهور وغيره. . ج١، ص: ١٥٦.

(٥) دستور الأسرة في ظلال القرآن، لأحمد فائز (٣٣ – ٤٨) ط. مؤسسة الرسالة – بيروت.

إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسيم الوظائف، وتقسيم الأنصبة بين الرجال والنساء. والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً والمرأة امرأة، وأودعت كل منهما خصائصه المميزة؛ لتنوط بكل منهما وظائف معينة... لا لحسابه الخاص. ولا لحساب جنس منهم بذاته. ولكن لحساب هذه الحياة الإنسانية التي تقوم، وتنتظم، وتستوفي خصائصها، وتحقق غايتها - من الخلافة في الأرض وعبادة الله بهذه الخلافة - عن طريق هذا التنوع بين الجنسين والتنوع في الخصائص والتنوع في الوظائف... وعن طريق تنوع الخصائص، وتنوع الوظائف ينشأ تنوع التكاليف، وتنوع الأنصبة، وتنوع المراكز... لحساب تلك الشركة الكبرى والمؤسسة العظمى... المسماة بالحياة.

وحين يُدرس المنهج الإسلامي كله ابتداء، ثم يدرس الجانب الخاص منه بالارتباطات بين شطري النفس الواحدة، لا يبقى مجال للجدل الذي يملأ حياة الفارغين والفارغات في هذه الأيام. ويطغى أحياناً على الجادين والجادات بحكم الضجيج العام.

إن عبث تصوير الموقف كما لو كان معركة حادة بين الجنسين، تسجل فيه المواقف والانتصارات ولا يرتفع على هذا العبث محاولة بعض الكتّاب الجادين تنقّص «المرأة» وثلبها، وإلصاق كل شائنة بها... سواء كان ذلك باسم الإسلام أو باسم البحث والتحليل... فالمسألة ليست معركة على الإطلاق! إنما هي تنويع وتوزيع وتكامل. وعدل بعد ذلك كامل في منهج الله. يجوز أن تكون هناك معركة في المجتمعات الجاهلية، التي تنشئ أنظمتها من تلقاء نفسها؛ وفق هواها ومصالحها الظاهرة القريبة. أو مصالح طبقات غالية فيها، أو بيوت، أو أفراد... ومن ثم تنتقص من حقوق المرأة لأسباب من الجهالة بالإنسان كله، وبوظيفة الجنسين في الحياة، أو لأسباب من المصالح الاقتصادية في حرمان المرأة العاملة من مثل أجر الرجل العامل في نفس مهنتها. أو في توزيع الميراث، أو حقوق التصرف في المال - كما هو الحال في المجتمعات الجاهلية الحديثة: فأما في المنهج الإسلامي فلا - ... لا ظل للمعركة...

ولا معنى للتنافس على أعراض الدنيا. ولا طعم للحملة على المرأة أو الحملة على الرجل، ومحاولة النيل من أحدهما، وثلبه، وتتبع نقائصه!... ولا مكان كذلك للظن بأن هذا التنوع في التكوين والخصائص، لا مقابل له من التنوع في التكليف والوظائف، ولا آثار له في التنويع في الاختصاصات والمراكز... فكل ذلك عبث من ناحية وسوء فهم للمنهج الإسلامي ولحقيقة وظيفة الجنسين من ناحية.

وننظر في أمر الجهاد والاستشهاد ونصيب المرأة منه ومن ثوابه... وهو ما كان يشغل بال الصالحات من النساء في الجيل الصالح، الذي يتجه بكليته إلى الآخرة؛ وهو يقوم بشؤون هذه الدنيا... وفي أمر الإرث ونصيب الذكر والأنثى منه. وقد كان يشغل بعض الرجال والنساء قديماً... وما يزال هو وأمثاله يشغل رجالاً ونساءً في هذه الأيام.

إن الله لم يكتب على المرأة الجهاد ولم يحرمه عليها؛ ولم يمنعها منه - حين تكون هناك حاجة إليها، لا يسدها الرجال - وقد شهدت المغازي الإسلامية آحاداً من النساء - مقاتلات لا مواسيات ولا حاملات أزواد - وكان ذلك على قلة وندرة بحسب الحاجة والضرورة؛ ولم يكن هو القاعدة... وعلى أية حال، فإن الله لم يكتب على المرأة الجهاد كما كتبه على الرجال.

إن الجهاد لم يكتب على المرأة، لأنها تلد الرجال الذين يجاهدون، وهي مهيأة لميلاد الرجال بكل تكوينها، العضوي والنفسي؛ ومهيأة لإعدادهم للجهاد وللحياة سواء. وهي - في هذا الحقل - أقدر وأنفع. هي أقدر لأن كل خلية في تكوينها معدة من الناحية العضوية والناحية النفسية لهذا العمل؛ وليست المسألة في هذا مسألة التكوين العضوي الظاهر؛ بل هي - وعلى وجه التحديد - كل خلية منذ تلقيح البويضة؛ وتقرير أن تكون أنثى أو ذكراً من لدن الخالق - سبحانه - ثم يلي ذلك تلك الظواهر العضوية، والظواهر النفسية الكبرى... وهي أنفع - بالنظر الواسع إلى مصلحة الأمة على المدى الطويل - فالحرب حين تحصد الرجال وتستبقي الإناث؛ تدع للأمة مراكز إنتاج للذرية تعوض الفراغ.

والأمر ليس كذلك حين تحصد النساء والرجال، أو حتى حين تحصد النساء وتستبقي الرجال. فرجل واحد - في النظام الإسلامي - وعند الحاجة إلى استخدام كل رخصه وإمكانياته - يمكن أن يجعل نساءً أربعاً ينتجن، ويملأن الفراغ الذي تتركه المقتلة بعد فترة من الزمان.

ولكن ألف رجل لا يملكون أن يجعلوا امرأة تنتج أكثر مما تنتج من رجل واحد، لتعويض ما وقع في المجتمع من اختلال.

وليس ذلك إلا باباً واحداً من أبواب الحكمة الإلٰهية في إعفاء المرأة من فريضة الجهاد... ووراءه أبواب شتّى في أخلاق المجتمع وطبيعة تكوينه، واستبقاء الخصائص الأساسية لكلا الجنسين... وأما الأجر والثواب، فقد طمأن الله الرجال والنساء عليه، فحسب كل إنسان أن يحسن فيما وُكِّلَ إليه ليبلغ مرتبة الإحسان عند الله على الإطلاق...

والأمر في الميراث كذلك... ففي الوهلة الأولى يبدو أن هناك إيثاراً للرجل في قاعدة: ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[1]... ولكن هذه النظرة السطحية لا تفتأ أن تتكشف عن وحدة متكاملة في أوضاع الرجل والمرأة وتكاليفهما... فالغنم بالغرم، قاعدة ثابتة متكاملة في المنهج الإسلامي، فالرجل يؤدي للمرأة صداقها ابتداء ولا تؤدي هي له صداقاً. والرجل ينفق عليها وعلى أولادها منه، وهي معفاة من هذا التكليف، ولو كان لها مال خاص. وأقل ما يصيب الرجل من هذا التكليف أن يحبس فيه إذا ماطل. والرجل عليه في الديات والأرش (التعويض عن الجراحات) متكافلاً مع الأسر، والمرأة منها معفاة. والرجل عليه في النفقة على المعسرين والعاجزين والعواجز عن الكسب في الأسرة - الأقرب فالأقرب - والمرأة معفاة من فريضة التكافل العائلي العام... حتى أجر رضاع طفلها من الرجل وحضانته عند افتراقهما في المعيشة، أو عند الطلاق، يتحملها الرجل، ويؤديها لها كنفقتها هي سواء بسواء... فهو نظام متكامل توزيع

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

التبعات فيه هو الذي يحدد توزيع الميراث. ونصيب الرجل من التبعات أثقل من نصيبه في الميراث. ومنظور في هذا إلى طبيعته وقدرته على الكسب، وإلى توفير الراحة والطمأنينة الكاملة للمرأة، لتقوم على حراسة الرصيد البشري الثمين، الذي لا يقوّم بمال، ولا يعدله إنتاج أية سلعة أو أية خدمة أخرى للصالح العام.

أما أمر شهادة النساء... فقد يسّر التشريع الإسلامي فاستدعى النساء للشهادة: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾[1] ...

وهو إنما دعا الرجال لأنهم هم الذين يزاولون الأعمال عادة في المجتمع المسلم السوي، الذي لا تحتاج المرأة فيه أن تعمل لتعيش، فتجور بذلك على أمومتها وأنوثتها وواجبها في رعاية أثمن الأرصدة الإنسانية وهي الطفولة الناشئة الممثلة لجيل المستقبل، في مقابل لقيمات أو دريهمات تنالها من العمل، كما تضطر إلى ذلك المرأة في المجتمع النكد المنحرف الذي نعيش فيه اليوم، فأما حين لا يوجد رجلان فليكن رجل واحد وامرأتان... ولكن لماذا امرأتان؟ إن النص لا يدعنا نحدس! ففي مجال التشريع يكون كل نص محدداً واضحاً معللاً: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾[2] ... والضلال هنا ينشأ من أسباب كثيرة. فقد ينشأ من قلة خبرة المرأة بموضوع التعاقد، ما يجعلها لا تستوعب كل دقائقه وملابساته ومن ثم لا يكون من الوضوح في عقلها بحيث تؤدي عنه شهادة دقيقة عند الاقتضاء، فتذكر الأخرى بالتعاون معاً على تذكر ملابسات الموضوع كله.

وقد ينشأ من طبيعة المرأة الانفعالية، فإن وظيفة الأمومة العضوية البيولوجية تستدعي مقابلاً نفسياً في المرأة حتماً، تستدعي أن تكون المرأة شديدة الاستجابة الوجدانية الانفعالية لتلبية مطالب طفلها بسرعة وحيوية لا ترجع فيهما إلى التفكير البطيء.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

وذلك من فضل الله على المرأة وعلى الطفولة... وهذه الطبيعة لا تتجزأ، فالمرأة شخصية موحدة هذا طابعها - حين تكون امرأة سوية، بينما الشهادة على التعاقد في مثل هذه المعاملات في حاجة إلى تجرد كبير من الانفعال، ووقوف عند الوقائع بلا تأثر ولا إيحاء. ووجود امرأتين فيه ضمانة أن تذكر إحداهما الأخرى - إذا انحرفت مع أي انفعال - فتتذكر وتفيء إلى الوقائع المجردة.

وهكذا نجد معالم التوازن الشامل، والتقدير الدقيق في المنهج الإسلامي الحكيم، الذي شرعه الحكيم العليم...

ونسجل هنا ما منحه الإسلام للمرأة في هذا النص من حق الملكية الفردية: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ﴾(١)...

وهو الحق الذي ظلت الجاهلية الحديثة - التي تزعم أنه منحت المرأة منا الحقوق والاحترام ما لم يمنحه لها منهج آخر - تتحيفه؛ فبعضها يجعل الميراث لأكبر وارث من الذكور.

وبعضها يجعل إذن الولي ضرورياً لتوقيع أي تعاقد للمرأة بشأن المال؛ ويجعل إذن الزوج ضرورياً لكل تصرف مالي من الزوجة، في مالها الخاص، وذلك بعد ثورات المرأة وحركاتها الكثيرة؛ وما نشأ عنها من فساد في نظام المرأة كلهن وفي نظام الأسرة، وفي الجو الأخلاقي العام.

فأما الإسلام فقد منحها هذا الحق ابتداء؛ وبدون طلب منها، وبدون ثورة، وبدون جمعيات نسوية وبدون عضوية برلمان. منحها هذا الحق تمشياً مع نظرته العامة إلى تكريم الإنسان جملة؛ وإلى تكريم شقي النفس الواحدة؛ وإلى إقامة نظامه الاجتماعي كله على أساس الأسرة؛ وإلى حياطة جو الأسرة بالود والمحبة والضمانات لكل فرد فيها على السواء.

ومن هنا كانت المساواة في حق التملك وحق الكسب بين الرجال والنساء من ناحية المبدأ العام. وقد أورد الدكتور عبد الواحد وافي في كتاب «حقوق

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٢.

الإنسان» لفتة دقيقة إلى وضع المرأة في الإسلام ووضعها في الدول الغربية جاء فيه:

«وقد سوى الإسلام كذلك بين الرجل والمرأة أمام القانون، وفي جميع الحقوق المدنية سواء في ذلك المرأة المتزوجة وغير المتزوجة».

فالزواج في الإسلام يختلف عن الزواج في معظم أمم الغرب المسيحي، في أنه لا يفقد المرأة اسمها ولا شخصيتها المدنية، ولا أهليتها في التعاقد، ولا حقها في التملك.

بل تظل المرأة المسلمة بعد زواجها محتفظة باسمها واسم أسرتها، وبكامل حقوقها المدنية؛ وبأهليتها في تحمل الالتزامات، وإجراء مختلف العقود، من بيع وشراء ورهن وهبة ووصية؛ وما إلى ذلك؛ ومحتفظة بحقها في التملك تملكاً مستقلاً عن غيرها. فللمرأة المتزوجة في الإسلام شخصيتها المدنية الكاملة، وثروتها الخاصة المستقلة عن شخصية زوجها وثروته.

ولا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً من مالها - قلّ ذلك أو كثر - قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾[(١)] وقال: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا﴾[(٢)]. وإذ كان لا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً مما سبق أن آتاه لزوجته فلا يجوز له من باب أولى أن يأخذ شيئاً من ملكها الأصيل إلا أن يكون هذا أو ذاك برضاها، وعن طيب نفس منها.

وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾[(٣)]... ولا يحل للزوج كذلك أن يتصرف في شيء من أموالها إلا إذا أذنت له بذلك، أو وكلته في إجراء عقد بالنيابة عنها. وفي هذه الحالة يجوز أن تلغي وكالتها، وتوكل غيره إذا شاءت.

(١) سورة النساء، الآيتان: ٢٠، ٢١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.
(٣) سورة النساء، الآية: ٤.

«وفي التشريع الإسلامي يشارك النساءُ الرجال في العبادات الاجتماعية كصلاة الجماعة والجمعة والعيدين، فتشرع لهن ولكن لا تجب عليهن تخفيفاً عليها، وصح أن النبي ﷺ أذِنَ للحيّض منهنّ بحضور اجتماع العيد في المصلى دون صلاته، وعبادة الحج الاجتماعية مفروضة عليهن كالرجال، ويحرم عليهنّ وضع النقاب على وجوههن ولبس القفازين في أيديهن مدة الإحرام، وقد شرع لهن من الأمور الاجتماعية والسياسية ما هو أكثر من ذلك. قال الله تعالى:

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1].

فأثبت الله للمؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين فيدخل فيها ولاية الأخوة والمودة والتعاون المالي والاجتماعي، وولاية النصرة الحربية والسياسية...

«ومن حقوق المرأة السياسية في الإسلام أنها إذا أجارت أو أمنت أحداً من الأعداء المحاربين نفذ ذلك، فقد قالت أم هانئ للنبي ﷺ - وهي بنت عمه أبي طالب - يوم فتح مكة: إنني أجرتُ رجلين من أحمائي، فقال ﷺ: «**قد أجرنا من أجرتِ يا أمَّ هانئ**».

وهذا حديث صحيح متفق عليه. وفي بعض الروايات أنها أجارت رجلاً فأراد أخوها عليّ كرّم الله وجه قتله فشكته إلى النبي ﷺ فشكاها وأجاز جوارها.

وفي حديث حسن عند الترمذي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إن المرأة لتأخذ القوم**» يعني تجير المسلمين.

وفي معناه عن عائشة أم المؤمنين قالت: «**إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز**».

ونقل ابن المنذر أن المسلمين أجمعوا على صحة إجارة المرأة وأمانها.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

المبايعة:

«كان النبي ﷺ يبايع الرجال على السمع والطاعة والنصرة وكانت أول بيعة منه لنقباء الأنصار في عقبة منى قبل الهجرة على بيعة النساء كما في السيرة ولكن آية بيعة النساء لم تكن نزلت، وبايعهم البيعة الثانية الكبيرة على منعه - أي حمايته - مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم.

وبايع المؤمنين تحت الشجرة في الحديبية على أن لا يفروا من الموت سنة ست من الهجرة. وخصت بيعة النساء بذكر نصها في سورة الممتحنة وهو قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(١).

نزلت يوم فتح مكة وبايع النبي ﷺ بها النساء على الصفا بعدما فرغ من بيعة الرجال على الإسلام والجهاد. وكان عمر بن الخطاب يبلغه عنهن وهو واقف أسفل منه.

وقد حضرت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان بن حرب بيعة النساء هذه وهي متنقبة متنكرة مع النساء لئلا يعرفها رسول الله ﷺ وهي التي كانت أخرجت كبد عمه حمزة رضي الله عنه يوم قتل في أُحد فمضغتها ولاكتها شماتة وانتقاماً. ولكنها كانت تتكلم عند كل جملة. قال رسول الله ﷺ: «**أبايعهن على أن لا يُشركنَ بالله شيئاً**».

فرفعت هند رأسها وقالت: والله إنك تأخذ علينا أمراً ما رأيناك أخذته على الرجال - وكان بايع الرجال يومئذ على الإسلام والجهاد - فقال النبي ﷺ: ﴿وَلَا يَسْرِقْنَ﴾ فقالت هند: إن أبا سفيان رجل شحيح وإني أصبت من ماله هنات فلا أدري أيحل لي أم لا؟ فقال أبو سفيان: ما أصبت من شيء فيما مضى فيما

---

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٢.

غبر فهو لك حلال، فضحك رسول الله ﷺ وعرفها فقال لها: «**إنك هند بنت عتبة؟**» قالت: نعم فاعف عما سلف عفا الله عنك، فقال: ﴿وَلَا يَزْنِينَ﴾.

فقالت: أوَ تزني الحرة؟ فقال: ﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾ فقالت هند: ربيناهم صغاراً وقتلتموهم كباراً، فأنتم أعلم، وكان ابنها حنظلة بن أبي سفيان قد قتل يوم بدر، فضحك عمر رضي الله عنه حتى استلقى، وتبسم رسول الله ﷺ فقال: ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾. وهو أن تضيف ولداً على زوجها وليس منه. قالت هند: والله إن البهتان لقبيح وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق فقال: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ قالت هند: ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء. فأقر النسوة بما أخذ عليهن.

وكان ﷺ يقول لهن عند المبايعة: «**فيما استطعتنّ وأطقتنّ**» فيقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا.

وروى الإمام أحمد أن فاطمة بنت عتبة جاءت تبايع رسول الله ﷺ فأخذ عليها ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾[1] الآية. فوضعت يدها على رأسها حياء. فأعجبه ما رأى منها، فقالت عائشة: أقري أيتها المرأة فوالله ما بايعنا إلا على هذا. قالت فنعم إذاً. فبايعها بالآية».

وهذه المنزلة من المساواة لم يصل إلى مثلها - بعد - أحدث القوانين في أرقى الأمم الديمقراطية الحديثة. فحالة المرأة في فرنسا كانت إلى عهد قريب - بل لا تزال إلى الوقت الحاضر - أشبه بشيء بحالة الرق المدني.

فقد نزع منها القانون صفة الأهلية في كثير من الشؤون المدنية، كما تنص على ذلك المادة السابعة عشرة بعد المائتين من القانون المدني الفرنسي. إذ تقرر أن: «المرأة المتزوجة - حتى ولو كان زواجها قائماً على أساس الفصل بين ملكيتها وملكية زوجها - لا يجوز لها أن تهب، ولا أن تنقل ملكيتها، ولا أن

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٢.

ترهن، ولا أن تمتلك بعوض أو بغير عوض، بدون اشتراك زوجها في العقد، أو موافقته عليه موافقة كتابية.

ومع ما أدخل على هذه المادة من قيود وتعديلات فيما بعد، فإن كثيراً من آثارها لا يزال ملازماً لوضع المرأة الفرنسية من الناحية القانونية إلى الوقت الحاضر. وتوكيداً لهذا الرق المفروض على المرأة الغربية تقرر قوانين الأمم الغربية، ويقضي عرفها، إن المرأة بمجرد زواجها تفقد اسمها واسم أسرتها، فلا تعود تسمى فلانة بنت فلان، بل تحمل اسم زوجها وأسرته؛ فتدعى «مدام فلان» أو تتبع اسمها باسم زوجها وأسرته، بدلاً من أن تتبعه باسم أبيها وأسرتها.. وفقدان اسم المرأة، وحملها لاسم زوجها، كل ذلك يرمز إلى فقدان الشخصية المدنية للزوجة، واندماجها في شخصية الزوج. ومن الغريب أن الكثير من سيداتنا يحاولن أن يتشبهن بالغربيات - حتى في هذا النظام الجائر - ويرتضين لأنفسهنّ هذه المنزلة الوضيعة، فتسمي الواحدة منهن نفسها باسم زوجها؛ أو تتبع باسم زوجها وأسرته، بدلاً من أن تتبعه باسم أبيها وأسرتها، كما هو النظام الإسلامي، وهذا هو أقصى ما يمكن أن تصل إليه المحاكاة العمياء، وأغرب من هذا كله أن اللاتي يحاكين هذه المحاكاة، هنّ المطالبات بحقوق النساء، ومساواتهنّ بالرجال. ولا يدرين أنهنّ بتصرفهنّ هذا يفرطن في أهم حق منحه الإسلام لهنّ؛ ورفع به شأنهنّ، وسواهنّ فيه بالرجال».

وهكذا نجد التشريعات العملية في حماية الإناث خاصة وحفظ حقهن جميعاً في الميراث، وفي الكسب، وفي حقهنّ في أنفسهن، واستنقاذهنّ من عسف الجاهلية، وتقاليدها الظالمة المهينة... نجد أمثال هذه التوجيهات والتشريعات المنوعة الكثيرة... وفي نصوص القرآن تلك التسوية بين شقي النفس الواحدة في موقفهما من العمل والجزاء بعد شرط الإيمان لقبول العمل، وهو الإيمان بالله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾[1].

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٤.

﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[١].

﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[٢].

وهذه كلها وأمثالها نصوص صريحة على وحدة القاعدة في معاملة شقي النفس الواحدة - من ذكر أو أنثى -.

إن الجنسين: الذكر والأنثى متساويان في قاعدة العمل والجزاء وفي صلتهما بالله وفي جزائهما عند الله ومع أن لفظة (من) حين تطلق تشمل الذكر والأنثى إلا أن النصوص تفصل ﴿مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾[٣] لزيادة تقرير هذه الحقيقة للردّ على سوء رأي الجاهلية في الأنثى وضيق المجتمع بها واستياء من يبشر بمولدها وتواريه من القوم حزناً وغماً وخجلاً وعاراً.

ويقسم النص القرآني الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتهما وتذكر المرأة في الآية بجانب الرجل كطرف من عمل الإسلام في رفع قيمة المرأة، وترقية النظر إليها في المجتمع، وإعطائها مكانها إلى جانب الرجل فيما هما فيه سواء من العلاقة بالله، ومن تكاليف هذه العقيدة في التطهر والعبادة والسلوك القويم في الحياة: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[٤].

فالتشريع الإسلامي يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٥].

---

(١) سورة النحل، الآية: ٩٧.
(٢) سورة غافر، الآية: ٤٠.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.
(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٣٥.
(٥) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾[١].

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[٢].

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾[٣].

فهذه آيات الله ﷻ تبين أن النساء والرجال من جنس واحد لا قوام للإنسانية إلا بهما، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**إنّما النساء شقائق الرجال**»، رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي[٤].



البحث الرابع:

المرأة في كيان التشريع الإسلامي

فتوى وعلاج:

لقد دأب الإسلام على علاج رواسب المجتمع الجاهلي، فيما يختص بالمرأة المسلمة والأسرة، وتنقية المجتمع المسلم من الرواسب؛ وإقامة البيت فيه على أساس من كرامة شطري النفس الواحدة؛ ورعاية مصالحهما معاً، وتقوية روابط الأسرة وإصلاح ما يشجر في جوها من خلاف، قبل أن يستفحل، فيؤدي إلى تقطيع هذه الروابط، وتحطيم البيوت على من فيها، وبخاصة على الذرية الضعيفة الناشئة في المحاضن وإقامة المجتمع كذلك على أساس من رعاية الضعاف فيه؛ كي لا يكون الأمر للأغلب، وتكون شريعة الغاب هي التي تتحكم.

---

(١) سورة النساء، الآية: ١.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.
(٣) سورة النحل، الآية: ٧٢.
(٤) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٣٣٣.

إن الله سبحانه يعالج هذه الشؤون في القرآن الكريم، ويربطها بنظام الكون كله... مما يشعر معه الإنسان أن أمر النساء والبيوت والأسرة والضعاف في المجتمع، هو أمر خطير كبير... وهو في حقيقته أمر خطير كبير.

والأمر المهم هو رغبة الناس الحقيقية القوية في مطابقة أحوالهم لأحكام الإسلام؛ والاستفسار عن بعض الأحكام بهذه الروح. لا مجرد الاستفتاء ولا مجرد العلم والمعرفة والثقافة، كمعظم ما يوجه إلى المفتين في هذه الأيام من استفتاءات. لقد كان بالقوم من الجيل الأول حاجة إلى معرفة أحكام دينهم، لأنها هي التي تكوّن نظام حياتهم الجديدة. وكانت بهم حرارة لهذه المعرفة، لأن الغرض منها هو إيجاد التطابق بين واقع حياتهم وأحكام دينهم. وكان بهم انخلاع من الجاهلية، وإشفاق من كل ما كان من تقاليد وعادات وأوضاع وأحكام. مع شدة إحساسهم بقيمة هذا التغيير الكامل الذي أنشأه الإسلام في حياتهم. أو بتعبير أدق بقيمة هذا الميلاد الجديد الذي ولدوه على أيدي الإسلام:

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾[1].

لقد تناولت الفتوى تصوير الواقع المترسب في المجتمع المسلم من الجاهلية الذي التقطه المنهج الرباني منها. كما تناولت التوجيه المطلوب، لرفع حياة المجتمع المسلم وتطهيرها من الرواسب...

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية: كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه. فإذا فعل ذلك فلم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً. وإن كانت جميلة وهَوِيها تزوجها، وأكل مالها. وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت، فإذا ماتت ورثَها. فحرم الله ذلك ونهى عنه.

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٧.

وعن عائشة رضي الله عنها: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. إلى قوله: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾.

قالت عائشة: هو الرجل تكون عنده اليتيمة، هو وليها ووارثها، فأشركته في ماله، حتى في العذق، فيرغب أن ينكحها[1]. ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته، فيعضلها فنزلت الآية. أخرجه البخاري ومسلم.

وقال ابن أبي حاتم: قرأت مع محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، قالت عائشة: «ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن. فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾[2]... الآية...

قالت: والذي ذكر الله أن يتلى في الكتاب: الآية الأولى التي قال الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[3]. وبهذا الإسناد عن عائشة قالت: «وقول الله عز وجل: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[4]... رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء - إلا بالقسط - من أجل رغبتهم فيهنّ».

وظاهر من هذه النصوص، ومن النص القرآني، ما كان عليه الحال في الجاهلية؛ بما يختص بالفتيات اليتيمات. فقد كانت اليتيمة تلقى من وليها الطمع والغبن: الطمع في مالها، والغبن في مهرها - إن هو تزوجها - فيأكل مهرها ويأكل مالها. والغبن إن لم يتزوجها كراهية لها لأنها دميمة. ومنعها أن تتزوج حتى لا يشاركه زوجها فيما تحت يده من مالها.

---

(١) أي يرغب عن نكاحها، ولا يريد أن يتزوجها لدمامتها.
(٢) سورة النساء، الآية: ١٢٧.
(٣) سورة النساء، الآية: ٣.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٢٧.

كذلك كان الحال في الولدان الصغار والنساء، إذ كانوا يحرمونهم من الميراث لأنهم لا يملكون القوة التي يدافعون بها عن ميراثهم؛ أو أنهم غير محاربين، فلا حق لهم في الميراث، تحت تأثير الشعور القبلي، الذي يجعل للمحاربين في القبيلة كل شيء، ولا شيء للضعاف.

وهذه التقاليد الشائنة البدائية، هي التي أخذ الإسلام يبدلها، وينشئ مكانها تقاليد إنسانية راقية لا تعد - كما قلنا - مجرد وثبة، أو نهضة في المجتمع العربي. إنما هي في حقيقتها نشأة أخرى، وميلاد جديد، وحقيقة أخرى لهذه الأمة غير حقيقتها الجاهلية.

والمهم الذي يجب أن نسجله: هو أن هذه النشأة الجديدة، لم تكن تطوراً مسبوقاً بأية خطوات تمهيدية له؛ أو أنه انبثق من واقع مادي تغير فجأة في حياة هذا الشعب. فالنقلة من إقامة حقوق الإرث والملك على أساس حق المحارب إلى إقامتها على أساس الحق الإنساني، وإعطاء الطفل واليتيمة والمرأة حقوقهم بصفتهم الإنسانية، لا بصفتهم محاربين، هذه النقلة لم تنشأ لأن المجتمع قد انتقل إلى أوضاع مستقرة لا قيمة فيها للمحاربين. ومن ثم قضى على الحقوق المكتسبة للمحاربين، لأنه لم يعد في حاجة إلى تمييزهم.

كلا! فقد كان للمحاربين في العهد الجديد قيمتهم كلها، وكانت الحاجة إليهم ماسة، ولكن كان هناك... الإسلام... كان هناك هذا الميلاد الجديد للإنسان، الميلاد الذي انبثق من خلال كتاب؛ ومن خلال منهج؛ فأقام مجتمعاً جديداً وليداً، على نفس الأرض، وفي ذات الظروف، وبدون حدوث انقلاب لا في الإنتاج وأدواته، ولا في المادة وخواصها، وإنما مجرد انقلاب في التصور هو الذي انبثق منه الميلاد الجديد.

وحقيقة أن المنهج القرآني قد كافح، وكافح طويلاً لطمس ومحو معالم الجاهلية في النفوس والأوضاع، وتخطيط وتثبيت المعالم الإسلامية في النفوس والأوضاع... وحقيقة كذلك أن رواسب الجاهلية ظلت تقاوم؛ وظلت تعاود الظهور في بعض الحالات الفردية، أو تحاول أن تعبر عن نفسها في صور

شتى... ولكن المهم هنا: هو أن المنهج المتنزل من السماء، والتصور الذي أنشأه هذا المنهج كذلك، هو الذي كان يكافح «الواقع المادي» ويعدله ويبدله... ولم يكن قط الواقع المادي أو «النّقيض»[١] الكامن فيه؛ أو تبدل وسائل الإنتاج... أو شيء من هذا «الهَوَس الماركسي» هو الذي اقتضى تغيير التصورات ومناهج الحياة، وأوضاعها، لتلائم هذا التبدل الذي تفرضه وسائل الإنتاج.

كان هناك فقط شيء جديد واحد في حياة هذا الشعب... شيء هبط عليه من الملأ الأعلى... فاستجابت له نفوس، لأنه يخاطب فيها رصيد الفطرة، الذي أودعه الله فيها... ومن ثم وقع هذا التغيير. بل تم هذا الميلاد الجديد للإنسان. الميلاد الذي تغيرت فيه ملامح الحياة كلها... في كل جانب من جوانبها... عن الملامح المعهودة في الجاهلية.

ومهما يكن هناك من صراع قد وقع بين الملامح الجديدة والملامح القديمة، ومهما يكن هناك من آلام للمخاض وتضحيات... فقد تم هذا كله. لأن هناك رسالة علوية؛ وتصوراً اعتقادياً؛ هو الذي كان له الأثر الأول والأثر الأخير. هذا الميلاد الجديد الذي لم تقتصر موجته على المجتمع الإسلامي، ولكن تعدته كذلك إلى المجتمع الإنساني كله.

إنه ليس المهم أن تقال توجيهات؛ وأن تبتدع مناهج؛ وأن تقام أنظمة... إنما المهم هو السلطان الذي ترتكن إليه تلك التوجيهات والمناهج والأنظمة.

السلطان الذي تستمد منه قوتها ونفاذها وفاعليتها في نفوس البشر...

وشتان بين توجيهات ومناهج ونظم يتلقاها البشر من الله ذي الجلال والسلطان، وتوجيهات ومناهج ونظم يتلقونها من العبيد أمثالهم من البشر! ذلك على فرض تساوي هذه وتلك في كل صفة أخرى وفي كل سمة، وبلوغهما معاً أوجاً واحداً، وهو فرض ظاهر الاستحالة، إلا أنه ليكفي أن أشعر ممن صدرت

(١) تعبير المادية الجدلية، الذي تُفسّر به التغييرات التاريخية.

هذه الكلمة، لأعطيها في نفسي ما تستحقه من مكان. . . ولتفعل في نفسي ما تفعله كلمة الله العلي الأعلى، أو كلمة الإنسان ابن الإنسان.



البحث الخامس:

حقائق عن حقوق المرأة في التشريع الإسلامي

مع المقارنة لحالة المرأة الغربية

تقوم حقوق المرأة على أساس ما أجملته الشريعة الإسلامية: بأن المرأة إنسان تلتقي مع الرجل في الوحدة الإنسانية، وأنها مكلفة بالإيمان بالله تعالى ربّاً واحداً، وفي كل ما أمر به ونهى عنه، لأنها مسؤولة مثل الرجل تماماً في الحساب والجزاء بالجنة أو النار يوم القيامة.

لذلك فالمرأة تشترك مع الرجل في الأسس التي يمكن إجمالها فيما يلي[(١)]:

١ - الكرامة الإنسانية للمرأة مثلما للرجل، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[(٢)].

٢ - عدم التمييز في الكرامة بين الرجل والمرأة إلا بالتقوى فقط: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[(٣)].

٣ - اشتراك المرأة مع الرجل في وحدة الأسرة، من منطلق أن النساء شقائق الرجال، وأن لهن من الحقوق مثل ما عليهن من الواجبات، إلا ما جعل الله للرجال من حق رئاسة الأسرة، وتحمل مسؤولياتها كعبء ثقيل وضع على

(١) دراسة مقارنة حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: للدكتور سعيد محمد أحمد باناجه/ ١١٢-١٢٢/ ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.
(٣) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

عاتق الرجل، وحررت منه المرأة، دون أن يمس ذلك كرامتها في حقوقها وواجباتها.

من تلك النقاط التي ذكرنا يمكن إيضاح حقائق كثيراً ما يثيرها أعداء الإسلام في شبهات حول حقوق المرأة ووضعها في الإسلام، علماً بما كرم الله به المرأة في آيات جمة من كتابه العزيز، وما نصت عليه سنّة رسول الله ﷺ على كثير من الحقوق التي لا تحصر، مما رفع مكانتها كإنسان. . .

وهذا مما لا يعرف في أي تشريع أو حضارة لا قبل الإسلام ولا بعده.

إلا أن هناك شبهات قد يسميها البعض عدم مساواة المرأة في بعض الحقوق مع الرجل بنص القرآن والحديث، وهذه كثيراً ما يثيرها الأعداء كحجج على الإسلام ضد المرأة، ومن أهم هذه الشبهات ما يلي:

١ - حالة عدم المساواة بين المرأة والرجل في الميراث.

٢ - حالة عدم مساواة المرأة للرجل في نصب الشهادة.

٣ - حالة القول باستثناء الرجل بالطلاق دون المرأة.

٤ - حالة القول بتعدّد الزوجات.

أولاً: حالة عدم المساواة بين المرأة والرجل في الميراث:

كما هو معروف أن المرأة لم تكن ترث في أيّ مجتمع قبل الإسلام، بل كانت تُباع وتُشترى ولا إرث لها ولا أهلية، بل ربما وُرثت هي ضمن التركة فأصبحت ميراثاً، فقد كان الميراث خاصاً للأكبر من الذكور، وإذا مات الرجل ولم يترك إلا إناثاً آل ميراثه كله لأقربائه من الذكور دون الإناث. . ولما جاء الإسلام جعل توريث المرأة إلزاماً كما جاء في قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾[1].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٧.

ومن منطلق تلك الآية الكريمة، أكد القرآن حق النساء في ميراث الوالدين والأقربين، وخصص نصيب كل امرأة بحسب نسبها الأسري كأم أو أخت أو زوجة أو ابنة.

ووزع الإسلام الأنصبة في الإرث توزيعاً عادلاً مثلما هو في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾(١).

إذن فقد أوجب الإسلام للمرأة الحق في أن ترث، ولحكمة تشريعية اجتماعية سامية جعل لها نصف ما للذكر في بعض الحالات، وليس ذلك حطًّا من شأنها، ولا تقليلاً من قيمتها، وإنما ذلك وفق معايير متفاوتة، وعلى أساس من العدل.

أما ما يتعلق بالزعم عن عدم مساواة المرأة للرجل في الميراث كما هو مقروء ظاهراً دون تعمق وتفكر، فهذا زعم باطل، يناقض المبدأ الأصلي الثابت في كتاب الله تعالى، فيما يتعلق بحقوق النساء والرجال في قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾(٢). أي من الحقوق، أما عن قوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾(٣) فهذه الدرجة حددها الإسلام في نصوص صريحة، فيما يتعلق برئاسة الأسرة، وتحمل مسؤولياتها في الإنفاق، تبعاً لما بني عليه تكوين الرجل من خصائص تجعله في الأصل أرجح في حمل هذه المسؤولية الاجتماعية الثقيلة، وليس ذلك إلّا عبئاً وضع على عاتق الرجل، وحررت منه المرأة، من دون أن يكون في ذلك أدنى مساس بمساواة المرأة للرجل في الكرامة والحقوق والواجبات، وفي ذلك منتهى العدل، لذا فقوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى

(١) سورة النساء، الآية: ١١.

(٢) و(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

ٱلنِّسَآءِ﴾[١]، أي في رئاسة البيت، والإنفاق وذلك: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾[٢].

أما عن الزعم بعد ذلك بعدم مساواة المرأة مع الرجل، اعتماداً على قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[٣] فهذا التقسيم ليس مطلقاً في كل الحالات، وإنما في بعض الحالات، ولأسباب أساسية تتعلق بإقامة العدل بين الذكور والإناث، فمثلاً لقد ساوى الإسلام في الإرث بين الأم والأب عن ولدهما فيما إذا كان له أولاد ذكور، وكذلك المساواة في الإرث بين الأخت والأخ لأم إن لم يكن لأخيها أصل من الذكور، ولا فرع وارث، وفي ذلك مساواة واضحة في الإرث بين الرجال والنساء.

إلا أن هذه القاعدة قد تعدل كما أوضحنا سابقاً، وذلك تحقيقاً للعدالة أيضاً، وفي حالات حددها القرآن الكريم، كما هو في حالة وجود أولاد للمتوفى، فتكون القاعدة عندئذ بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين.

ويلحق بها حالات أخرى متشابهة كحالة الزوجين، فالزوج يرث من زوجته ضعف ما ترثه هي منه، إذن فالإرث على أساس قاعدة للذكر مثل حظ الأنثيين هو لأن الذكور هم المسؤولون عند الاقتضاء عن النفقة على الإناث، وخاصة على من تبقى من أسرة المتوفى ممن لم يرثه، ونحو ذلك، وهي ليست في كل حالات الميراث كما بيَّنا.

إذن لحكمة تشريعية واجتماعية سامية، أوجب الإسلام للمرأة حق الميراث، وجعل لها في حالات معينة نصف ما للذكر، دون أن يكون ذلك حطاً من شأنها، أو تقليلاً من قيمتها، وإنما لأن الإسلام جعل عبء الأسرة وإنشائها على الرجل وأعفى منه المرأة.

فمثلاً على الرجل أن يدفع مهراً لمن يريد أن يتزوجها، وبعد الزواج يُلزم

---

(١) و (٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٣) سورة النساء، الآية: ١١.

الإسلام الرجل النفقة على زوجته - ولو كانت غنية - وكل ما يقتضيه السكن من إعداد، ومصروفات المطعم والملبس، أما المرأة - زوجة أو أختاً أو بنتاً أو أماً - فلا تلزَم بشيء البتة تجاه الذكر أياً كان نوعه.

لذا فنصيب الرجل دائماً معرض للنقص بسبب ما يُلْقي عليه الإسلام من التزامات وتبعات متجددة، أما نصيب الأنثى فهو دائماً معرض للزيادة من مهر وهدايا، وما تجمعه من دخلٍ إذا عملت، وهي مع ذلك معفاة من أيّ التزام شرعي لزوجها، أو بنيها أو إخوانها...

وهنا تظهر عدالة الإسلام في جعل نسبة التفاوت في الميراث من الذكر والأنثى كالابن والبنت والزوج والزوجة...، حيث يلقي دائماً على الذكر الأعباء الثقيلة المستمرة، بينما الأنثى معفاة من كل شيء.

ومن كل ذلك يبطل الزعم القائل بعدم مساواة المرأة الرجل من الميراث مطلقاً، وإنما هي مساواة إن لم تكن المرأة قد نالت أكثر من الرجل بكثير. إلا أنه قد يقال: إن المرأة - في العصر الحالي - تخرج للعمل وللكسب، وأصبحت تسهم مع زوجها بنصيب من نفقات البيت والأولاد، فزالت بذلك الظروف التي تجعلها ربّة بيت فقط، ومعفاة من أيّ التزام، وبزوال هذه الظروف يزول المقتضى الذي يجعل للذكر مثل حظ الأنثيين من التركة، وتصبح التسوية بينهما واجبة في الميراث.

وهذا قول ظاهره صحيح، وباطنه باطل، خُدِعَ به كثيرٌ من السذَّج، ولمحوا به إلى التسوية المأمولة، وصرحوا به لإبطال قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾(١) فإن بعض النساء قد خرجن للعمل في ميادين الحياة، وأصبحن يقمنَ لأنفسهن بما كان الرجال يقومون به لهنّ، وأصبحت الآية الكريمة السابقة لا تعبر عن حقيقة واقعة في البيوت، وصارت في حكم القول الذي استنفذ أغراضه في زعمهم الباطل.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

ووجه بطلان ذلك أنهم نظروا إلى خروج المرأة للعمل، ولم ينظروا إلى ما ينطوي عليه ذلك من آفات ومآسٍ تعارض الخصائص الزوجية للأنوثة التي تؤدي بها أشرف القيم للحياة، وهذا يعارض أوامر الله تعالى وناموس الزوجية والأمومة، بل وفيه ظلم كبير لهما أكثر من إنصافهما، إلا أن للضرورات أحكاماً فيما يتعلق بمسألة تحمّل المرأة، وهذا مما لا يمانع فيه الإسلام ويحتاج إلى بحث طويل مفصل حول عمل المرأة وموقف الإسلام من ذلك.

ثانياً: حول عدم مساواة المرأة في نصاب الشهادة:

أما فيما يتعلق بالادعاء في عدم مساواة المرأة للرجل في نصاب الشهادة عملاً بقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ. . .﴾[1] ونريد أن نوضح أولاً أن عدم تساوي شهادة المرأة مع الرجل ليس حقاً لها كإنسانة، وإنما هو عبء ومسؤولية أكثر منه حق، فهو إلزام توجّب أداؤه على من رأى وسمع بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾[2]، وقد أوجبت هذه الآية الكريمة أن يزاد في نصاب الشهادة من النساء وهذا ما يدعو أصحاب الحاجة عندئذ إلى التماس الشهداء من الرجال دون النساء، وأن يضعوا بذلك عبء الشهادة الثقيل على الرجال ما استطاعوا.. خاصة وأن الإنسان ذكراً كان أو أنثى عرضة للنسيان وللضعف في الانتباه لدقائق الشهادة، والمرأة معرضة لذلك أكثر من الرجال، وهو ما أشارت إليه الآية الكريمة، دون أن تنفيه عن الرجال، وليس في ذلك ما يمس اعتبار المرأة، خاصة وقد قبل الإسلام شهادة امرأة واحدة في كل أمر كان الأليق فيه أن لا يدعي لتحمل الشهادة فيه إلا النساء...

هذا، وممّا يجب الإشارة إليه، أن الشريعة الإسلامية قد اتجهت إلى تعزيز الشهادة حتى لا تكون عرضة للاتهام، ولذلك عززت شهادة الرجل الواحد نفسه

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٣.

بشهادة رجل آخر، ولم يعتبر ذلك ماسًّا بكرامة الرجل، ما دام ذلك التعزيز أضمن لحقوق الإنسان، وبناء عليه فإذا لم يكن هناك غير شاهد من الرجال، واحتيج في الشهادة إلى المرأة، كان تعزيز المرأة بشهادة امرأة ثانية، جارياً على نفس الأصل الذي يجري على تعزيز شهادة الرجل الواحد بشهادة آخر، فضلاً عما ذكرناه أعلاه من الأسباب، وخاصة ما قلناه بأن الشهادة عبء تكليفي ثقيل، يتحمله الرجل، وأنه من الخير أن تصرف النساء عن تحمل هذا العبء.

ثالثاً: حول القول باستثناء الرجل بالطلاق في الإسلام دون المرأة:

فيما يخص باستثناء الرجل بالطلاق دون المرأة وقصره عليه، فإنه يجب الانتباه بأن الزواج في التشريع الإسلامي من ناحية العقود، هو عقد رضائي علني، يقوم على العطاء المتبادل بين الزوجين في شخصيهما، وفقاً لأحكام الشرع الإسلامي، حتى يتمتع كل منهما بشخص الآخر تمتعاً كان محرماً عليهما لولا هذا العقد.

إلا أن المرأة في عطائها امتازت على الرجل في منحها المهر حسب شروطها، وأما عطاء الرجل فكان بدون عوض من هذه الناحية أي هدراً، ولذلك كان العقد قائماً على عطاء المرأة التي أخذت المهر، وإن فسخ العقد في هذا الوضع يصير إقالة للعقد بالطرف الآخر، مثل إقالة العقد في أي موضوع آخر من العقود اللازمة القانونية، مما يجعلها لا تصح...

ومما لا شك فيه فإن بعض الذواقين والجهلة من الرجال قد أساءُوا حقهم في الطلاق، وبعدوا عما أمر الله به ورسوله وما نهوا عنه، فصاروا يعملون بالطلاق المبتدع بدلاً من الطلاق المسنون، إذ إن الطلاق السنّي هو الذي حبذه الشرع الإسلامي، ولو عمل به الرجال في طلاقهم لصلح الحال، ولما انحلت الزوجية إلا في النادر القليل.

وإذا كان التشريع الإسلامي قد أباح للرجل الطلاق السني كحق له دون المرأة، فإنه أعطى للمرأة هذا الحق في بعض الحالات، كأن تشترط في عقد

الزواج ما تراه صالحاً لها ما لا يتنافى مع أهداف الزواج. من ذلك أن تطلق نفسها متى شاءت، أو أن تطلق نفسها إذا أخل الزوج ببعض الشروط، وإذا قيل ذلك في عقد الزواج لا يصح له العدول عنه.

كما أن الإسلام يجيز الخلع للمرأة على أن تعفي زوجها من أشياء كنفقة العدة، ومؤخر الصداق، أو تعيد له ما دفع لها من مهر مقدماً، وفي مثل تلك الحال تكون الزوجة قد كرهت البقاء مع زوجها دون سبب شرعي، أو عيب جسماني فيه، فلها أن تخلعه مقابل مال مما ذكر سابقاً.

وكذلك يجيز التشريع الإسلامي أن تطلب المرأة الطلاق - شرعاً - إذا امتنع زوجها عن نفقتها، حتى ولو كانت غنية.

كما لها أن تطلب الطلاق شرعاً، إذا لم يعاشرها زوجها، أو هجرها دون سبب، أو غاب عنها مدة طويلة دون رضاها، فلها أن تطلب الطلاق إذا خافت على نفسها الوقوع في الحرام.

يحق للزوجة طلب الطلاق من زوجها إذا عرفت به مرضاً خطيراً معدياً بعد الزواج، أما إذا كانت تعرفه قبل الزواج فلها حق الخلع، ومن أمثلة هذه العيوب والعلل: البرص المعدي، والجذام، والجنون، والعنة أي عدم القدرة على الاتصال الجنسي، والرائحة الكريهة، وغيرها من العيوب والعلل التي خاض فيها الفقهاء المسلمون إيضاحاً...

رابعاً: حول القول بتعدد الزوجات في الإسلام:

لقد كان تعدد الزوجات سائداً بين الأمم الغابرة من دون حدود ولا شروط، ففي الشرائع اليهودية والنصرانية، كان تعدّد الزوجات سائداً دون تحديد لعدد معيّن، وكذلك كان حال العرب قبل الإسلام. ولكن بمجيء الإسلام عولجت حالة التعدد اللامحدود، بأن حرم ما فوق الأربع زوجات، أي: أنه حدد الزواج بأربع فقط، مع شرط العدل بين الزوجات، وإلّا فلا يحقُّ له أكثر من واحدة.

إذن! فقد أغلق الإسلام التعدّد من غير تحديد، وهذا من إصلاحاته التي

منها اشتراط العدالة بين الزوجات في كل شيء تقريباً، وجعل للزوجة حقَّ مراجعة القضاء عند عدم العدل طلباً للمساواة بين الزوجات، أو فسخ الزواج.

هذا، وإن تعدد الزوجات بالنسبة للزوجة الجديدة، هو تعدد برضاها، لأنها تعلم بذلك مسبقاً، حيث من الخير لها أن تكون زوجة شرعية لها كل حقوق الزوجية بدلاً من أن تكون خليلة غير محترمة في الحياة الاجتماعية.

وهي في هذه الحالة لها حق الاختيار في إنقاذ نفسها من الدعارة وزوجها من الخيانة.

أما التعدد بالنسبة للزوجة السابقة فهو عادةً لا يتم برضاها إلا أن لها الحق عند عقد الزواج أن تشترط لنفسها حق الطلاق عند إقدام زوجها على التعدد بدون موافقتها.

إذاً! فبهذا الإصلاح في موضوع تعدّد الزوجات في الإسلام، فيه مصلحة المجتمع من زوج وزوجات وأبناء ليعيشوا جميعاً في حدود الشرعية الزوجية وحقوقها، بدلاً من العيش في الإباحية والزنا وهدر الحرمات والأعراض، كما قد ظن الكثير من أعداء الإسلام وجهلته ظناً كاذباً في نظام تعدّد الزوجات الإسلامي، علماً بأنه ليس فرضاً، وإنما هو مباح وله قُيُودٌ، وقد درجت عليه المجتمعات السابقة بصورة عشوائية قد تبلغ العشرات، فقد كان التعدد قبل الإسلام قد يبلغ العشرات، فضلاً عن الجواري والعشيقات والخليلات، فلما جاء الإسلام حدد التعدد بأربع فقط، وجعل لها شروطاً تجب مراعاتها.

فالتعدد عند اليهود غير محدد أصلاً، وتدعي كتبهم المحرفة لأنبيائهم وزعمائهم زوجات لا تحصى، وكذلك النصارى لم تنص كتبهم على تحريم التعدد، إنما منع بولس التعدد على الأساقفة، بينما أباح مارتن لوثر زعيم البروتستانت التعدد غير المحدد بحجة أن النصرانية لم تنص على حرمتها، وقد ظل التعدد سائداً عند النصارى حتى القرن السابع عشر، وتباركه الكنيسة.

إذاً فالتعدّد لا يمكن أن يتهم به الإسلام الذي جاء ليحده بعدد معين، ولتنظيمه حسب الظروف الملحة.

فمثلاً لو تزوج رجل من امرأة علم فيما بعد أنها عقيم، وهو في حاجة إلى الولد، فأيهما أكرم لها وله بأن يجمع إليها زوجة أخرى تمده بالبنين أم يطلقها؟ مما قد يكون سبباً في ضياع مستقبلها، وخراب أخلاقها.

وكذلك لو أن رجلاً له زوجة مريضة طال مرضها، وله منها أطفال، وشعر بالحاجة إلى امرأة أخرى تريحه وتساعد زوجته المريضة وأطفاله، أليس من حقه أن يتزوج بالمرأة السليمة لترعى شؤونه وشؤون زوجته المريضة وأطفاله، أم أنه لكي يكون ذا زوجة واحدة عليه أن يترك المريضة ويطلقها، أو يذهب هو في الحرام.

وإذا ما عدنا إلى المجتمعات الغربية بعد الحربين العالميتين، وجدنا أن عدد النساء يزيد على عدد الرجال بسبب موتهم في الحرب زيادة كبيرة، وهذا أدعى إلى زيادة الدعارة، بسبب أن ملايين النساء بقين بلا زواج، ولم يجد مجتمعهم لهن حلولاً إلا الترهب أو الاستجداء الجنسي.

وقد أدى ذلك إلى قيام دعوات إصلاحية بالالتجاء إلى تعدّد الزوجات، حيث رأوا أنه أقرب إلى المنطق والعقل والشرف وصون الحياة الاجتماعية بعيداً عن أضرار الانحراف وازدحام المجتمع بالأطفال غير الشرعيين.

إذاً فبوجود تلك الأسباب المعقولة أباح الإسلام التعدد، ولم يلزم به المسلمين، بل وإنه التشريع الوحيد الذي أباح التعدد بأربع فقط، بشرط العدل بين الزوجات، الذي قال فيه الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾[1] فأما قوله ﷻ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ...﴾[2] فالمقصود منه العدل في المحبة لا في القسم بينهن.

وقد برهنت الوقائع بأن مجتمعاً فيه تعدد الزوجات بأربع فقط خير من مجتمعات تتعدد فيها الخليلات والعشيقات بلا عدد، وهذا مما جعل نساء

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣. (٢) سورة النساء، الآية: ١٢٩.

أوروبا وأمريكا يقمن بمظاهرات يطالبن بالأخذ بنظام تعدد الزوجات، بعدما لاحظن كثرة الاتصال الجنسي غير المشروع، وازدياد الانحطاط الخلقي، فهذا دليل من الأعداء، وأكبر حجة ضد المنادين والمناديات بتحريم تعدد الزوجات المحدد بأربع فقط، حيث يعلمون تماماً البديل الذي اتخذته لهم الدول العلمانية والملحدة المادية، بأن تشرع سبل الزنا وإيجاد الخليلات بدلاً من تعدد الزوجات المباح، لأن الابن غير الشرعي في نظر تلك الدول أحط كرامة من ابن الزنا اللقيط الذي يتكون منه سكان تلك الدول وزعماؤها بل وحكامها.



البحث السادس:

حق المرأة في التعليم في ظل القرآن الكريم

كانت المرأة عندنا في العصور الأخيرة محرومة من التعليم، مع أن الإسلام يحث على العلم ويرغّب فيه الرجال والنساء على السواء، وليس فيه نص واحد صحيح يحرم على المرأة أن تتعلم، وقد قلت إن في تاريخنا مئات العالمات والأديبات والمحدثات ممن شهرن بذلك ودونت سيرتهن في كتب التراجم(١).

وتحضرني الآن سيرة فاطمة بنت الشيخ علاء الدين السمرقندي الفقيه الحنفي الكبير صاحب تحفة الفقهاء (المتوفى عام ٥٣٩ هـ) فقد كانت فقيهة جليلة، تزوجها تلميذ أبيها الشيخ علاء الدين الكاساني (المتوفى ٥٨٧) صاحب البدائع الذي بسط فيه كتاب شيخه السمرقندي حتى قيل عنه: شرح تحفته وزوجه ابنته، وكانت فاطمة من جلالتها في الفقه أن كان زوجها يخطئ فترده إلى الصواب، وكانت الفتوى تأتي فتخرج وعليها خطها وخط أبيها، فلما تزوجت بصاحب البدائع كانت الفتوى تخرج وعليها خطها وخط أبيها وخط زوجها.

(١) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي (١٦٥-١٦٦) ط. جامعة دمشق.

ومما لا ريب فيه أن لجهل المرأة المسلمة في العصور الأخيرة أثراً في تأخر المسلمين، فالأمهات الجاهلات ينجبن أبناء جاهلين خاملين.

لذلك كان من النهضة المحمودة أن يفتح للفتاة باب التعليم، وأن تكثر فينا الزوجات والأمهات المتعلمات.

وكل ما نلاحظه على تعليم الفتاة أنها كانت تدرس نفس المناهج والدروس التي يدرسها الفتى، وهذا خطأ بالغ، فإن الفتاة تحتاج في حياتها العملية بعد التخرج إلى ما لا يحتاج إليه الفتى، فهي مهيئة بفطرتها وخلقتها لتكون زوجة وأماً، ومن ثم فمن الواجب أن تتعلم ما يفيدها في حياتها المقبلة، وقد أنشئت في البلاد مدارس لتعليم الفنون النسوية، ومن الخير أن نكثر مثل هذه المدارس وأن تطعم مناهج الدراسة للبنات بقسط أكبر من أصول التربية المنزلية لتكون لها من الخبرة ما يساعدها على النجاح في حياتها المرتقبة.



البحث السابع:

الاختلاط بين الرجال والنساء في الحياة الخاصة

اختلاط الرجال بالنساء، أو النساء بالرجال أحد الموضوعات التي يثور حولها الجدل، وتأخذ من اهتمام المتناظرين أكثر مما تستحق.. فإذا تحققت المرأة بمعاني العفة ومظاهرها التي ذكرناها.. وإذا علمنا - إلى جانب ذلك - أن الاختلاط ليس له من معنى إلا الرؤية، والمقابلة والمحادثة في ضروريات الأمور، ألفينا قضية الاختلاط مفروغاً من أمرها(١).

الاختلاط في البيت:

(أ) فالمرأة لا تأذن في بيت زوجها وهو شاهد إلا بإذنه، ولا تستقبل فيه

---

(١) المرأة بين البيت والمجتمع: للبهي الخولي (١١٦-١١٨) ط. دار الفتح - بيروت.

أحداً من الرجال الأجانب إلا من تدعو الحاجة لاستقبالهم، على أن يكون ذلك بعلمه أو بإذنه، أو يكون ممن تجري عادة البيئة بدخوله كما يحصل عندنا في بيوت أهل الريف.

(ب) أقارب الزوج والزوجة يجب أن لا يكثروا من الدخول عليها، ويطلبوا الجلوس معها بدون موجب؛ وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «**إياكم ودخول الرجال على النساء**؛ قالوا: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: **الحمو هو الموت**»[1] - والحمو هو قريب الزوج أو الزوجة - .. يريد ﷺ أن دخول الحمو على المرأة بصفة مستمرة يجلب في أعقابه أخطاراً كثيرة؛ فإن من أقارب الزوج أو من أقارب الزوجة من يتذرع بالقرابة، فيطرق البيت بالليل والنهار؛ ولضرورة ولغير ضرورة... وقد يترخص الزوج والعشيرة في قبول تلك الحالة والإغضاء عنها بحكم القرابة... ولكن قد يفضي ذلك في النهاية إلى عواقب وخيمة، منها تقطيع أواصر القربى.. أو الطلاق.. وقد يكون منها إراقة الدماء والموت.

وإذا كان ذلك هو حكم قريب الزوج كأخيه وابن عمه، فالصديق وغيره مندرج فيه لا محالة.

(ج) وخلوة المرأة بالرجل الأجنبي في البيت أو في أي مكان آخر محرمة، إلا إذا كان معها زوجها أو ذو محرم لها.

والأجنبي هو كل من عدا زوجها، وليس بمحرم لها.

والمحرم هو كل من لا يحل له زواجها على صفة التأبيد كأبيها وأخيها وولدها.

وليس ذلك النهي مؤسساً على سوء الظن بخلق المرأة، إنما هو مؤسس على ما في طبيعة البشر - رجالاً ونساء - من احتمال الاستجابة إذا طالت فترات الخلوة، فإن تلك الفترات - مع فراغ البال ورخاء الحال - مما يجعل النفس

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٦٧٧، وعزاه لأحمد بن حنبل والشيخين والترمذي.

تستشرف لتذوق الممنوع... وفي تصوير تلك الحالة يقول رسول الله ﷺ: «**إياكم والخلوة بالنساء، والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلا ودخل الشيطان بينهما**»[١]... ومن هنا حرم الإسلام الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية إلا أن يكون معها زوجها، أو ذو محرم لها، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلونَّ بامرأةٍ ليس بينه وبينها محرم**»[٢]. وفي البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم**»[٣].

وفي تلك الأحاديث ما يفيد أن مقابلة الرجل للمرأة، ومقابلة المرأة للرجل ليست محرمة لذاتها، بل لما يترتب عليها من عواقب سيئة، أو يستتبعها من سوء الظن والريبة وشيوع الهمس وقالة السوء... فإذا لم تكن هناك خلوة، أو كانت الخلوة ولكن مع ذي محرم فليس هناك من بأس أو حرمة.



البحث الثامن:

الاختلاط المشروع بين الرجال والنساء في الحياة العامة

هنا حقائق شرعية ينبغي أن نتذكرها في هذا الشأن:

١ - لا يجيز الإسلام أن تبدي المرأة من زينتها ولا من سائر جسمها إلا وجهها وكفيها من غير زينة ولا بهرجة، فلا يجيز كشف الشعر والصدر والنحر والساعدين مما تفعله كثير من نسائنا وبناتنا المتأثرات بالحضارة الغربية[٤].

٢ - لا يجيز الإسلام أن تختلط المرأة بالرجال في الحفلات العامة أو

---

(١) تقدم تخريجه سابقاً.

(٢) مجمع الزوائد: ج١: ٢٧٩، الترغيب ج١: ١٤٥ - عليل ج٦: ٢١٥.

(٣) الإمام أحمد ١: ١٨، والترغيب ٣/ ٣٩.

(٤) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي (١٨٥-١٨٦) ط. جامعة دمشق.

المنتديات ولو كانت محتشمة، وإنما الذي يجيزه الإسلام أن تجتمع المرأة مع الرجال في ثلاثة مواطن:

أ - مواطن العبادة: فيجوز أن تحضر صلاة الجمعة وصلاة الجماعة على أن يكون مكانها منفصلاً عن الرجال.

ب - في أماكن العلم: فيجوز أن تحضر المرأة مجالس العلم مع الرجال على أن تكون منفصلة عنهم أيضاً، وأن تكون مرتدية اللباس الشرعي الذي لا يبدي غير وجهها وكفيها.

ج - في ميدان الجهاد حين يعلن النفير العام، فتخرج للجهاد مع الرجال، على أن تكون منفصلة عنهم، لها مكانها الخاص وتجمعاتها الخاصة.

٣ - لا يجيز الإسلام أن تخلو المرأة برجل أجنبي عنها ولو كانت محتشمة في لباسها ومظهرها. وفي ذلك جاء الحديث الشريف: «**ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما**» وهذا مشاهد معلوم مؤيد بالوقائع والحوادث المتعددة.

وعلى هذا فلا يجيز الإسلام أن تستقبل المرأة في بيتها رجلاً أجنبياً عنها أو قريباً غير محرم لها مهما يكن صديقاً لزوجها أو الأسرة كما يقولون.



الفصل التّاسع

الخلافات الزوجية
معالجة النشوز ودرء وقوع الطلاق

البحث الأول:

معالجة نزع الزوجة السيطرة من زوجها(١)

إن معالجة هذه المشكلة التي لا تكاد أسرة من المجتمع إلا وتعاني من ويلاتها ما تعاني؛ من خلافات زوجية عارمة، واضطرابات أسرية مروعة، والتي ينتهي غالبها إلى الشقاق ثم الطلاق. ولخطورة هذه المشكلة أحببتُ أن أنقل ما كتبه الكاتب الغربي «ث. هـ فان دڤلد» عن هذه المشكلة، لعلّ ذلك يكون تبصرةً للزوجات اللواتي يحاولن نزع السيطرة من أزواجهن، ويرجعن عن طلب هذا الكسب الخاسر، ويلتزمن بالتسليم للحقيقة الإلٰهية التي أعلن عنها القرآن الكريم في قوله تبارك وتعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ﴾(٢) صدق الله العظيم.

نصّ البحث كما ورد في الكتاب:

١ - اعتماد المرأة على الرجل وخضوعها له:

تعتمد المرأة على الرجل في حمايتها، وإعانتها، وإعاشتها نتيجة صفاتها

---

(١) الزواج الموفق: لفان دڤلد/ ترجمة الدكتور محمد فتحي ص ١٩٦-١٩٩/ ط. الخانجي - القاهرة.

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.

الحسية المميزة «ولا سيما مرونتها ورقتها وحساسيتها البدنية». وهي تلتمس منه هذه الحماية وتتطلبها، وهي تدري أو لا تدري. وتقبل أن تعتمد عليه، بل هي ترغب في الاعتماد عليه؛ لأن شعورها الملهم الراقي ينبّئها بأن أسباب هذا الاعتماد إنما تقوم على أسس طبيعية (بيولوجية).

يرتبط الاعتماد دائماً بالخضوع والاستسلام. والرغبة في الخضوع هي رغبة في الاعتماد والاستسلام، كما أن الرغبة في الاستسلام رغبة في الخضوع. ويُضاف إلى هذا أن الملامسة الحسية تتضمن عدداً من المؤثرات القوية التي تستدعي خضوع المرأة للرجل، حتى أن الرغبة في الملامسة (الدافع الحسي) ترتبط في المرأة بالميل إلى الاستسلام والخضوع والتسليم.

لهذين السببين، تشعر المرأة في أعماقها «بالرغبة في القوة» «وهي من أقوى الدوافع وأقربها إلى الانقلاب». ولكنها تشعر بهذه الرغبة مقلوبة سلبية. ومن هنا تنشأ الرغبة في الاستسلام، ولا سيما الاستسلام للرجل. ومع ذلك، فإن «الرغبة في القوة والسيطرة» تظهر في كل علاقة بشرية، ومن هنا يبدأ الصراع. والصراع الإيجابي هو تنافس على السيطرة بين إنسانين حتى يرقى أحدهما ويفوز على الثاني، أو حتى تتم تسوية نهائية بينهما «والعادة أن تحدث في صمت وسكون وتفاهم دون إفصاح مكشوف».

وهذه التسوية نادرة نسبياً في أي علاقة بين ذكر وأنثى. وهي نادرة جداً في الزواج. ومن ثم يصعب أحياناً توجيه المرأة نحو التفاهم والتسوية، ولعل هذه الصعوبة ترجع إلى طابعها العاطفي. وهي ترغب في القوة والسيطرة أو الخضوع والاستسلام. وهي تشتهي الخضوع والاستسلام بكل روحها وكيانها.

ولكنها تتطلع إلى كسب السيطرة والقوة. ولا تلبث عاجلاً أو آجلاً «ومنذ أول الأمر عادة» أن تبدأ في الصراع لكسب القوة والغلبة، ولكنها إذا انتصرت، فقدت الشيء الذي تحتاج إليه أشد الاحتياج؛ وهو حماية الرجل ورعايته وكفالته لها. وبالرغم من أن هذا قد لا يدخل في شعورها، ويمكن تفسيره باستيائها وحقدها الذي ينشأ من نقصها البدني، إلا أنه محزن هدّام، وما أقلَّ النساء

اللاتي أوتين من القدرة أو الكم ما يجعلهن يدركن الارتباط بين هذه الأشياء كلها، ومن ثم يستطعن الصمود أمام الإغراء على مواصلة الصراع والجهاد. ولا يفلت من هذا الصراع إلا السعيدات «اللاتي تذكرنا شخصياتهن بوالدة الشاعر الفيلسوف جوته» وهنّ يتجنبن بالفطرة كل شِجار، وبذلك يتجنبن انقلاب هذا الصراع إلى مأساة نفسية نسوية.

في استطاعة الرجل وقف المأساة «مأساة رغبة المرأة في السيطرة» لو كان على قدر كاف من الحكمة يتيح له التوفيق في معارضة هذه الرغبة، ولو استطاع الخداع الذي لا يُسِر، ولو استطاع أن يفهم طبيعة المرأة الحقيقية بدون خطأ أو تعثّر، وإذا كان ينعم بقدر كاف من الحب والكياسة والتحكم في النفس تمكنه من الاستمرار في هذه المباراة الدفاعية دون إصابات لا داعي لها، ولو كان قادراً بمهارته الثابتة على إقناع زوجته في الوقت المناسب بأنه لا جدوى في الاستمرار في محاولاتها لكسب الغَلبة والسيطرة.

٢ - كسب السيطرة الزوجية وعواقبه:

أما إذا لم يستطع إقناعها بعدم جدوى هذه المحاولات فعاقبة ذلك وخيمة على الزوجين معاً. ونحن نعرف جميعاً أن هناك ألعاباً يخسر فيها الفائز، ويكسب فيها الخاسر. والأمر هنا أشبه بذلك، فالمرأة التي تكسب في مباراة الحصول على القوة والسيطرة، وتفوز بها دون زوجها هي في الواقع خاسرة.

ولن يستطيع الزوجان أن يكسبا معاً - إلا إذا استطاع الرجل وحده الفوز بالجائزة - أما إذا كسبت المرأة السيطرة، فإنهما كلاهما خاسر. وخسارة الرجل كبيرة ولكن عمله باق له، وفي إمكانه أن يفوز في عمله بما خسره في معركة السيطرة الزوجية. أما المرأة فإنها تكون قد فقدت كل شيء بانتصارها، ولا تجد شيئاً يعوضها عن خسارتها.

ولما كانت المرأة تشعر بالضيق والحقد لضعفها البدني وغرابة وظائف أعضائها، وتشعر بكل المشاعر المريرة لفقدانها الملاذ والسَّند والدَّعامة التي

كانت تنشدها في زوجها، وتشعر بخسارة لا تعوَّض نتيجة إضاعة زوجها ما كانت ترغب أن يتوافر فيه. فإنها تبعث المرارة والاستياء وتفترض سوء النية في الرجل الذي سمح لنفسه بأن ينهزم أمامها. وتحتقره في أعماق نفسها.

تعتمد المرأة على الرجل ومن ثم تقوم سيادته في الزواج والمجتمع. وتقوم هذه الحقائق كلها على أسس طبيعية وبيولوجية. أما اضطهاد الرجل للنساء فيجب أن ينقطع تماماً.

وليس هذا مجرد طلب عادل، ولكنه تفكير سليم يرمي إلى الإفادة العظمى بكل قوى البشر، أي بقوى الرجال والنساء على السواء، وذلك لتقليل ما يعانيه العالم من عذاب بقدر ما تسمح الظروف عملياً، ولتوفير أقصى أسباب السعادة لأعظم عدد من الناس. ولكن المضحك أن نحاول قلب دور الرجل والمرأة في الحياة، كما يفعل بعض الناس بطريقة متزايدة.

لن يعود ذلك على المجتمع إلا بالألم والعذاب، ويستوي في ذلك الرجال والنساء، ونصيب النساء أكثر. ومهما بلغت أهمية الظواهر الاجتماعية التي يتشدّق بها المتشدّقون، فإنها ليست إلا أموراً ثانوية. والواقع أن وظائف الحياة الأساسية تقوم على أسس بيولوجية «حيوية». فإذا أهملناها تعرضنا لانتقام الزمن. ولن نستطيع أن نهاجم الطبيعة، أو نخرج على قوانينها بدون خوف من العقاب».

بهذه الصراحة بالحقائق يُعالج هذا الكاتب مشكلة انتزاع الزوجة السيطرة من زوجها، وأن ذلك لو حصل فلن يكون لمصلحة الزوجة أو الزوج، بل ولا لمصلحة الأسرة وأفرادها من الأبناء والبنات.

إذاً على الزوجة أن تكون عميقة الإدراك لسرِّ الله تعالى وحكمته في جعل «السيطرة» التي هي في القرآن «القِوَامة» هي للزوج وحده، وإن كانت كثيراً ما تشاركه أعباءها، وتشاطره مسؤولياتها، ولكن من منظور المؤازرة، لا من منظور الفوقية المفضية إلى انتزاع السلطة من زوجها، وفرض هيمنة الغَلبة بعد السيطرة.

البحث الثاني:

النشوز في الحياة الزوجية من عوارض الطّباع

إن من شأن البشر أن يعرض بينهم الخلاف، وأن يثور النزاع، عند تعارض الرغبات أو نفور الطباع مع ما في الأسرة من احتكاك وملاصقة، قد تحدث الملل وتلبّد الجو.

لذا اعترف الإسلام بإمكان حدوث الشقاق والتصدّع في مجال الأسرة، واهتم بعلاجه، ودرس أسبابه، وسار مع الواقع إلى مداه. ولم يحاول أن يكبت أو يتجاهل، فالكبت والتجاهل لا يغنيان إزاء مشكلات الحياة. ومن هنا نظر الإسلام إلى ما يمكن أن يقع بين الزوجين، ووصف الدواء الناجع في كل حال، ولم تخرج حالة من الواقع عما رآه الإسلام وعرض له.

نشوز الزوجة:

قد يحدث أن يشذَّ سلوك الزوجة، وتنحرف في معاملة زوجها.

فيغلظ منها القول، ويبدو العصيان، وترفض الطاعة وتعلن المناوأة.

والواجب على الزوج حينئذ أن يبحث عن سر فتورها، وأن يصارحها بما يأخذه عليها، فلعلها تبدي سبباً أحفظها عليه لم يشعر به، فيقلع عنه أو يعتذر منها، ليعود الود ويتبدّد سحاب الغضب. أو لعلها أن تعتذر عما لاحظ عليها وتصلح شأنها معه. وقد يصلح مثالاً لهذا التحري اللطيف قول النبي ﷺ لزوجته عائشة رضي الله عنها: «**إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت عليّ غضبى... أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا وربِّ محمد، وإذا كنت عليّ غضبى قلت: لا وربِّ إبراهيم**» فقالت: أجل، والله ما أهجر إلا اسمك رواه البخاري[1].

فقد اعتذرت عما يبدو منها، وكشفت عن طيب قلبها، وسلامة عاطفتها،

---

(١) البخاري في صحيحه ج ٩/ ٣١٧، رقم ٢٥١٩، وأخرجه مسلم في صحيحه برقم ٢١٣٠.

مما لا يدع مجالاً للمغاضبة والنفور. فليت كل زوج يبحث في هدوء عن سر نفور زوجته ونشوزها.

ما الذي بدَّل طاعتها عصياناً... وانقيادها إباءً.. وحبها كراهة..؟.

إن وراء ذلك لسبباً.

إنْ كان من قِبل الزوج، فعليه الإنصاف والترضية. فإن تبيّن أن النشوز لعلة عرضت في سلوك الزوجة، فطغت وعصت، إثماً وعدواناً، وكبرياء وغروراً، فعلى الزوج أن يسلك ثلاث مراحل:

١ - يتجه أولاً بالتبصير والعظة، فيحذرها من عاقبة الطغيان ويذكرها بخطر العصيان.

٢ - فإن لم يثمر الوعظ، ولم يصل إلى قلبها عن هذا الطريق، فلم تقلع عن النشوز، ولم تعد بالحياة سيرتها الأولى، أتى دور المقاطعة وإظهار الجفاء، عسى أن يستيقظ الحب، وتعود المودة.

٣ - فإن تمادت الزوجة في العصيان، ولم تتأثر من الجفاء والهجران، فذلك دليل على مرض مشاعرها، واعوجاج سلوكها والتواء طريقها.

وهنا أباح الإسلام التأديب: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾(١)، والضرب أسلوب من أساليب التأديب، قد يفيد في التقويم والتهذيب، وقد يشفي من النشوز والاعوجاج. إن الإسلام قد وصف العلاج الذي يبرئ من السقم ويشفي من الانحراف، ولكن من الشذوذ ما يستعصي على العلاج وبعض الداء قد يغالب الدواء.

ولو أن سوء التطبيق سبب شائع لاستعصاء الداء واستفحاله.

وحسب الزوج أن يباشر إصلاح زوجه بنفسٍ كريمة بريئة من الهوى والبغضاء، منزّهة عن الانتقام والاعتداء.. وكم من إهمال للزوجة أن تنال متعتها الجنسية من زوجها، فيُسبّب النشوز، فإذا أشبعها زوجها من حبه وصادق اهتمامه بإسعادها، فذلك كفيل بذهاب الداء وسرعة الشفاء.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

نشوز الزوج:

وقد يحدث أن يَغزو الزوج اعوجاج في سلوكه أو ملل من زوجته، فيبدر منه الكُره وتفوح البغضاء. فينبغي أن تتحرى الزوجة مرضاته وأن تبحث عن مدخل إلى نفسه، ولها من الطرق ما يمكنها أن تحسن التصرف وتدرك النجاح.

وهذا ما أشار إليه القرآن: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾(١).

ولا مكان هنا للكبرياء والأنفة واستعلاء العاطفة، فعلاقة الزوجية لا تحتمل مثل هذا، بل تحتاج إلى الإغضاء والترضّي وتأليف القلوب ومؤاساة الجروح وتوكيد الألفة.

والزوج العاقل الكريم يقدر لزوجته أنها قرّبت مسافة الخلف بينهما وسعت إلى الإصلاح ودبرت الحيلة لاسترجاع حبه وكسب عاطفته، فيعلو قدرها وتزداد محبتها. ويرى فيها نفساً وفيّةً وروحاً نقيّةً.

الشِّقَاق:

أما إذا تبادل الزوجان الكيد واستحكم بينهما الخلاف، ولم ينزل أحدهما للآخر عن كبريائه وعزته، ولم يخط أحدهما خطوة للقرب والوئام فتلك حالة خطيرة تهدد حياة الزوجية، وتتطلب أن تأتيهما المعونة من خارج، وأن يتدخل بينهما أهل الخير والإصلاح.

ويتأكد ذلك على ذوي الطرفين، فهم مطالبون بالتدخل الخيّر الهادف إلى التقريب والإصلاح، البعيد عن الكبرياء والعصبية، الناظر إلى مصلحة الزوجين أنفسهما.

يجتمع حكمان، حكمٌ من أهله وحكمٌ من أهلها، ليبحثا أسباب الشقاق

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

وليعالجا أسباب الداء، ويُحاولا لفت الأنظار إلى الاعتدال وتوجيه القلوب إلى الاستقامة، ولهما بهذا أن يعينهما الله وأن ينجح مسعاهما ويوفق أعمالهما.

قال الله سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾(١).

وهكذا يتوقف الإصلاح على صدق النيّة وإخلاص السريرة وحسن الوسيلة(٢).

أما إذا لم يتأتَّ الحكمان من أهل الزوجين، فذلك الواجب يلزم الجماعة المسلمة، قياماً بغرض إصلاح ذات البَيْن الذي فرضه القرآن في هذه الآية الكريمة: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾(٣).

ورغّبت فيه السنّة ودعت إليه، بمثل قوله صلوات الله وسلامه عليه: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟** قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **إصلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين**»(٤).



---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٢) لكن في هذه الأزمان يُسْدَى أمر الإصلاح إلى الحكمين من جهة القاضي، وهما ليسا من أهل الزوجين، فترى أنْ أكثر حالات الطلاق تجري على أيدي هؤلاء، وذلك لأنهما لا يتقاضيان أتعابهم إلّا إذا حصل التفريق بين الزوجين المتخاصمين، فيسعيان إلى التفريق بغية نيل أجرة الأتعاب. وشيء آخر أن صلح الزوجين لا يهمهما، على خلاف الحكمين من أهلها ومن أهله، فإن القرابة تُلْزِم أن يسعيا إلى الصلح وتأليف الزوجين، وتلك غاية سامية لأهل الخير من الأسرتين، وهذا ما لا يوجد عند الحكمين المعيّنين من المحكمة، فالواجب على أقارب الزوجين المبادرة إلى الاجتماع للإصلاح، لئلا يصل الأمر إلى هؤلاء..

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٤) صحيح الترمذي برقم ٢٠٣٧، وهو في السنن برقم ٢٦٤٠.

البحث الثالث:

الأسرة الصالحة المؤسسة الأولى للإنسانية[١]

تنظيم الأسرة وضبطها:

عمل التشريع الإسلامي على تنظيم مؤسسة الأسرة؛ وضبط الأمور فيها، وتوزيع الاختصاصات، وتحديد الواجبات؛ وبيان الإجراءات التي تتخذ لضبط أمور هذه المؤسسة؛ والمحافظة عليها من زعازع الأهواء والخلافات؛ واتقاء عناصر التهديم فيها والتدمير جهد المستطاع: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ. . .﴾[٢].

ولا بد - قبل الدخول في تفسير هذه النصوص القرآنية، وبيان أهدافها النفسية والاجتماعية - من بيان مجمل لنظرة الإسلام إلى مؤسسة الأسرة، ومنهجه في بنائها والمحافظة عليها، وأهدافه منها. . . بيان مجمل بقدر الإمكان: إن الذي خلق هذا الإنسان جعل من فطرته «الزوجية» شأنه شأن كل شيء في هذا الوجود: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[٣].

ثم شاء أن يجعل الزوجين في الإنسان شطرين للنفس الواحدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾[٤] وأراد بالتقاء شطري النفس الواحدة - بعد ذلك - فيما أراد، أن يكون هذا اللقاء سكناً للنفس، وهدوءاً للعصب، وطمأنينة للروح، وراحة للجسد. . . ثم ستراً وإحصاناً وصيانة. . . ثم مزرعة للنسل وامتداد الحياة مع ترقيها المستمر، في رعاية المحضن الساكن الهادئ المطمئن المستور المصون.

---

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ص: ١٢٩-١٤٠، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.
(٣) سورة الذاريات، الآية: ٤٩.
(٤) سورة النساء، الآية: ١.

﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾(١). ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾(٢). ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾(٣). ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾(٤). ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَـٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ﴾(٥).

ومن تساوي شطري النفس الواحدة في موقفهما من الله، ومن تكريمه للإنسان، كان ذلك التكريم للمرأة، وتلك المساواة في حقوق الأجر والثواب عند الله، وفي حقوق التملك والإرث، وفي استقلال الشخصية المدنية.

ومن أهمية التقاء شطري النفس الواحدة، لإنشاء مؤسسة الأسرة ومن ضخامة تبعة هذه المؤسسة؛ أولاً: في توفير السكن والطمأنينة والستر والإحصان للنفس بشطريها، وثانياً: في إمداد المجتمع الإنساني بعوامل الامتداد والترقي... كانت تلك التنظيمات الدقيقة المحكمة التي تتناول كل جزئية من شؤون هذه المؤسسة وقد احتوت سورة النساء جانباً من هذه التنظيمات، كما احتوت سورة البقرة جانباً آخر.

واحتوت سور أخرى من القرآن، وعلى الأخص سورة النور في الجزء الثامن عشر وسورة الأحزاب في الجزئين الحادي والعشرين والثاني والعشرين وسورة الطلاق وسورة التحريم في الجزء الثامن والعشرين... ومواضع أخرى متفرقة في السور، جوانب أخرى تؤلف دستوراً كاملاً شاملاً دقيقاً لنظام هذه المؤسسة الإنسانية؛ وتدل بكثرتها وتنوعها ودقتها وشمولها، على مدى الأهمية التي يعقدها المنهج الإسلامي للحياة الإنسانية على مؤسسة الأسرة الخطيرة.

ونرجو أن يكون قارئ هذه الصفحة على ذكر مما سبق في صفحات الكتاب نفسه، عن طفولة الطفل الإنساني، وطولها، وحاجته من خلالها إلى بيئة تحميه

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.
(٤) سورة التحريم، الآية: ٦.
(٥) سورة الطور، الآية: ٢١.

أولاً حتى يستطيع أن يكسب رزقه للمعاش؛ وأهم من هذا أن تؤهله، بالتربية، إلى وظيفته الاجتماعية والنهوض بنصيبه إلى ترقية المجتمع الإنساني، وتركه خيراً مما تسلمه، حين جاء إليه! فهذا الكلام ذو أهمية خاصة في بيان قيمة مؤسسة الأسرة؛ ونظرة المنهج الإسلامي إلى وظائفها، والغاية منها، واهتمامه بصيانتها، وحياطتها من كل عوامل التدمير من قريب ومن بعيد...

وفي ظل هذه الإشارات المجملة إلى طبيعة نظرة الإسلام للأسرة وأهميتها، ومدى حرصه على توفير ضمانات البقاء والاستقرار والهدوء في جوها... إلى جانب ما أوردناه من تكريم هذا المنهج للمرأة؛ ومنحها استقلال الشخصية واحترامها؛ والحقوق التي أنشأها لها إنشاء - لا محاباة لذاتها ولكن لتحقيق أهدافه الكبرى من تكريم الإنسان ورفع الحياة الإنسانية - نستطيع أن نتحدث عن الموضوع الذي قدمنا للحديث عنه بهذا الإيضاح: إن هذا النص - في سبيل تنظيم المؤسسة الزوجية وتوضيح الاختصاصات التنظيمية فيها لمنع الاحتكاك فيها بين أفرادها؛ بردهم جميعاً إلى حكم الله لا لحكم الهوى والانفعالات والشخصيات - يحدد أن القوامة في هذه المؤسسة للرجل؛ ويذكر من أسباب هذه القوامة: تفضيل الله للرجل؛ بمقومات القوامة، وما تتطلبه من خصائص ودربة، و... تكليف الرجل الإنفاق على المؤسسة. وبناء على إعطاء القوامة للرجل، يحدد كذلك اختصاصات هذه القوامة في صيانة المؤسسة من التفسخ؛ وحمايتها من النزوات العارضة؛ وطريقة علاج هذه النزوات - حين تعرض في حدود مرسومة:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾[1].. إن الأسرة - كما قلنا - هي المؤسسة الأولى في الحياة الإنسانية. الأولى من ناحية أنها نقطة البدء التي تؤثر في كل مراحل الطريق. والأولى من ناحية الأهمية لأنها تزاول إنشاء وتنشئة العنصر الإنساني، وهو أكرم عناصر هذا الكون، في التصور الإسلامي.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

إذا كانت المؤسسات الأخرى الأقل شأناً، والأرخص سعراً: كالمؤسسات المالية والصناعية والتجارية... وما إليها... لا يوكل أمرها - عادة - إلا لأكفأ المرشحين لها، ممن تخصصوا في هذا الفرع علمياً، ودربوا عليه عملياً، فوق ما وهبوا من استعدادات طبيعية للإدارة والقوامة.

إذا كان هذا هو الشأن في المؤسسات الأقل شأناً والأرخص سعراً... فأولى أن تتبع هذه القاعدة في مؤسسة الأسرة، التي تنشئ أثمن عناصر الكون... العنصر الإنساني.

والمنهج الرباني يراعي هذا. ويراعي به الفطرة، والاستعدادات الموهوبة لشطري النفس لأداء الوظائف المنوطة بكل منهما وفق هذه الاستعدادات، كما يراعي به العدالة في توزيع الأعباء على شطري النفس الواحدة... والعدالة في اختصاص كل منهما بنوع الأعباء المهيأ لها، المعان عليها من فطرته واستعداداته المتميزة المتفردة... والمُسلَّم به ابتداءً أن الرجل والمرأة كلاهما من خلق الله. وأن الله - سبحانه - لا يريد أن يظلم أحداً من خلقه، وهو يهيئه ويعده لوظيفة خاصة، ويمنحه الاستعدادات اللازمة لإحسان هذه الوظيفة.

وقد خلق الله الناس ذكراً وأنثى... زوجين على أساس القاعدة الكلية في بناء هذا الكون... وجعل من وظائف المرأة أن تحمل وترضع وتكفل ثمرة الاتصال بينها وبين الرجل... وهي وظائف ضخمة أولاً وخطيرة ثانياً. وليست هينة ولا يسيرة، بحيث تؤدّى بدون إعداد عضوي ونفسي وعقلي عميق غائر في كيان الأنثى. فكان عدلاً كذلك أن ينوط بالشطر الثاني - الرجل - توفير الحاجات الضرورية. وتوفير الحماية كذلك للأنثى؛ كي تتفرغ لوظيفتها الخطيرة؛ ولا يحمل عليها أن تحمل وتضع وترضع وتكفل... ثم تعمل وتكد وتسهر لحماية نفسها وطفلها في آن واحد، وكان عدلاً كذلك أن يمنح الرجل من الخصائص في تكوينه العضوي والعصبي والعقلي والنفسي ما يعينه على أداء وظائفه هذه. وأن تمنح المرأة في تكوينها العضوي والعصبي والعقلي والنفسي ما يعينها على أداء وظيفتها تلك.

وكان هذا فعلاً... ﴿وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا﴾[1]... ومن ثم زودت المرأة - فيما زودت به من الخصائص - بالرقة والعطف، وسرعة الانفعال والاستجابة العاجلة لمطالب الطفولة - بغير وعي ولا سابق تفكير - لأن الضروريات الإنسانية العميقة كلها - حتى في الفرد الواحد - لم تترك لرجاحة الوعي والتفكير وبطئه، بل جعلت الاستجابة لها غير إرادية، لتسهل تلبيتها فوراً وفيما يشبه أن يكون قسراً.

ولكنه قسر داخلي غير مفروض من الخارج؛ ولذيذ ومستحب في معظم الأحيان كذلك؛ لتكون الاستجابة سريعة من جهة ومريحة من جهة أخرى - مهما يكن فيها من المشقة والتضحية ﴿صُنۡعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ أَتۡقَنَ كُلَّ شَيۡءٍ﴾[2].

وهذه الخصائص ليست سطحية. بل هي غائرة في التكوين العضوي والعصبي والعقلي والنفسي للمرأة... بل يقول كبار العلماء المختصين: إنها غائرة في تكوين كل خلية. لأنها عميقة في تكوين الخلية الأولى، التي يكون من انقسامها وتكاثرها الجنين، بكل خصائصه الأساسية.

وكذلك زود الرجل - فيما زود به من خصائص - بالخشونة والصلابة، وبطء الانفعال والاستجابة، واستخدام الوعي والتفكير قبل الحركة والاستجابة. لأن وظائفه كلها من أول الصيد الذي كان يمارسه في أول عهده بالحياة إلى القتال الذي يمارسه دائماً لحماية الزوج والأطفال، إلى تدبير المعاش... وإلى سائر تكاليفه في الحياة... لأن وظائفه كلها تحتاج إلى قدر من التروي قبل الإقدام؛ وإعمال الفكر، والبطء في الاستجابة بوجه عام... وكلها عميقة في تكوينه عمق خصائص المرأة في تكوينها.

وهذه الخصائص تجعله أقدر على القِوامة، وأفضل في مجالها... كما أن تكليفه بالإنفاق - وهو فرع من توزيع الاختصاصات - يجعله بدوره أولى بالقوامة، لأن تدبير المعاش للمؤسسة ومن فيها داخل في هذه القوامة؛

(١) سورة الكهف، الآية: ٤٩. (٢) سورة النمل: الآية: ٨٨.

والإشراف على تصريف المال فيها أقرب إلى طبيعة وظيفته فيها... وهذان هما العنصران اللذان أبرزهما النص القرآني، وهو يقرر قوامة الرجال على النساء في المجتمع الإسلامي. قوامة لها أسبابها من التكوين والاستعداد. ولها أسبابها من توزيع الوظائف والاختصاصات ولها أسبابها من العدالة في التوزيع من ناحية؛ وتكليف كل شطر - في هذا التوزيع - بالجانب الميسر له، والذي هو معان عليه من الفطرة، وأفضليته في مكانها... في الاستعداد للقوامة والدربة عليها... والنهوض بها بأسبابها... لأن المؤسسة لا تسير بلا قوامة - كسائر المؤسسات الأقل شأناً والأرخص سعراً - ولأن أحد شطري النفس البشرية مهيأ لها، معان عليها، مكلف تكاليفها. وأحد الشطرين غير مهيأ لها، ولا مُعَان عليها... ومن الظلم أن يحملها ويحمل تكاليفها إلى جانب أعبائه الأخرى... وإذا هيئ لها بالاستعدادات الكامنة، ودرب عليها بالتدريب العلمي والعملي، فسد استعداده للقيام بالوظيفة الأخرى... وظيفة الأمومة... لأن لها هي الأخرى مقتضياتها واستعداداتها. وفي مقدمتها سرعة الانفعال، وقرب الاستجابة. فوق الاستعدادات الغائرة في التكوين العضوي والعصبي، وآثارها في السلوك والاستجابة.

إنها مسائل خطيرة... أخطر من أن تتحكم فيها أهواء البشر... وأخطر من أن تترك لها يخبطون فيها خبط عشواء... وحين تركت لهم ولأهوائهم في الجاهليات القديمة والجاهليات الحديثة، هددت البشرية تهديداً خطيراً في وجودها ذاته؛ وفي بقاء الخصائص الإنسانية؛ التي تقوم بها الحياة الإنسانية وتتميز. ولعل من الدلائل التي تشير بها الفطرة إلى وجودها وتحكمها، ووجود قوانينها المتحكمة في بني الإنسان: حتى وهم ينكرونها ويرفضونها ويتنكرون لها... ولعل من هذه الدلائل ما أصاب الحياة البشرية من تخبط وفساد، ومن تدهور وانهيار؛ ومن تهديد بالدمار والبوار، في كل مرة خولفت فيها هذه القاعدة. فاهتزت سلطة القوامة في الأسرة، أو اختلطت معالمها، أو شذت عن قاعدتها الفطرية الأصيلة.

ولعل من هذه الدلائل توقان نفس المرأة ذاتها إلى قيام هذه القوامة على

أصلها الفطري في الأسرة وشعورها بالحرمان والنقص والقلق وقلة السعادة؛ عندما تعيش مع رجل، لا يزاول مهام القِوَامة؛ وتنقصه صفاتها اللازمة؛ فيكل إليها هي القوامة، وهي حقيقة ملحوظة تسلم بها حتى المنحرفات الخابطات في الظلام.

ولعل من هذه الدلائل أن الأطفال - الذين ينشأون في مؤسسة عائلية القوامة فيها ليست للأب. إما لأنه ضعيف الشخصية، بحيث تبرز عليه شخصية الأم وتسيطر. وإما لأنه مفقود: لوفاته - أو لعدم وجود أب شرعي - قلما ينشأون أسوياء. وقلَّ ألا ينحرفوا إلى شذوذ ما، في تكوينهم العصبي والنفسي، وفي سلوكهم العملي والخلقي.. فهذه كلها بعض الدلائل التي تشير بها الفطرة إلى وجودها وتحكمها، ووجود قوانينها المتحكمة في بني الإنسان، حتى وهم ينكرونها، ويرفضونها ويتنكرون لها.

إن لقوامة الرجال مقوماتها ومبرراتها، وضرورتها وفطريتها كذلك... ولكن ينبغي أن نقول: إن هذه القوامة ليس من شأنها إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني؛ ولا إلغاء وضعها «المدني» - كما بيّنا ذلك من قبل - وإنما هي وظيفة - داخل كيان الأسرة - لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة، وصيانتها وحمايتها. ووجود القيّم في مؤسسة ما، لا يلغي وجود ولا شخصية ولا حقوق الشركاء فيها، والعاملين في وظائفها. فقد حدد الإسلام في مواضع أخرى صفة القوامة للرجل وما يصاحبها من عطف ورعاية، وصيانة وحماية، وتكاليف في نفسه وماله، وآداب في سلوكه مع زوجه وعياله.

«ففي الاستقرار البيتي وقطعاً لدابر الفوضى والنزاع فيه، جعل الإسلام القوامة للرجل فيه، وذلك تمشياً مع سياسة التنظيم التي يحرص عليها الإسلام حرصاً شديداً، والتي جعلت الرسول ﷺ يأمر الرجال أن يؤمّروا عليهم حتى ولو خرج اثنان في أمر فأحدهما أمير.

إن توحيد القيادة ضروري لأمن السفينة وفي سفينة البيت لا بدَّ من قيادة، تحتمل التبعة وتحفظ النظام أن يتفلت، وما في هذا شذوذ على القاعدة

الإسلامية العامة في عالم الرجال أيضاً. فأي الزوجين كان المنطق كفيلاً بأن يسلمه القيادة؟ المرأة المشوبة بالعواطف والانفعال بحكم وظيفتها الأولى في رعاية الأطفال وتعطير جو البيت بالجمال؟ أم الرجل الذي كلفه الإسلام بالإنفاق لتخلو المرأة إلى عبئها الضخم، وتنفق فيه طاقتها ووسعها؟ لقد جعل الإسلام القوامة تحقيقاً لنظامه المطرد أن تكون في كل عمل قيادة وقوامة، واختاره لأنه بِخلْقَته وتجاربه أصلح الاثنين لهذه الوظيفة. وهكذا حين تعرض المسألة في بساطتها هذه وفي وضوحها، ينكشف ذلك اللغط الهاذر الذي تلوكه ألسنة الجاهلين والجاهلات في هذا الزمان حول هذه الأحكام، ويتجلى أن فراغ الحياة وفراغ القلوب وفراغ العقول، هو الذي ينشئ ذلك اللغط، ويجعله موضوع جدل.

وهو نظام قصد به الإسلام أن يكون حلقة من حلقات السلام في البيت، ضمانة الاستقرار فيه والنظام. ولكن في عهود الانتكاس وفي فترات الفراغ من جديات الأمور، لا يبقى للمجتمع ما يحفل به إلا الفتات والقشور.

إن الضرورة تقتضي أن يكون هناك قيّم توكل إليه الإدارة العامة لهذه الشركة القائمة بين الرجل والمرأة، وما ينتج عنها من نسل، وما تستتبعه من تبعات وقد اهتدى الناس في كل تنظيماتهم إلى أنه لا بد من رئيس مسؤول وإلّا ضربت الفوضى أطنابها، وعادت الخسارة على الجميع. وهناك ثلاثة أوضاع يمكن أن تفترض بشأن القِوَامة في الأسرة: فإما أن يكون الرجل هو القيّم. أو تكون المرأة هي القيّمة، أو يكونا معاً قيّمين. ونستبعد الفرض الثالث منذ البدء لأن التجربة أثبتت أن وجود رئيسين للعمل الواحد أدعى إلى الفساد من ترك الأمر فوضى بلا رئيس، والقرآن يقول عن السماء والأرض: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾[1] ﴿إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾[2] فإذا كان هكذا الأمر بين الآلهة المتوهمين، فكيف هو بين البشر العاديين؟

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.
(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٩١.

وعلم النفس يقرر أن الأطفال الذين يتربون في ظل أبوين يتنازعان على السيادة، تكون عواطفهم مختلة، وتكثر في نفوسهم العقد والاضطرابات. بقي الفرضان الأولان. وقبل أن نخوض في بحثهما نسأل هذا السؤال: أيهما أجدر أن تكون وظيفته القوامة، بما فيها من تبعات: الفكر أم العاطفة؟

فإذا كان الجواب البديهي هو الفكر، لأنه هو الذي يدبر الأمور في غيبة عن الانفعال الحاد، الذي كثيراً ما يلتوي بالتفكير، فيحيد به عن الطريق المباشر المستقيم، فقد انحلت المسألة دون حاجة إلى جدال كثير.

فالرجل بطبيعته المفكرة لا المنفعلة، وبما زودته به الحياة من قدرة على الصراع، واحتمال أعصابه لنتائجه وتبعاته، أصلح من المرأة في أمر القوامة على البيت. بل إن المرأة ذاتها لا تحترم الرجل التي تسيّره هي فيخضع لرغباتها، بل تحتقره بفطرتها ولا تقيم له أي اعتبار. فإذا كان هذا من أثر التربية القديمة التي تترك طابعها في اللاشعور، تكيف مشاعر المرأة دون وعي منها. فهذه هي المرأة الأمريكية بعد أن ساوت الرجل مساواة كاملة في الحقوق الاقتصادية، وصار لها كيان ذاتي مستقل، عادت فاستعبدت نفسها للرجل، وهذه هي كما تتحدث الاعترافات التي تنشرها الصحف الأمريكية، وكما يشهد الذين زاروا تلك البلاد، تتحسس عضلات الرجل وتطلع إلى صدره العريض وذراعيه المفتولين، ثم تلقي بنفسها بين أحضانه، حين تطمئن إلى قوته بالقياس إلى ضعفها، أي حين تتلبس النتوءات والمنحنيات ليتألف منها مزاج مؤتلف متناسق.

على أن المرأة إذا تطلّعت «للسيادة» في أول عهدها بالزواج، وهي فارغة البال من الأولاد وتكاليف تربيتهم التي ترهق البدن والأعصاب، فسرعان ما تنصرف عنها حين تأتي المشاغل وهي آتية بطبيعة الحال. فحينذاك لا تجد في رصيدها العصبي والفكري ما تحتمل به مزيداً من التبعات.

وليس مؤدّى هذا أن يستبد الرجل بالمرأة أو بإدارة البيت، فالرئاسة التي تقابل التبعة، لا تنفي المشاورة ولا المعاونة. بل قد يكون العكس هو الصحيح. فالرئاسة الناجحة هي التي تقوم على التفاهم الكامل، والتعاطف المستمر. وكل

توجيهات الإسلام تهدف إلى إيجاد هذه الروح في داخل الأسرة، حتى لينفّر النبي ﷺ الرجال من استعمال حقوقهم في تأديب زوجاتهم الناشزات - تلك الحقوق التي صرَّح لهم بها القرآن - إلا في حالات الضرورة القصوى التي تبيح كل شيء. فهو يقول لهم: «**أمَا يستحي أحدكم أن يضربَ زوجتَهُ أوّلَ النّهار ثم يُضاجعُها آخرَه؟**»[1] فيدعو إلى تغليب الحب والتفاهم على النزاع والشقاق. ويجعل مقياس الخير عند الرجل هو طريق معاملته لزوجته حيث يقول الرسول ﷺ: «**خيركم خيركم لأهله**».

ومن حق القوامة، نشأ في الإسلام أن يكون الرجل هو الذي له حق الطلاق لا المرأة، وتقول النسوة اللائي احترفن إقامة المؤتمرات للإعلان: إن هذا ظلم، وإنه كان ينبغي أن تعطى المرأة أيضاً هذا الحق فتطلق الرجل حين تريد.

والمسألة أبسط من أن تقوم فيها المماحكة. فلتسأل كل امرأة نفسها كم مرة وافقت في حياتها على الشيء بكليتها ثم رفضته هو ذاته حين تغيرت عاطفتها نحوه... ولتتصور بعد ذلك كم مرة كانت ستطلق زوجها ثم تعود فترده، ثم تعود فتطلقه، وهكذا وهكذا. بحيث لا يقر للبيت قرار، وتختل نفوس الأولاد من هذه الحركة الدائمة من النقيض إلى النقيض.

وليس معنى هذا أنه لا يوجد رجال يصنعون ذلك، ففي كلا الجنسين قدراً من طباع الآخر يزيد أو ينقص. ولكن الأحكام العامة في مثل هذه الأحوال تكون موكلة بالأغلبية الساحقة، لا بالحالات الفردية التي تتدخل في باب «الشذوذ» وهذه شهادة الدكتور ألكسيس كاريل في كتابه الذي يسميه «القوانين الطبيعية» ونحن نسميه «قوانين الفطرة التي فطر الله الناس عليها»... يجب أن ندعه هو يدلي بشهادته العلمية دون تعليق:

«إن الاختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة لا تأتي من الشكل الخاص

---

(١) هذا مروي في الدرّ المنثور ج ٢/ ١٥٥، وجمع الجوامع رقم ٤١١٦، وكنز العمال، برقم ٤٤٩٨٣، وعزاه لعبد الرزاق في مصنفه عن عائشة رضي الله تعالى عنها، بإسناد صحيح.

للأعضاء التناسلية، ومن وجود الرحم والحمل، أو من طريقة التعليم، إذ أنها ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك. . .

إنها نشأت من تكّون الأنسجة ذاتها؛ ومن تلقيح الجسم كله بمواد كيماوية محددة يفرزها المبيض. . . ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالمدافعين عن الأنوثة، إلى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليماً واحداً، وأن يمنحا سلطات واحدة ومسؤوليات متشابهة. . .

والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجل. فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها. والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها. وفوق كل شيء بالنسبة لجهازها العصبي. فالقوانين الفسيولوجية غير قابلة للّين، شأنها شأن قوانين العالم الكوكبي. فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها.

ومن ثم فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي. فعلى النساء أن ينمين أهليتهنّ تبعاً لطبيعتهن، دون أن يحاولن تقليد الذكور. فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال. فيجب عليهن أن يتخلين عن وظائفهن المحددة».

إن الأب والأم يساهمان بقدر متساو في تكوين نواة البويضة، التي تولد كل خلية من خلايا الجسم الجديد. ولكن الأم تهب علاوة على نصف المادة النووية كل البروتوبلازم المحيط بالنواة. . . وهكذا تلعب دوراً أهم من الأب في تكوين الجنين.

«إن دور الرجل في التناسل قصير الأمد، أما دور المرأة فيطول إلى تسعة أشهر. وفي خلال هذه الفترة يغذى الجنين بمواد كيماوية ترشح من دم الأم من خلال أغشية الخلاص. وبينما تمد الأم جنينها بالعناصر التي تتكون منها أنسجته فإنها تتسلم مواد معينة تفرزها مخلوقاً من أصل غريب - جزئياً - قد اتخذ له مأوى في جسم المرأة. فتتعرض المرأة لتأثيره خلال فترة الحمل. وقد تتسمم المرأة في بعض الأحيان بواسطة جنينها، كما أن أحوالها الفسيولوجية والسيكولوجية تعدل به دائماً. . وعلى أي حال يبدو أن النساء - من بين

الثدييات - هنّ فقط اللائي يصلن إلى نموهنّ الكامل بعد حمل أو اثنين. كما إن النساء اللائي لم يلدن لسن متزنات توازناً كاملاً كالوالدات. فضلاً عن أنهن يصبحن أكثر عصبية منهن. . . صفوة القول أن وجود الجنين، الذي تختلف أنسجته اختلافاً كبيراً عن أنسجة الأم، بسبب صغرها، ولأنها جزئياً من أنسجة زوجها، تحدث أثراً كبيراً في المرأة.

إن أهمية وظيفة الحمل والوضع بالنسبة للأم لم تفهم حتى الآن إلى درجة كافية. مع أن الوظيفة لازمة لاكتمال نمو المرأة. . . ومن ثم فمن سخف الرأي أن نجعل المرأة تتنكر للأمومة. ولذا يحق أن تلقن الفتاة التدريب العقلي والمادي، ولا أن تبث في نفسها المطامع التي يتلقاها الفتيان وتبث فيهم. . . يجب أن يبذل المربون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى. كذا لوظائفها الطبيعية. فهناك اختلافات لا تنقض بين الجنسين. ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات في إنشاء عالم متمدن.



البحث الرابع:

الإصلاح بين الزوجين واجب من واجبات الإسلام(١)

ثم نمضي خطوة أخرى مع التنظيم الاجتماعي في محيط الأسرة - في هذا المجتمع الذي كان الإسلام ينشئه، بمنهج الله المتنزل من الملأ الأعلى، لا بعوامل التغير الأرضية في عالم المادة أو دنيا الإنتاج -: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌۗ وَأُحۡضِرَتِ

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ص: ١٦٤-١٦٨، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ ﴾[(١)].

لقد نظم المنهج - من قبل - حالة النشوز من ناحية الزوجة، والإجراءات التي تتخذ للمحافظة على كيان الأسرة. فالآن ينظم حالة النشوز بالإعراض حين يخشى وقوعها من ناحية الزوج، فتهدد أمن المرأة وكرامتها، وأمن الأسرة كلها كذلك.

إن القلوب تتقلب، وإن المشاعر تتغير. والإسلام منهج حياة يعالج كل جزئية فيها، ويتعرض لكل ما يعرض لها؛ في نطاق مبادئه واتجاهاته وتصميم المجتمع الذي يرسمه وينشئه وفق هذا التصميم. فإذا خشيت المرأة أن تصبح مجفوة، وأن تؤدي هذه الجفوة إلى الطلاق - وهو أبغض الحلال إلى الله - أو إلى الإعراض، الذي يتركها كالمعلَّقة لا هي زوجة ولا هي مطلقة، فليس هنالك حرج عليها ولا على زوجها، أن تتنازل له عن شيء من فرائضها المالية أو فرائضها الحيوية. كأن تترك له جزءاً أو كلاً من نفقتها الواجبة عليه. أو أن تترك له قسمتها وليلتها، إن كانت زوجة أخرى يؤثرها، وكانت هي قد فقدت حيويتها للعشرة الزوجية أو ضعفت جاذبيتها.. هذا كله إذا رأت هي - بكامل اختيارها وتقديرها لجميع ظروفها - أن ذلك خير لها وأكرم من طلاقها:

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ﴾[(٢)] ... هذا هو الصلح. ثم يعقب على الحكم بأن الصلح إطلاقاً خير من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ﴾ فينسم على القلوب التي دبت فيها الجفوة والجفاف، نسمة من الندى والإيناس، والرغبة في إبقاء الصلة الزوجية، والرابطة العائلية.

(١) سورة النساء، الآيات: ١٢٨ - ١٣٠. (٢) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

إن الإسلام يتعامل مع النفس البشرية بواقعها كله. فهو يحاول - بكل وسائله المؤثرة - أن يرفع هذه النفس إلى أعلى مستوى تهيئها له طبيعتها، وفطرتها... ولكنه في الوقت ذاته لا يتجاهل حدود هذه الطبيعة والفطرة؛ ولا يحاول أن يقسرها على ما ليس في طاقتها؛ ولا يقول للناس: اضربوا رؤوسكم في الحائط فأنا أريد منكم كذا والسلام، سواء كنتم تستطيعونه أم لا تستطيعونه.

إنه لا يهتف للنفس البشرية لتبقى على ضعفها وقصورها، ولا ينشد لها أناشيد التمجيد وهي تتلبط في الوحل، وتتمرغ في الطين - بحجة أن هذا واقع هذه النفس - ولكنه كذلك لا يعلقها من رقبتها في حبل بالملأ الأعلى، ويدعها تتأرجح في الهواء؛ لأن قدميها غير مستقرتين على الأرض، بحجة الرفعة والتسامي.

إنه الوسط... إنه الفطرة... إنه المثالية الواقعية أو الواقعية المثالية... إنه يتعامل مع الإنسان، بما هو إنسان. والإنسان مخلوق عجيب. وهو وحده الذي يضع قدميه على الأرض؛ وينطلق بروحه إلى السماء. في لحظة لا تفارق فيها روحه جسده؛ ولا ينفصل إلى جسد على الأرض وروح في السماء، وهو هنا - في هذا الحكم - يتعامل مع هذا الإنسان. وينص على خصيصة من خصائصه في هذا المجال: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾(١). أي أن الشح حاضر دائماً في الأنفس. وهو دائماً قائم فيها، الشح بأنواعه، الشح بالمال والشح بالمشاعر. وقد تترسب في حياة الزوجين - أو تعرض - أسباب تستثير هذا الشح في نفس الزوج تجاه زوجته. فيكون تنازلها له عن شيء من مؤخر صداقها أو نفقتها إرضاء لهذا الشح بالمال، تستبقي معه عقدة النكاح، وقد يكون تنازلها عن ليلتها - إن كانت له زوجة أخرى أثيرة لديه - والأولى لم تعد فيها حيوية أو جاذبية إرضاء لهذا الشح بالمال، تستبقي معه عقدة النكاح، والأمر على كل حال متروك في هذا للزوجة وتقريرها لما تراه مصلحة لها... لا يلزمها المنهج الرباني بشيء؛ ولكنه فقط يجيز التصرف، يمنحها حرية النظر والتدبر في أمرها وفق ما تراه.

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

وفي الوقت الذي يتعامل المنهج الإسلامي مع طبيعة الشح هذه، لا يقف عندها باعتبارها كل جوانب النفس البشرية. بل هو يهتف لها هتافاً آخر، ويعزف لها نغمة أخرى. ﴿وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[١] فالإحسان والتقوى هما مناط الأمر في النهاية. ولن يضيع منهما شيء على صاحبه، فإن الله خبير بما تعمله كل نفس؛ خبير ببواعثه وكوامنه، والهتاف للنفس المؤمنة بالإحسان والتقوى، والنداء لها باسم الله الخبير بما تعمل، هتاف مؤثر، ونداء مستجاب... بل هو وحده الهتاف المؤثر والنداء المستجاب. ومرة أخرى نجدها أمام المنهج الفريد، وهو يواجه واقع النفس البشرية وملابسات الحياة البشرية، بالواقعية المثالية، أو المثالية الواقعية، ويعترف بما هو كامن في تركيبها من ازدواج عجيب فريد:

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾[٢].

إن الله الذي فطر النفس البشرية، يعلم من فطرتها أنها ذات ميول لا تملكها. ومن ثم أعطاها لهذه الميول خطاماً، خطاماً لينظم حركتها فقط، لا ليعدمها ويقتلها، من هذه الميول أن يميل القلب البشري إلى إحدى الزوجات ويؤثرها على الأخريات. فيكون ميله إليها أكثر من الأخرى أو الأخريات. وهذا ميل لا حيلة له فيه؛ ولا يملك محوه أو قتله... فماذا؟ إن الإسلام لا يحاسبه على أمر لا يملكه؛ ولا يجعل هذا إثماً يعاقبه عليه؛ فيدعه موزعاً بين ميل لا يملكه وأمراً لا يطيقه، بل إنه يصارح الناس بأنهم لن يستطيعوا أن يعدلوا بين النساء - ولو حرصوا - لأن الأمر خارج عن إرادتهم.. ولكن هنالك ما هو داخل في إرادتهم. هناك العدل في المعاملة، العدل في القسمة، العدل في النفقة، العدل في الحقوق الزوجية كلها، حتى الابتسامة في الوجه، والكلمة

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

(٢) سورة النساء، الآيتان: ١٢٩، ١٣٠.

الطيبة باللسان.. وهذا ما هم مطالبون به. هذا هو الخطام الذي يقود ذلك الميل لينظمه لا ليقتله!.

﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾... فهذا هو المنهي عنه، الميل في المعاملة الظاهرة، والميل الذي يحرم الأخرى حقوقها فلا تكون زوجة ولا تكون مطلقة.. ومعه الهتاف المؤثر العميق في النفوس المؤمنة؛ والتجاوز عما ليس في طاقة الإنسان ﴿وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾(١). ولأن الإسلام يتعامل مع النفس البشرية بجملة ما فيها من مزاج فريد مؤلف من القبضة من الطين والنفخة من روح الله. وبجملة ما فيها من استعدادات، وطاقات وبواقعيتها المثالية، أو مثاليتها الواقعية، التي تضع قدميها على الأرض، وترف بروحها إلى السماء، دون تناقض ودون انفصام. لأن الإسلام كذلك... وكان نبي الإسلامﷺ هو الصورة الكاملة للإنسانية حين تبلغ أوجها من الكمال؛ فتنمو فيها جميع الخصائص والطاقات نمواً متكاملاً في حدود فطرة الإنسان.

وكان هذا الرسولﷺ وهو يقسم بين نسائه فيما يملك، ويعدل في هذه القسمة، لا ينكر أن يؤثر بعضهن على بعض. وأن هذا خارج عمّا يملك. كما رُوي في السّنن: «**اللّهم هذا قَسْمِي فيما أملك. فلا تَلُمني فيما تَمْلِكُ ولا أملك**» يعني القلب. أخرجه أبو داود(٢).

فأما حين تجف القلوب، فلا تطيق هذه الصلة، ولا يبقى في نفوس الزوجين ما تستقيم معه الحياة، فالتفرق إذن خير. لأن الإسلام لا يمسك الأزواج بالسلاسل والحبال، ولا بالقيود والأغلال؛ إنما يمسكهم بالمودة والرحمة، أو بالواجب والتجمل. فإذا بلغ الحال أن لا تبلغ هذه الوسائل كلها

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٩.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم ٢١٣٤، وابن سعد في الطبقات ج ٨/ ١٢١، وهو في ضعيف سنن أبي داود برقم ٤٦٧، وضعيف سنن الترمذي برقم ١٩٣/ ١١٥٥، وضعيف سنن النسائي برقم ٢٦١/ ٣٩٤٣، وضعيف سنن ابن ماجه برقم ٤٢٧، وانظر الإرواء رقم ٢٠١٨.

علاج القلوب المتنافرة، فإنه لا يحكم عليها أن تقيم في سجن من الكراهية والنفرة، أو في رباط ظاهري وانفصام حقيقي.

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا﴾[1]. . .

فالله يعد كلاً منهما أن يغنيه من فضله، ومما عنده؛ وهو - سبحانه - يسع عباده ويوسع عليهم بما يشاء في حدود حكمته وعلمه بما يصلح لكل حال. إن دراسة هذا المنهج، وهو يعالج مشاعر النفوس، وكوامن الطباع، وأوضاع الحياة في واقعيتها الكلية. . . تكشف عن عجب لا ينقضي، من تنكر الناس لهذا المنهج. . . هذا المنهج الميسر، الموضوع للبشر، الذي يقود خطاهم من السفح الهابط، في المرتقى الصاعد، إلى القمة السامقة؛ وفق فطرتهم واستعداداتهم، ولا يفرض عليهم أمراً من الارتفاع والتسامي، إلا وله وتر في فطرتهم يوقع عليه؛ وله استعداد في طبيعتهم يستجيشه، وله جذر في تكوينهم يستنبته. . . ثم هو يبلغ بهم - بعد هذا كله - إلى ما لا يبلغه بهم منهج آخر. . في واقعية مثالية. أو مثالية واقعية. . . هي صورة طبق الأصل من تكوين هذا الكائن الفريد.



البحث الخامس:

النشوز في الحياة الزوجية شذوذ يُعاقب عليه الإسلام

ما دامت الزوجية قائمة فإن الإسلام يوجب على المرأة طاعة زوجها، ولا يُبيح لها النشوز، ويجبرها على الرجوع إلى طاعته إذا نشزت. بل إنه ليجيز للزوج إذا ظهر له من زوجته بوادر النشوز، أي إذا بَدَا في أفق الزوجية ما يدل على أن المرأة تتجه إلى التخلص من سيطرته ورياسته وتسير في الطريق المؤدية إلى شوط بيانه، أن يتخذ حيالها من وسائل الزجر والتأديب ما يكفل رجوعها

(١) سورة النساء، الآية: ١٣٠.

إلى طاعته. وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[1].

وقد شرح هذه الأحكام صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمود شلتوت شرحاً وافياً بليغاً في كتابه: «الإسلام عقيدة وشريعة» إذ يقول:

أرشد القرآن إلى أن النساء - أمام قوامة الرجال عليهن - منهن صالحات شأنهن القنوت، وهو السكون والطاعة لله فيما أمر به من القيام بحقوق الزوجية، والخضوع لإرشاد الرجل ورياسته البيتية فيما جعلت له فيه الرياسة، والاحتفاظ بالأسرار الزوجية والمنزلية، التي لا تطيب الحياة إلا ببقائها مصونة محترمة. وهذا الصنف من الزوجات ليس للأزواج عليهن شيء من سلطان التأديب: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾.

أما غيرهن، وهن اللاتي يحاولن الخروج على حقوق الزوجية ويحاولن الترفع والنشوز عن مركز الرياسة البيتية، بل على ما تقتضيه فطرهن، فيعرضن الحياة الزوجية للتدهور والانحلال، فقد وضع القرآن لردعهنّ وإصلاحهن وردهن إلى مكانتهنّ الطبيعية والمنزلية طريقين واضحين مألوفين في حياة التأديب والإصلاح وكّل أحدهما إلى الرجل بحكم الإشراف والرياسة وصوناً لما بينهما من الذيوع والانتشار، علاج داخلي قد نصل به إلى الهدف دون أن تعرف المساوئ ودون أن يسمع الناس. ذلكم الطريق هو أن يعالجها بالنصح والإرشاد عن طريق الحكمة والموعظة الحسنة؛ ثم بالهجر إذا لم يثمر الوعظ؛ ثم بقليل من الإيذاء البدني إذا اشتد بها الصلف وأسرفت في الطغيان.

وإذاً فالتي يكفيها الوعظ بالقول لا يتخذ معها سواه. والتي يصلحها الهجر نقف بها عند حده. وهناك صنف من النساء معروف في بعض البيئات، لا تنفع

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

فيه موعظة، ولا يكترث بهجر. وفي هذا الصنف أبيح للرجل نوع من التأديب المادي، وجعله القرآن آخر الوسائل الإصلاحية التي يملكها الرجل؛ وبذلك كان كالدواء الأخير الذي لا يلجأ إليه إلا عند الضرورة.

وقد أساء المتحضرون من أبناء المسلمين فهم هذا النوع من العلاج ووصفوه بأنه علاج صحراوي جاف، لا يتفق وطبيعة التحضر القاضي بتكريم الزوجة وإعزازها. إن الإسلام لم يكن لجيل خاص ولا لإقليم خاص ولا لبيئة خاصة، وإنما هو إرشاد وتشريع لكل الأجيال ولكل الأقاليم ولكل البيئات. ولم ينظر إلى هذا العلاج الأخير إلا كما وضعه بعد الوعظ والهجر.

وقد أبرز القرآن الصنف المهذب من النساء اللاتي يترفعن بخلقهن وإيمانهن عن النزول إلى درك المستحقات للهجر فضلاً عن درك المستحقات للضرب، وأفرغ عليهن من صفات الإجلال والتكريم ما يجدر بكل زوجة أن تعمل على التحلي بها والانطباع عليها.

والواقع أن التأديب لأرباب الشذوذ والانحراف الذين لا تنفع فيهم الموعظة ولا الهجر أمر تدعو إليه الفطرة ويقضي به نظام المجتمع.

«وقد وكلته الطبيعة في الأبناء إلى الآباء، كما وكلته في الأمم إلى الحكام، ولولاه لما بقيت أسرة ولا صلحت أمة. وما كانت الحروب المادية التي عمادها الحديد والنار بين الأمم المتحضرة الآن إلا نوعاً من هذا التأديب في نظر المهاجمين وفي تقدير الشرائع لظاهرة الحرب والقتال: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾[1].. ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[2].

ونود أن نسأل: هل من كرامة الرجل أن يهرع إلى طلب محاكمة زوجته كلما انحرفت أو خالفت أو حاولت أن تنحرف أو تخالف.

وجدير بالمرأة العاقلة أن تجيب على هذا السؤال: أتقبل أن يهرع زوجها

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٩. (٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥١.

كلما وقعت في شيء من المخالفة إلى أبيها أو إلى الحاكم وينشر ثوبها أمامه، أتقبل أن تترك تسترسل في نشوزها فتهدم بيتها وتشرّد أطفالها، أم تقبل، وهي هادئة مطمئنة أن تُردَّ إلى رشدها بشيء من التأديب المادي، الذي لا يتجاوز المألوف في تربيتها لأبنائها، أنا لا أشك في أن جواب العاقلة في حال هدوئها عن هذين السؤالين سيكون واضحاً في اختيار ما اختار الله.

والحق أنّ هؤلاء المنافقين من تشريع التأديب على هذا الوجه يلبّسون على الناس، ويلبسون الحقَّ الباطل. فلم يكن الضّرب هو كل ما شرع الإسلام من علاج، ولا هو أول ما شرع الإسلام من علاج؛ وإنما هو أحد الأنواع الثلاثة، هو آخرها في الذكر، كما هو آخرها في الالتجاء إليه.

وعلى هذا فلا يصح أن نُعالج النّشوز في أوله وبدايته بآخر هذه الأنواع، فنأتي إلى المعالجة على عكس ما هو الأنسب والأصح والأنجح.. حتى إذا فشلنا في اختيار الأنسب.. عزونا ذلك إلى حكم الشرع.. فإن هذا من أخلاق المنافقين..



البحث السادس:

معالجة مشكلات الأسرة المسلمة

الأسرة وحدة اجتماعية تحتاج كغيرها من الوحدات إلى نظامها الخاص الذي تعول عليه في جمع شملها، وإصلاح شأنها، وحل المشكلات والخلافات التي تعرض لأعضائها. ولكنها أحوج من سائر الوحدات إلى الدقة والحكمة في نظامها الخاص بها، لأنه نظام يناسبها دون غيرها، ولا يتكرر على مثالها في وحدة من وحدات المجتمع، أو فئة من فئاته.

فالشركة التجارية - مثلاً - وحدة اجتماعية، لها نظامها الخاص بها، وقد تكون لها أنظمتها المختلفة على حسب تأليفها ولا بد لها ولنظائرها جميعاً من

روح المودة، وصدق المعونة، لحسن الانتظام وتحقيق المصلحة المتبادلة. . إلا أنها قد تعول في أهم أعمالها على أرقام الحساب، وشروط الاتفاق لتسيير تلك الأعمال وتيسيرها. أما الأسرة فلا ينفعها أن تعول في علاقاتها على الشروط التي يفصل فيها وازع القضاء، أو وازع الشرطة، ولا مِسَاكَ لها إن لم تتماسك بينها بنظام يغنيها عن تحكيم القانون، أو تحكيم الشرطة، في كل خلاف يطرأ على علاقاتها.

فإن الخلاف والوفاق في الأسرة يدوران على دخائل النفوس، ولفتات الشعور، ولمحات البشاشة والعبوس، وقد يبدأ الخلاف وينتهي في لحظة، وقد ينشأ في كل ساعة تتبدل فيها أذواق الطعام والكساء ودواعي الزيارة والاستقبال بين الأهل والأصحاب. ولا يوجد بين الناس نظام عام يلجأ إليه المختلفون على أمثال هذه الأمور، كلما طرأت في لحظة من لحظاتها، وهي مما يطرأ في جميع الأوقات. كذلك لا تترك هذه الخلافات بغير ضابط يتداركها. وينفع أبناء الأسرة عند احتياجهم إلى الانتفاع به في حينه.

فلا غنى لهذه الوحدة عن نظامها، وأول المقتضيات العامة في نظام كل وحدة أن يكون لها رئيسها المسؤول عنها.

وسيّد الأسرة المسؤول عنها هو الزوج: عائل البيت وأبو الأبناء، ومالك زمام الأمر والنهي فيه. إذا جاء الخَلَل من هذا السيّد، فنتيجة هذا الخلل كنتيجة كل خلل يصيب الوحدة من سيدها، يزول السيّد، وتزول الوحدة، ولكن لا يزول النظام ولا تزول الحاجة إليه. فإن نظام الدولة لا يزول لخلل قادتها، ونظام المحاكم لا يزول لخلل قضائها، ونظام الشركات لا يزول لعجز مدير لها، أو لخيانته واختلاسه.

نظام الأسرة باق، وحاجته إلى الولي الذي يتولاه باقية، وللذين هم في ولاية هذا الرئيس أن يحاسبوه إذن بحساب الشريعة العامة، حيثما يجدي هذا الحساب.

ولا جدال حول نظام الأسر في حق الأب على أبنائه الصغار إذا خالفوه،

واستوجبوا عقابه، فليس يقدح في هذا الحق من وجهته العامة أن الآباء الصالحين قليلون، وأنه ليس كل جزاء يوقعه الأب بأبنائه عدلاً وصلاحاً، وإنما مناط حقه على علاّته أن إلغاءه أخطر من الخلل في تنفيذه، وأنه لا يوجد في العالم آباء مكمَّلُون ولا أبناء مكمّلون.

وهذا هو بعينه مناط الحق في أمر الزوج والزوجة حول نظام الأسرة. فليس في العالم زوج مثالي ولا زوجة مثالية، وليس تصرف الزوج بصواب في كل حال، ولا اعتراض الزوجة عليه بصواب في كل حال، ولكن الصواب في كل حال أن يكون للوحدة الاجتماعية نظام، وأن يكون للنظام رئيس يتولاه. وأنها لحظة واحدة من ثلاث: أن يكون كل خلاف بين الزوجين سبباً لانطلاق المرأة من بيتها، أو أن يحضر القاضي أو الشرطة كل خلاف ويفصلوا فيه بالجزاء، أو أن يعهد إلى عائل البيت بتدارك الخلاف بوسائله بين أحضان البيت، وهو المسؤول عما يجنيه وعما يؤدي إليه، إذا بلغ الكتاب أجله وتعذر الوفاق.

وأسلم الخطط الثلاث، وأقربها إلى المعقول والواقع، هي طريقة القرآن الكريم... وتجمعها كلها هاتان الآيتان من سورة النساء: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾[1].

فالنصيحة الحسنة أول ما يعالج به الرجل خلافه مع زوجته، فإن لم تنجح، فالقطيعة في المنزل دون الانقطاع عنه، فإن لم تنجح فالعقوبة البدنية بغير إيذاء، فإن خيف الشقاق فالتحكيم بين الأقربين من الطرفين، ومن الضمان للزوجة في جميع هذه الخلافات أنها تملك أن تدفع عنها النشوز من زوجها إذا خشيت

(١) سورة النساء، الآيتان: ٣٤ - ٣٥.

إعـــراضـــه: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[1]. . . وسبيل الصلح كسبيل الصلح الذي يلجأ إليه الزوج وهو التحكيم.



البحث السابع:

الطلاق
مقارنته بين التشريع الإسلامي والشرائع القديمة

الإسلام ليس أول من أباح الطلاق[2]:

يعيبُ علينا المتعصبون من المستشرقين المحترفين أن الإسلام يبيح الطلاق والتفرقة بين الزوجين، مع أن الإسلام كان مثلاً للإنسانية والعدالة حينما أجاز الطلاق عند استمرار النزاع، واشتداد الشقاق والخلاف، واستحالة إيجاد حياة سعيدة هادئة هانئة موفقة بين الزوج وزوجه.

ولو وازنوا بين الديانات لأدركوا أن قوانين الطلاق في الإسلام أعطت المرأة حقها أكثر من أي دين آخر، وخاصة من ناحيتي الإنسانية والعدالة.

ولو دَرسوا تاريخ الأمم والأديان لعلموا أن الإسلام لم يكن أول من أباح الطلاق؛ فقد كان منتشراً لدى العرب قبل الإسلام، شائعاً بين الرومانيين والأثينيين، ومباحاً لدى اليهود في ديانة موسى عليه السلام، ومباحاً لدى المسيحيين إذا ثبت الزنى.

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

(٢) مكانة المرأة في الإسلام: لمحمد عطية الأبراشي (٧٧ - ٩٠) ط. دار الشعب - مصر.

ما ورد في سفر التثنية من العهد القديم عن الطلاق:

فقد ورد في سفر التثنية، من العهد القديم، في الإصحاح الرابع والعشرين (١ -٤) ما يأتي:

(١) «إذا أخذ رجل امرأة وتزوجها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها شيئاً معيباً، وكتب لها كتاب طلاق، ودفعه إلى يدها، وأخرجها من بيته. (٢) ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر. (٣) فإن أبغضها الرجل الأخير، وكتب لها كتاب طلاق، ودفعه إلى يدها، وأخرجها من بيته أو إذا مات الرجل الأخير الذي اتخذها زوجة له. (٤) لا يقدر زوجها الأول الذي طلقها أن يعود بأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجست. لأن ذلك رجس لدى الرب، فلا تجلب حظية على الأرض التي يعطيك الرب إلٰهك نصيباً».

ما ورد في إرميا من العهد القديم عن الطلاق:

وقد ورد في إرميا من العهد القديم أيضاً، في الإصحاح الثالث ما يأتي:

قائلاً: (١) إذا طلق الرجل امرأته فانطلقت من عنده، وصارت لرجل آخر، فهل يرجع إليها بعد؟ ألا تتنجس تلك الأرض نجاسة؟ أما أنت فقد زنيت بأصحاب كثيرين. لكن ارجعي إلي. يقول الرب.

وفي القوانين العبرية القديمة كانت السلطة كلها في يد الرجل. فكان في استطاعته أن يطلق زوجته لأي سبب، ولم يكن يسمح للمرأة أن تطلب الطلاق من زوجها بأي حال من الأحوال لأي سبب من الأسباب.

ما ورد في إنجيل متى من العهد الجديد عن الطلاق:

وقد ورد في إنجيل متى من العهد الجديد، في الإصحاح الخامس، (٣١ - ٣٢) ما يأتي:

وقيل: من طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم، إن من طلق امرأته إلا لعلة الزنى يجعلها تزني. ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني».

ما ورد في إنجيل مرقس من العهد الجديد عن الطلاق:

وجاء في إنجيل مرقس، في الإصحاح العاشر (٢ - ١٢) ما يلي:

«فتقدم الفريسيون وسألوه: هل يحل للرجل أن يطلق امرأته، ليجربوه؟ فأجاب، وقال لهم: بماذا أوصاكم موسى؟ فقالوا: موسى أذن أن يكتب كتاب طلاق فتطلق.

فأجاب يسوع وقال لهم: من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية. ولكن من بدء الخليقة ذكراً وأنثى خلقهما الله. من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته. ويكون الاثنان جسداً واحداً. فالذي جمعه الله لا يُفرِّقُه إنسان. ثم في البيت سأله تلاميذه أيضاً عن ذلك. فقال لهم: من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزني عليها. وإن طلقت امرأة زوجها وتزوجت بآخر تزني».

ما ورد في إنجيل متى عن الطلاق:

وقيل في إنجيل متى، في الإصحاح التاسع عشر (٣ - ١٠):

«وجاء إليه الفريسيون ليجربوه قائلين له: هل يحل للرجل أن يطلق امرأته لكل سبب؟

فأجاب وقال لهم: أما قرأتم أن الذي خلق من البدء خلقهما ذكراً وأنثى؟ وقال: من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسداً واحداً. إذاً ليسا بعد اثنين، بل جسداً واحداً. فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان. قالوا له: فلماذا أوصى موسى أن يعطى كتاب طلاق فتطلق؟ قال لهم: إن موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم.

ولكن من البدء لم يكن هكذا. وأقول لكم: إن من طلق امرأته إلا بسبب الزنى وتزوج بأخرى يزني. والذي يتزوج بمطلقة يزني».

قال له تلاميذه إن كان هكذا أمر الرجل مع المرأة فلا يوافق أن يتزوج».

الطلاق قبل الإسلام بين العرب:

وإذا نظرنا إلى العرب قبل الإسلام وجدنا أن الرجل العربي كان له سلطة لا

حدَّ لها في الطلاق، ورأينا أن العرب في معاملة زوجاتهن لم يفكروا في ناحية إنسانية أو عدالة، ولا عجب؛ فقد كانوا قبل الإسلام غير مثقفين، وأنصاف متوحشين، ولكن الإسلام هذبهم ونهض بهم، ورفع مستواهم، وطالبهم بالعدالة، ومراعاة النواحي الإنسانية في معاملاتهم لنسائهم. وأعلن بينهم أن لا شيء يغضب الله أكثر من الطلاق.

وإن من ينظر إلى أحوال المجتمع العربي وعادات العرب وتقاليدهم عندما بعث الرسول الحكيم ﷺ، يجد أنه كان من المستحيل أن يلغي محمد عادة الطلاق إلغاءً تاماً. لهذا حد من السلطة المطلقة التي كان يتمتع بها الأزواج في الطلاق وقال: «**إن أبغض الحلال إلى الله الطلاق**»(١). وقيده بقيود تتمثل فيها الحكمة والإنسانية والعدالة، وبعد النظر؛ لأن الطلاق يؤدي إلى شقاء الأسرة؛ ويحول دون سعادتها، ويقضي على تربية الأطفال.

وقد أعطى المرأة حقها في الحصول على الطلاق، إذا وجدت أسباب معقولة تبرره.

الإسلام أباح الطلاق بقيود عادلة:

وقد أباح الإسلام الطلاق في أحوال خاصة، وبشروط محددة، وقيود عادلة، إذا كانت هناك ضرورة ملحة تستدعيه.

قال جل شأنه: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًاۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه وابن ماجه في سننه والحاكم في مستدركه، وضعفه الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني انظر «إرواء الغليل/ رقم ٢٠٤٠».

حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾﴾(١).

وقد جعلت الشريعة الإسلامية الطلاق مرتين كي يعطى الزوجان وسيلة للتروي والتفاهم، والاتفاق والتحكيم والصلح، والرجوع إلى الحياة الزوجية السعيدة.

﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍۗ﴾(٢).

الإسلام يبغض الطلاق كل البغض:

والإسلام يبغض الطلاق كل البغض ولا يشجع عليه مطلقاً، قال الرسول ﷺ: «**إن أبغض الحلال إلى الله الطلاق**»؛ لأن الطلاق يهدم بناء الأسرة، ويقضي على مستقبل الأبناء والبنات، وتربية الأولاد.

وقد منح الإسلام المرأة الحق في أن تطلب الطلاق لأسباب قهرية يجيزها الشرع.

الحكمة في المحلل منع الطلاق:

وقد عاب المستشرقون على الإسلام نظام المحلل الذي يؤخذ من قوله

---

(١) سورة البقرة، الآيات: ٢٢٦ - ٢٣٢. (٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ (الزوج بعد اثنتين) ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ﴾ (أي بعد الطلقة الثالثة) ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾.

ولم يدركوا أن الشريعة الإسلامية تحتقر التحليل الاحتقار كله؛ فالرسول ﷺ يقول: «**ألا أخبركم بالتيس المستعار؟**» قالوا: ما هو يا رسول الله؟

قال: «**هو المحلل... لعن الله المحلل والمحلل له**».

لم يدركوا أن الحكمة في هذا المحلل منع الطلاق، وأن الغرض منه تحذير الزوجين، وتفهيمهما نتيجة الطلاق، وتنبيههما إلى التروي والتمهل، والصبر والتفكير فيه قبل تنفيذه. وقد عرف الإنسان بالغيرة والإحساس بالشعور. وإن غيرته أكبر زاجر له، حتى لا يقدم على الطلاق. وإن من يحس ويشعر لا يقبل أن يتزوج غيره امرأته. لهذا لا يقدم المسلم الكامل على الطلاق ثلاثاً؛ حتى لا يضطر أن يرى زوجه وقد تزوجت رجلاً آخر.

لماذا أبيح الطلاق بقيود؟

والحق أن الإسلام لا عيب فيه، واللوم كل اللوم يجب أن يقع على المسلم الذي لا يدرك الحكمة التي قصدتها الشريعة الإسلامية حينما أباحت الطلاق بقيود. ويجب ألا يطلق الرجل زوجته ويهدم حياته الزوجية لسبب تافه لا يذكر، وأن يكون حكيماً في تصرفاته، صبوراً في معاملاته، مفكراً في شريكته في حياته، ذاكراً أبناءه وبناته، عاملاً على تقوية الرابطة الزوجية بينه وبين زوجه، متجنباً الوسائل التي تضعف تلك الرابطة، حتى تعيش الأسرة كلها في سعادة تامة.

قال جل شأنه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا﴾[2].

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٩. (٢) سورة النساء، الآية: ٣٥.

أي إن علمتم شقاقاً بين الزوجين فأرسلوا إليهما حكماً عدلاً من أقاربه، وحكماً عدلاً من أقاربها للتحكيم بينهما، وبحث حالهما، والاجتهاد في إزالة ما بينهما من سوء تفاهم أو خلاف أو ظلم، والتوفيق بينهما، وتنفيذ ما فيه منفعتهما.

فالإسلام يطالب بحسن العشرة، والصبر في الحياة الزوجية، وإزالة ما بين الزوجين من خلاف وشقاق؛ حتى تكون الحياة الزوجية هانئة سعيدة موفقة. وقد أعطى الإسلام المرأة حقوقها كاملة، ولكننا لم ندرك تلك الحقوق في العصور المظلمة، ونظر إليها نظرة عادلة، ورعاها وحافظ عليها، ودافع عنها قبل الزواج وبعده.

ومع إباحة الطلاق في الإسلام عند اشتداد الشقاق بين الزوجين، واستحالة التوفيق بينهما، قال الرسول الأكرم ﷺ: «**إن أبغض الحلال إلى الله الطلاق**». كما قلنا من قبل، كي لا يشجع المتزوجين على الإقدام على هذا الحلال الممقوت. وبإباحة الطلاق عند الضرورة القصوى حافظ الإسلام على التمسك بالفضيلة، واجتناب الرذيلة، وعدم ارتكاب الزنى، ولهذا قل اللقطاء والأطفال غير الشرعيين في البلاد الإسلامية، وكثروا في البلاد الأخرى؛ حتى وصلت نسبتهم إلى خمسين في المائة من الأطفال المولودين في أوروبا وأمريكا.

وقال ﷺ: «**ما زال جبريل يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن**».

أسلوب التطليق في البلاد الأوروبية:

انظر إلى البلاد الأوروبية التي تحرم الطلاق إلا لعلة واحدة هي الزنى: تجد أن الأوروبي الذي يريد أن يطلق زوجته ويتخلص منها؛ لأن له صلة بصديقة أخرى يحبها ويفضلها عليها يترك زوجته، ويلجأ إلى فندق من الفنادق، ويعيش فيه عدة ليال مع صديقته أو محبوبته، بعد أن يدوِّن اسمه واسمها في سجل الفندق، ويثبت الحجرة التي نزل الاثنان بها، وتاريخ إقامتهما، والمدة التي مكثاها، وهما يعيشان معاً معيشة الأزواج في حجرة واحدة، تحت سقف

واحد، ثم يتقدم إلى المحكمة طالباً أن يطلق زوجته، مثبتاً للقاضي أنه كان يعيش مع صديقته فلانة في فندق كذا، بشارع كذا، بتاريخ كذا، في حجرة. . . بمدينة. . . معترفاً علناً بالزنى أمام المحكمة؛ لتصدر المحكمة حكمها بالطلاق، تحقيقاً لرغبته. وتنشر هذه الفضائح كلها في بعض الصحف التي تنشر أخبار الطلاق، وحوادثه وقصصه، وما أكثرها؟.

وبالمثل إذا أرادت الزوجة أن تتخلص من زوجها لأنها تحب رجلاً آخر، وتريد أن تتزوجه، تذهب مع عشيقها إلى الفندق، وتثبت اسمها واسم من تحبه في سجل الفندق. وتمكث مع حبيبها المدة التي تريدها، ثم تتقدم هي نفسها إلى المحكمة طالبة الطلاق، معترفة بلا حياء ولا خجل بأنها كانت مع فلان في فندق كذا، وفي المدة من كذا إلى كذا، وأنها عاشت معه تلك المدة في الحجرة رقم كذا، كما تعيش المرأة مع زوجها، فتصدر المحكمة حكمها بالطلاق، وتفرق بين الزوجين، حتى يخلو الجو للزوجة، وتتزوج هي من تحبه.

وقد تعيش المرأة مع غير زوجها، ويعيش الرجل مع امرأة أخرى غير زوجته، بدون طلاق، عيشة كلها زنى، من غير مبالاة أو تفكير في شرف أو عرض أو كرامة كما يفكر المسلمون.

ولهذا لا نبالغ إذا قلنا إن الأخلاق قد فسدت، وانتشر الزنى علناً، وفشت الرذيلة، وقضي على الفضيلة في البلاد غير الإسلامية.

ولكن في الإسلام يحدث الطلاق البغيض إلى الله، مع المحافظة على العفاف والشرف والعرض، والكرامة الإسلامية، والأخلاق الإسلامية.

قال تعالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا﴾[1].

أي وإن يتفرق الزوجان المتباغضان بالطلاق يغن الله كلاً منهما من فضله،

(١) سورة النساء، الآية: ١٣٠.

بأن يرزق المرأة زوجاً خيراً منه رقة ولطفاً، وحناناً وعطفاً، ويرزق الرجل زوجةً خيراً منها خُلُقاً، وكان الله واسع الفضل والرحمة، حكيماً في تدبيره وصنعه.

قال «جورج سيل» في مقدمة كتابه: ترجمة القرآن: «إن المسلمين قد أعطوا حرية في الطلاق، ومع هذه الحرية لا يقدمون عليه إلا نادراً؛ لأنهم يعدونه فضيحة كبيرة». وهذه حقيقة لا مراء فيها، من مؤلف غير مسلم.

الوقاية من شبح الطلاق:

ولكي تتحقق السعادة الزوجية، يجب ألا يحوم شبح الطلاق حول الزوجة. يجب أن تحترم حقوق المرأة في الإسلام، وينظر إليها نظرة إسلامية عادلة، وتشعر أنها الشريكة الواحدة مدى الحياة. يجب ألا تزول تلك الرابطة الزوجية المقدسة لأسباب تافهة، وأن نحاول المحافظة عليها وإصلاحها بكل وسيلة.

يجب أن يكون هناك تفاهم بين الزوجين؛ حتى يزول كل سبب يدعو إلى التعب المنزلي. يجب ألا يكون الطلاق هو الحل الوحيد للراحة بين الزوجين. يجب أن يتحمل كلاهما الآخر؛ حتى يعيشا في سعادة، وتكون الثقة متبادلة بينهما، بحيث يثق الزوج بزوجته، وتثق الزوجة بزوجها. وإذا لم تكن هناك ثقة فلا راحة، ولا سعادة في الحياة. يجب أن تكون ميولهما متفقة، والمحبة بينهما محققة، والإخلاص كاملاً، وأن يعمل كل منهما لإرضاء شريكه، وينكر نفسه، ولا يحب ذاته، حتى تكمل السعادة المنزلية والزوجية.

ما أجمل هذا الشعور النبيل بين الزوجين حينما يقترح الزوج على زوجته أن يشتري لها بعض الملابس الضرورية فتقول له: إنك أكثر حاجة إليها مني، فلتشتر لك حلة، أما أنا فلست في حاجة إلى الملابس الآن!.

ما أجمل الحياة الزوجية حينما تربطها المحبة والسعادة والإخلاص والمشاركة في الشعور، والتعاون والتفاهم، والثقة المتبادلة، ونسيان الذات!.

قد تطلب الزوجة الطلاق لحاجة مالية، أو لفقر زوجها أو لمرضه، ولكن يجب أن تتذكر أنه يجب عليها أن تشارك زوجها في السراء والضراء، والغنى

والفقر، والصحة والمرض، والسعادة والشقاء، وتحتمل معه كل صعوبة، وتسافر معه إلى أي جهة، حتى يتغلبا معاً على الدهر، وينالا السعادة المرجوة في الحياة.

فإذا لم ينجح الزوج اليوم في عمله فلتساعده زوجته حتى ينجح فيه، فإن النجاح يأتي بالتدرج، بعد التعب والمشقة. وهنا يكون له لذة. وحينما ينجح الزوج يجب أن يدع زوجته تشاركه هذا النجاح، وتتمتع به معه، وتقاسمه السعادة.

ولكي تتحقق السعادة الزوجية يجب أن يخلص الزوج لزوجته، والزوجة لزوجها الإخلاص كله، ويقدر كل منهما الآخر، فلا يتهكم الزوج بزوجته، ولا تهزأ الزوجة بزوجها، بل يجب أن يكون كل منهما موضع احترام الآخر، ويكون رقيقاً في إجابته، وتكون لطيفة في إجابتها. ويجب أن يتذكر الزوج أن لزوجته شخصية يجب أن تحترم، فلا يتدخل في كل شأن من شؤونها، ولا يعدها آلة مهملة، بل يعدها عضواً عاملاً في بيته، مسؤولاً عن إدارته. يجب أن يضحي الرجل بكل شيء في سبيل راحة زوجته، وتضحي هي بكل ما تملك في سبيل راحة زوجها. يجب أن يتبادلا الأفكار والآراء في شؤون حياتهما، ومستقبل أولادهما، حتى يشعر الجميع بالسعادة.

وإن الشعور المتبادل بين الزوجين أساس للسعادة الزوجية.



البحث الثامن:

لماذا جعل الإسلام الطلاق بيد الزوج أولًا؟

هنا يتبادر إلى الأذهان سؤال كثيراً ما أثاره الذين لا يؤمنون بنظام الإسلام وعظمته وسمو حكمته، وهو: لماذا جعل الطلاق بيد الرجل وحده بحيث يتحكم الرجل في بت الحياة الزوجية متى شاء؟ وكثيراً ما يكون إثر خصام أو حالة من

الغضب شديدة؟ ولماذا لم يجعل للمرأة رأي في ذلك ما دامت هي شريكة الرجل في حياته؟

إن الاحتمالات العقلية في هذا الموضوع لا تخلو عن خمس[1]:

١ - أن يجعل الطلاق بيد المرأة وحدها.

٢ - أن يجعل الطلاق باتفاق الرجل والمرأة معاً.

٣ - أن يجعل الطلاق عن طريق المحكمة.

٤ - أن يجعل الطلاق بيد الرجل وحده.

٥ - أن يجعل الطلاق بيد الرجل. وتعطى المرأة فرصاً للطلاق إذا أساء الرجل استعمال حقه. فلنناقش كل احتمال منها على حدة:

١ - لا سبيل لإعطاء المرأة وحدها حق الطلاق، لأن فيه خسارة مالية للرجل وزعزعة لكيان الأسرة، والمرأة لا تخسر مادياً بالطلاق، بل تربح مهراً جديداً، وبيتاً جديداً، و(عريساً) جديداً وإنما الذي يخسر هو الرجل الذي دفع المهر للمرأة ويقوم بنفقة البيت والأولاد، وقد دفع نفقات العرس، وثمن أثاث البيت، فإذا أعطيت المرأة حق الطلاق بمجرد إرادتها، سهل عليها أن توقعه متى اختصمت مع الزوج نكاية به ورغبة في تغريمه، سيما وهي سريعة التأثر شديدة الغضب، لا تبالي كثيراً بالنتائج وهي في ثورتها وغضبها، ولنتصور رجلاً اختلف مع زوجته فإذا هي تطلقه وتطرده من البيت وهو صاحبه والمنفق عليه؟!.

٢ - وجعل الطلاق بيد الرجل والمرأة معاً، أمر يكاد يكون من المستحيل اتفاقهما عليه، إن الإسلام لا يمنع أن يتفاهم الرجل والمرأة على الطلاق، ولكن لا يعلق صحته على اتفاقهما معاً، إذاً ماذا يكون الحال فيما لو أصبحت حياة الرجل مع امرأته شقاء ليس بعده شقاء، فأراد أن توافقه على طلب الطلاق فأبت؟ وكثير من النساء في مثل هذه الحالة يفضلن عذاب الرجل وتعاسته على راحته وخلاصه، ثم إن المرأة لم تنفق شيئاً على البيت، ولا دفعت مالاً للرجل،

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي (١٢٧ - ١٣٠) ط. جامعة دمشق.

فلماذا تربط إرادته بإرادتها في إنهاء الحياة الزوجية؟ وكيف تجبره على أن يعيش مع امرأة كرهها ثم أبت أن توافق على طلاقها منه؟.

٣ - وجعل الطلاق عن طريق المحكمة كما هو عند الغربيين وقد نبتت أضراره من جهة، وعدم جدواه من جهة أخرى. أما أضراره فلما يقتضيه من فضح الأسرار الزوجية أمام المحكمة وللمحامين عن الطرفين، وقد تكون هذه الأسرار مخزية من الخير لأصحابها سترها، لنتصور أن رجلاً اشتبه في سلوك زوجته، وتقدم إلى المحكمة طالباً طلاقها لهذا السبب، كم تكون الفضائح في هذا الموضوع؟ وكم يكون مدى انتشارها بين الأقرباء والأصدقاء والجيران وبعض الصحف التي تتخذ من مثل هذه القضايا مادة للفضيحة؟.

وأما عدم جدواه فإن المتتبع لحوادث الطلاق في المحاكم في الغرب يتأكد أن تدخل المحكمة شكلي في الموضوع. فقل أن تقدمت امرأة أو رجل بطلب الطلاق إلى المحكمة ثم رفض، وإن كثيراً من ممثلات السينما يعلنَّ عن رغبتهن في الطلاق من أزواجهن، والزواج من آخرين قبل أن يتقدمن إلى المحاكم بهذا الطلب ثم ما تلبث المحاكم أن تجيبهن إلى طلبهن.

وأبشع من ذلك أن المحاكم في بعض البلاد الغربية لا تحكم بالطلاق إلا إذا ثبت زنى الزوج أو الزوجة، وكثيراً ما يتواطآن فيما بينهما على الرمي بهذه التهمة ليفترقا، وقد يلفقان شهادات ووقائع مفتعلة لإثبات الزنى حتى تحكم المحكمة بالطلاق. فأي الحالتين أكرم وأحسن وأليق بالكرامة؟ أن يتم الطلاق بدون فضائح؟ أم أن لا يتم إلا بعد الفضائح؟.

٤ - وجعل الطلاق بيد الرجل وحده، وهو الطبيعي المنسجم مع واجباته المالية نحو الزوجة والبيت، فما دام هو الذي يدفع المهر ونفقات العرس والزوجية، كان من حقه أن ينهي الحياة الزوجية إذا رضي بتحمل الخسارة المالية والمعنوية الناشئتين عن رغبته في الطلاق.

والرجل في الغالب أضبط أعصاباً، وأكثر تقديراً للنتائج في ساعات الغضب والثورة، وهو لا يقدم على الطلاق إلا عن يأس من إمكان سعادته الزوجية مع

زوجته ومع علم ما يجره الطلاق عليه من خسارة، وما يقتضيه الزواج الجديد من نفقات، فقل أن يقدم عليه إلا وهو على علم تام بالمسؤولية، وعلى يأس تام من استطاعته العيش مع زوجته. لذلك نجد أن إعطاء الرجل وحده حق الطلاق طبيعي ومنطقي ومنسجم مع قاعدة «الغُرم بالغُنم».

البحث التاسع:

الطلاق ومعالجة أسبابه

تمهيد:

لا تخلو الحياة الزوجية أحياناً من أن تهب على سمائها الصافية أعاصير خفيفة تكدر صفوها وتغير ما عهد من هدوئها وسعادتها. فإذا اعتصم الزوج أو الزوجة أو كلاهما بالحكمة وضبط النفس مرت العاصفة في الغالب بسلام وعاد البيت إلى هدوئه وسعادته، وإذا لم تكن الحكمة أو ضبط النفس انتهى الأمر في الغالب بالطلاق وهي خاتمة يبغضها الله ويُنفّر منها الإسلام ويقول عنها رسول الله ﷺ: «**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**».

وقد جاء الإسلام بمناهج للحكمة وضبط النفس لو سار الناس عليها وأخذوا أنفسهم بأحكامها أو أخذهم بها الحاكم لقلت حوادث الطلاق واستقرت الحياة الزوجية عندنا على قرار مكين؛ فإن ريح الخلاف إما أن تهب من قِبَل الزوجة وإما أن تهب من قبل الزوج وإما أن تهب من قبلهما معاً.

فإذا هبت من قِبلها وامتنعت عليه فهي ناشز.

وإذا هبت من قبله وأعرض عنها فهو ناشز.

وإذا هبت من قبلهما معاً فهو الشقاق.

ولهذا لا بد من معرفة هذه الجوانب الخطيرة من حياة الزوجين للوقوف على أسبابها ولمعرفة معالجتها.

نشوز الزوجة:

والنشوز حالة من النفور تعتري الزوج أو الزوجة فإذا نشزت المرأة غدت صعبة القياد على زوجها وتنكرت لحقه وقد أمر الله سبحانه - لعلاج تلك الحالة - بما يأتي:

أولاً: أن يعظها زوجها بالرفق واللين ويبين لها ما في أمرها من الخطأ وما في مسلكها مما يغضب الله ويضرب لها الأمثال بحال الزوجات السعيدات... إلخ.

ويجب أن يكون في وعظه كيساً لبقاً طويل الأناة فإن ذلك جدير أن يلين من حدتها ويردها إلى سبيل الموافقة والوئام.

ثانياً: إذا بلغ الزوج وعظه تلك النتيجة فبها ونعمت، وإلا فقد أمره الإسلام باتخاذ إجراء آخر فيه معنى العقوبة السلبية قد يردها إلى صوابها وهو هجرها في مضجعها فيعرض عنها ولا يكلمها ولا يقربها ويريها في نفسه تعالياً عليها واستمساكاً عنها... وهو علاج رادع للمرأة مذل لكبريائها فإن أعز ما تذل به هو أنوثتها وأقوى ما تغزو به الرجل هو هذا السلاح.. فإذا فلّه لها وأراها من نفسه استمساكاً عنها وقلة مبالاة بما لديها فقد أبقاها بلا سلاح وأفل لها أنوثتها وأرخص بضاعتها وذلك أنكى ما تشعر به المرأة من هزيمة وخذلان.

ثالثاً: إذا نجح الرجل في ذلك واستنزلها في نشوزها فبها ونعمت وإلا فقد أمره الإسلام بإجراء فيه معنى العقوبة الإيجابية وهو أن يضربها ضرباً غير مبرح لا يترك في جسمها أثراً - على نحو ما أشرنا إليه سابقاً -.

تلك هي الوسائل التي يعالج بها الرجل نشوز زوجته وهي وسائل تستغرق من الوقت والجهد ما هو كفيل بتهدئة البواعث العارضة وفتور حدة الطارئ الدخيل... فإذا أطاعته فلا هجر ولا ضرب، ولكن إجمال وإحسان، وذلك كله معنى قوله سبحانه: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا﴾[1].

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

نشوز الزوج:

فإذا كان النشوز من جانب الرجل فتستجمع المرأة كل حياتها وذكائها ولتدرس أسباب نفوره في تلطف وكياسة ولتعالج كل سبب بما يصلحه ولا بأس أن تتقبل ما يكلفها ذلك من ألم نفساني، أو جهد مالي أو نحوه، بسماحة نفس وطيبة خاطر، فهي إنما تسعى لأسمى واجب تعتز به المرأة بعد عبادة الله عز وجل.

ولسنا بصدد استقصاء حالات مثل هذه الأزمة وما يكون في كل حالة من أسباب النفور، فإن ذلك لا يحل المشكلة، إنما يحل المشكلة ما لدى المرأة من براعة المداخل، وحسن التأتي في علاج الأمور ودقة الحساسية في استكناه ما لا تراه العيون، وقلما تخطئ المرأة في الفراسة والدراسة، وقلما تخطئ في إصابة التوفيق والنجاح.. ومما يساق في هذا المقام أن سودة بنت زمعة، زوجة رسول الله ﷺ أحست إعراضه عنها واتجاهه إلى طلاقها... فلم تسأله: ما يقبضك عني؟.. وسرعان ما كشفت بحاستها النبوية أن رسول الله ﷺ لا يجد عليها في دينها، ولا خلقها، ولا معاملتها شيئاً يكرهه، لكنه لا ينشط إليها كما ينشط لسائر نسائه لكبر سنها، وما صارت إليه من شيخوخة وأنه يريد أن يسرحها، حتى لا يلقى الله وقد ظلمها حقها من دون نسائه، فما هو إلا أن سعت إلى لقائه وأنهت إليه أنها قد كبرت، ولم يعد إليها بالرجال من حاجة، وأنها تجعل ليلتها وحظها منه لعائشة حبيبته، ولا أرب لها إلا أن تبعث يوم القيامة في جملة نسائه ﷺ، فقبل منها ذلك، وأثنى الله على صنيعها الذي صالحت به زوجها، وأنزل فيها قوله سبحانه: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾(١)، ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾(٢).

نشوز الزوجين:

وتلك حالة غير النشوز، فالنشوز استعصاء الزوجة أو جفوة الزوج فقد شرع

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨. (٢) سورة الحشر، الآية: ٩.

الله للزوج أن يعالج زوجته بما قدمنا، وشرع للزوجة أن تعالج زوجها بما تهديها إليه الكياسة. . . أما في هذه الحالة فالنفور قائم من كلا الزوجين، فهي نافرة وهو نافر، ولا محل لأن يُترك لأحدهما أو لكليهما علاج الموقف بالروح التي ينشدها الإسلام.

إن خير ما يكون في هذه الحالة، هو اختيار رجل صالح من أهله، ورجل صالح من أهلها، ليدرسا معاً ما بين الزوجين ويتبينا ما هنالك من علل، وينصحا ويعالجا، لعل الله يوفق بينهما. . . وفي ذلك يقول الله سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾(١). وقد يكلف الحكمان بذلك من قبل ولي الأمر، أو من قبل الأهل والعشيرة والأصدقاء؛ ولا شك أنه إجراء موفق حكيم، يكفل علاج المشكلة على أساس من النظر الصادق والرغبة في التوفيق ما أمكن التوفيق. . وقد أخذت فرنسا بطرف من هذا المبدأ، وجعلت لرئيس المحكمة أن يتولى مهمة الحكمين في دراسة ما بين الزوج والزوجة، بغية التوفيق بينهما، ولكن ما جاء به الإسلام أوفى وأكفل، لتعرف حقيقة الأسباب الموجبة للشقاق.

ومن الذوق السامي في الإسلام أن الله تعالى لم يورد ذكر الطلاق في حالة النشوز، لا تصريحاً ولا تلميحاً، بل طلب إلى الرجل أن يَعْتَصِمَ بحكمته، ورَجاحة عقله، وأمره أن يعظ أولاً، فإذا لم ينفع الوعظ فالهجر، فإذا لم ينفع الهجر فالضرب غير المبرح. . . ولم يقل سبحانه بعد ذلك: فإذا لم ينفع الضرب فطلقوهن، بل قال: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾(٢). لأن تقديم احتمالات الوفاق أولى في ذوق المجتمع الرفيع.

وحين ترك إلى المرأة أن تتولى علاج ما بينها وبين زوجها، لم يذكر إلا كلمات «الصلح» المكررة لما فيها من تفاؤل بالخير وتهيئة لأسباب النجاح، وذلك قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾(٣).

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.
(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.
(٣) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

وتلك الملاحظة نفسها نلاحظها أيضاً في آية الحكمين، إذ قال سبحانه: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾(١) واكتفى بذلك ولم يقل: وإن لم يريدا إصلاحاً فالفرقة أولى بهما.

وذلك يدلنا على مبلغ حرص الإسلام على دوام الوفاق بين الزوجين ونفوره الشديد من أن ينتهي ما بينهما بالطلاق.

فعلى أولئك الذين يلجأون إلى قطع صلة الزواج عند البادرة الأولى أن ينظروا إلى ما سنَّ لهم الله تعالى، وما اختار لهم من مناهج التروي والأناة والإصلاح، فإن أبغض الحلال إلى الله الطلاق، ولا يسوغ للمرء أن يقدم على ذلك الذي يبغض الله، إلا بعد استنفاد كل وسائل العلاج والتوفيق، فإن ذلك هو الظاهر لنا من روح الإسلام، ومن نصوصه الواضحة.

لم يحظر الله علينا الطلاق، ولم يضيق علينا بتحريمه، بل أباحه على كراهية حتى لا يغشاه أحد إلا لضرورة تضطره إليه، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «**ما خلق الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق**»(٢).

وقد كان رسول الله ﷺ يغضب من فعل الذين لا يحسنون فهم ما شرع الله لهم من الطلاق، ولا يدرون كيف يوقعونه، وكان يعتبر ذلك لعباً بكتاب الله وحدوده، فعن أبي موسى الأشعري أنه ﷺ قال: «**ما بال أحدكم يلعب بحدود الله: يقول قد طلقت، قد راجعت**(٣)... وسمع أن رجلاً طلق زوجته بغير ما أحل الله، فقام مغضباً وقال: «**أيُلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟!**».

وقد ذهب الإسلام في تلك الكراهية إلى حد أنه ندب الرجل إلى إمساك زوجته إذا كان يكرهها، ووعده على عدم الطلاق مثوبة وأجراً جزيلاً، وذلك قوله سبحانه: ﴿فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.
(٢) أخرجه البيهقي في سننه ج ٧/ ٣٦١، والحافظ السيوطي في الدر المنثور ج ١/ ٢٧٨.
(٣) رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن رقم ١٣٢٢. وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير ج٣/ ٢٠٥.

كَثِيرًا﴾[١] قال العلماء: وذلك يدل على أنه مندوب إلى إمساكها مع كراهته لها، لما يعلم الله في ذلك من الخير الكثير لنا... ورسول الله ﷺ يقول: «**تزوجوا ولا تطلقوا**»[٢].



البحث العاشر:

الطلاق واعتباره بألفاظ محدثة وعوارض طارئة

١- طلاق الغضبان لا يقع، ونعني به الغضب العارض، لفورة وقتية تضعف معها إرادة المرء عن السيطرة على أعصابه، بحيث يقول ما لا يريد، ويقضي ما لا نية له فيه... أما الغضب الذي هو وصف لحالة الشقاق المستعصى على العلاج فإن الطلاق فيه واقع لا محالة، لأنه هو العلاج المقصود لإنهاء الشقاق، وإزالة الحالة الموجبة للقلق والاضطراب، واستدلوا لذلك بقوله ﷺ: «**لا طلاق ولا عتاق في إغلاق**»[٣]. قال ابن القيم في إعلام الموقعين «يعني الغضب، وبذا فسره أبو داود في سننه»... إلى أن قال: «والتحقيق أن الغلق يتناول كل من انغلق عليه طريق قصده وتصوره، كالسكران والمجنون والمبرسم والمكره والغضبان، فحال هؤلاء كلهم حال إغلاق... والطلاق إنما يكون عن وطر، فيكون عن قصد من المطلق وتصور لما يقصده، فإن تخلف القصد أو التصور لم يقع الطلاق».

٢ - من قال: عليَّ الطلاق، أو الطلاق يلزمني إن فعلت كذا، أو إن لم

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ ج ١٢/ ١٩١، وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في الأحاديث الضعيفة (١٤٧، ٧٣١).

(٣) رواه أحمد في مسنده ج ٦/ ٢٧٦، وهو حديث حسن. انظر إرواء الغليل ج ٧/ ١١٣ - ١١٥، للشيخ ناصر الدين الألباني.

أفعل كذا، فطلاقه لا يقع... قال ابن القيم في إعلام الموقعين: «وهذا مذهب أبي حنيفة، وبه أفتى جماعة من مشايخ مذهبه، وبه أفتى القفَّال في قوله: «الطلاق يلزمني»... وسر ذلك أن قائل هذه العبارة «يتعهد» في المستقبل أن يطلق امرأته إن فعل كذا، أو إن لم يفعل كذا... وحكم الطلاق أنه يلزم صاحبه إذا أوقعه فعلاً، أما قبل أن يوقعه فلا، قال ابن القيم: فعليَّ أن أطلقك، وهو لو صرح بهذا لم تطلق بغير خلاف».

٣ - إذا قال الرجل لامرأته: إن كلمت فلاناً، أو إن خرجت من بيتي بغير إذني - أو نحو ذلك - فأنت طالق، ثم كلمت هذا الفلان، أو خرجت من البيت بغير إذنه. لا يقع عليها الطلاق... وقد حكى ابن القيم عن بعض أئمة الشافعية وقال: «وهذا القول هو الفقه بعينه، ولا سيما على أصول مالك وأحمد» وذكر بعد ذلك كلاماً يبين به مطابقة هذا الحكم لأصول مالك وأحمد.

٤ - من حلف بالطلاق فيمينه لغو غير منعقدة، ومن حلف به حانثاً فطلاقه غير واقع، ولا يلزمه على هذا الحنث كفارة، قال في إعلام الموقعين: «وهذا مذهب خلْق من السلف والخلف، صح ذلك عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، قال بعض فقهاء المالكية وأهل الظاهر: ولا يعرف لعلي في ذلك مخالف من الصحابة، هذا لفظ أبي القاسم التيمي في شرح أحكام عبد الحق، وقاله قبله أبو محمد بن حزم، وصح ذلك عن طاوس - أجلّ أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما وأفقههم على الإطلاق - .. قال عبد الرزاق في مصنفه: «أنبأنا ابن جريج قال: أخبرني ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقول: الحلف بالطلاق ليس شيئاً... وهذا إسناد عن رجل من أجلّ التابعين وأفقههم، وقد وافقه عليه أكثر من أربعمائة عالم، ممن بنى فقهه على نصوص الكتاب والسنة دون القياس، ومن آخرهم أبو محمد بن حزم».

وقد ذهب بعض الأئمة إلى أن الحلف بالطلاق ليس لغواً، بل هو يمين شرعية، ولكن لا يقع بها الطلاق أصلاً، فإذا كان الحالف حانثاً فعليه كفارة يمينه فقط، وكفارته: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ

كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾[١] ولا علاقة للطلاق نفسه بتلك الكفارة فسواء أكفّر عن اليمين أم لم يكفّر، فإن طلاقه لا يقع...

٥ - طلاق الثلاث يقع واحدة فقط... على هذا كان يجري الأمر أيام رسول الله ﷺ، وأيام خلافة أبي بكر، وسنتين من خلافة عمر، وروى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاثة واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم؟! فأمضاه عليهم»[٢] أي أن عمر رضي الله عنه لما رأى الناس يتتابعون على طلاق الثلاث، ويُعرضون عما سنَّ لهم الشرع من الأناة: مرة، ومرة، ومرة، ويستعجلون الفراق.

- لما رأى ذلك بدا له أن يمضيه عليهم ويوقعه ثلاثاً، ليذيقهم غصة الندم ولذعة الفراق، ليعتبر بهم غيرهم فيكف عند استعجاله.

وقد روى النسائي في تحريم تطليق الثلاث دفعة واحدة عن محمود بن لبيد رضي الله عنه قال: «أخبر النبي عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضبان ثم قال: «**أيُلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟!**» حتى قام رجل فقال يا رسول الله: ألا أقتله؟»[٣].

ولقد كان عمر رضي الله عنه: يريد بما فعله أن يكف الناس عما استعجلوا فيه، ولكنا نرى أن علاجه رضي الله عنه لم يُوقف تتابع الناس عما أراد صرفهم عنه، فلم يبق إلا أن نعود إلى إمضاء سنة رسول الله ﷺ في إيقاع التطليقات الثلاث واحدة فقط... بل إن من العلماء من يقول: إن طلاق الثلاث لا يقع أصلاً، لا واحدة ولا ثلاثاً، لأنه طلاق بدعة، ولهم في ذلك أدلة لها اعتبارها...

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٩.

(٢) رواه البخاري في الحدود (٤) والتراويح (١) والإجارة (٢٢) ومسلم في المسافرين (١٧٤)، وأبو داود في الطلاق (١٠) والنسائي في الطلاق (٨).

(٣) البخاري، فتح الباري ٩٩٠/ ٣٦٢، والنسائي ج ٦/ ١٤٢.

٦ - جعل الإسلام للطلاق أوقاتاً يقع فيها، وحرمه في أوقات أخرى... حرمه وقت أن تكون المرأة حائضاً، وحرمه وقت أن تكون في طهر جامعها فيه وحال المرأة في الغالب يدور بين حيض وطهر، فهي إما حائض، وإما طاهر.. فإذا طلقها وهي حائض فطلاقه حرام وإذا طلقها في طهر وطئها فيه فطلاقه حرام أيضاً، وذلك مأخوذ من قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[1].

والعدة هي الطهر الذي تجامع فيه... أي فأوقعوا الطلاق في الطهر الذي تجامع فيه... قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لا يطلقها وهي حائض، ولا في طهر قد جامعها فيه، ولكن يتركها حتى إذا حاضت وطهرت طلقها تطليقة».

قال الإمام ابن كثير: «ومن هنا أخذ الفقهاء أحكام الطلاق، وقسموه إلى طلاق سنة، وطلاق بدعة... فطلاق السنة هو أن يطلقها طاهراً من غير جماع... أو حاملاً قد استبان حملها... وطلاق البدعة هو أن يطلقها في حال الحيض، وفي طهر قد جامعها فيه لا يدري أحملت أم لا». قال العلماء: ومن الحكمة في ذلك أن إمساكه عن إيقاع الطلاق في الحيض أو في الطهر الذي جامعها فيه يتيح له فرصة من الوقت قد يحدث أثناءها من الأمور والاعتبارات ما يدعوه إلى تغيير رأيه وصرفه عن نية الطلاق، ولأمرٍ ما ختم الله سبحانه الآية الشريفة بقوله: ﴿لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾[2] ومن الأمور التي قد تحدث أن الرجل قد يريد تطليق زوجته.. فيذكر أنها في طهر قد جامعها فيه، فيمسك عن طلاقها، وينتظر حيضتها القادمة ليطلقها بعدها... وقد يطول انتظاره لتلك الحيضة فلا تجيء، إذ تكون قد حملت منه، فإذا رأى جنينه في بطنها ثناه ذلك غالباً عن نية الطلاق... أما إذا طلق وهو مستبين للحمل فلا بد أنه يكن قد تجمع لديه من الاعتبارات ما جعله يفضل أهون المكروهين.

وقد روى البخاري: «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما طلق امرأة له وهي حائض،

---

(١) و (٢) سورة الطلاق، الآية: ١.

فذكر عمر ذلك لرسول الله ﷺ فتغيظ رسول الله ﷺ منه ثم قال: **ليراجعْها، ثم يمسكها حتى تطهر وتحيض، فتطهر، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسها، فتلك العدة التي أمر بها الله عزّ وجلّ** » وفي رواية لمسلم: «**فتلك العدّة التي أمر الله أن يطلق لها النساء**»(١). قال الصنعاني في سبل السلام: «وفي قوله عليه السلام، **حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر**» دليل على أنه لا يطلقها إلا في الطهر الثاني دون الأول، وقد ذهب إلى تحريم الطلاق فيه مالك وهو الأصح عند الشافعية».

وأكثر العوام عندنا بل كثير من الخواص يجهل طلاق السنة الذي شرعه الإسلام، وطلاق البدعة الذي حرمه، فيطلق الرجل امرأته غير مكترث بسنة أو بدعة، ولا ملتفت إلى حلال أو حرام، لأنه لا يعرف متى يحل له أن يطلق امرأته، ومتى يحرم عليه ذلك، فليتق المسلمون ربهم في دينهم وفي أولادهم وفي زوجاتهم، وليقفوا عند ما حد لهم الله من حدود الطلاق التي أوردنا بعضها؛ فإن الله سبحانه قد حذرهم في آية الطلاق نفسها أن يتجاوزوا تلك الحدود إذ قال: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾(٢).

وإذا عرفت أن الطلاق البدعي محرم، فاعلم أنه قد اختلف فيه العلماء هل يقع؟ أم لا يقع؟..

قال قوم: إنه يقع وإن كان حراماً، أي أنهم يثبتون وقوع الطلاق، ويحكمون على صاحبه بأنه ارتكب محرماً يعاقبه الله عليه.

وقال قوم: إنه لا يقع، واستدلوا بما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود، والنسائي: «طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض، قال عبد الله بن عمر: فردَّها عليّ رسول الله ﷺ ولم يرها شيئاً» أي اعتبر تلك التطليقة كأنها لم تكن.. وفي رواية أخرى عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم في كتاب الطلاق باب رقم ١٠.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ١.

«**ليس بذلك بشيء**» وقد روى ابن حزم بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض فقال: لا يعتد بطلاقه... وقال ابن عبد البر: لا يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال... ورجح الشوكاني في نيل الأوطار رواية القائلين بعدم وقوع الطلاق البدعي على رواية المخالفين... وإليه ذهب الصنعاني في سبل السلام.

وحجتهم في ذلك أن الله حرم الطلاق البدعي فهو ليس من إذنه سبحانه ولا من أمره، ما كان كذلك فهو مردود لا يؤبه له، لقوله ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».

وقالوا أيضاً: «إنه منسوب إلى البدعة، وكل بدعة ضلالة، والضلالة لا تدخل في نفوذ حكم شرعي، ولا يقع بها، بل هي باطلة».

فإذا راعينا في طلاقنا تلك الآداب والأحكام المستقاة من روح الإسلام ونصوصه كان المجتمع الإسلامي أكثر ثباتاً واستقراراً، وأعظم بهاء ووقاراً، فنسأله سبحانه الهداية إلى سواء السبيل.



البحث الحادي عشر:

التحلّل من الطلاق الثلاث

تمهيد:

قال تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ﴾[1].

---

(١) سورة البقرة، الآيتان: ٢٢٩ - ٢٣٠.

وفي هذه الآية الكريمة من الأحكام ما يأتي:

أولاً: إن التطليق الشرعي يجب أن يكون تطليقة بعد تطليقة لأن هذا هو مقتضى قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾ أي مرة بعد مرة، على التفريق دون الجمع دفعة واحدة.. وبهذا يكون تقدير الآية الكريمة هكذا: الطلاق الذي يجوز للرجل أن يراجع زوجته بعده مرتان متفرقتان.

وقد روى بعض العلماء أن هذا هو قول عمر، وعثمان، وعلي، وعبد الله ابن مسعود، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعمران بن الحصين، وأبي موسى الأشعري، وأبي الدرداء وحذيفة...

وهو المطابق لطلاق السنة المأثور عن رسول الله ﷺ، إذ كان لا يجيز وقوع طلاق الثلاث مجموعة إلا واحدة... وقد قال كثير من العلماء: إنه إذا طلقها اثنتين أو ثلاثاً لا يقع إلا الواحدة.

ثانياً: إذا طلق الرجل زوجته وراجعها... ثم طلقها.

ثالثاً: إذا تزوجت غيره، ولم تدم العشرة بينهما لسبب ما، فطلقها، فقد حلت أن تعود للأول.

والحكمة في هذا الشرط - على ما قال العلماء - هو تأديب الزوج العابث وزجره عن الطلاق، لأن الزوج في الغالب يشق عليه أن يرى زوجته تحت رجل آخر... وقد يكون ذلك حرمانه منها إلى الأبد...

كيف تعود إلى زوجها الأول...

وقد ذهب جمهور المجتهدين إلى أن المطلقة بالثلاث لا تحل لمن طلقها إلا بخمس شرائط:

١ - أن تعتد من الذي طلقها: أي تقضي عدتها.

٢ - أن تعقد لزوج عقداً شرعياً صحيحاً.

٣ - أن يحصل بينهما الوطء فعلاً.

٤ - أن يطلقها ذلك الآخر.

٥ - أن تعتدّ من مطلقها الثاني.

وبعد ذلك يخطبها الزوج السابق، ويعقد عليها من جديد.

وهكذا عالجت الشريعة الإسلامية مشكلة الطلاق، وحلّت معضلاته، وذلك لئلا يكون ألعوبة بأيدي الأزواج يعبثون بالمرأة من خلاله كيف يشاؤون.

فالطلاق الشرعي ليس للإضرار، وإنما هو من أجل رفعه، وتخليص الزوجة أو الزوج منه، يقول رسول الله ﷺ: «**لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ**»(١).



(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ١/ ١٣، وهو في صحيح الجامع الصغير برقم ٧٥١٧، والصحيح برقم ٢٥٠.

الفصل العاشر

فسيولوجية الأعضاء التناسلية وسيكولوجية الجنس

(راجع هذا الفصل الدكتورة الأخصائية
«فاطمة السّكاف» جزاها الله خيراً)

توجيه وإرشاد:

للدكتورة الفاضلة «الأخت: فاطمة السكاف»
أخصائية بأمراض النساء والتوليد وجراحتها

قالت حفظها الله تعالى:

الشهوة الجنسية جزءٌ من تركيب النفس الإنسانية، خلقها الله تعالى لحفظ النوع، قال الله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾(١).

والإسلام لا يستنكر الشهوة الجنسية أو يستقبحها، ولكن ما يستنكره الإسلام أمرين:

١ - تصريف الشهوة بطريق الحرام.

٢ - المبالغة والإسراف ولو بطريق الحلال.

وقد عالج الإسلام قضية الشهوة الجنسية بطريقتين لا تغني أولاهما عن الأخرى:

١ - الزواج المبكّر.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

٢ - تقوية باعث الدين، وإضعاف باعث الشهوة، من أجل تقوية «باعث الدين» أوجب التربية الدينية منذ الصغر، وغرس خلق الحياء في نفس الطفل، كما فرض العبادات والعمل منذ سن البلوغ، ومعلوم أن تحمّل المسؤولية يجعل الروح الإنسانية تتسامى فوق شهواتها.. وقد قال أحد المفكرين: «إنّ نقص الإحساس بالواجب يؤدي إلى تفتّح الشهوة الجسدية». كما أوجب الإسلام مراقبة الولد، واختيار الأصدقاء الصالحين.

ومن أجل إضعاف باعث الشهوة: أوجب الإسلام غضَّ البصر ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ...﴾(١)، ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ...﴾(٢).

ويتبع ذلك عدم النظر إلى العورات، وعدم مشاهدة الأفلام الماجنة، أو المجلات المثيرة.

كما فرض الإسلام الحجاب، ومنع الاختلاط.

إن إضعاف الشهوة يستوجب مجاهدة النفس من أجل الكفّ عن المحارم، ومن أجل الالتزام بالطاعات. قال أحد العارفين: «لا نوم أثقل من الغفلة، ولا رقّ أملك من الشهوة، ولولا ثِقَل الغفلة ما ظفرت بك الشهوة» وقال أحد العارفين: «لا تزول الشهوة إلا بشوق مقلق، أو خوف مفزع».

وهناك تعليمات طبية تساعد على إضعاف باعث الشهوة:

١ - الإكثار من الحمامات الباردة صيفاً، وعدم النوم في غرفة دافئة شتاءً.

٢ - عدم الإكثار من البهارات والتوابل.

٣ - عدم الإكثار من المنبّهات كالشاي والقهوة.

٤ - عدم الإكثار من اللحوم والبيض، والعسل.

٥ - عدم النوم حاقناً.

---

(١) سورة النور، الآية: ٣٠.

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

٦ - عدم النوم على البطن.

(وهذا موجّه للشباب والشابات قبل الزواج، أما بعد الزواج فالشأن مختلف. . .).

وبعد هذه التوجيهات والإرشادات نأتي إلى بيان أبحاث هذا الفصل. . .



المدخل إلى أبحاث فسيولوجية الأعضاء التناسلية وسيكولوجية الجنس(١)

من بدائع نعمة الله تعالى أن خلق من «الماء» بشراً فجعله نَسَباً وصهراً(٢) وفرض على عباده (أي قدّره قدراً كونياً فجعله غريزة متأصلة في أصل الفطرة البشرية) شهوة الجنس، فاضطرهم بها إلى التناسل والتكاثر طوعاً أو كرهاً، ثم عظّم سبحانه أمر النَّسَب وجعل له قدراً، وحرّم الزّنا والبغاء وجعله من أقبح القبائح ووضع له عقوبات ردعاً وزجراً. . . ورغّب في النكاح «الزواج» وحثَّ عليه بكل وسيلة بدءاً من الأنبياء عليهم السلام حتى أدنى البشر قدراً، وبثَّ بذور النطاف في أرحام الأمهات بعد النكاح لحفظ النسل جبراً تنبيهاً على أن بحار المقادير فياضة على العالمين نفعاً وخيراً. . وطيًّا ونشراً. . .

إن الحياة الجنسية التناسلية «لدى الزوجين» سرٌّ عظيم من أسرار الله الكبرى في حياة مخلوقاته، ولقد أرشدنا الحق سبحانه إلى ذلك في كتابه الحكيم، وأمرنا أن نمعن الفكر والنظر فيها بلفتات كريمة في آياته المحكمات، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴿٤٦﴾﴾(٣). ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم

(١) الفسيولوجيا: علم الوظائف. . والسيكولوجيا: علم النفس.

(٢) من تقديم للدكتور عبد الرؤوف عباس لكتاب: «فيزيولوجيا العلاقة الجنسية» للدكتور محمد صالح الأصيل، بتصرّف يسير.

(٣) سورة النجم، الآيتان: ٤٥ ، ٤٦.

مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا﴾[١]. ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾[٢]. ﴿ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَٰنِ مِن طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّىٰهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِۦ ۖ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾﴾[٣].

ونحن إذا أردنا أن نُمعن النظر ونُجوّل الفكر في بعض ما جاء في كتاب الله سبحانه، وعلى لسان رسوله صلوات الله عليه، مما يتعرض للحياة الجنسية التناسلية؛ نجد أن الله ﷻ قال في محكم كتابه: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ﴾[٤]. وقال: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ﴾[٥]. وهذا منع من العَضْل ونهي عنه (والعضل: منعُ الأيِّم من الزواج ظلماً) وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ﴾[٦]. فجعل من سُنن الأنبياء الزواج. ومدح سبحانه أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾[٧].

والرسول ﷺ قال: «**يا معشرَ الشبابِ مَنِ استطاعَ منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغضُّ للبصر وأحصن للفرج، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاءٌ**»[٨].

وقال ﷺ: «**مَن رغب عن سُنّتي فليس مني**» لمن قال من أصحابه: لا أتزوج النساء؛ فأجابه: «**لكنّي.. أتزوج النساء، فمن رغب عن سنّتي فليس مني**»[٩].

وفي هذا تهديدٌ ووعيدٌ لمن تركَ الزواج وهو قادر عليه بماله وصحته.

---

(١) سورة فاطر، الآية: ١١.
(٢) سورة الإنسان، الآية: ٢.
(٣) سورة السجدة، الآيات: ٧ - ٩.
(٤) سورة النور، الآية ٣٢.
(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٢.
(٦) سورة الرعد، الآية: ٣٨.
(٧) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.
(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح ٦٧ باب من لم يستطع الباءة فليصم، الحديث ٥٠٦٦، وأخرجه مسلم في صحيحه رقم ١٤٠٠، والباءة: الجماع. والوِجاء: كَسر الشهوة والحدّ من هيجانها.
(٩) رواه مسلم في صحيحه رقم ١٤٠١.

وقال ﷺ: **«الدنيا متاعٌ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»**(١).

والأصل في الزواج استمتاع الزوجين بالجماع، ويتحقق به شيئان: أحدهما حفظ النسل. والثاني إزالة الاحتقان. وقد جعل الله سبحانه من ورائه حصول اللّذة وإشباع الغريزة؛ ليحثّ الكائن الحي على استعماله.

إن الحقّ تبارك وتعالى وضع سراً عظيماً في الحياة الجنسية التناسلية، فإذا لم يدرك البشر وظيفتها وقيمتها العظمى، وخرجوا فيها عن حدود ما سَنَّه الخالق العظيم؛ دخلوا مداخل الشقاء والهلاك، فكم تهدمت دول وأمم وشعوب لسوء تفهمها وظيفة هذه الحياة، فانحطت من أوج رفعتها، وتحطمت بعد سمو مكانتها، وفسدت بعد صلاحها، وإنّ التاريخ لشاهد عيانٍ، وحسبنا ما الحال عليه في عصورنا الأخيرة، وعلى الأخص بعد اكتشاف مرض عدم المناعة المكتسب «الإيدز».

إن استعمال هذه الوظيفة باعتدال وضمن إطار الخلق القويم، والدين الحنيف؛ ينبوع الحياة، والفوضى فيها خروج عن ناموس الحياة، وكل خروج عن هذا الناموس محتوم عليه بالعدم، وأملنا أن يتفهم شبابنا هذه الحقيقة قبل أن يأتي حين تضعف فيه الأبصار، وتخور القوى، وترجف الأيدي، وتغور الصدور، وتحدودب الظهور.. حيث لا يفيد الندم...

(وبعد: إن أبحاث هذا الفصل للتثقيف والإرشاد، وليست للإثارة والإفساد، فهذه الإشارة لمن يطّلع عليها من الشباب والشابات قبل الزواج، هي للمتزوجين والمتزوجات معلومات هامة لواقع الحياة الزوجية).



(١) رواه مسلم في صحيحه رقم ١٤٦٧.

البحث الأول:

العلاقة الجنسية بين الزوجين
وما يعقبها من وظائف بيولوجية واجتماعية

إن العلاقة الجنسية بين الزوجين من أخص أنواع المشاركة الإنسانية بين البشر، إنها تمتاز بخصائص فريدة من بين سائر العلاقات البشرية.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

إن الحياة الجنسية بين الزوجين تشمل نواحي الوجود الإنساني: الروح والنفس والجسد، فتوحّد بينها في وظيفة واحدة، هي من خير الوظائف الإنسانية.

ولذلك كانت المشاركة الجنسية كاملةً تامة في «الزواج» لاكتسابها الديمومة والاستمرار، وآثار البقاء من الذرّية «من البنين والحفدة» ولن يتحقق هذا بغير الزواج الذي شرعه الله تعالى لعباده.

فالاتصال الحرام بين الرجل والمرأة له آثار سلبية موحشة، وآلام نفسية خطيرة؛ فإن كان بسبب حبّ بينهما فإن هذا الاتصال المؤقت المحفوف بمخاوف الفضيحة لن يجعلهما يحظيان بسعادته. وإن كان بسبب تفريغ لطاقة الغريزة والشهوة، فإن كلاً من الرجل والمرأة في بحث مستمر لتجديد الشريك لقضاء هذا الوَطَر المتدنّي، وهذا ليس فيه من آثار السعادة النفسية إلا بمقدار الوقت الذي انقضى ومضى مع ذلك اللقاء الحيواني الذي انعدمت فيه الروابط الإنسانية الكريمة.

وأخطر ما في الاتصال الجنسي المحرّم، ما يترتب عليه من عدم الاعتراف بحق ما يتولّد منهما، فالرجل سرعان ما يبادر إلى إنكار هذا المولود أن يكون منه،

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

لما يعلم من هذه المرأة التي طاوعته في الحرام، أن تكون مطاوعة لغيره منه.

والمرأة أمام هذا ليس لها خيار إلا بين أمرين: إما أن تحمل هذا المولود بعاره وشناره، وإما أن تلقيه في طريق العامّة ليلتقطوه.. وهي في هذا تقدم لمولودها بالحرام حرماناً أبدياً من عطف الأبوين ورعايتهما الحانية الرحيمة، إضافة إلى حرمانه من النسب الذي يفتخر به كافة البشر، وفوق ذلك حرمانه على طول الحياة من القرابة العصبية والقرابة الرحمية، فلا أبَ له ولا جدَّ ولا أعمام ولا جدة ولا عمات، ولا خال له ولا خالات، فهو مقطوع أبتر.

وهنا يتوجه السؤال إلى أصحاب هذه الجريمة النكراء: ما الذي جناه هذا المولود لينال كل هذا الحرمان الجائر؟ فهل من مجيب؟ كلا! لأن الإنسان إذا فقد كرامته وشرفه وعرضه، فلن يستطيع أبداً أن يمنح ذلك لأحد حتى ولو كان متولّداً منه تولداً غير شرعي.

وهنا نستشعر عظمة قول ربنا تبارك وتعالى في تحريمه للفاحشة حيث يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾(١).

وقوله تعالى في رفع شأن الزواج وقيمته: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ﴾(٢).

ومن هنا يتوجب علينا فهم العلاقة الزوجية الكريمة المباركة الباقية المستمرة، التي يتوّجها «الدافع الجنسي» أو «العشق الجنسي» بين الزوجين.

إن الغريزة الجنسية لدى الزوجين خاصة تشبه غريزة الإشباع العضوي في الجسم البشري، بل ترتبط بها ارتباطاً وثيقاً، فالجوع والعطش عاملان أساسيان في إرواء الجسد وتغذيته، فلا يمكن استمرار حياة الإنسان بدونهما، وإن الغدد التي يتعلق بها النمو الجنسي لدى الرجل والمرأة متعلقة بالإشباع العضوي في الجسد، الذي يُعتبر ضرورياً لاستمرار الحياة، وهذا ما يضطرنا إلى تزويد الجسد بالكميات اللازمة والهامة من الغذاء.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٢. (٢) سورة النحل، الآية: ٧٢.

ومن هذا الغذاء تتكوّن في الجسم طاقات حرارية يجب صرفها في الاتجاه الصحيح والسليم في الحياة المعيشية، فكان من ذلك العمل والسعي في طلب الرزق، فالطاقة تُولّد الحركة، والحركة تولّد الكسب لجلب الرزق.

ومن الطاقة المتولّدة من الغذاء «الطاقة الجنسية» المستوجبة للصرف الصحيح المتزن، ولا سبيل لذلك إلا بـ«الزواج».

وإن شهوة الغريزة الجنسية عبارة عن إحساسات بالمثيرات المتعلقة بذلك، وهي تحقق ميول الرجل إلى المرأة، وميول المرأة إلى الرجل. وهذا ما يدفعهم إلى التزاوج وإن أرادا اختيار السبيل السليم لذلك.

فبالزواج يستمتع كِلاَ الزوجين بشهوة الغريزة الجنسية في حياة ملؤها الحبّ والمودة والعطف والحنان.

والإنجاب، والذي بدونه تتعطل أكبر جوانب العطاء لديها، فإذا فاتتها الفترة الزمنية الزاهرة لتحقيق ذلك، وجدناها ذابلةً خاملةً لم تزود أحداً بشذى الحياة.

وعلى العكس تماماً نجد المرأة المتزوجة قد تبوّأت منزلةً عالية لدى زوجها، ومكانةً سامية لدى أبنائها.

إنها بزواجها أتحفت زوجها بسعادة الأبوّة، وأطفالها بأريج البنوّة، وقدمت للحياة زهور بشرية متفتحة من جديد.

كما أتحفت نفسها بأغلى أمنية لدى نساء العالمين؛ بأن نالت شرف الأمومة التي هي مدرسة الحياة الأولى، والخالدة. وفي هذا قال أحد الحكماء: وراء كل عظيم «امرأة». نعم! هي الأم التي ولدت ثم ربّت ثم أنشأت رجالاً عظماء.

وهنا نستشعر عظيم شأن الأم في قول رسول الله ﷺ حين سأله أحد أصحابه: مَن أحقُّ الناس بحسن صحابتي؟ قال: **(أمك)!** قال: ثم مَن؟ قال: **(أمك)!!** قال: ثم مَن؟ قال: **(أمك)** قال: ثم مَن؟ قال: **(أبوك)**[1].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه رقم ٥٩٧١، ومسلم في صحيحه رقم ٢٥٤٨.

ويُعرّف أحد الأطباء بعض الحالات التي تدل بصورة مدهشة على أن اللذة الجنسية وثيقة الصلة لدى المرأة بالوظيفة البيولوجية(١).

ولقد سمعنا عن نساء متزوجات كنّ يعشنَ الحياة السعيدة في حياتهم الجنسية خلال سنوات الإنجاب، فلما علمن بأنهن لا يمكن أن ينجبن أطفالاً أصبحن باردات جنسياً، لخلو اللقاح من الفاعلية في الميدان البيولوجي..

وإلى هذا يمكن عزو البرود الجنسي لدى الزوجات اللائي يئسن من الإنجاب، وذلك في سن الخمسين فما فوق. على أن كثيرات من المتزوجات يرغبن في الجماع في سن الإياس، لفراغ أفكارهن من الحمل والولادة والإرضاع، وما يصاحب ذلك من عناء..

والعنصر الثاني الانفعالي من الحياة الجنسية هو «الحب».

إن الحياة الزوجية حقل زاهر وروضة غنّاء بأريج الرابطة الدائمة والمستمرة بين الزوجين، التي تحفل بالنشاط والحيوية والعطاء.

ولا أصدق من قول رسول الله ﷺ في ذلك: «**لم يُرَ للمُتَحَابَّين مثل الزواج**»(٢)!.

فالزوجان المتحابان يشعران حين يستيقظان من نشوتهما أنهما قد تجدّدَا وبُعثا من جديد، وإذا بهما ينظران إلى بعضهما كأنهما في ليلة الزفاف يرشفان من غدير الحب المتدفق عبر حناياهما، وهما يشدوان ألحان الصدق والوفاء.

وإن الحب الصادق الذي يتأجّج مع لمسات اللقاء الجنسي يفيض عليهما صبغةً فريدة من النشوة في السعادة الزوجية.

وإن الدافع الجنسي والحب في طبيعتهما يربطهما بعلاقة متبادلة، تجعل كلاً منهما يتعلّق بصاحبه من غير كَلَلٍ أو مَلَل.

---

(١) البيولوجيا: علم الكائنات الحية، ويتضمن علم الخلايا والأنسجة والتشريح.

(٢) رواه ابن ماجه في سننه رقم ١٨٤٧، ورواه التبريزي في المشكاة ج ٢/ ٩٣٠، رقم ٣٠٩٣، وذكره الشيخ ناصر الدين في صحيح الجامع الصغير وزيادته رقم ٥٢٠٠.

وعلى هذا فإن العلاقة الجنسية الصِّرفة بين الزوجين، والتي تُهمل فيها رابطة الحب الصادق، هي علاقة شهوانية بحتة، سرعان ما تندثر آثارها، وتنعدم معطياتها.

فكان على الزوجين لزوم تصعيد مراحل الحب عن طريق العشق الجنسي فيما بينهما، لإقامة حياة زوجية متكاملة ملؤها المودّة والحنو والألفة.



البحث الثاني:

آداب الاتصال الجنسي بين الزوجين[1]

● المداعبة:

من سنن الإسلام مداعبة الزوجة. والمرح معها وملاعبتها، فقد كان رسول الله ﷺ يمزح مع نسائه، وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق حتى روى النسائي وأبو داود وابن ماجه أنه كان يسابق عائشة في العدو؛ فسبقته يوماً. ثم سبقها في بعض الأيام فقال: «**هذه بتلك**».

وقال عمر الخطاب - بالرغم من خشونته المعروفة - ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وُجِد رجلاً.

وفي الصحيحين من حديث جارية بن وهب الخزاع «**ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتلّ جوّاظ مستكبر**». وفي رواية لأبي داود: «**لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجعظري**» أي الشديد على أهله، المتكبر في نفسه، وفي حديث النبي ﷺ لجابر: «**هلاَّ بكراً تلاعبها وتلاعبك**».

ولكن التوسط في المداعبة خير، كالتوسط في كل الأمور ويستحب أن يبدأ باسم الله تعالى، ويقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2] أولاً، ويكبر ويهلل. ويقول:

---

(١) المرأة في التصور الإسلامي: لعبد المتعال محمد الجبري (٧٥) ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

(٢) سورة الإخلاص، الآية: ١.

باسم الله تعالى العلي العظيم، اللَّهم اجعلنا ذرية طيبة إن كنت قدرت أن تخرج ذلك من صلبي.

وقال ﷺ فيما يرويه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللَّهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا. فإن كان بينهما ولد لم يضرّه الشيطان**».

وإذا قربت من الإنزال فقل في نفسك ولا تحرك شفتيك «الحمد لله الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً وكان ربك قديراً».

ثم ينحرف عن القبلة ولا يستقبل القبلة بالوقاع إكراماً للقبلة.

ثم إذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضاً نهمتها. فإن إنزالها ربما تأخر فيهيج شهوتها.. ثم القعود عنها إيذاء لها: والاختلاف في طبع الإنزال يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقاً إلى الإنزال. والتوافق في وقت الإنزال ألذ عندها، وليشتغل الرجل بنفسه عنها فإنها ربما تستحي.

ولا يأتيها في المحيض، ولا بعد انقضائه وقبل الغسل، فهو محرم في القرآن والسنة.

والعلم الحديث أثبت أضراراً جسيمة تتعرض لها المرأة والرجل إذا التقى ختاناهما في المحيض أو النفاس. كما أن إزالة غشاء البكارة قد يصحبه تسرب بعض الميكروبات إلى الدم، مما قد يؤدي إلى إصابة الصمامات التالفة بالالتهاب الخبيث وما جرى عليه العوام من إزالتها بالإصبع بوحشية عمل غير إسلامي.

قال الغزالي: «وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض، ولا يأتيها في الدُّبُر فهو أشد تحريماً من إتيان الحائض» وقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[1] يعني أي وقت شئتم. وله أن يستمني بيديها. وأن يستمتع بما تحت الإزار بما يشتهي سوى الوقاع. «الجماع». وينبغي أن تتزر المرأة بإزار من حقوها «الخصر» إلى

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

فوق الركبة في حال الحيض، فهذا من الأدب. وله أن يؤاكل الحيضى ويخالطها في المُضاجعة وغيرها. وليس عليه اجتنابها.

أقول: ويأثم من أتى امرأته في دبرها ولكنها لا تطلق، كما هو مفهوم العوام، ولم يخرج بعمله من الإسلام ما لم يستحل ذلك بعد علمه بالتحريم، بل هو مذنب عليه أن يستغفر الله. وفعله شذوذ في العلاقة الجنسية وعقوق لحق الأنثى.

ثم قال الغزالي: وإن أراد أن يجامع ثانياً بعد أخرى. فليغسل فرجه أولاً، تنشيطاً لنفسه. وإن احتلم فلا يُجامع حتى يغسل فرجه أو يبول.

«ومن الآداب ألا يعزل. بل لا يسرح إلا إلى محل الحرث، وهو الرحم، «فما من نسمة قدّر الله كونها إلا وهي كائنة» كما قال رسول الله ﷺ[1]: «**فإن عزل نفسه عند الإنزال فقد ضيع على نفسه ثواب الولد يربيه ليجاهد في سبيل الله**».

ومن الآداب استذكار ما يحب الرجل أن يكون له من زوجته، وما تحب المرأة من زوجها.



البحث الثالث:

القُبلات الحارة بين الزوجين هي لغة التفاهم بينهما

حديث بلغة الشفاه يترجم عن دفين العواطف، ومكنون الأحاسيس وتوقيع بالشفاه الأولى على ميثاق الشوق ومعاهدة المحبة..

وهمزة وصل بين قلبين متحابين.. تلك هي القبلة. وقبلة الزوج لزوجته

(١) الحديث من رواية جابر: «اعْزِلْ عنها إن شئت، فإنه سيَأتيها ما قُدِّر لها» أخرجه مسلم في صحيحه، مختصر مسلم للشيخ ناصر برقم ٨٣٤.

وهي القبلة التي أولاها الإسلام عنايةً بالغة، فقال ﷺ: «**لا يقعنّ أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة، وليكن بينهما رسول.** قيل: وما الرسول يا رسول الله؟ قال: **القبلة والكلام**».

والرسول بذلك الحديث الاجتماعي النفسي يقنن مبدأ من أهم مبادئ الحياة الجنسية العملية القويمة.. فلا بد للنتيجة من مقدمة وللغاية من وسيلة وطريقة، وأول طريق للتجاوب الجنسي السعيد، قبلاتٌ وكلماتٌ، وهمسات تهيئ الجسد... وتوحّد الرغبة.. وتوصّل للامتزاج والتجاوب الحق، والعملية الجنسية إذا كان فيها تجاوب ووفاق حجبت كلَّ ما يقف في طريق الحياة الزوجية من عقبات، وذلّلت كلَّ صعب، وسارت سفينة الحياة الزوجية ثابتة وسط الأنواء والأعاصير..

أما إذا انعدم التجاوب جدّت المشاكل ووجدت المشاكسات والمنازعات وكثير من المشاحنات والاهتزازات الأسرية، ولا سيما في بدء الحياة الزوجية، مردّها إلى اضطراب الحياة الجنسية.. فكم من أسر تقوضت، لأن التوافق الجنسي والتكافؤ الجسدي معدوم بين الجنسين، أو لأن معاشرتهما الجنسية قائمة على الفوضى وعدم الانسجام.. فلا وسائل ولا مقدمات، بل قَسْرٌ، وتوحشٌ واغتصاب أو أنانية؛ يقضي الرجل وطره من زوجته ويتركها قبل أن تقضي وطرها منه مخالفاً بذلك قول الرسول ﷺ: «**إذا جامَعَ أحدكم أهله فليَصْدُقها.. ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها**».

وملاعبة الرجل امرأته من أهم المسائل التي عني بها علماء فلسفة التناسليات في العصر الحديث، ووضعها الإسلام قبلهم بأكثر من ثلاثة عشر قرناً، وذلك لتنبيه الغافلين إلى أمور تتحقق بها السعادة الزوجية، وتزكو بها نار الحب عند الزوجة وتجعل العلاقة بين القرينين أرفع من أن تكون مجرّد عمل آلي بعيد عن العطف والمودّة، عارٍ من الحب والحنان. قال جابر بن عبد الله: نهى رسول الله ﷺ عن المواقعة قبل الملاعبة».

والقبلة الزوجية عند الفراق ولدى اللقاء، ليست وليدة المدنية الحاضرة، ولا نابعة من عادات الغرب، إنما هي تقليد إسلامي حرص عليه كُثر من المسلمين الأوائل، وبخاصة بعد أن جعل الإسلام القُبلة لا تفسد صوماً ولا تنقض وضوءاً. قالت عائشة: «كان رسول الله ﷺ ينال مني القبلة بعد الوضوء، ثم لا يعيد الوضوء». وكذلك قالت أم سلمة زوج الرسول أنه كان يُقبِّلها وهو صائم ثم لا يفطر ولا يجدد وضوءاً.

قال عمر بن الخطاب: هششت فقبّلت وأنا صائم، فقلت، يا رسول الله، صنعت اليوم أمراً عظيماً فقبّلت وأنا صائم. فقال ﷺ: «**أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم؟**» قلت: لا بأس. فقال صلوات الله عليه وسلامه: «**فمه؟!**».



آداب المرأة في غريزتها الجنسية

حياء المرأة الذي تتلقاه من الطبيعة أنها تخجل من مفاتحة الرجل بدوافعها الجنسية، وتنتظر المفاتحة من جانبه، وإن سبقته إلى الحب والرغبة. وشأنها في ذلك كشأن جميع الإناث في جميع أنواع المخلوقات، فإنها تنتظر ولا تتقدم، أو تتعرض ولا تهجم، ويمنعها أن تفعل ذلك مانع من تركيب الوظيفة لا يصدر عن وزاع أخلاقي، ولا عن أدب من آداب السلوك. إذ كان مانعاً يتساوى فيه الحيوان العاقل وغير العاقل، كما يتساوى فيه النوع الذي ينقاد للغريزة وحدها، والنوع الذي يُرَاض على سنة من سنن الحياة الاجتماعية.. فإنما خلق تركيب الأنثى للاستجابة ولم يخلق للابتداء والإرغام، وسرّ هذا الخلق أن تزويد الأنثى بوظيفة الابتداء والإرغام عبث مضيع لغاية النوع، متى شغلت بالحمل والرضاع، كما تشغل بهما حسب استعدادها في معظم الأوقات[(١)].

وهذا الحياء الطبيعي لا يحسب من القيم الخلقية التي تزيدها المرأة،

(١) المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد (٣١) ط. دار الهلال - مصر.

وتمليها على نفسها وعلى غيرها، ولكنه عمل من أعمال التكوين يصطبغ بالصبغة الخلقية، كلما وافقت آداب الاجتماع.

وإنما يحسب من القيم الخلقية ذلك الحياء الذي تمليه الآداب، ويتصل بالإرادة والاختيار، لا فرق في ذلك بين الإرادة الجامعة وإرادة الأفراد المتفرقين. . وهذا الحياء الذي تمليه الآداب تدين به المرأة على قدر اتصاله بشعور الرجل نحوها ونظرته إليها، فإذا اجتمعن النساء معاً بعيداً عن أعين الرجال، نسينه ولم يكترثن له، ولم يبالين شيئاً مما يبالينه وهن بأعين الرجل في المحضر والمغيب.

فالمرأة لا تتوارى عن المرأة في الحمام، ولا يعنيها أن تستر عضواً من أعضائها(١)، إلا أن تستره مداراة لعيب وخوفاً من منافسة النظائر والأتراب، ولم يعهد في الحرائر الخفرات إنهن في الأمم التي استخدمت الخصيان كن يحجمن عن مسّ الرجل لهن واطلاعه على أعضائهن وهن عاريات، ويسوغ للنساء أن يذهبن معاً إلى ضروراتهن، ولا يسوغ ذلك في عرف الرجال، إلا من تكرههم عليه الطوارئ في غير المعيشة المعتادة.



البحث الرابع:

توجيه العلاقة الجنسية بين الزوجين(٢)

لم يهمل الإسلام التعرف لعلاقة الغريزة بين الزوجين، فهي هدف من أهداف الزواج، لا ينبغي إغفاله أو تجاهله.

---

(١) وفي الحديث الذي أخرجه الترمذي والحاكم عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «. . . **ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُدخِل حليلته الحمَّام. . .**» صحيح الجامع الصغير رقم ٦٥٠٦.

(٢) الأسرة في الإسلام، عرض عام لنظام الأسرة في ضوء الكتاب والسنة: للدكتور مصطفى عبد الواحد (٦٦ - ٦٩) ط. مكتبة المتنبي. القاهرة.

وجملة يصور الإسلام علاقة الغريزة الزوجية تصويراً عاماً يوحي بالامتلاك والتمكن، واستطاعة الإشباع كلما أريد.

يقول الله سبحانه: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾(١). ليشعر المرء أنه لا حجر ولا تقييد، فهو قد حبس نفسه عن الخطيئة وكفَّها عن الفاحشة، وابتغى الحلال الطيّب بالزواج، فلا حائل بينه وبين ما يملك ويحوز.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦﴾(٢).

فهنا لا لوم ولا كبت ولا تضييق.

بل لقد اهتم القرآن بدفع شبهة كان يُذيعها اليهود في المدينة تضيّق على الناس في بعض صور الملاقاة. وذلك قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، كيف شئتم بعيداً عن الشذوذ.

وأيضاً صوَّر القرآن علاقة الغريزة وأثرها بين الزوجين، بقوله: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾(٣) وهذا أوسع مدى للامتزاج والائتلاف.

أما الحق والواجب في هذا المجال فقد بينه الإسلام. فإن على الزوجة أن تستجيب لزوجها، ما دامت في حال لا تمنع من ذلك شرعاً..

قال رسول الله ﷺ: «**إذا باتت المرأة هاجرةٌ فراش زوجها لعنتها الملائكة**» رواه الشيخان. ولا يحل لها أن تفوّت على زوجها قصده وتحول بينه وبين رغبته فتزج بنفسها فيما يمنعه منها، بلا ضرورة، حتى في مجال العبادة النافلة إلا بإذنه؛ «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه**» رواه الشيخان وأحمد. ورَبْط الأمر بالإيمان بالله واليوم الآخر يدل على مدى اهتمام الإسلام بتنظيم العلاقة بين الزوجين. وعليها أن تبدو لزوجها في أجمل حال يحبها الرجل من المرأة.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٢) سورة المؤمنون، الآيتان: ٥ - ٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

كي تكون كما ذكر الحديث: «**وإن نظر إليها سرَّته**»، وعلى الرجل لزوجته في هذا المجال حق. فعليه إعفاف زوجته وتلبية رغائبها، فإنه يعجبها منه ما يعجبه منها، وللمرأة غريزة كما للرجل.

وليس له أن يضارّها بالحرمان، ففيه تضييع حقها. روى البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل**»؟

قلت: بلى يا رسول الله.

قال: «**فلا تفعل. صم وأفطِر، وقُم ونَم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً**».

فقد ذكر في هذا حق الزوجة «وأنه لا ينبغي له أن يجهد نفسه في العبادة حتى يضعف عن القيام بحقها» وبهذه القواعد والأحكام يتحقق للزوجين تلبية الغريزة وإشباعها في إطار الزوج.. فالحمد لله الذي جعل في الحلال ما يُغني عن الحرام.



البحث الخامس:

الحوافز الجنسية لدى الزوجين

إن الحافز الجنسي الأول في الزوج ذي القوة البدنية والاستعداد الطبيعي في الغدة الصماء إنما هو حافز عقلي واستجابة لإمكانية أو تذكّر الجماع أو رؤية مثيرة للشهوة، ويُسمى هذا أحياناً «إثارة المراكز العليا».

وتنتقل النبضات في نفس الوقت من المخ إلى المركز العصبي الذي يسيطر على الانتصاب لدى الزوج، وعلى التهيّج لدى الزوجة، في الانتفاخ القطني من حبل النخاع الشوكي، وتمضي النبضات في مجموعة متشابكة معقّدة من الأعصاب والغدة الليمفاوية والعضلات حتى تصل إلى عضويّ الزوجين، ويندفع

الدم إلى الحوض الإسفنجي للقضيب عند الزوج بسرعة أكبر من تدفقه عند خروجه منه، ويبدأ القضيب عند الزوج والبظر عند الزوجة، في الانتفاخ والحساسية الشديدة والانتصاب لدى الزوج ثم يسرع فيما بعد أثناء العملية الجنسية بالاستجابة إلى الإحساس البدني المباشر، ولكن العوامل النفسية في المراحل الأولى من الانتصاب لدى الزوج هي أهم العوامل في العملية الجنسية التي يرغب فيها الزوجان عند الجماع.

ويزيد من هذا الانتصاب في المهبل الاحتكاك الناجم عن عملية الإيلاج عند الزوجة فحالة اللذة الجنسية عند الزوجة أصعب وصفاً مما هي عند الزوج، وطريقتها أكثر تعقيداً، فالزوجة السريعة التهيج يمكنها أن تصل إلى ذروة اللذة بضع مرات قبل وصول زوجها إلى ذورة لذته.

إن الزوجة بحاجة ملحة إلى تهييجها بشكل متقن، فالأعضاء التناسلية عندها تتوتر طويلاً، والنفس والعقل يستمر توترهما دون ارتخاء، ويستمر الانبساط والتلهف دون انقطاع.

إن الزوجة تتأثر جنسياً نتيجة تأثر المخ في فترة التمهيد الجنسية، فتتنبه الأعصاب الحسية الكثيرة التشابك في البظر تنبيهاً آلياً بالملامسة، أو نتيجة التأثر النفسي بالمهيجات الجنسية، ويؤدي ذلك إلى تفتح الأنسجة في أعضائها التناسلية، فتمتلئ بالدم الوارد إليها ينتصب البظر بعض الشيء، وتبرز قمته لتتلقى مزيداً من الإثارة بالملامسة ويزداد التهيج.

وتنشط غدد «سكن وبارتولان» فتفرز مادة شفافة رقيقة ولزجة تفيد في تليين الفرج لعملية الإيلاج. وتحيط بثغر الفرج فتحة المهبل، وهي تزيد مشاعر الاستمتاع لدى الزوجين، وتتضخم أعضاء الفرج وتبرز مستعدة للجماع، وينكمش النسيج العضلي المهبلي، وينبسط المهبل وتنفرج جدرانه بإيلاج ذكر الزوج، وتنقبض العضلات الخاصة بمجموعة العضلات الرحمية فتجذب الجزء الأسفل منه إلى أعلى وإلى خلف.

وتلعب العضلات دوراً معقداً يحتاج إلى تعاونها وانسجامها حالة الجماع،

فبعضها يحدث إرادياً وبعضها الآخر انعكاسياً، حتى أن هناك تشنجات تحدث أثناء بلوغ ذروة اللذة، وأهم الأمثلة عليها حركات الأجفان اشتداد حاسة الملامسة للشفتين، واشتداد حاسة الشم عند الزوجة، وهو أوضح عندها من الزوج، فإنها تزداد إرهافاً عند النشوة الجنسية. وكذلك تشتد حاسة اللمس وهو أمر ملحوظ أثناء التمهيد للجماع، ويزداد بالتدريج حتى يبلغ أشد درجات الإرهاف عند ذروة اللذة.

وإن انفعالات الرعشة الجنسية لدى الزوجين لتنسيهما كل شيء من الآلام النفسية والجسدية، فيعيشان أحلى لحظات الحياة بعيدَين كل البعد عن هموم الحياة ومتاعبها.

ومن هنا كان لقضاء هذه الشهوة لدى الزوجين آثار طيبة ومباركة على نفسيهما، فهي مجدّدة للنشاط ومنعشة للحياة، وصدق الله العظيم حيث يقول في محكم كتابه الكريم:

﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

وتتسرع حالة التنفس لدى الزوج أكثر منها لدى الزوجة، وتتوتر الأعصاب وتشتد عضلات الجسم، ويرتفع الإحساس والتوتر إلى القمة، وعند درجة التهيّج القصوى يصل الإشباع الجنسي ذروته، عند ذلك يتم تفرغ تجمّع الطاقة الجنسية وتوتراتها في تقلّصات عضلية عنيفة وتهيّج عنيف، ويتم قذف المني.

وأما الحالة التي تكون عليها الزوجة عند الجماع فإنه تتهيّج الأعضاء النسوية لديها بالملامسة والإيلاج فتتلقى قدراً أكبر من الدم وتبدأ في التضخّم، وينفتح الشفران الخارجيان للفرج ويتباعدان، فيكشفان البظر والشفرين الصغيرين تحته، وأما الغدد فترطب الفرج بإفرازها الخاص اللزج الصافي الرائق.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

ويحظى البظر لدى الزوجة بمعظم هذه المداعبات والملامسات، فهو العضو الذي يبرز في وسط الفرج الخارجي نتيجة تضخمه بتوارد الدم إليه، ولا يخطئ الإصبع في تمييز هذه النقطة المرهفة الحس أكثر من غيرها، ويزيد هذه الأحاسيس هذا العضو النسوي الدقيق. وينبسط المهبل وتنفرج جدرانه بعضو الزوج الداخل، وتنقبض العضلات الخاصة بمجموعة العضلات الرحمية المتهيّجة، فتجذب الجزء الأسفل منه إلى أعلى وإلى الخلف.

إن عضلات المهبل تنكمش أو تنقبض أو يتهيج الجدار البطني وعضلات الحوض فيهبط الرحم قليلاً من موضعه، وبذلك تقترب فوهة الرحم من السائل المنوي الذي يقذفه عضو الزوج، وأخيراً يكون الإفراز المتمدّد جاثماً عند عنق الرحم ليسهل صعود الحيوان المنوي إلى عنق الرحم ثم إلى بوق أحد المبيضين لتلقيح البويضة الناضجة هناك ثم العود إلى الرحم للاستقرار.

وإن لحظات التهيّج الجنسي قوية ولكنها قصيرة عند الزوج وأطول عند الزوجة، وعلى الفور تعود العضلات والأعضاء والغدد إلى حالتها الطبيعية. ويحل الاسترخاء والاستراحة محل الانفعال، ويملأ جوانب النفس سكينة الاستقرار، ومودة الحب، وطمأنينة المودة التي جعلها الله تعالى بين الزوجين.

وليست العملية الجنسية لدى الزوجين بالعملية السهلة، إنها عملية معقّدة يشترك فيها أغلب حواس الجسم، وينفق الجسم من خلالها طاقة كبيرة من الجهد والبذل، ولذلك كان على الزوجين الاهتمام بها والتحضير لها، وأن لا تكون على هامش الحياة والعُشرة الزوجية.

وإن على الزوجة أن تعلم أن الحافز الجنسي لدى زوجها أعظم قوة مما لديها، فإنها ترى زوجها بعد الجماع في شعور عميق بالتعب والإنهاك، قد يعقب ذلك نوم عميق، ولكن هذه الفترة إذا ما انقضت ونال الزوج راحته فإن من الممكن أن يرغب في المعاودة إلى الجماع مرة أخرى - وعلى الأخص بعد الاغتسال - وهذه المعاودة تكون أطول من الأولى، وهذه الحال تُغري الكثيرين من الأزواج لنيل حظ أكبر من اللذة والمتعة. وعلى هذا فإن الزوجة التي تنبذ

زوجها في هذه الحالة تعرّضه إلى حالة اكتئاب وألم نفسي، فعليها أن ترضيه بالمعاودة مطاوعةً له ومنسجمةً معه.

كما أن على الزوج الذي يلاحظ رغبةً من زوجته للمعاودة؛ أن يستجيب لها فيما إذا نال قسطاً جيداً من الراحة، وعلى الأخص فيما إذا لم تَنل حظها من اللذة في الجماع الأول بسبب عدم تهييجها، أو بسبب سرعة الإنزال لديه. وهذه الملاحظة يجب على الزوج مراعاتها حفاظاً على حق زوجته من المتعة الزوجية واللذة الجنسية.

كما أن على الزوجين أن يتنبّها لجميع الإحساسات القوية - أو ردة الفعل - في الممانعة أو في الكبح والإجبار، في العملية الجنسية، فإن الصدمات المفاجئة تؤثر على نبضات القلب، وحتى الحياء والخجل لدى العروس ليلة زفافها يؤديان إلى تمدّد في الأوعية الدموية، وبالمثل فإن الأعصاب المتصلة بالأعضاء التناسلية ليست بمناعة من آثار الإحساسات القوية، بل إنها أكثر تأثراً بها من أي عضو آخر من أعضاء الجسم، للرابطة الوثيقة التي تربطها بحالات الإنسان النفسانية وحياتها العاطفية.

ولذلك كان على الزوجين مراعاة كلٍّ لبعضهما بالتفهم العميق لحاليهما، وعدم اللجوء إلى الممانعة التي لا سبب لها، أو إلى الإجبار الذي لا مبرّر له. والحياة الزوجية مشاركة بين الزوجين لأحاسيس ومشاعر بعضهم البعض.



البحث السادس:

سرعة القذف وعلاجه

تُعدّ سرعة القذف حالة من حالات عدم الكفاية الجنسية وهي حالة يحدث فيها القذف أو الإنزال قبل أوانه، أي قبل أن يريد الرجل ذلك، أو قبل أن يفي بمتطلبات زوجته، ويقسم القذف غير الطبيعي إلى ثلاثة أنواع:

- القذف السريع: وهو حدوث القذف أو الإنزال بعد الدخول في المهبل في وقت أقل من المعتاد.

- القذف المبكر: وهو حدوث القذف بمجرد ملامسة العضو لفرج الزوجة.

- القذف المبكر جداً: وهو يحدث بمجرد تفكير الرجل في العملية الجنسية، أو عند المداعبة والتقبيل.

أما عن أسباب سرعة القذف فهي تنقسم إلى:

- أسباب نفسية: مثل التوتر، والقلق، والاضطراب العصبي، والخوف من الفشل في العملية الجنسية. وهذه الأسباب قد عرضتُها بشيء من التفصيل في معرض الحديث عن العجز الجنسي.

- وأسباب عضوية: مثل شدة حساسية أعصاب رأس القضيب وأي احتكاك به قد يؤدي إلى الانتصاب والقذف، والاختلاف في إفرازات الغدد الصماء، والتهاب أو احتقان البروستات أو الحويصلات المنوية أو مجرى البول الخلفي، كذلك وجود أورام التهابية في مجرى البول الخلفي والتقرّحات في هذه الأماكن.

هذا عن أنواع القذف غير الطبيعي أو السريع، وأسبابه النفسية والعضوية، أما العلاج فيجب الالتجاء فوراً إلى طبيب من أهل العلم والاختصاص، وحَذار من الأخذ بتوجيهات الأصدقاء أو الزملاء المتحذلقين في مثل هذه الأمور، لأن هذا قد يؤدي إلى نتائج مضادة تماماً.

ولقد وقفتُ على بحث في مجلة «طبيبك» فحواه:

أن القذف المبكر هو أكثر المشاكل الجنسية شيوعاً بين الرجال، وهو من أعظم أسباب الشقاء في الحياة الزوجية، إن معظم حالات القذف المبكر ناشئ عن ازدياد حساسية الجهاز الجنسي المبكر. . قد تكون الحساسية الشديدة جسدية، وعندها تحدث الرعشة بمجرد الاتصال. وقد تكون عاطفية، فالرجل الممعن في عاطفته، والرجل الذي يعاني شيئاً يسيراً من القلق فيما يتعلق بأمور

الجنس، كلاهما قد يكون غير قادر على تحمل عنفوان الإثارة الجنسية العنيفة إلا فترة زهيدة.

إن الشباب الحديث السِّن الذي يقذف قذفاً مبكراً بسبب الإثارة العنيفة، لا يعاني مشكلة حقيقية نظراً لأنه يستطيع أن يعيد الكرة بعد فترة وجيزة، والمعاشرة الثانية تستمر فترة أطول بصورة عامة.

أما بالنسبة لغيره من الرجال فالسعي مستمر في سبيل إيجاد الحلول.

وقد كانت المراهم المخدرة مفيدة بالنسبة لبعض الرجال، إذ يدهن العضو المذكر بها قبل المباشرة فيصبح أقل حساسية وقادراً على تحمل الاحتكاك الطويل. وقد اكتشف الدكتور جيمس أحد أساتذة الطب في جامعة ديوك طريقة لمعالجة سرعة الإنزال، وهي تتطلب من الزوجة أن تحرّض الذكر بيدها حتى يتولّد الإحساس عند الزوج بقرب حدوث القذف، فيشير إلى زوجته بأن تتوقف. وعندما يزول الإحساس تعيد الزوجة الكرة ويتكرر للتوقف بإشارة من الزوج.

إن تكرار هذه العملية يولد في نفس الزوج شكلاً معيّناً من الاستجابة الجنسية تصبح الإشارة فيه أمراً يمكن تحمله، ويصبح لديه عادة في ضبط نفسه، وبذلك يتأخر القذف، وسرعان ما يجد نفسه قادراً على تأخير القذف حسب رغبته.



البحث السابع:

اضطراب الوظيفة الجنسية عند الزوجين

ينسب الباحثون الضعف الجنسي وفتوره عند الزوجين أو أحدهما إلى عوامل عدة منها علل مرضية أو نفسية.

ومرجع العلل المرضية في ذلك يعود إلى ضعف الأعصاب أو قصور في عمل الغدد، وأكثر النتائج التي يمكن أن تعزى إلى الأعصاب هي الانحطاط العصبي والعقلي، والاختلالات الحادة في بعض الأعضاء.

والإعياء الناشئ عن الجهد العقلي سريع الزوال في العادة، وكثيراً ما يكون بين الذين يكون تفكيرهم منتجاً، أو بين الذين يمتهنون مهناً لا تتلاءم مع رغباتهم ولا تتفق مع أطباعهم.

والعمل العقلي بحدّ ذاته سبب ضعيف من أسباب الإعياء العصبي، في حين أنّ الهمّ والقلق اللذَيْن يساوران المشتغلين في المجالات العقلية والفكرية، مضافاً إليهما إهمال العناية بالجسد، الذي يُعوّض الصحة، ويسلب العافية، ويؤدي إلى الإعياء.

وإن الرجل الذي يؤدي عمله دونما همّ أو قلق نادراً ما يقع ضحية الإعياء العصبي. وأما الذي يعييه التعب بعيداً عن الهمّ والقلق، وهو يتوق اللجوء إلى الراحة فإنه سرعان ما يستعيد طاقته المفقودة.

والزوج المصاب بالعجز الجنسي الذي يعود إلى سبب «فيزيولوجي»، «عضوي» من مثل مرض في الخصيتين أو التهاب في «البروستاتة» «غدّة المثانة»، يجب أن يُعالج من قِبل طبيب مختص في المسائل والأمراض الجنسية، وهي معالجة صعبة ودقيقة، وإنما يتوقف نجاحها على طبيعة المرض وشدته أو خفته.

وأما العجز النفساني فيعود إلى اختبار ما في حياة الإنسان جعله يفقد الثقة في قوته الجنسية، ومثل هذا العجز ليس له أساس عضوي «مرضي»، بل إن أساسه فكرة معقدة أو ملازمة تعمل في أعماق النفس «العقل الباطن»، فالمصاب به يخشى أن يكون ضعيفاً جنسياً، أو يتوهم أنه كذلك، ويكون هذا الشعور في العادة سيئاً بحيث يطغى على قدرته الجنسية.

فالزوج المصاب بذلك عليه أن يُعيد نظره إلى لزوم التفكير باستعادة ما فقده من تلك الظنون والأوهام، وأن يجعل اهتمامه في التفكير بقدرته على ذلك، فهذا ما يجعله يتماثل إلى الشفاء شيئاً فشيئاً.

وكذلك قد يكون عجز الزوج عن القيام بـ«الجماع» مع زوجته قلّة اهتمامه بزوجته، أو من قلة اهتمامها بزوجها، فيحدث الفتور المؤدي إلى تسبب الضعف.

فعلى الزوجين إزاء هذه الحالة الطارئة أن يقوما بالعناية ببعضهما البعض؛ لإزالة أسباب هذه العوارض.

وهناك نوع آخر من الإحساسات التي تؤثر في قدرة الزوج الجنسية وتورثه عجزاً أو نقصاً، هو فيما إذا كان عضوه التناسلي صغيراً، فليس في هذا ما يستوجب فقد القدرة الجنسية إذا ما كان عضوه قادراً على الانتصاب، ولقد توجه الكثير من الأزواج إلى سؤال الأطباء عن آثار صغر العضو التناسلي، وأنه ربما يكون سبباً لعدم الإنجاب، فكانت إجاباتهم أن لا تأثير لذلك على عدم الإنجاب، وبالتالي لا تأثير على عدم القدرة على الجماع، إذا سلك الزوج مع زوجته أسباب التهيّج الجنسي لديه ولدى زوجته.

وهنا يلزم إيضاح أسباب عدم الإنجاب «العقم» لإزالة تلك التوهمات المؤدية إلى قلة الرغبة الجنسية التي تؤدي إلى الضعف.

إن سبب العقم عند الزوج يعود إلى أحد أمور أربعة:

الأول: انسداد في البربخ أو القناة الناقلة للمني، يمنع مروره عبر منفذه الطبيعي إلى رحم زوجته.

الثاني: فقدان النطف، أو ضعفها الذاتي.

الثالث: نقص في نمو الخصيتين، أو إصابتهما بأذى.

الرابع: مرض البروستاتة، أو الحويصلتين المنويتين.

كما يكون إرجاع عدم الإنجاب من الزوج إلى التهاب الغدة «النكافية» قرب الأذن، فإذا ما التهبت هذه الغدة - كما يحدث عادة للأولاد الكبار أو الرجال - التهبت الخصيتان وانتفختا. وقد يحدث العقم عند الكبار حتى ولو أصيبت هذه الغدة بالالتهاب في سن الصغر، وهذا ما يؤكد الصلة العجيبة بين الغدة «النكافية» وبين الأعضاء التناسلية. وهذا النوع يمكن شفاؤه بالمعالجة الطبية المركّزة. مع الإشارة إلى أن بعضه لا يمكن شفاؤه.

البرود الجنسي لدى الزوجين.

وإن مما يسبب البرودة الجنسية لدى الزوجة، عدم إثارتها من قبل زوجها قبل الجماع، فإن هذا يؤدي إلى الجماع المؤلم للزوجة، وهذا يؤدي إلى شكل من أشكال البرودة الجنسية لديها؛ فالمرأة الباردة اللامبالية تعبّر عن ثورتها على زوجها أو كرهها لجماعه لها بالبرودة وعدم الرغبة فيه، والزوجة التي تتألم عند الجماع يجب العناية بها عناية فائقة ولو أدى ذلك إلى عرضها على طبيبة أخصائية بأمراض النساء.

كما أن من أسباب البرود الجنسي لدى الزوج إحساسه بعدم رغبة زوجته في الجماع، كأن يراها متبذّلة غير متزينة له ولا متعطرة، فإن هذا من عوامل فتور الزوج عن الاهتمام بزوجته.

ولقد ذكر الباحثون أن ضعف الرغبة عند الزوج في جماع زوجته، أو ضعف الانتصاب لديه لا يكون بسبب مرضي[١] بقدر ما هو ناتج عن وجود المؤثر النفساني، فالزوج العادي يثير حافزه الجنسي وجود امرأته متهيئةً له متزيّنةً متعطرة، إذ يتلقَّى جهازه العصبي بواسطة حواس البصر والشم واللمس والسمع؛ من المؤثرات الجنسية ما ينعكس فيحدث الانتصاب لديه والرغبة في جماع زوجته، وفي الوقت نفسه يُحدث هذا التهيؤ في نفس الزوجة ما يُحدث في نفس زوجها من حب اللقاء الجنسي العارم.

فعلى هذا.. فإنه يجب على الزوجة أن تكون شديدة العناية والاهتمام بنفسها والتحضير للقاء زوجها اللقاء الذي يجعله أكثر قبولاً لها وأشدَّ إقبالاً عليها، وأقوى انفعالاً بحبها والتعلق بها..

مرض العنانة الجنسية:

العُنّة مرض يُسبب العجز عن القيام بالجماع لعيب تكويني أو اكتسابي في

(١) أي مرض العِنّة، ويُعالج بهرمون الذكورة «التيستوستيرون» ومثيلاته.

أعضاء التناسل، أو لعدم انتصاب القضيب، أو لسرعة ارتخائه بالإنزال قبل الإيلاج أو بعيده فوراً. وهو من عيوب أعضاء التناسل الداخلية التي تنعكس آثارها على عضو التناسل. ومن العيوب التكوينية ضمور القضيب والخصيتين أو انعدامهما، وينجم منه الافتقار إلى إفرازهما الداخلي الذي يتوقف عليه انتصاب القضيب.

وثمة غدد صم أخرى يؤدي النقص في إفرازاتها أيضاً إلى عدم الانتصاب، وقد تنجم العُنّة من عدة أسباب أخرى؛ كالأمراض العصبية، وأمراض الكلى، ومرض السكر، والأمراض المزمنة المنهكة، وإدمان الخمر والمخدرات والإفراط في الجماع، والإجهاد في الأعمال الفكرية، والصدمات النفسية، والاضطرابات العاطفية، ومن أشهر أنواع العنّة العنّة النفسانية، وهي من اضطرابات نفسانية تحدث في مرحلتي الطفولة والمراهقة، وعلاجها يحتاج إلى طبيب مختص.

وأما الفتور الجنسي لدى الزوجات الطاعنات في السن، فيرجع لعدة أسباب، منها: فقد الزوجة لجاذبيتها الأنثوية، وانقطاع الطمث عنها، ونقص هرمونات الأنوثة، وحدوث سنّ اليأس، وجفاف المهبل وضموره وتشنّجه الناجم عن الألم لعدم مرونته بسبب نقص هرمونات المبيض، وجميع ذلك يحدث لدى الزوجة فتوراً جنسياً وعدم الرغبة في الجماع، وهذا يعكس على نفسية الزوج الآثار نفسها من البرود الجنسي وعدم الرغبة في الجماع.

وفي هذه الحالات تكثر الخلافات الزوجية لأتفه الأسباب، وهي تخفي وراءها كبتاً جنسياً للرجل يصعب على الرجل الإفصاح عنه في معظم الحالات، وخاصة إذا كان عمر الزوجين متساوياً، أو أن الزوجة تزيد على زوجها في العمر.

ومن الأمراض التي تؤثر على الزوج فتسبب له الضعف الجنسي تعاطيه بعض الأدوية التي تحدث اضطراباً في استقلاب الهرمونات الجنسية:

أ - الداء السكري: وهو يؤثر على استقلاب الأغذية بأنواعها فيحدث

اضطراباً في صناعة الهرمونات في الخصية، كما يحدث تصلباً في شرايين العضو التناسلي وتضيقاً، فيخف تدفق الدم إليه وتنقص صلابته عند العملية الجنسية، كما تتأثر الأعصاب وهي تؤثر على الأعضاء التناسلية فتنقص من فاعليتها.

ب - ارتفاع الضغط الشرياني وتصلّب الشرايين: يُعتبر ارتفاع الضغط الشرياني المتوسط والشديد، وإصابة الشرايين بالتصلّب العصيدي عاملاً هاماً في حدوث الضعف الجنسي. ومن جهة ثانية فإن معظم الأدوية التي تُعطى لمعالجة ارتفاع الضغط يؤثر على استقلاب هرمونات الذكورة، فتؤدي إلى العَنانة والضعف الجنسي، ومن هذه الأدوية المدرّات التيازيدية والسبيرونولاكتون، وأدوية الضغط كالمتيل دوبا.

ج - استعمال الأدوية المسكّنة للمفاصل، كمركبات الأندوميتاسين، ومثيلاتها، والمسكّنات العصبية.

د - الإصابة بخناق الصدر، والربو، واحتشاء العضلة القلبية.

هـ - الإصابة ببعض الأمراض التي تؤثر على الخصية كالنكاف، والإصابة بالفيروسات، وسلّ الخصية، ودوالي الحبل المنوي، ورضوض الخصية، وغيرها من الأمراض التي تؤثر على النسيج الخصوي وخلايا «لايدك» المفرزة لهرمونات الذكورة.

التدخين وآثاره الخطيرة على الغدد التناسلية:

تُصاب شرايين القضيب عند الزوج المدخن بالتصلّب؛ لذلك يضعف الانتصاب لديهم، ويحدث لديهم ضعف جنسي نتيجة نقص الأوكسجين في الغدد التناسلية.

ولقد أثبتت الإحصائيات الحديثة وجود علاقة وثيقة بين التدخين وتصلّب الشرايين، وأمراض القلب، وارتفاع الضغط الشرياني، والخطورة في ذلك عند زيادة التدخين يومياً.

والتدخين له علاقة وثيقة باحتشاء العضلة القلبية «الجلطة» المسبب للموت المفاجئ.

كما أن للتدخين آثاراً خطيرة على الحمل فيما إذا كانت الأم مدخّنة، حيث ينقص الأوكسجين في دم الجنين، كما يحدث تصلباً في العروق الدموية عند الجنين وعروق المشيمة، لذلك تكون وظيفة هذه العروق غير طبيعية، وكمية الدم التي تروي الجنين، وكذلك كمية الأوكسجين أقل من الطبيعي، فيحدث عند الجنين نقص في النمو، وقد يؤثر ذلك على بنية دماغه، فيكون الذكاء أقل من الطبيعي.

لذا.. يُنصح الزوجان بعدم التدخين، أو تخفيفه إلى أدنى حدّ نحو ثلاث سجائر في اليوم.



البحث الثامن:

البرود الجنسي وعلاجه

البرود الجنسي: هو حالة تكون فيها المرأة فاقدة للحساسية الجنسية، وعاجزة عن أداء دورها الطبيعي في عملية الجماع، وحالتها هذه تشبه حالة عجز الرجل، في كون الدم لا يملأ أعضاءها الجنسية. وامتناع الأوعية الانتصابية عن التصلّب، كما يظل بظرها كامناً... وغددها لا تفرز.. ومدخل المهبل جافاً، غير أنها تختلف عن الرجل في أنها تستطيع أن تشارك في العملية الجنسية، ولكن بطريقة آلية خالية تماماً من الفاعلية والإيجابية.

وللعلماء آراء مختلفة في أسباب البرود: فمنهم من يرى أن سببه دافع خفي، كظن المرأة (نتيجة للتربية السيئة) أن الجِماع خطيئة، ولو كان بطريقة مشروعة. ومن العلماء من يرى أن خوف المرأة من الحمل له تأثير في إيجاده، وقد يكون بسبب خلل في الوظائف الجنسية، وقد يكون السبب هذه الأسباب مجتمعة أو غيرها.

وعلى كل حال، فهي تشبه الأسباب التي تؤدي إلى عجز الرجل، ولذا فإن أساليب العلاج متشابهة إلى حدٍّ كبير.

فعلى الزوج - وهو الذي عليه العبء الأكبر في علاج زوجته - أن يدرس سمات وخصائص أعضاء زوجته طبعاً بطريقة مناسبة ولبقة، حتى يستطيع التمكن من معرفة المواضع الحساسة فيها واستثارتها، لأنه في الغالب لا توجد امرأة تفقد حساسيتها تماماً، وكل ما في الأمر أن المرأة المصابة عادةً لم تكتشف بعد طريقة استثارتها(١).

ولقد وضع السيد مرتضى الحسيني الزبيدي حلاً وعلاجاً عمليين لبرود المرأة في كتابه «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» للغزالي، فقال: «إذا كان الزوج سريع الإنزال والزوجة بطيئة. فعليه أن يطيل مداعبتها على الفراش، ويكثر من التزامها (حضنها)، ومصّ شفتيها، والعبث بثدييها، وتحسس أليتها، وأعلى ظهرها، وجنبيها، فإذا بَدَا عليها التغيّر دَلَكَ بظرَها برأس ذكره الهُوَيْنَى، ويستمر على هذه الحالة دون إيلاج، فإذا ارتعدت وتغيّر لونها وتقلّص وجهها، والتزمته، أولجه رويداً رويداً حتى يصل إلى الآخر، ويحركه داخلها بشدة دون إخراج، فإنه لا توجد امرأة بطيئة إلا أنزلت في هذه اللحظة».

هذا ما قاله الإمام مرتضى الحسيني الزبيدي، وهو يتفق مع المعارف الحديثة، إذ جاء بحث طريف في مجلة طبيبك تحت عنوان: «زناد الارتعاش عند المرأة» وتعني بذلك «البظر» وهو القسم الزائد من الفرج، ويقابل القضيب عند الرجل. وهو عضو غني بالأعصاب، له شبكة دقيقة من الأوعية الدموية الدقيقة إذا أثيرت باللمس أو التهييج الجنسي امتلأت بالدم وانتفخ البظر.

والبظر نقطة مركزية لإثارة المرأة من الناحية الجنسية ووصولها إلى رعشة

---

(١) يتوجب على الزوجة إزاء فتورها وضعفها الجنسي أن تسترخي وأن تستجيب للمثيرات من قِبَلِ زوجها بشكل حرّ، لتنال بذلك متعةً جنسية كافية. وللقلق أثره على عدم رغبة الزوجة بزوجها، وكذلك الحزن، ولذا فإن على الزوجة أن تُبعد عن حياتها عامل القلق والحزن، لتكون شريكة زوجها في السعادة الزوجية الكاملة.

الجماع.. وما دام البظر على مثل هذه الأهمية في حياة المرأة، فعلى كلِّ زوجٍ أن يُحْرز معرفة تامة بالدور الذي يلعبه البظر، وأن يتقن فنون قدرته أثناء المداعبة التي تسبق عملية الجماع، فلا بد من الاهتمام بالبظر قبل الإيلاج لتستكمل المرأة شَبَقَها الجنسي.

وإثارة البظر يجب أن تكون بكل لطف، لأن هذا العضو حسَّاس جداً إلى درجة يكاد لا يصدقها العقل. إن معظم الزوجات الطبيعيات يرحبن بمداعبة البظر قبل الجماع، وقد يكون من المستحب استئناف مداعبة البظر عقب الجماع لاستكمال اللذة عند المرأة، إذ ربما لا تكون قد استنفدت لذتها. ويحدث أحياناً أن يسبق الرجل فيقذف وتبقى المرأة شَبِقة متهيّجة، فيتركها الرجل وحالها تعاني توتراً في الأعصاب كما يفعل كثيرون من الأزواج القُساة..

يجب على هؤلاء أن يتريَّثوا حتى تقضي الزوجة حاجتها وتهدأ، فقد رُوي في الحديث أنه: «**إذا جامع أحدكم أهله (أي زوجته) فليصدقها، ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يُعَجِّلها حتى تقضي حاجتها**»(١) وعلاج البرود عند المرأة لا يقع كل أعبائه على الرجل فحسب، بل للمرأة ذاتها دور هام وحيوي.

ولا شيء أضمن للسعادة الزوجية ولا آمن على رجولة وإخلاص الزوج، غير خبرة الزوجة في فنّ الحب، والوِفاق الذي يتمّ في الليل نادراً ما تزول سعادته في وضح النهار، لذلك على المرأة أن تذعن وتصبر بسهولة، وأن تزيل الحواجز التي حصَّنَتها في صغرها، وأن تستسلم لكل الهِيَاجات الجنسية التي ترافق الحياة الزوجية، دون أن تنسى أن الأجهزة العصبية لا تقوم بوظائفها فوراً طالما كانت راقدة قبل الزواج. بل إنها تنشط وتزداد حساسية مقتربة من الهدف

---

(١) أخرجه الحافظ السيوطي في جمع الجوامع برقم ١٦١٦، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في إرواء الغليل ج ٧/ ٧٣، وقال: إسناده ضعيف. وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤/ ٢٩٥، وقال: في عزوه له: رواه أبو يعلى، وفيه رَاوٍ لم يُسَمّ، وبقية رجاله ثقات.

كلما تكرر الجماع، وعليها أن تكتشف الأوضاع والهياجات التي تثيرها أكثر من سواها، وأن تحاول التمرن على انقباضات المهبل وألعابه الموزونة كي تسهل الرعشة الكبرى مع زوجها.

وقد لا تنجح التجارب الأولى، غير أن الممارسة المستمرة ستحسّن النتيجة بالتدريج، فتزداد سرعة رعشتها، ويأتي يوم تشرق فيه السعادة على البيت الزوجي، إذْ تجد المرأة نفسها موازية لشهوة الرجل وسائرة معه جنباً إلى جنب... ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾[1].



البحث التاسع:

أزمات الزوجة أثناء دورتها الشهرية

يحدث للمرأة أثناء فترة الحيض كثير من التغيرات الجسمية والنفسية، مما يكون له أبلغ الأثر في تصرفاتها وسلوكها، وقد يصدر منها بعض الأفعال وردود الأفعال التي لا ترضى عنها حين تتطهر من حيضها.

وعلى الزوج أن ينتبه لهذا الأمر ويضعه في حسبانه، فيعامل زوجته برفق ولين في هذه الفترة أكثر من أي فترة أخرى، ويتحمل بعض تصرفاتها التي يأباها ما وجد إلى ذلك سبيلاً، حتى تمر هذه الفترة الشهرية في سلام وهدوء كاملين.

وهاكم بعض التغيرات التي تطرأ على المرأة في مدة حيضها، والتي توصل إليها علماء الأحياء والتشريح:

١ - تقل في جسمها قوة إمساك الحرارة، فيزداد خروج الحرارة منه، وتنخفض درجتها.

٢ - يبطؤ النبض، وينقص ضغط الدم ويقل عدد خلاياه.

(١) سورة النساء، الآية: ٢١.

٣ - تصاب الغدد الصماء واللوزتان والغدة اللمفاوية أيضاً بالتغير.

٤ - ينتقص الاستقلاب الهيوليني.

٥ - يقل إخراج أملاح الفوسفات والكلوريد من الجسم وينحط الاستقلاب الغازي.

فيشعرن له بضربات عنيفة، وفي البعض تتورم الغدة الدرقية في هذه الأيام، مما يسبب فيهنّ البحة، وكثيراً ما يُصَبن بفتور الهضم وجهد التنفس».

وتشعر بعض النساء بدنوِّ الحيض من بعض الدلائل الجسدية والنفسية، ومنها الآلام الواخزة في البطن، والإعياء، وثقل ما فوق العينين، والإسهال والانحطاط إذا تملكهنّ مغصٌ أو قيء أو دوّار أو إغماء أو توعّك أو هذيان. وفي أحيان أخرى قد ينشأ عن أسباب جسدية، فعند الفتيات البالغات تنقبض وترتجف الألياف العضلية المتصلبة في أرحامهنّ والتي لم تنمُ بعد، فتسبب لهن آلاماً شديدة، كما أن انقلاب الرحم هو قابل للتأثر بآلام الحيض. . . ولقد نظر المنهج الإسلامي الحكيم بعين الاعتبار لهذه التغيرات التي تعتري المرأة في أثناء فترة الحيض، فحظّر على الرجل طلاق زوجته في أثنائها؛ لأنه قد يكون ذلك نتيجة انفعال وقتي تحت تأثير هذه الفترة المعنيّة. إذ يروي الحفاظ أن ابن عمر رضي الله عنهما طلّق امرأته وهي حائض فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**يا ابن عمر، ما هكذا أمركَ الله، قد أخطأت السّنة، السنّة أن تستقبل الطُّهر**»، أي لا تُطلِّق زوجتك وهي حائض.

٦ - يختل الهضم، ويقل التحام الشحم والأجزاء الهيولية في المأكولات مع أجزاء الجسم.

٧ - تضعف قوة التنفس وتصاب آلات النطق بتغيرات خاصة.

٨ - يبلد الحس وتتكاسل الأعضاء.

٩ - تتخلف الفطنة والذكاء وقوة تركيز الأفكار.

وكل هذه التغيرات تدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض إدناءً يستحيل

معه التمييز بين صحتها ومرضها. ففي مائة من النساء الحوائض لا تحيض إلا ثلاثة وعشرون بلا وجع أو ألم.

وبحث الباحثون ذات مرة في أحوال (١٠٣٠) امرأة فوجدوا أن ٧٤٪ منهن كن يقاسين الوجع وغيره من صنف الأذى أيام حيضهن.

وإن ما يعهد من الحوائض عامة من الأعراض هي: الصداع، والتعب، والخلج وضعف الأعصاب، وتخلف المزاج، واضطراب المثانة، وسوء الهضم والإمساك أحياناً، والغثيان في بعض الحالات، وهناك نساء لا يستهان بعددهنّ يحسسن في صدورهن وجعاً خفيفاً يشتد أحياناً. كل ذلك من آثار الدورة الشهرية لدى النساء.



البحث العاشر:

تحريم الجماع مدة الحيض(١)

عن أنس بن مالك أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾(٢)، فقال رسول الله ﷺ: «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**»(٣). وفي لفظ إلا الجماع. وعلى تحريم وطء الحائض إجماع المسلمين استناداً لنص القرآن العزيز والسنة الصريحة. فمستحله كافر، وغير المستحل إن كان ناسياً أو

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١١٣/٢ - ١١٨، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٣٠٢، في كتاب الحيض باب رقم ٣.

جاهلاً لوجود الحيض أو جاهلاً لتحريمه أو مكرهاً، فلا إثم عليه ولا كفارة. وإن وطئها عامداً عالماً بالحيض والتحريم مختاراً فقد ارتكب معصية كبيرة، نصَّ على كبرها الشافعي، ويجب عليه التوبة، والكفارة.

أما المباشرة بأن تلمس بشرة جلد الرجل جلد المرأة الحائض، فهو حلال فيما فوق السرة وتحت الركبة باتفاق العلماء. أما المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير السوأتين فلقد اختلف المجتهدون والفقهاء في تحريمها وأكثرهم يحرمها استناداً إلى ما ورد عن حزام بن حكيم عن عمه أنه سأل رسول الله ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «**لك ما فوق الإزار**» وقد خصصوا بهذا الحديث عموم قوله عليه الصلاة والسلام. «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**» رواه مسلم.

ومن وقع في معصية وطء زوجته الحائض فعليه التوبة والاستغفار، وذهب بعض الفقهاء إلى وجوب الكفارة، وذلك بأن يتصدق بدينار أو بنصف دينار، وبهذا قال ابن عباس وقتادة والأوزاعي وإسحاق وأحمد. وحجتهم ما ورد عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: «**يتصدّق بدينار أو نصف دينار**» وفي رواية لأحمد: «أن النبي ﷺ جعل في الحائض تصاب ديناراً، فإن أصابها وقد أدبرَ الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار»[١].

الحِكم الصحيّة:

إن للاعتزال الجنسي مدة الحيض مبررات بدنية ونفسية في كلا الجنسين وخاصة عند المرأة.

أولاً - عند المرأة:

١ - إن احتقان الأعضاء الجنسية الخارجية والداخلية في فترات الحيض يجعلها أكثر حساسية وأسرع تعرضاً للتسلخ والالتهاب، خاصة إذا وجد عدم التناسب بين أعضاء الرجل والمرأة أو استعمل الرجل ضراوته نتيجة تهيجه.

---

(١) هذا الحديث ضعيف، انظر: ضعيف الجامع الصغير رقم ٥٣٢٥، والأحاديث الضعيفة رقم ٤٥٢٩.

٢ - إن معظم الجراثيم ترحب بالوسط الذي تتيحه إفرازات الحيض حيث إن الدم يجعل وسط المهبل معتدلاً أو قلوياً بعد أن كان خافضاً فتتكاثر بسرعة عظيمة ونشاط عجيب، وذلك حال الجراثيم الكامنة في أعضاء المرأة والرجل والجراثيم التي تدخل من الخارج أثناء المباضعة.

وإضافة إلى ذلك فإن مقاومة المرأة للأمراض تنقص إلى حدها الأدنى أثناء الحيض. وكثيراً ما يستفيق في الطمث التهاب كامن في أعضاء المرأة الجنسية، ويزيد في إمكانية ذلك وفي اشتداد الالتهاب حدوث المباضعة وقت الحيض.

٣ - إن التهيّج المرافق للمناسبة الجنسية يزيد في احتقان وتوارد الدم إلى الأعضاء الجنسية. وقد يؤدي ذلك إلى النزف الطمثي الشديد لا سيما إذا كان في الأعضاء التناسلية ورم أو التهاب، وقد يؤدي إلى زيادة ألم الطمث، فإذا كان عند المرأة ميل للنزف الطمثي أو لاشتداد آلام الطمث، فعلى بعلها أن يمتنع حتى عن الاقتراب النفسي والملاعبة الزائدة.

٤ - يتقلص الرحم أثناء الارتعاش الجنسي عند المرأة ثم يرتخي مرتشفاً محتويات المهبل من مني ومفرزات وما تحوي من جراثيم، وقد يؤدي ذلك إلى التهاب البطانة الرحمية أو التهاب الملحقات، خاصة وأن أعضاء المرأة الجنسية تكون أكثر استعداداً للالتهاب في فترة الحيض.

٥ - إن التوعّك والآلام والحالة شبه المرضية أو المرضية التي تصيب كثيراً من النساء في فترة الحيض، تجعل المرأة غير مستعدة نفسياً للمناسبة الجنسية في ذلك الظرف على الغالب خاصة وأنها تشعر في تلك الفترة بالهبوط والضيق والزهد.

٦ - وإذا كانت المرأة على استعداد نفسي للمناسبة الجنسية أثناء طمثها فلتذكُر أنها معصية لله تعالى، وأن أغلبية الرجال يشعرون بالاشمئزاز والنفور من الرائحة الشهرية المرافقة للطمث. وقليل منهم الذين يشعرون ببهجة وانجذاب.

إن شم هذه الرائحة الشهرية لا يقتصر على منطقة الأعضاء الجنسية، بل تمتد في معظم النساء إلى إفرازات الجلد والنفس. فالذوق الفني الجميل يهيب

بالمرأة أن تأخذ حذَرها في فترة الطمث من إثارة اشمئزاز زوجها، لتظل بهيجة في نظره محببة إلى نفسه وليزداد شوقه إليها بعد هذه الدورة الشهرية.

ثانياً - عند الرجل:

١ - إن النفور والاشمئزاز الذي يعرض للرجل من الرائحة الشهرية ومنظر الدم السائل قد يؤدي به إلى برودة تجاه زوجته.

٢ - قد يحدث عند الرجل التهاب الإحليل بعد البِضاع في أثناء الطمث بتسرب مفرزات الحيض إليه، وعوامل هذا الالتهاب جراثيم مختلفة قد تكون كامنة في أعضاء المرأة التناسلية فتعود إلى نشاطها وحيويتها أثناء الطمث. وقد تصل جراثيم التهاب الإحليل إلى سائر الجهاز البولي التناسلي فتسبب في بعض أقسامه التهاباً قد يزمن.

٣ - إن الجماع في أثناء الحيض إسراف من جانب الرجل في وقت مقطوع فيه بعدم حدوث الحمل، وهو الغرض الأسمى من الجماع، والحيض على كل حال يمكن اعتباره فترة استجمام للرجل أياً كانت قوته، يكون بعدها أشد رغبةً في الجماع وأكثر لذّة فيه.

إن تلك الأضرار التي قد تلحق بالمرأة أو الرجل من جراء المباضعة وقت الحيض هي الأذى المذكور في قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[1]، أي يسألونك عن إتيان النساء أثناء حيضهن فقل لهم: إن ذلك أذى وضرر فابتعدوا عنه.

ذكر الله جل وعلا ذلك بأسلوب عال لطيف، ونزلت هذه الآية قصداً بين ما يفعله العرب في المدينة وما حولها، وما يفعله اليهود من إفراطهم في مجانبة النساء في أثناء الحيض فلا يجالسونهن ولا يؤاكلونهن، وبين النصارى الذين لا يتحرجون من إتيان نسائهم في الحيض. وبما أن المرأة غالباً ما تكون في أيام الطمث عديمة الرغبة بالجماع أو نافرةً منه، وبما أن الرجل هو العنصر الفاعل

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

في المناسبة الجنسية اقتضى ذلك توجيه الخطاب إلى الرجال: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾.

إن الحكم الصحية التي ذكرتها في اعتزال النساء في المحيض ينطبق معظمها على اعتزالهن في النفاس.

متى تحل؟

لا يحل وطء الزوجة التي ينتهي حيضها حتى تطهر بغسل إن أمكن أو تيمم إن لم يمكن الغسل، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾(١). ولرواية أحمد السابقة، وبهذا قال الشافعية والمالكية والحنابلة وزفر من الحنفية. أما باقي الحنفية فيفصلون ويقولون: يحل قربان المرأة إذا انقطع دم الحيض لأكثر من مدته وهي عشرة أيام عندهم بدون غسل، فإن انقطع الدم لأقل من ذلك فلا يحل قربانها إلا بغسل أو بمضي وقت الصلاة الذي انقطع فيه الدم، فإذا انقطع الدم في أول الوقت أو أثناءه لم يحل قربانها إلا إذا انقضى ذلك الوقت بتمامه وصارت الصلاة ديناً في ذمتها، أما إذا انقطع في آخر الوقت، فإن كان باقياً منه ما يسع الغسل والتحريمة حلّ قربانها بانقضائه وإن لم يبق منه ما لا يسع ذلك فلا يحل إلا بغسل أو انقضاء وقت صلاة أخرى. ويحتجون لتفصيلهم بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾(٢) بالتخفيف والتشديد، فمعنى التخفيف حتى ينقطع حيضها فحملوه على العَشَرة وهو أكثر مدة الحيض عندهم، ومعنى التشديد يغتسلن فحملوه على ما دونها عملاً بالقراءتين، ولأن ما قبل العشرة لا يحكم بانقطاع الحيض لاحتمال عدم الدم فيكون حيضاً فإذا اغتسلت أو مضى عليها وقت الصلاة دخلت في حكم الطاهرات.

وذهب ابن حزم إلى أنها إذا طهرت من حيضها أو انقطع الدم عنها، جاز له وطؤها بعد أن تغسل موضع الدم منها فقط أو تتوضأ أو تغتسل أي ذلك فعلت جاز له إتيانها.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

وروى ابن حزم عن عطاء وقتادة قالا في الحائض إذا رأت الطهر فإنها تغسل فرجَها ويصيبها زوجها.

وروى عن عطاء: أنها إذا رأت الطهر فتوضأت حلَّ وطؤها لزوجها. وروى ابن المنذر عن مجاهد وعطاء قالا: إذا رأت الطهر فلا بأس أن تستطيب بالماء ويأتيها قبل أن تغتسل.



البحث الحادي عشر:

مضار الفواحش والفوضى الجنسية

١ - إطلاق العنان للرغبات الجنسية في ممارسة شهواتها يؤول إلى أضرار تلحق الفرد والمجتمع.

تحدث الأضرار التي تلحق الفرد من استغراقه في الشهوات واستعبادها له بحيث تصبح شغله الشاغل وهمه المقعد المقيم، فتصبح بعد فترة جوعة دائمة لا تشبع ولا تستقر ومعنى ذلك أنه أضحى أسير هوى جنسي، والأهواء الجنسية أشد الأهواء خطراً وأقلها نفعاً باعتراف علماء النفس(١).

هذا وإن الفواحش لهي السبب الرئيس للعَدوى بالأمراض الزهرية تلك الأمراض التي تنتشر غالباً عن طريق المباشرة الجنسية غير المشروعة، وهي السيلان البني «التعقيبة»، والداء الإفرنجي والقرحة اللّينة، والداء اللنفاوي الحبيبي الزهري «داء نيكولا وفافر» والنمو البلغمي الالتهابي الجنسي، كما أن الفاحشة قد تكون سبباً بانتقال الالتهابات الأخرى من جهاز تناسلي إلى سبيل آخر. وأخطر الأمراض التي تتفشى عن طريق الفاحشة مرض «الإيدز» المميت.

وفي الإصابة بتلك الأمراض تعطيل عن العمل وصرف للأموال في

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٢٣ - ١٢٥، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

التداوي، وفي ذلك خسارة للفرد والمجتمع. وإضافة إلى المضار السابقة العامة في أنواع الفواحش فإن اللواطة تزيد على الزنى بالمضار التالية:

١ - عدم ميل الفاعل المعتاد على اللواط إلى زوجته، وقد يقدم على طلاقها أو يحاول الشذوذ وإتيانها في الدبر عاصياً أمر الله ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾(١) وغالباً ما تطلب زوجته التفريق بينهما. وإذا كان المعتاد على اللواط عازباً فقد لا يتزوج إلا خوفاً من كلام الناس.

٢ - أما اللواط به فإنه يتعرض لتوسع الشرج وارتخاء المصرة الشرجية، وقد يصاب بسلسٍ غائطي؛ أي بخروج البراز بشكل لا إرادي. وقد يُصاب بالانعكاس النفسي فتشبه تصرفاته وحركاته ما هو خاص بالنساء.

وكما أن الهوى الجنسي وما يسببه من اندفاع نحو ارتكاب الفواحش، وكذلك الشذوذ الجنسي ضارّان بصحة صاحبهما الجسمية والنفسية، فإنهما يلحقان الضرر بالمجتمع نتيجة إفسادهما بعض أفراد الأمة لإرواء النهم الجنسي والشذوذ الجنسي، فتشيع الفواحش، تلك المعاول الهدامة للمجتمع.

أما الأضرار الأخرى التي تلحق المجتمع من جرّاء شيوع التعلق بلذة التمتع الجنسي وتيسر الوصول إليه فهي عزوف الشباب الفاسق والشابات الفاسقات عن الزواج الشرعي وتهربهم من مسؤولية بناء الأسرة لبنة المجتمع.

وهي أيضاً استنفاد الطاقة الحيوية التي خلقها الله تعالى لأهداف شتى في هدف واحد قريب، وإهمال الأهداف الأخرى الجديرة بالتحقيق فضلاً عن تحطيم كيان الأسرة وفك روابط المجتمع وتحويله إلى جماعات متفرقة لا يجمعها رابط ولا هدف مشترك.

إن تدمير الأخلاق في العالم بإثارة الغريزة الجنسية هو هدف من أهداف الصهاينة، فلقد قالوا في بروتوكولات حكماء صهيون: «يجب أن نعمل لتنهار الأخلاق في كل مكان فتسهل سيطرتنا... وقالوا: إن فرويد منا وسيظل يعرض

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

العلاقات الجنسية في ضوء الشمس لكيلا يبقى في نظر الشباب شيء مقدّس ويصبح همُّه الأكبر إرواء غرائزه، وعندئذ تنهار الأخلاق».

أفيجوز لعاقل بعد هذا البيان أن يتناسى مضار الفواحش والفوضى الجنسية، وهي مضار كثيرة الحدوث ملموسة الآثار تلحق الفرد والمجتمع، ثم يتستر بعد هذا بمضار الكبت، وهذه لا تحدث إلا نادراً في الحالات الشديدة من الكبت وعند بعض ذوي النفوس الضعيفة فقط.

ولا يغيب عن أذهاننا ما جرَّه الشذوذ الجنسي، والفوضى الجنسية على مجتمعات الغرب من أخطار المرض الفتّاك القاتل «الإيدز»، وكفى بذلك عبرة.



الفصل الحادي عشر
الصحة والطهارة في الحياة الزوجية

البحث الأول:

الصحة ومكانتها في الإسلام

ليس بالأمر العجيب أن يعنى الإسلام بصحة الإنسان، بوقايته من الأمراض وبعلاجه إذا أصيب بها، وذلك لأهمية الصحة في حياته الدينية حيث يكون أقدر على القيام بما أمر به الإسلام وعلى حضور الفكر والقلب في العبادات دون أن يقعد به ضعف أو يصرفه أو يضعفه ألم، ولأهميتها في حياته الدنيوية حيث يجد المقدرة ضمن إمكاناته المختلفة للقيام بوظيفته أو عمله ولتسخير ما في السمٰوات والأرض لمصالحه المشروعة والقيام بالواجبات المترتبة عليه تجاه أسرته ومجتمعه وأمته. ولذا عدّ الإسلام صحة المسلم من أجل نعم المولى تعالى عليه تلي في المرتبة نعمة الإيمان واليقين(١):

١ - تبدو أهمية الصحة واضحة في أداء الصلوات والصيام والجهاد في سبيل الله تعالى. فإن بإمكانية المسلم المتمتع بصحة جيدة أن يؤدي صلواته على أكمل وجه وأتم حضور، لا يقطعه عنه ألم ولا إعياء ولا غيرهما من العوارض المرضية، ولا سيما إن سلم من الهموم والشواغل النفسية.

وكذلك فإن الصحيح يستطيع أن ينعم بخيرات مدرسة الصيام، وأن يظفر

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٢٢ - ١٢٥، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

بمبرات مناسك الحج، وأن يلقى من انشراح الصدر وطمأنينة النفس ما يفوق بكثير ما يكون عليه معظم المرضى.

أما في الجهاد فإن ضرورة الصحة تبدو واضحةً جداً في الإعداد له وفي واقع ميادينه. يستطيع المسلم المريض أو ذو العاهة أن يصلي قاعداً مضطجعاً كما يستطيع أن يؤجل الصوم إلى وقت الصحة فيقضيه أو يدفع فدية، حسب حالته الصحية والحكم الشرعي المتعلق بذلك، ولكنه لا يستطيع ممارسة التدريب والإعداد فضلاً عن ممارسة الكفاح والجهاد.

كيف تؤدب أمة عدوها أو ترد المعتدي عنها أو تطرد الغاصبين لجزء من وطنها، إذا كان أفرادها ضعيفي البنية أو كثرت فيهم الأمراض والعلل. فالأخذ بمبادئ فن الصحة هو الخطوة الأولى في إعداد قوة الجسم للجهاد. والإعداد مفروض بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾[1].

وإن علامة الصدق في إرادة الجهاد هي الإعداد كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً﴾[2].

وكما أن الأخذ بمبادئ وتعاليم فن الصحة وسيلة للتقوّي على القيام بأركان الإسلام ورفع عماده وإعزاز ذروة سنامه، فإن الأخذ بها وسيلة أيضاً للتقوي على القيام بشعب الإيمان والإسلام، من واجب الاكتساب لإعالة الأسرة، ومن التسابق في ميادين الخير وتقديم المساعدات والعون إلى المحتاجين.

ومن أجل ما سبق كان المؤمن الجامع لأنواع القوى الخيرة مفضلاً وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير، لأن ذلك المؤمن القوي في إيمانه، القوي في تفكيره، القوي في جسمه، يستطيع أن يرتقي في مجالات المعالي دنيا وآخرة درجات علا. قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز...**»[3].

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٠. (٢) سورة التوبة، الآية: ٤٦.

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٦٥٠، وعزاه لأحمد ومسلم وابن ماجه.

والدليل على أن المراد عموم القوة التي يتصف بها المؤمن لا قوة الدين فحسب، هو أن الحديث الشريف نص على أن «المؤمن القوي خير» لا على أن (الإنسان القوي خير) حتى نقول إن المراد بالقوي القوي في إيمانه أو دينه، ولأن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾(١) منبهاً على قوة العلم وقوة الجسم. ويقول تعالى على لسان بنت شعيب عليه السلام: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾(٢) قالت ذلك بعد أن رأت متانة أخلاق سيدنا موسى عليه السلام وقوة جسمه عندما سقى لها غنم أبيها ثم ذهب معها إلى بيته.

ويدل أيضاً على أن المراد بالقوي عموم القوة ما يشير إليه آخر الحديث السابق وفيه: «**احرصْ على ما ينفعك**» وفي الحرص على ما ينفع استخدام لأسباب النافع وثبات في طلبه. وقال عليه الصلاة والسلام: «**ولا تعجز**» أي: لا تتقاعس ولا تتكاسل ولا تتوهم العجز والضعف بل بادر إلى الأسباب بهمة وذلك يدل على قوة العزيمة وعلى قوة الجسم، لأن دافع الكسل إما ضعف في الجسم وإما ضعف في الهمة أو في كليهما معاً.

٢ - إن كثيراً من التعاليم والتطبيقات الصحية وردت في الإسلام بشكل مسنون أو مفروض، ومنها ما هو داخل في صلب العبادات أو مشروط لصحتها، ومنها ما ورد بشكل قواعد صحية عامة فيندرج تحتها ما يجد من تطورات صحية علمية وفنية.



البحث الثاني:

الوقاية الصحية وأهميتها في الحياة الزوجية

إن الفرق كبير بين الوقاية من الأمراض وبين معالجتها بعد الإصابة بها، لأن المرض وإن زال من الجسم، إلا أنه قد يترك بعض الأثر، وإن آثار الأمراض

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٧. (٢) سورة القصص، الآية: ٢٦.

التي يصاب بها الإنسان تظهر علائمها عاجلاً أو آجلاً. فما أهم الأمراض التي تتجلى في الشيخوخة من قلبية أو كلوية أو غيرها دون سبب مباشر إلا نتيجة تلك النوازل السابقة في البدن. هذا عدا ما ينال المريض من البؤس والضعف والخسارة المادية فوق آلامه وأوجاعه حال وجود المرض(١).

وما يقال في الفرد الواحد يمكن قوله في الشعب والأمة، وذلك لأن قوة الأمة تتجلى بمجموع قوى أفرادها، وإن دخلها يقاس بدخل أفرادها. فالأمة التي تكثر في أفرادها عدم السلامة أو ينزل في ساحتها وباء، أو تستوطن فيها الأمراض تكون عرضة لخسران مادي واقتصادي عظيم، لا بنقص الدخل الحاصل من عدم الاستفادة من عمل أولئك فحسب، بل لما ينفق فوق ذلك لمداواتهم وتمريضهم وإعالتهم والعناية بهم.

أضف إلى ذلك ما يحدث من ارتباك في النفوس بسبب تلك الأمراض.

هذا وإن النتيجة من المداواة لا تكون واحدة بالنسبة لذات المرض لاختلاف الأحوال التي يقع فيها والأسباب المهيئة له وبنية المريض ومقاومته وسنه. ولذلك يقال: (لا مرض هنالك بل مريض).

أما الوقاية الصحية أو الصحة الوقائية فليس فيها هذا الاضطراب والاختلاط إذ أن ما يحتاج إليه شفاء بعض الأمراض من التدابير والعقاقير يقوم بدله في الوقاية منه ما هو أقل منه بكثير. ويظهر لنا ذلك جلياً إذا نظرنا إلى ما يحتاج إليه الشفاء في الجدري أو الهيضة (الكوليرا) أو الحمى التيفية مثلاً، من الجهد والسعي لخلاص المصاب بأحد من هذه الأمراض وما يدفعه من المال في سبيل ذلك، ثم قابلناه بما تحتاج إليه الوقاية من هذه الأمراض (وما يدفعه) من إجراء اللقاح الخاص بكل منها، والذي لا يكلف من المال إلا ما قلّ جداً ولا يعوق المرء المستلقح عن عمله إلا يوماً أو بعض يوم، ومن التقيد بنظافة ما يؤكل أو

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٢٥ - ١٢٦ - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

يشرب أو يلمس. وأخيراً تكون السلامة أكيدة محققه بإذن الله تعالى، وإن شذ عن بعض الحوادث وأصيب المستلقح بالمرض كان خفيف الوطأة قليل الخطر، ولهذا حق ما قيل: (إن درهم وقاية خير من قنطار علاج).

نعمة الصحة تلي نعمة الإيمان:

من دراسة أهمية الوقاية الصحية في الحياة الدينية والدنيوية، تبين لنا أن الصحة نعمة كبرى ومنة عظمى تلي نعمة الإيمان في الأهمية، وتقع في قمة النعم الدنيوية، لأن صحيح الجسم والعقل يستطيع أن يتعلم وأن يعمل وينصب في مجالات الرزق، وأن يكافح ويناضل ويجاهد دون دينه وعرضه وماله ووطنه، وأن يؤدي واجباته الدينية والدنيوية على أتم وجه. أما المريض فإنه محدود الإمكانيات عاجز عن أداء الواجبات والمهمات.

فالصحة إذاً من المقومات الأساسية للحياة الدنيوية كما ورد في قوله ﷺ: «**مَن أصبح معافىً في جسده آمناً في سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا**»(١).

وكما أن اليقين - وهو الإيمان الراسخ - هو القاعدة المتينة لصلاح النفس وسلامة القلب والانطلاق لفعل الطاعات والخيرات في الدنيا، وهو الأساس للنجاة في الآخرة، فإن الصحة هي القاعدة المتينة لحسن قيام الجسم والعقل بالمهمات والواجبات الملقاة عليهما. ولذا جمع رسول الله ﷺ بين اليقين والمعافاة فقال: «**يا أيها الناس، إنّ الناس لم يعطوا في الدنيا خيراً من اليقين والمُعافاة، فسَلوها الله عَزَّوَجَلَّ**»(٢).



(١) رواه ابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده وهو حديث حسن.

البحث الثالث:

الطهارة الشرعية وأثرها العظيم على الصحة

تجب إزالة النجاسة عن بدن المصلي وثوبه ومكانه إلا ما عفي عنه لتعذر إزالته أو الاحتراز منه دفعاً للحرج وفي المعفو عنه تفصيل المذاهب(١).

أما وجوب إزالة النجاسة عن ثوب المصلي فلقوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾(٢) وأما عن البدن، فلأن البدن أولى بالطهارة من الثياب المنصوص على طهارتها في الآية، وأما عن مكانه، فلأن إزالة النجاسة يقصد منها تحسين حال المصلي حال مناجاته ربه والمكان كالثوب في ذلك. وللمالكية قولان مشهوران في إزالة النجاسة؛ أحدهما: أنها تجب شرطاً في صحة الصلاة، وثانيهما: أنها سنة، وشرط وجوبها أو سنيتها أن يكون ذاكراً للنجاسة قادراً على إزالتها، فإن صلى أحد بالنجاسة وكان ناسياً أو عاجزاً عن إزالتها، فصلاته صحيحة على القولين.

ومما يدل أيضاً على وجوب إزالة النجاسة، أمره عليه الصلاة والسلام بغسل الثوب من دم الحيض، وأمره بصب ذنوب من ماء على بول الأعرابي الذي بال في المسجد. ولقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام، أمر بغسل المذي من البدن وغسل النجاسات من المخرجين. ومن الأدلة على ذلك أيضاً أحاديث التنزه عن البول، قال ﷺ: «**أكثر عذاب القبر من البول**» وقال أيضاً: «**عامة عذاب القبر من البول، فاستنزهوا عن البول**». قال في بداية المجتهد: فظاهر هذا الحديث يقتضي الوجوب، لأن العذاب لا يتعلق إلا بالواجب.

إن التطهير الشرعي المفروض، هو حد أدنى للتطهير شرع للناس كافة ليتيسر تطبيقه في البادية والأمصار وفي كل الأزمنة وكل المستويات الحضارية.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٣٣٩ - ٣٤٢، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤.

ويمكن جمعه مع التطهير الطبي إذا وجدت موجبات لهذا، كأن يطهر المسلم يديه بالماء التطهير الشرعي ثم يدلكهما بالصابون ثم يغسلهما وذلك بعد التغوط مثلاً وخاصة إذا كان مصاباً بأمراض معوية سارية. وكذلك يفعل لدى ملامسته لشيء نجس يخشى أن يكون سبباً لعدوى الأمراض.



البحث الرابع:

نجاسة البول ووجوب التوقي منه

يحتوي البول في تركيبه على أملاح معدنية ومركبات عضوية، منها البولة الدموية وعلى فضلات سامة. وهو يهب ما تلوث به أثراً يغاير اللون الأصلي النظيف ورائحة خاصة مستكرهة. وهو بتركيبه وسط صالح لتكاثر الجراثيم والفطور والخمائر، ولذا سرعان ما تفكك بعض مركباته بفعل هذه العضويات التي تحويها أو التي ترده من الهواء أو مما لامسه أو جاوره؛ ويزداد التفكك سرعة في الفصل الحار والمكان الحار ناشراً روائح مضرة يتألف بعضها من رائحة النشادر الذي ينتج عن تفكك مادة البولة Uree التي يحتويها[(١)].

فالبول من الأوساخ التي يجب على الإنسان أن يتنزه عنها، أضف إلى ذلك أن المرء قد يكون مصاباً بإنتان جرثومي في أحد أقسام جهازه البولي، ولو بدون أن يشعر بأعراض لذلك الإنتان، فيكون بوله حاوياً عوامل مرضية كالعصيات القولونية، ويكون أكثر سرعة في التبدل والتفسخ، ويكون وسيلة لنشر الجراثيم المرضية. كما أن بول المصاب بالحمى التيفية يحوي جراثيمها وخاصة في الأسبوع الثالث من الإصابة، وقد يبقى الناقه من التيفية حاملاً للجرثوم سنين طويلة بعد شفائه يلقيه مع البراز ونادراً ما يكون الجرثوم في البول.

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٣١٤ - ٣١٦، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

وقد يكون المرء مصاباً بداء بلهارزيات المثاني، وأهم ما يتصف به هذا الداء بول الدم وحصول اضطرابات مختلفة في المثانة، ويكون بول المصاب حاوياً على بيوض البلهارزيات الدموية (منشقة الجسم الدموية) وأكثر البيوض التي تقع في البول يكون ملقحاً.

وعندما تصل هذه البيوض إلى الماء تنطلق منها الأجنة التي تدخل نوعاً من المحار فتتطور فيه إلى ما يسمى الأجنة المذنبة المشوكة، ثم تخرج من ثوبها العسر وتسبح حرة في الماء تفتش عن المقر وهو الإنسان لتدخل في بدنه ويكون دخولها غالباً من الجلد المتلين بتأثير الماء، ثم تتطور في جسم الإنسان لتصيبه بأعراض دائها.

وهكذا نرى أن حكم الإسلام بنجاسة بول الإنسان هو إلزام بالتنزه عنه وبتنظيف وتطهير ما أصابه. ولقد حذر رسول الله ﷺ من التهاون بالتنزه عن البول، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ مرَّ على قبرين فقال: «**إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستتر من بوله، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة**»[1] ومعنى لا يستتر: أي لا يجعل بينه وبين بوله سترة تحفظه من رشاشه فهو بمعنى لا يستنزه. وفي معنى (**وما يعذبان في كبير**) قال الخطابي: معناها أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه وهو التنزه من البول، وترك النميمة، ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين وأن الذنب فيهما هيّن سهل.

إن بول الرضيع أكثر خلواً من الجراثيم من بول الأطفال الأكبر وبول الكهول، بل هو عقيم في الغالب، فالحكم عليه بالنجاسة أيضاً واسطة للنظافة لسرعة تفسخ البول. وبما أن الرضيع الذكر كثيراً ما تتعرض أمه أو من حوله للتلوث باندفاع بوله المفاجئ أثناء تغيير حفاضه والاعتناء به، فلذا أجاز الشرع من باب المعفوات أن يطهر ما أصابه بول الرضيع الذكر بطريق الرش (النضح

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٤٤٠، وعزاه لأحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة.

بالماء). ولم يعفُ الشرع بول الرضيعة من التطهير الأصلي لإمكان التحرز منه، وهو مع ذلك إن سحَّ على فخذيها تلوّث بما عليهما من جراثيم البراز.



البحث الخامس:

الطهارة من الجنابة وأثرها الصحي على الزوجين

للجلد أثر عظيم في وقاية البدن وصحته، فهو لمقاومة بشرته وطلائه بالمواد الدهنية يحفظ البدن ويقيه من الطوارئ الآلية والجرثومية، وبما ينفض منه من العرق في الحرارة المرتفعة ومن تبخر ذلك يجعل حرارة البدن في حد ثابت منتظم فيدفع عن البدن شر زيادتها، وهو بهذا العرق يدفع كثيراً من المواد السامة كالبولة فيعين الكلية في وظيفتها،ولما فيه من المآخذ الحسية يجعل البدن على اتصال بما يحيط به من الأشياء باللمس وحس الحرارة والألم[1].

من هذه المقدمة تعرف قيمة الجلد ومبلغ ما ينبغي له من العناية والمداراة بالنظافة والألبسة الموافقة وإلا كان عرضة لتلبسه بطبقة لا يستهان بها من الأقذار تتكون من تراكم غبار الهواء وهباء الألبسة من الخارج ومما ينضم إليها من سطحه من الخلايا المتقرنة المتفلسة وبقايا العرق والمواد الدهنية بعد تبخر مائها، إضافة إلى الأوساخ التي تصيب الجلد نتيجة الأعمال اليومية، وهذه الطبقة قد تسد تلك المسام الجلدية فتعوق وظائفه المذكورة جميعاً وتضر بالبدن كله ضرراً أكيداً، خلال ما يحدث بسبب تلك الأقذار نفسها من تخريش للجلد وحصول الحكة؛ فالالتهاب وانتشار الروائح الكريهة لاختمارها بتأثير بعض جراثيم الجلد الكثيرة، تلك الرائحة التي لا يخفيها تأنق ولا تزين بل تفضح

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/١٦٣ - ١٦٦، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

القذر وتدل عليه ولأول وهلة ولا سيما في الأوقات الحارة والمجامع الكثيرة في السجون وبعض الثكن والمقاهي.

وليس هناك ما يحفظ للجلد رونقه وصحته ولا ما يدرأ عنه شرّ تلك الويلات ويعيد إليه نشاطه لأداء وظائفه بحق إلا النظافة.

لقد جعل الإسلام الغسل وسيلة للنظافة العامة وينقسم إلى مفروض وغيره.

فالاغتسالات المفروضة أربعة وهي: الغسل من الجنابة والغسل من الحيض عند انقطاعه، والغسل من النفاس كذلك، ومن الولادة بلا دم، وغسل المسلم الميت إلا إذا كان شهيداً. وما عدا هذه الأربعة المرتبة على الأسباب المتقدمة فمنه مسنون ومنه مندوب كما هو مفصل في المذاهب.

فإذا أراد المسلم الغسل كان عليه:

١ - أن يغسل يديه فيزيل الأوساخ عنهما وبذلك يقي جسمه والماء من التلوث.

٢ - أن يزيل النجاسة عن جسمه وأن يطهر مكانها كتطهير السوأتين بالماء قبل الغسل إن لم يكن مطهراً لهما من قبل.

٣ - ثم يتمضمض بالماء ثم يستنشق قياماً بفرائض الغسل ونظافة لفمه وأنفه، وإذا كان متمسكاً بالسنة توضأ قبل إجراء الغسل أي يقوم بنظافة الأعضاء الظاهرة المعرضة للأوساخ أكثر قبل قيامه بغسل جميع جسده. وما ذلك إلا مبالغة بالنظافة وحتى لا يسري الوسخ إلى الأعضاء المجاورة.

٤ - ثم يفيض الماء على البدن كله ويبلغه جميع جسده بما في ذلك الجلد المشعر. والتدليك واسطة لإبلاغ الماء جميع الجلد كما أنه ينشط الدورة الدموية فيه.

٥ - يغسل رجليه الملامستين للأرض، واللتين يصل إليهما الماء المستعمل من غسل الجسم والحامل لشيء من أقذاره، كما يصل إليهما رشاش القطرات المرتدة عن الأرض.

عن عائشة، رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر، حتى إذا رأى أنه قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حفنات، ثم أفاض على سائر جسده، ثم غسل رجليه».

إن الغسل الشرعي نظافة عامة في حدها الأصغر ووسيلة لدفع الروائح الخاصة بالظروف الموجبة للحدث الأكبر وتنشيط للجسم. وإذا أراد المسلم مباشرة الغسل من أجل الناحية الشرعية وكان جسمه متسخاً ووجد نفسه في مكان الاستحمام فإن ذلك مدعاة له لأن يدفع التسويف والكسل فيبدأ بعد إزالة النجاسة إن وجدت بتنظيف جسمه كاملاً قبل قيامه بالطهارة من الحدث الأكبر أو الغسل المسنون.

ويستعان غالباً لتمام النظافة ببعض المواد التي تسهل انحلال تلك الأوساخ التي تعلو الجلد من دهنية وغيرها. وأفضل هذه المواد هو الصابون الجيد. أما الصابون زائد القلوية فإن الجلد يجف منه ويتشقق. كما أن الإفراط في استعمال الصابون مطلقاً وإن كان جيد النوع يؤدي إلى جفاف الجلد وفقدان طراوته الناشئة مما يكون في الجلد من المفرزات الدهنية، وفي مثل هذه الأحوال لا تعود إليه طراوته إلا بطليه بشيء من المواد الدسمة أو ما هي بمثابتها كالحلوين أو كالفازلين أو اللانولين أو ما أشبه ذلك، أو الماء المحمض بقليل من الحموض الخفيفة كالخل المعطر أو قليل من محلول عصير الليمون في الماء.



البحث السادس:

وضوء الصلاة وآثاره الصحية على الجسم

جعل الإسلام الوضوء نظافة إجبارية لأكثر الأعضاء تعرضاً للغبار وأوساخ العمل فهو شرط لصحة الصلاة ومفتاح لها لا يدخلها المسلم بدونه. والصلاة

أكثر العبادات ترددأ فرضت خمس مرات يومياً. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾[1] [2].

وقال رسول الله ﷺ: «**مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم**» رواه الترمذي وقال: هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن. وقال ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**» رواه البخاري.

فالآية الكريمة بينت فريضة الوضوء للصلاة وبينت فرائض الوضوء أو أركانه، وتولت السنة المطهرة بيان سنن الوضوء ونواقضه وبيان العبادات التي لا تصح بدون طهارة كاملة أي من الحدثين الأكبر والأصغر، والعبادات التي لا تصح مع وجود الحدث الأكبر.

وإن تعدد العبادات التي اشترط لأدائها الطهارة من الحدث، وكذلك تعدد نواقض الوضوء مدعاة لإكثار المسلم منه، وذلك يعني إلزامه دائماً بمبادئ النظافة. إضافة إلى اعتبار الوضوء حكماً تعبدياً، تعبَّدنا الله تعالى به ضمن حالات خاصة معروفة.

وإضافة إلى حكمة النظافة، فإن عملية الوضوء وما فيها من تدليك، تنبه الدورة الدموية فتنشط اغتذاء الأعضاء وبذلك ينشط الجسم كله، كما أنها تخفف من احتقان الجملة العصبية المركزية فتنشطها وما أحوج المشتغلين بأفكارهم إلى ذلك.

وتزداد تلك الفوائد بأداء الصلوات وما فيها من حركات وحضور قلب.

وهذا وإن للوضوء سنناً يزيد تطبيقها في بلوغ مرتبة أعلى في النظافة والتنشيط: (يلاحظها من يلتزم بها ويحافظ عليها).

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٦٦ - ١٦٧، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

البحث السابع:

مفرزات فرج الزوجة بين الفقه والطب

أبدأ بإعطاء فكرة موجزة عن تشريح الجهاز التناسلي عند المرأة بشكل يتناسب مع فهم ما يرد في هذا الموضوع من أسماء واصطلاحات.

جهاز المرأة التناسلي[1]:

تتألف الأعضاء التناسلية في المرأة من جزئين:

عضو ظاهر وهو الفرج، وأعضاء باطنة وهي: المهبل والرحم والبوقين والمبيضين.

أ - الفرج: تقسم تشكيلات الفرج إلى ثلاث طبقات: ١ - الطبقة السطحية: وهي مكونة من جبل الزهرة في الأمام. ومن الشفرين الكبيرين في الجانبين.

٢ - الطبقة المتوسطة: وهي مركبة من الشفرين الصغيرين والبظر.

٣ - الطبقة العميقة وتشتمل على الدهليز (أو الممر ما بين الشفرين الصغيرين) والصماخ البولي والفوهة الفرجية المهبلية وغشاء البكارة.

وعدا البظر فللفرج عضوان ناعظان آخران يعرفان ببصلتي المهبل (أو بصلتي الممرّ)، وله غدتان مخاطيتان يعرفان بغدتي بارتولان.

أما بصلتا الممر فتكونا معاً وسادة شبه حدوة الحصان تنفرج إلى الخلف وتحيط بالدهليز. وهي تتألف من شبكة من عروق الدم تشبه الإسفنج حافتها الخارجية تستوي عند قاعدة الشفرين الكبيرين، وأما حافتها الداخلية فتلامس الشفرين الصغيرين، وفي المؤخرة تلمس الجدار المهبلي.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٩١ - ١٩٤، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

ويمكن الإحساس بالبصلتين لمساً أكثر من رؤيتهما. وأما غدتا بارتولان - وهما أهم غدد الفرج - فتقعان في سماكة الشفرين الكبيرين وفي الثلث السفلي منهما. ويمكن جسهما من الوجه الباطن لهذين الشفرين في النساء النحيفات وتنفتح قناتهما المفرغة وطولها ٢ سم تقريباً على جانبي غشاء البكارة ومنتصف فتحة المهبل.

ب - المهبل: هو قناة عضلية مخاطية فوهتها الخارجية في الفتحة المهبلية الفرجية، وتتمادى في الداخل مع الرحم حيث ترتكز نهاية المهبل العلوية على عنق الرحم عند اتحاد ثلثية العلويين، وبمستوى أعلى في الخلف منه في الأمام، ولذلك يتكون في نهايته رتجان: واحد أمامي قليل العمق ويوافق المثانة، والثاني خلفي عمقه ١٠ - ١٥ ملم من جهة المستقيم ويسمى برتج دوغلاس.

ج - الرحم: هي عضلة مجوفة تستقر في الحوض بين المثانة والمستقيم، فوق المهبل وتحت العرى المعوية، شكلها شبه مخروط قاعدته علوية وقمته سفلية تنتهي بعنق الرحم.

د - بُوقَا فالوب: هما مجريان يمتدان بين الرحم والمبيض، يستقران في الرباطين العريضين (الرباطين الجانبيين للرحم). وتزداد سعة البوق كلما بعد عن الرحم. وتسمى نهايته المجاورة للمبيض بصيوان البوق.

هـ - المبيضان: هما غدتا الأنثى التناسلية تقومان مقام خصيتي الرجل فهما تحويان البييضات كاحتواء الخصية للحيوانات المنوية. ويستقر المبيضان في جانبي الرحم أي الجنيح الخلفي للرباط العريض.

التقسيم الفقهي:

يرد في كتب الفقهاء ألفاظ السبيلين. والقُبُل والفرج الخارجي والفرج الداخلي ما وراء الفرج الباطن. فعلينا أن نحدد معاني تلك الألفاظ وما يقابلها من الوجهة التشريحية والغريزية قبل التعرض للرطوبة الفرجية وذكر أحكامه.

البحث الثامن:

مفرزات الفرج عند الزوجة

سنرى أن الأحكام الفقهية المتعلقة بمفرزات الطهر أو الرطوبة النسائية تختلف باختلاف منشئها: هل هي من الفرج الخارجي أم من الفرج الداخلي، أم مما وراء هذا؟ وهل هي مفرزات طبيعية أم مرضية؟ ولذا فإن تمييز أنواعها بعضها عن بعض وتفريقها عما يلتبس معها من مفرزات غريزية أو مرضية أساس في إصدار الحكم الشرعي من حيث الطهارة من الخبث والطهارة من الحدث(١).

إن التمييز والتفريق الدقيقين يعتمدان على المعلومات الطبية الغريزية والمرضية، وفي المقال السابق قدمت ملخصاً عنهما. وسأتكلم في هذا البحث عن الصفات المميزة لكل من رطوبة الفرج الخارجي، ومذي المرأة، ورطوبة الفرج الداخلي، وماء الرعشة الجنسية، والرطوبة المرضية، والرطوبة المرضية الآتية مما وراء الفرج الباطن.

١- رطوبة الفرج الخارجي:

إن تمييز المفرزات العرقية والمفرزات الدهنية البادية على الفرج أمر سهل لا مجال لالتباسهما مع رطوبة الفرج الداخلي.

إن المهم هو تمييز مفرزه المخاطي الذي يخرج من أسفل الفرج عن مفرزات المهبل الخارجة من أسفله أيضاً.

تتصف رطوبة الفرج الخارجي بأنها مخاطية رقيقة لزجة شفافة ومقدارها قليل، وأن إفرازها وخروجها لم يُقارنه تهيج الشهوة الجنسية عند الأنثى.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢٠١/١ - ٢٠٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - مذي المرأة:

هو المفرز التناسلي الذي يخرج عند تهيّج الشهوة أو الرغبة الجنسية بسبب من الأسباب دون تَرَافُقه برعشة جنسية، ولذا فإنه لا يعقبه فتور ولا شعور بالارتواء الجنسي، وربما يشعر به إذا كان قليلاً.

أما صفاته فهي صفات رطوبة الفرج الخارجي لأنه يتألف أيضاً من مفرزات غدتي سكن وغدتي بارتولان التي تفرغ مفرزاتها في الطبقة العميقة من الفرج، ثم تخرج من الدهليز إلى ظاهر الفرج قرب العُويكشة، فهو كرطوبة الفرج الخارجي مفرز مخاطي رقيق لزج، شفاف. وما يميزه عن تلك الرطوبة طباً وشرعاً هو أن إفرازه ناتج عن تهيج الشهوة الجنسية، ذلك التهيج الذي يزيد من إفراز تلك الغدد.

وإن عدم تَرافقه برعشة جنسية ولا باحتلام ليلي يفرّقه عن ماء الرعشة الجنسية الموجب للحدث الأكبر. ولقد عرّف الفقهاء المذي ووصفوه بما يشابه الوصف الطبي، قال الإمام النووي في المجموع: وأما المذي فهو ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة، لا بشهوة ولا دفق ولا يعقبه فتور، وربما لا يحس بخروجه، ويشترك الرجل والمرأة فيه.

قال إمام الحرمين: وإذا هاجت المرأة خرج منها المذي، قال: وهو أغلب فيهن منه في الرجل. وقال العلامة ابن عابدين في حاشيته في تعريف المذي: هو ماء أبيض يخرج عند الشهوة لا بها، وهو في النساء أغلب، قيل: هو منهن القذي. إن وصف المذي بالبياض في كلام الفقهاء يُراد به الشّفاف الذي لا لون له، أي أن الأبيض في وصفهم من الألفاظ المشتركة قد يطلق على الذي لا لون له كما يطلق على اللون الأبيض المشابه للون اللبن.

٣ - رطوبة الفرج الداخلي:

تتألف من المفرزات المخاطية القليلة الآتية من عنق الرحم ومن ارتشاحات المهبل ولذا يغلب عليها صفات مفرز المهبل.

فهي مفرز أبيض اللون لبني قوامه قشدي، ويحتوي على قطع متجمدة بيضاء كاللبن المتخثر.

هذا الوصف الطبي الغريزي يقاربه وصف الفقهاء، قال ابن حجر الهيثمي في تحفة المحتاج: رطوبة الفرج هو ماء أبيض متردد بين المذي والعرق، يخرج من باطن الفرج الذي لا يجب غسله. لقد وصفه بالبياض، وقلنا في وصفه الطبي إن لونه أبيض لبني، وأما قوله متردد بين المذي والعرق أي من حيث اللزوجة.

هذا وقد تكون الحركة أو تغيير من اضطجاع إلى جلوس أو قيام، أو من جلوس إلى قيام سبباً في انصباب رطوبة الفرج الداخلي (أي مفرز المهبل) والشعور بخروجها.

فإذا كانت الرطوبة الصادرة عن الفرج متصفة كلها أو قسم منها بصفات مفرزات المهبل، قيل: إنها رطوبة داخلية من حيث الحكم الشرعي، أي سواء أكانت مفرزاً مهبلياً صرفاً أو مخلوطاً مع المفرزات المخاطية للفرج الخارجي.

٤ - ماء الرعشة الجنسية:

استناداً إلى النصوص الشرعية حول ماء المرأة ومقابلتها بالمعلومات الطبية الغريزية استطعت أن أحكم بأن ماء المرأة ورد في الشرع كاسم مشترك يطلق على الماء الخارج حين الرعشة الجنسية كما يطلق على بيضة المرأة التي تشارك في تخلق الجنين، وللتفصيل عن ذلك بحث خاص، وأكتفي بإعطاء فكرة عن ماء الرعشة الجنسية لتفريقه عن الرطوبات الأخرى.

كلما ازداد التهيّج الجنسي عند المرأة ازداد مفرز المذي عندها واحتقن حوضها، وازداد ارتشاح المهبل عندها حتى إذا بلغت ذروة اللذة وحصلت الرعشة الجنسية ازدادت تلك المفرزات، وقد ينضم إليها انقذاف المفرز المتجمع في عنق الرحم والمتكون من إفراز غدد غشاء باطن الرحم وبطن العنق.

وكما تُحدِث الرعشة يقظةً فإن لذتها قد تحدث في المنام في الاحتلام كعمل غريزي يخفف من قوة الشحنة الجنسية في كلا الجنسين.

إن ماء الرعشة الجنسية يشبه المذي أي رطوبة مخاط الفرج الخارجي، أو يشبه مزيجُه برطوبة الفرج الداخلي، فهو إما مخاطي الشكل رقيق لزج لا تخالطه مفرزات بيضاء اللون كاللبن المتخثر أو تخالطه، وإنما يميّزه حدوث اشتداد في اللذة وبلوغها أوجها، وهو الذي نسميه بالرعشة الجنسية التي يعقبها شعور بالارتواء الجنسي ولو نسبياً، وهمودٍ في الشهوة الجنسية ولو نسبياً أيضاً.



البحث التاسع:

حكم رطوبة الفرج الداخلي لدى الزوجة

إن رطوبة الفرج الداخلي (غير المرضية) طاهرة على المعتمد ولكنها ناقضة للوضوء وإليكم بعضاً من النصوص الفقهية المتعلقة بأحكام رطوبة الفرج[1].

١ - من نصوص المذهب الحنفي:

في كتاب الدر المختار في بحث الغسل: (وسيجيء أن رطوبة الفرج طاهرة عنده) أي عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى خلافاً لصاحبيه ثم أوضح العلامة المرحوم ابن عابدين في حاشيته هنا: أن محل الخلاف بين أبي حنيفة والصاحبين إنما هي رطوبة الفرج الداخلي (وهو الذي لا يجب غسله في حال لزوم الغسل من الجنابة) أما رطوبة الفرج الخارجي فهي طاهرة بالاتفاق لأنها كرطوبة الفم والأنف والعرق.

وفي حاشية ابن عابدين أيضاً - في باب الأنجاس - «رطوبة الفرج» أي الداخلي طاهرة عند أبي حنيفة فقط، وأما رطوبة الفرج الخارجي فطاهرة اتفاقاً.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢١٠ - ٢١٤، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - من نصوص المذهب الشافعي:

في المنهاج للإمام النووي في باب النجاسة وإزالتها: (وليست العلقة والمضغة ورطوبة الفرج بنجس في الأصح).

قال ابن حجر الهيثمي في شرحه المسمى (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) بعد قول النووي: (في الأصح): لأنها كالعرق وتولدها من محل النجاسة غير متيقّن. أما ما يخرج مما يجب غسله فإنه طاهر قطعاً. أما الخارج من وراء باطن الفرج فإنه نجس قطعاً، ككل خارج من الباطن كالماء الخارج مع الولد أو قبله.

وقال العلامة الشيخ عبد الحميد الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج: والحاصل أن رطوبة الفرج ثلاثة أقسام: طاهرة قطعاً وهي ما تكون في المحل الذي يظهر عند جلوسها وهو الذي يجب غسله في الغُسل والاستنجاء، ونجسة قطعاً وهي ما وراء ذَكَر المُجامع (أي المهبل) وطاهرة على الأصح وهي ما يصله ذكر المجامع. فرطوبة الفرج الداخلي أو المهبل طاهرة على الأصح في مذهب الشافعية.



البحث العاشر:

حكم منيّ الزوج والزوجة

إن أحكام منيّ المرأة أو ماء رعشتها الجنسية كأحكام مني الرجل، فإن النساء شقائق الرجال. وإليكم هذه الأحكام(١):

أ - إن ماء الرعشة الجنسية من الأنثى موجب للغسل كوجوبه على الرجل بخروج منيّه بشهوة، فإن الحديث النبوي يُوجب الغُسل على المرأة إذا احتلمت ورأت الماء.

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢١٦/١ - ٢١٩، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

روى البخاري ومسلم عن أم سلمة رضي الله عنها: أن أم سليم - وهي امرأة أبي طلحة - قالت: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق. فهل على المرأة الغُسل إذا احتلمت؟ قال: «**نعم إذا رأت الماء**»، فقالت أم سلمة: أوَ تحتلم المرأة؟ فقال: «**تربتْ يداكِ فبمَ يشبهها ولدها؟**» وفي روايةٍ زيادةٌ: «قالت: فضحتِ النساء» وفي أخرى: «فغطّت أم سلمة - يعني وجهها - وقالت: يا رسول الله أوَتحتلم المرأة؟ قال: «**نعم، تربت يمينك، فبِمَ يشبهها ولدها؟**» وفي أخرى «فضحكت أم سلمة».

وقال الترمذي - بعد روايته المشابهة للحديث ذي الرقم (١٢٢): وهو قول عامة الفقهاء، أن المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل فأنزلت فإن عليها الغسل.

أما حكم ماء الرعشة الجنسية من الأنثى من حيث الطهارة والنجاسة فهو كحكم المني من الرجل أيضاً. إن المني طاهر عند الشافعي وأحمد.

إن ماء الرعشة الجنسية عند المرأة قسم منه يتألف من مفرزات غدّتي بارتولان وغدّتي سكن التي تفرز المذي ورطوبة الفرج الخارجي، وقسم منه يتألف من مفرزات المهبل المختلطة مع مفرز عنق الرحم. وقد بينت أن التمييز يكون بتحرك الشهوة الجنسية في المذي، وبهياج هذه الشهوة بشكل أشد مع ترافقها بالرعشة الجنسية في مني المرأة، وعلى هذا فإن حكم أبي حنيفة بنجاسة المني منسجم مع الحكم بنجاسة المذي خاصة، وأنهما يختلطان أو يتماسّان في الرعشة الجنسية في كلا الجنسين. أما خلو المذي والمني من الجراثيم في الحالات العادية الغالبة فهو أمر صحيح ولكن الحكم بالنجاسة وبالحَدث وسيلة شرعية لإلزام المؤمن بأسباب النظافة.

- السبيلان:

هما السوأتان أو العورتان المغلظتان أعني القُبُل والدُّبُر، وإذا كان الأنبوب الهضمي ينتهي بالدبر، فإن الجهاز البولي والجهاز التناسلي يلتقيان وينتهيان في القُبل الذي تتغلب فيه المظاهر العائدة للتناسل على المظاهر العائدة للتبول

وخاصة عند الأنثى. فالقضيب عضو التناسل عند الذكر بمعظم صفاته التشريحية والغريزية، ويشترك معه جهاز البول بالإحليل الذي يمتد داخله في الوجه السفلي مشكلاً قسماً نحيلاً منه. أما قُبُل المرأة فصفاته الأنثوية راجحة جداً، ليس فيه من جهاز البول إلا صماخ البول أي فوهة الإحليل. ولذا يُقال في الطب: يحتوي جسم الإنسان على جهاز هضمي وجهاز بولي وجهاز تناسلي، ويقال: يحتوي على جهاز هضمي وجهاز بولي وتناسلي.

وبالرجوع إلى أحكام المجتهدين والفقهاء فيما يخرج من قُبُل المرأة، نرى منها ما يدل على اعتبار كل ما يخرج من ثقبة البول والفوهة الفرجية المهبلية خارجاً من السبيل الأمامي، أي أنه نجس وناقض للوضوء، ومنها ما يدل على التفريق بينهما فيُعتبر ما يخرج من ثقبة البول نجساً ناقضاً للوضوء لأنه سبيل البول قطعاً، ويعتبر ما يخرج من المهبل كمفرز طبيعي طاهر ولكنه ينقض الوضوء، على قول بعض الفقهاء، وعند ابن حزم لا ينقض الوضوء.

ومن الخطأ أن يقال: إن القُبُلَ هو سبيل البول وأن سبيل التناسل هو سبيل آخر ثالث.

فالصحيح أن القُبُل عند البالغ والبالغة هو سبيل بولي وتناسلي تتغلب فيه تشريحياً ووظيفياً الصفات التناسلية لا البولية.

البحث الحادي عشر:

طهارة فرج الزوجة ظاهراً وباطناً

ينقسم السبيل البولي التناسلي عند المرأة من وجهة الأحكام الشرعية، وخاصة فيما يتعلق برطوبة الفرج وأحكام الطهارتين الحسية والحكمية[1]، على هذا ما يلي:

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٩٤ - ١٩٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١ - الفرج الخارجي:

هو ما يظهر من الفرج عند جلوس الأنثى لقضاء حاجتها، ولقد أشار بعض الفقهاء أن أقصى ما يشاهد من الفرج الخارجي في تلك الوضعية هي الحلقة يعني الفوهة الفرجية المهبلية بالتعبير الطبي. ولقد ثبت أن هذه الفوهة وكذلك الثقبة البولية تقعان في الطبقة العميقة من الفرج، مما يؤكد أن الفرج الخارجي عند الفقهاء يقابل من الوجهة التشريحية الطبية الفرج بطبقاته الثلاثة. ومن أحكام الفرج الخارجي أن يلحقه حكم التطهير في الغُسل وبعد التبول. وأن مفرزاته الطبيعية، العرقية والدهنية والمخاطية، طاهرة غير ناقضة للوضوء بالإجماع.

وإذا كان ما يظهر من قبل الأنثى يختلف بين أن يكون بكراً أو ثيباً، ولوداً أو غير ولود، كما يختلف باختلاف صحتها وطبيعة تكوين جسمها فالتطهر بصب الماء على المنطقة، يجب أن يتم وهي في وضعية القرفصاء.

٢ - الفرج الداخلي:

هو الذي يلي أعماق الفرج الظاهر، ولا يبدو في وضعية الجلوس، وهو مكان تمام المناسبة الجنسية. ويقابل من الوجهة التشريحية المهبل ويتصل بالفرج الخارجي بالفوهة الفرجية المهبلية. ومن أحكامه أنه لا يجب غسله أي لا يلحقه حكم التطهير. أي لا يلزم المرأة أن تُدخل الماء إلى داخل فرجها في العمق بغية تطهيره.



البحث الثاني عشر:

الحيض والطهر عند الزوجة

قد يخرج من النساء مفرزات كدرة مصفرة في ظرفين(١):

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢٢٣ - ٢٢٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١ - خلال أيام الطمث أو نهايته.

٢ - في زمن الطُّهر ولذا تعرضتُ لبحث الكدرة والصُّفرة في موضوع مفرزات الطهر، وقد تقدمت معنا.

١ - أما في أيام الحيض أو في نهايته قد ترى الصُّفرة والكدرة عندما يخف دم الطمث، ولكن دون انقطاعه، وكذلك عندما ينقطع من قريب حيث إن ما يبقى منه في المسلك التناسلي يلوث المفرزات غير الدموية ويعطيها لون الصفرة والكدرة. فإذا استمر امتداد لون الصفرة والكدرة في المفرزات دل على وجود حالة مرضية تستدعي مراجعة مختصة أو مختص بالأمراض النسائية.

٢ - أما الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض فإنها تدل على حالة مرضية قطعاً ولا تعتبر طمثاً من الوجهة الطبية.

أ - الأحاديث النبوية:

١ - عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «كنا لا نعدّ الكدرة والصُّفرة بعد الطهر شيئاً». أخرجه أبو داود والنسائي وهو حديث صحيح.

٢ - عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة قالت: «كان النساء يبعثن إلى عائشة الدُّرْجة فيها الكراسف، فيه الصفرة من دم الحيضة يسألنها عن الصلاة فتقول لهن: لا تعجلن حتى ترين القَصّة البيضاء، تريد بذلك الطُّهرَ من الحيضة».

رواه مالك في الموطأ في باب طهر الحائض، وأخرجه البخاري في صحيحه، ولفظه تعليقاً قال: «كان النساء يبعثن إلى عائشة بالكُرْسف فيه الصّفرة فتقول: لا تعجلن حتى ترين القَصّة البيضاء» ورواه مسلم (ص١٥٣ ج١).

قال ابن الأثير: القَصَّة: الجَصُّ، ومعناه: أن تخرج الخرقة أو القطنة التي تحتشي بها المرأة كأنها قصة لا يخالطها صفرة ولا كدرة.

ب - فقه الحديث:

لقد كان اختلاف المجتهدين في الترجيح أو الجمع بين أحاديث الباب هو

السبب في اختلاف فتاويهم. قال ابن رشد القرطبي في بداية المجتهد ونهاية المقتصد: اختلف الفقهاء في الصُّفرة والكُدرة هل هي حيض أم لا؟ فرأت جماعة أنها حيض في أيام الحيض وبه قال الشافعي وأبو حنيفة، وروي مثل ذلك عن مالك. وفي المدونة عنه أن الصفرة والكدرة حيض في أيام الحيض وفي غير أيام الحيض رأت ذلك مع الدم أو لم تره. وقال داود وأبو يوسف: إن الصفرة والكدرة لا تكون حيضة إلا بأثر الدم. والسبب في اختلافهم مخالفة ظاهر حديث أم عطية لحديث عائشة... فمن رجح حديث عائشة جعل الصفرة والكدرة حيضاً سواء ظهرت في أيام الحيض أو في غير أيامه مع الدم أو بلا دم، فإن حكم الشيء الواحد في نفسه ليس يختلف. ومن رام الجمع بين الحديثين قال: إن حديث أم عطية هو بعد انقطاع الدم وحديث عائشة في أثر انقطاعه، أو أن حديث عائشة هو في أيام الحيض، وحديث أم عطية في غير أيام الحيض. بعد الاطلاع على الحديثين السابقين وعلى الناحيتين الغريزية والمرضية نرى أن الطب يُؤيّد مذهبيْ الإمامين أبي حنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى في هذه المسألة مع اعتبار ملاحظة أبي يوسف.



البحث الثالث عشر:

سيلان الفرج عند الحامل

أ - المعلومات الطبية[1]:

١ - تزداد مفرزات المهبل أثناء الحمل ولا تخرج عن كونها رطوبة تخرج من الفرج الداخلي وقد مرَّ بيان حكمها.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢٢٦ - ٢٢٧، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - وتفرز غدد الغشاء المخاطي لعنق الرحم خلال الحمل إفرازاً غزيراً ينتج عن تراكمه السدادة المخاطية التي تسد العنق طوال أيام الحمل. وإن وظيفة هذه السّدّادة هي منع وصول الجراثيم إلى جوف الرحم. ومتى بدأ إمحاء العنق في بدء المخاض تنقذف هذه السدادة المخاطية فتسيل من المهبل بشكل مخاط كثيف أبيض إلى الصفرة، ثم إن إمحاء العنق وتوسعه يترافقان بظهور شقوق فيه فيحدث نزف خفيف يُلوّن المخاط بلونٍ أحمر. وقد عُزِي إلى هذا المخاط المُدْمَى المعروف بعلامة المخاض وظيفة طلي المسير التناسلي انزلاق الجنين فيه.

٣ - وبعد اتساع عنق الرحم يتكون من الأغشية المحيطة بالجنين والمتبارزة عبر عنق جيب المياه. وإن أغشية جيب المياه نفوذة يرتشح من خلالها قسم من السائل الأمنيوسي في أثناء المخاض، فينصبُّ في المهبل ويُطليه ويُساعد في انزلاق مجيء الجنين فيه.

٤ - وبعد تمزّق جيب المياه يخرج قسم كبير من السائل الأمنيوسي الذي كان ضمن الرحم يحيط بالجنين فينظف بخروجه المسلك التناسلي ويجدّد طليه.

ب - الأحكام الفقهية:

١ - إن خروج علامة المخاض أو السائل الأمنيوسي (ميّة الرأس) ناقض للوضوء.

وقد تقدم البيان الفقهي أن خروج رطوبة الفرج الداخلي ناقض للوضوء، وأن كل ما يخرج من السبيلين ناقض للوضوء طاهراً كان أم نجساً.

٢ - إذا خالطهما دم فهما نجسان لنجاسة الدم المسفوح.

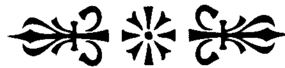
٣ - أما إذا كانا غير مدميين فقد اختلف الفقهاء في حكم السائل الذي يخرج مع الولد أو قبله:

١ - ذهب المالكية إلى طهارة السائل الذي يخرج قرب الولادة ويدعونه الهادي.

٢ - أما الحنفية فلا يوجد في كتبهم نص صريح في حكم هذا السائل.

أقول والله أعلم: إن النصوص الفقهية القائلة بطهارة رطوبة الولد عند الولادة قد تشير إلى طهارة السائل الأمنيوسي الذي هو السبب الأكبر في رطوبة الولد.

قال ابن عابدين في حاشيته: «قوله رطوبة الفرج طاهرة» أما الدم الخارج عقب الولادة فهو دم نفاس وهو نجس، ولذا نقل في التاتارخانية أن رطوبة الولد عند الولادة طاهرة.



الخاتمة

هذا ما يسَّره الله تبارك وتعالى لي في جمع وإعداد هذه الأبحاث الهامة والمفيدة في شأن آداب الحياة الزوجية، وما يتعلق فيها من أحكام وقضايا وشؤون، تهمّ كلَّ زوج وزوجة، بل تهمُّ كل رجلٍ وامرأة وكل شاب وشابة يريدان الإقدام على الحياة الزوجية؛ ليُقيما حياتهما على هدي الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

وقد جمعتُ هذه الأبحاث من أهم ما كتبه العلماء الباحثون والدعاة المرشدون؛ لتكون أكثر نفعاً وأعمق تأثيراً، فإن ما كتبه هؤلاء وما عالجوه من قضايا الزواج من بدايته إلى منتهاه كان من أرض الواقع ومن مستجدّات الأحداث، وهذا ما جعلني أكثر اعتماداً على أبحاثهم ومعالجاتهم في هذا الخصوص، من أن أكون معتمداً على جهودي الفكرية، وخبرتي الحياتية، فإن مثل هذه القضايا الهامة في حياة الأزواج يجب النظر إليها من منظار علماء ناصحين ودعاة مخلصين، أداءً للأمانة، وتمحيصاً في النصيحة، فالحمد لله تعالى على فضله وإكرامه وإحسانه، الذي تتمُّ بنعمته الصالحات..



مصادر أبحاث الكتاب

١ - القرآن الكريم.
٢ - تفسير ابن كثير. وتفسير القرطبي.
٣ - كتب السنّة النبوية المطهرة: الصحيحان والسنن الأربعة ومسند أحمد، وصحاح السنن للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، والأحاديث الصحيحة له أيضاً، وصحيح الجامع الصغير، وضعيف الجامع الصغير، ومشكاة المصابيح، ومصابيح السنة للبغوي، وفتح الباري: لابن حجر العسقلاني - ط. المكتبة السلفية - القاهرة.
٤ - دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
٥ - الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود النسيمي - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
٦ - الأسرة في الإسلام - عرض عام لنظام الأسرة في ضوء الكتاب والسنة: للدكتور مصطفى عبد الواحد - ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.
٧ - المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي - ط. المكتب الإسلامي.
٨ - المرأة بين البيت والمجتمع: للبهي الخولي - ط. دار الفتح - بيروت.
٩ - مكانة المرأة في الإسلام: لمحمد عطية الأبراشي - ط. دار الشعب - مصر.
١٠ - حقوق النساء في الإسلام: لمحمد رشيد رضا. ط. المكتب الإسلامي.
١١ - المرأة في التصوّر الإسلامي: لعبد المتعال محمد جبري - ط. مكتبة وهبة - القاهرة.
١٢ - المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد - ط. دار الهلال - مصر.
١٣ - دراسة مقارنة حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: للدكتور محمد أحمد باناجه - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.
١٤ - آداب الزفاف: لمحمد ناصر الدين الألباني - ط. المكتب الإسلامي.
١٥ - تحرير المرأة في عصر الرسالة: لعبد الحليم أبو شقة. ط. دار القلم - الكويت.

مراجع بعض الأبحاث

١ - الإسلام والحياة الزوجية: لعثمان الشرقاوي - ط. الهيئة المصرية للكتاب.

٢ - بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام: للدكتور مقداد يالجين. ط. دار المريخ - الرياض.

٣ - معضلات ومشكلات تواجه المرأة المسلمة المعاصرة: لعبد الحليم محمد قنبس - رحمه الله تعالى - ط. دار الألباب - دمشق.

٤ - الزواج والعلاقات الجنسية في الإسلام: لعادل عبد المنعم أبو العباس. ط. مكتبة القرآن - القاهرة.

٥ - المشاكل الزوجية وحلولها في ضوء الكتاب والسنّة والمعارف الحديثة: لمحمد عثمان - ط. مكتبة القرآن - القاهرة.

٦ - الزواج الموفق: لفان دڤلد - ترجمة الدكتور محمد فتحي - ط. الخانجي - القاهرة.

٧ - المبادئ الإسلامية في الحياة الزوجية: لعلي أحمد العثمان - ط. دار البشير - عمان.

٨ - الأسرة ورعاية الذات الإنسانية للأطفال: لربما كمال الضامن - ط. دار البشير - عمان.

٩ - الموسوعة الطبية الحديثة: نشر وزارة التعليم العالي بمصر - بإشراف الدكتور أحمد عمار عميد كلية الطب بجامعة عين شمس، والدكتور محمد أحمد سليمان وكيل جامعة القاهرة.

